

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

تأليف

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان
الهيثمي المصري
المتوفى سنة ٨٠٧هـ

تحقيق

محمد عبد القادر أحمد عطا

الجزء الثالث

يحتوي على الكتب التالية:
الجنائز - الزكاة - الصيام - الحج

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

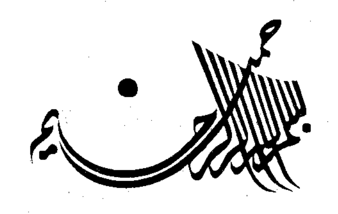


الطبعة الأولى
١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية
بيروت ـ لبنان
رمل الظريف. شارع البحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ ـ ٣٦٦١٣٥ ـ ٣٧٨٥٤٢ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ . ١١ بيروت ـ لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ére Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban



٥ ـ كتاب الجنائز

١ - باب فِى المعافى الشاكر والمبتلى الصابر

٣٧٢٧ - عَنْ بريدة، عَنْ النَّبى ﷺ، أنه رأى إنسانًا بِهِ بلاء، فَقَالَ: «لَعَلَّكَ سَأَلْتَ رَبَّكَ يُعَجِّلُ لَكَ البَلاءَ»، قَالَ: نعَمْ، قَالَ: «فَهلاً سَأَلْتَ رَبَّكَ العَافِيَةَ، وقُلْتُ: رَبَّنَا آتِنَا فِى الدُّنْيَا حَسَنَةً، وفِى الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ محمد بن زكريا الغلابى ضعفه الدارقطنى، وذكره ابن حبان فِى الثقات، وَقَالَ: يعتبر بِهِ إِذَا روى عَنْ ثقة.

٣٧٢٨ - وَعَنْ أبى مسعود الأنصارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ للَّه عَزَّ وَجَلَّ عِبادًا يُحْيِيهِمْ فِى عَافِيَةٍ، ويُمِيتُهُمْ فِى عَافِيَةٍ، ويُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ فِى عَافِيَةٍ»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن البراء بن النضر، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٣٧٢٩ - وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: ذَكَرَ رسولُ اللَّه ﷺ العَافِيَةَ، وَمَا أَعَدَّ اللَّه لِصَاحِبِهَا مِنْ جَزِيلِ الثَّوابِ إِذَا هُوَ شَكَر، وَذَكَرَ البَلاَءَ، ومَا أَعَدَّ اللَّه لِصَاحِبِهِ مِنْ جَزِيلِ الثَّوابِ إِذَا هُوَ صَبَرَ، فَقَالَ أبو الدرداء: يَا رسولَ اللَّه، لأن أُعَافى فأَشْكُرْ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُبْتَلى فَأَصْبِرَ، فَقَالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «وَرَسُولُ اللَّه يُحِبُّ مَعَكَ العَافِيَةَ»[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٣٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١٠٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا حماد، ولا يروى عن أبى مسعود إلا بهذا الإسناد. ولا يحفظ لحماد بن سلمة، عن الأعمش إلا هذا الحديث؛ وقد روى حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطأة، عن الأعمش ولا ينكر أن يكون قد سمع من الأعمش؛ لأنه قد روى عن جماعة من الكوفيين، منهم: سلمة بن كهيل، وحماد بن أبى سليمان، وعاصم بن بهدلة، وأبو حمزة الأعور وغيرهم.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا إبراهيم،=

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط والصغير، وَفِيهِ إبراهيم بن البراء بن النضر، وَهُوَ ضعيف.

٢ - باب فيمن يبتلى

٣٧٣٠ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لَيَقُولُ للمَلائِكَةِ: انْطَلِقُوا إلى عَبْدِى فَصُبُّوا عَلَيْهِ البَلاءَ، فَيَحْمَدُ اللَّه، فَيَرْجِعُونَ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا صَبَبْنَا عَلَيْهِ البَلاءَ صَبًّا كَمَا أَمَرْتَنَا، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فإنِّى أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عُفير بن مَعدان، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٣١ - وبسنده عَنْ أَبى أُمامةَ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنَّ اللَّه لَيُجَرِّبُ أَحَدَكُمْ بالبَلاءِ كَمَا يُجَرِّبُ أَحَدُكُمْ ذَهَبَهُ بالنَّارِ، فَمِنْهُ مَا يَخْرُجُ كالذَّهَبِ الإبْرِيزِ، فَذَاكَ الَّذِى حَمَاهُ اللَّه مِنَ الشُّبُهَاتِ، ومِنْهُ مَا يَخْرُجُ دُونَ ذَلِكَ فَذَلِكَ الَّذِى يَشُكُّ بَعْضَ الشَّكِّ، ومِنْهُ مَا يَخْرُجُ كالذَّهَبِ الأَسْوَدِ فَذَاكَ الَّذِى افْتُتِنَ»(٢).

٣٧٣٢ - وبسنده أيضًا، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنَّ المُسْلِمَ إذَا مَرِضَ أَوْحَى اللَّه إِلَى مَلائِكَتِهِ فَيَقُولُ: أَيَا مَلائِكَتِى أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِى بِقَيْدٍ مِنْ قُيُودِى، فَإِنْ قَبَضْتُهُ أَغْفِرُ لَهُ، وإِنْ عَافَيْتُهُ فَجَسَدُهُ مَغْفُورٌ لَهُ لا ذَنْبَ لَهُ»(٣).

٣٧٣٣ - وَعَنْ أبى عِنَبَةَ الخَوْلانىِّ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّه بِعَبْدٍ خَيْرًا ابْتَلاهُ، وَإِذَا ابْتَلاهُ أَضْنَاهُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه وما أَضْنَاهُ؟ قَالَ: «لا يَتْرُكُ لَهُ أَهْلاً، وَلاَ مَالاً».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إبراهيم بن محمد شيخ الطبرانى، ضعفه الذهبى، ولم يذكر سببًا، وبقية رجاله موثقون.

٣٧٣٤ - وَعَنْ ابنِ عبّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المُصِيبَةُ تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُّ الوُجُوهُ»(٤).

=تفرد به: بكر، وفى الصغير (١/١١٠).

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٩٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٩٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٧٠١)، والحاكم فى المستدرك (٣١٣/٤٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٢٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سليمان بن رقاع، وَهُوَ منكر الحديث.

٣٧٣٥ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكَفِّرُهَا ابْتَلاَهُ اللَّهُ بِالْحُزْنِ لِيُكَفِّرَهَا عَنْهُ»(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ مدلس وبقية رجاله ثقات. قُلْتُ: ويأتى حديث فِى البيوع إن شاء اللَّه، وَفِيهِ أن من الذنوب ذنوبا لا يكفرها إِلاَّ الهم فِى طلب المعيشة.

٣٧٣٦ - وَعَنْ محمود بن لبيد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٣٧٣٧ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣ - باب شدة البلاء

٣٧٣٨ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: كَانَ عِرْقُ الكِلْيَةِ، وهى الخَاصِرَةُ، تَأْخُذُ رَسُول اللَّه ﷺ شَهْرًا مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخرُجَ إِلَى النَّاسِ، ولَقَدْ رَأَيْتُهُ يَكْرُبُ حَتَّى آخذُ بِيَدِهِ، فَأَتْفُلَ فِيها بالقُرْآن، ثُمَّ أَكُبُّهَا على وَجْهِهِ أَلْتَمِسُ بِذَلِكَ بَرَكَةَ القُرْآن، وَبَرَكَةَ يَدِهِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّه، إِنَّكَ مُجَابُ الدَّعْوَةِ فَادْعُ اللَّهَ يُفَرِّجُ عَنْكَ مَا أَنْتَ فِيهِ، فيقولُ: «يَا عَائِشَةُ، أَنَا أَشَدُّ النَّاسِ بَلاَءً»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٦/١٥٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨٩)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/٢٢٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٦٧٨٧)، وابن كثير فى التفسير (٢/٣٧٢)، والتبريزى فى المشكاة (١٥٨٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٤٢٨، ٤٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/٢٨٣)، والعجلونى فى كشف الخفا (١/٨٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٦٧٧٢، ٦٨١٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٢٢٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا عيسى، ولا عن عيسى إلا إسحاق الأزرق البصرى، وليس بالواسطى، تفرد به: ابن لهيعة.

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٧٥٠)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٥٩٤).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ محمد بن إسحاق، وَهُوَ مدلس وبقية رجاله ثقات.

٣٧٣٩ – وَعَنْ عائشةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عائشةُ: لَوْ صنع هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْت عَلَيْه، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لاَ يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلاَّ حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ»[١].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٣٧٤٠ – وَعَنْ أبي عبيدةَ بن حذيفةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّها قَالَتْ: أَتَيْنا رَسُول اللَّه ﷺ نَعُودُهُ فِي نِساء، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يَقْطُرُ مَاؤُهُ عَلَيْهِ مِمَّا يَجِدُهُ مِنْ حَرِّ الحُمَّى، فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّه، لَوْ دَعَوْتَ اللَّه فَشَفَاكَ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلاَءً الأَنْبِيَاءَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[٢].

رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، وَقَالَ فِيهِ: «إِنَّا مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا البَلاَءُ»، وإسناد أحمد حسن.

٤ – باب بلوغ الدرجات بالإبتلاء

٣٧٤١ – عَنْ أبي هريرةَ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّه المَنْزِلَةِ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ فما يَزَالُ اللَّه يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يَبْلُغَها»[٣].

رواه أبو يعلى. وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّه الْمَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ»، ورجاله ثقات.

٣٧٤٢ – وَعَنْ محمّد بن خالدٍ، عَنْ أبيه، عَنْ جدّه، وكَانَت لَهُ صحبه من رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتَلاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٦/١٦٠)، والحاكم فى المستدرك (٤/٣١٩، ٣٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٠)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/٢٢٨).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٦/٣٦٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٠٦٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٧٢)، والطبرانى فى الكبير (٢٢/٣١٨)، والأوسط برقم (١٠٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وأحمد، وَفِيهِ قصة، ومحمد بن خالد وأبوه لم أعرفهما، والله أعلم.

٣٧٤٣ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «لا تَزَالُ البَلاَيَا بالمؤمن والمؤمنةِ، حَتَّى يَلقَى اللّه ومَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»[١].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عمرو، وَفِيهِ كلام.

٣٧٤٤ – وَعَنْ مسلمٍ، مولى الزُّبَير، قَالَ: دَخَلْتُ على عبدِ اللّه بن إياس بن أبى فَاطمةَ الضَّمْرِى، فحدثنى عَنْ أبيهِ، عَنْ جدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُول اللّه ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقالَ: «مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَصِحَّ فَلا يَسْقَمَ؟»، فابْتَدَرْنَا، فَقُلْنَا: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللّه، فَعَرَفْنَاهَا فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا كَالحَمِيرِ الضَّالَّةِ؟»، قالوا: لا يَا رَسُول اللّه، قَالَ: «أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا أَصْحَابَ كَفَّارَاتٍ، وَالَّذِى نَفْسُ أَبِى القَاسِمِ بِيَدِهِ إِنَّ اللّه يَبْتَلِي المؤمنَ بالبلاء، ومَا يَبْتَلِيهِ بِهِ إِلاّ لِكَرَامَتِهِ عَلَيْهِ، إِنَّ اللّه تَعَالى قَدْ أَنْزَلَهُ مَنْزِلَةً لَمْ يَبْلُغْهَا بِشَىْءٍ مِنْ عَمَلِهِ، فَيَبْتَلِيهِ مِنَ البَلاَءِ مَا يُبْلِغُهُ تِلْكَ الدَّرَجَةِ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أبى حميد، وَهُوَ ضعيف، إلاّ أن ابن عدى قَالَ: وَهُوَ مَعَ ضعفه يكتب حديثه.

٥ – باب مثل المؤمن كمثل السنبله

٣٧٤٥ – عَنْ جابر، أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: : «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ تَخِرُّ مَرَّةً وَتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ لاَ تَزَالُ مُسْتَقِيمة حَتَّى تَخِرَّ وَلاَ تَشْعُرَ»[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، ورواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٧٤٦ – وَعَنْ أُبى بن كعب، أنه دَخَلَ علَى رَسُول اللّه ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «مَتَى عَهْدُكَ بِأُمِّ مِلْدَمٍ، وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ؟ قَالَ: إن ذَلِكَ لَوَجَعَ مَا أَصَابَنِى قَطُّ، قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ تَحْمَرُّ مَرَّةً وَتَصْفَرُّ أُخرَى»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ من لم يسم.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٦١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٢٣/٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٩/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١١).

٣٧٤٧ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ يَمِيلُ أَحْيَانًا، وَيَقُومُ أَحْيَانًا»(١).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ فهد بن حبان، وَهُوَ ضعيف، ورواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سلم صاحب السابرى، ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٧٤٨ - وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَثَلُ المؤمن كَمَثَلِ رِيشَةٍ بِفَلاةٍ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ، وتُقِلُّهَا أُخرى».

رواه البزار، وَفِيهِ أحمد بن عبد الجبار العطاردى، وثقه الدارقطنى وغيره، وَقَالَ ابن عدى: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه.

٣٧٤٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كالخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ يُضْعِفُها الأَرْوَاحُ حَتَّى يَهُبَّ لَها رِيحُها فَيَصْرَعُهَا». قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قوله: «حَتَّى يَهُبَّ لَها رِيحُها فَيَصْرَعُها».

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن إسحاق، وَهُوَ مدلس.

٣٧٥٠ - وَعَنْ عمار بن ياسر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ يَمِيلُ أَحْيَانًا، وَيَقُومُ أَحْيَانًا، وَمَثَلُ الكَافِرِ كَمَثَلِ أَرُزٍّ يَخِرُّ، وَلاَ يُشْعَرُ بِهِ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مهلب بن العلاء، ولم أجد من ذكره، قُلْتُ: ويأتى فِى الأدب إن شاء اللَّه أحاديث نحو هَذَا، والله أعلم.

٦ - باب فيمن لم يمرض

٣٧٥١ - عَنْ أنس، أن امرأة أتت النَّبى ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، ابنة لى كذا وكذا، ذكرت من حسنها وجمالها فآثرتك بها؟ قَالَ: «قَدْ قَبِلْتُهَا»، فلم تزل تمدحها حَتَّى ذكرت أنها لم تصدع، ولم تشتك شَيْئًا قط، قَالَ: «لاَ حَاجَةَ لِى فِى ابْنَتِكِ»(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٧٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: دَخَلَ أعرابى على رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُول

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٠٦٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٥٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٥/٣) وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٢١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند (١١١٣)، وفى المقصد العلى برقم (١٥٩٣).

اللَّه ﷺ: «هَلْ أَخذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟» قَالَ: وما أم ملدم؟ قَالَ: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قَالَ: مَا وجدت هَذَا قط، قَالَ: «فَهَلْ أَخذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ؟» قَالَ: وما الصداع؟ قَالَ: «عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قَالَ: مَا وجدت هَذَا قط، فلما ولى قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

رواه **أحمد والبزار**، وَقَالَ أحمد فِي رواية: مر برسول اللَّه ﷺ أعرابى فأعجبه صحته وجلده، فدعاه فذكر نحوه، وإسناده حسن.

٣٧٥٣ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ»، قَالَ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٍّ هُمِ الَّذِينَ لاَ يَأْلَمُونَ رُءُوسَهُمْ»(١).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ البراء بن يزيد الغنوى، قَالَ ابن عدى هُوَ عندى أقرب إِلَى الصدق. قُلْتُ: قَدْ ضعفه أحمد وغيره.

٣٧٥٤ - وَعَنْ أنس، أن أعرابيًا أتى النَّبى ﷺ فَقَالَ: «متى عهدك بأم ملدم؟»، قَالَ: وما أم ملدم؟ قَالَ: «حر يكون بَيْنَ الجلد والعظم، يمص الدم، ويأكل اللحم»، قَالَ: مَا اشتكيت قط، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أراد أن ينظر إِلَى رجل من أهل النَّار فلينظر إِلَى هَذَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أخرجوه عنى»(٢).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر، قَالَ عمرو بن على: صدوق منكر الحديث، وَقَالَ ابن عدى: صدوق، وَهُوَ ممن لم يتعمد الكذب، وَلَهُ أحاديث صالحة، قَالَ الطبرانى مَا اختلج عرق إِلاَّ بذنب.

٣٧٥٥ - وَعَنْ البراء بن عازب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما اختلج عرق وَلاَ عين إِلاَّ بذنب، وما يغفر اللَّه أكثر»(٣).

رواه **الطبرانى فى الصغير**، وَفِيهِ الصلت بن بهرام، وَهُوَ ثقة إِلاَّ أنه كَانَ مرجئًا.

٧ - باب إظهار المريض مرضه

٣٧٥٦ - عَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «قال اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا اشتكى عبدى فأظهر المرض من قبل ثلاث، فَقَدْ شكانى»(٤).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٥٠٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٠٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/١٠٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٥).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عمر العمرى، وَهُوَ متروك.

٨ – باب تضرع المريض

٣٧٥٧ – عَنْ عمرو بن مرة، قَالَ: إن مما أنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إن اللَّه ليبتلى العبد وَهُوَ يحب يسمع تضرعه[١].

٣٧٥٨ – وَعَنْ أبى وائل، عَنْ ابن مسعود قَالَ مثله.

رواهما الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبد الملك، قَالَ أبو حاتم: لَيْسَ بالقوى.

٩ – باب دعاء المريض

٣٧٥٩ – عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عودوا المرضى ومروهم فليدعوا لكم، فَإِن دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد الرحمن بن قيس الضبى، وَهُوَ متروك الحديث.

١٠ – باب عيادة المريض

٣٧٦٠ – عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يعاد المريض إِلاَّ بعد ثلاث»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ نصر بن حماد، وَهُوَ متروك، وضعفه جماعة، وَقَالَ ابن عدى: وَهُوَ مَعَ ضعفه يكتب حديثه.

٣٧٦١ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا فَقَدْ الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عَنْهُ، فَإِن كَانَ غائبًا دعا لَهُ، وإن كَانَ شاهدًا زاره، وإن كَانَ مريضًا عاده، ففَقَدْ رجلاً من الأنصار فِي اليوم الثالث، فسأل عَنْهُ، فقيل: يَا رَسُول اللَّه، تركناه مثل القرع لا يدخل فِي رأسه شَىْء إِلاَّ خرج من دبره، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لبعض أصحابه: «عودوا أخاكم»، قَالَ: فخرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ نعوده، وفى القوم أبو بكر

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٤٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٢٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٠٣).

وعمر، فلما دخلنا عَلَيْهِ إِذَا هُوَ كما وصف لَنَا، فَقَالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «كيف تجدك؟»، قَالَ: مَا يدخل فِي رأسى شَىْءٌ إِلاَّ خرج من دبرى، قالوا: مم ذاك؟ قَالَ: يَا رَسُول اللَّـه، مررت بك وأنت تصلى المغرب فصليت معك، وأنت تقرأ هـذه السورة ﴿الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ﴾ [القارعة:١،٢]، إِلَى آخرها ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة:١١]، قَالَ: فقُلْتُ: اللَّهُمَّ مَا كَانَ من ذنب معذبى عَلَيْهِ فِي الآخرة فعجل لى عقوبته فِي الدُّنيا، فنزل بى مَا ترى، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «بئس مَا قُلْتُ، ألا سألت اللَّه أن يؤتيك فِي الدُّنيا حسنة، وفى الآخرة حسنة، ويقيك عذاب النار»، قَالَ: فأمره رَسُول اللَّه ﷺ فدعا بذلك، ودعا لَهُ النَّبى ﷺ، قَالَ: فقام كأنما نشط من عقال، قَالَ: فلما خرجنا، قَالَ عمر: يَا رَسُول اللَّـه، حضضتنا آنفا على عيادة المريض، فما لَنَا فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «إن المرء المسلم إِذَا خرج من بيته يعود أخاه المسلم خاض فِي الرحمة إِلَى حقوية، فَإِذا جلس عِنْدَ المريض غمرته الرحمة، وَكَانَ المريض فِي ظل عرشه، وَكَانَ العائد فِي ظل قدسه، ويقول اللَّه للملائكه: انظروا كم احتسبوا عِنْدَ المريض العواد، قَالَ: يقول: أى رب، فواقا إن كانوا احتبسوا فواقا، فيقول اللَّه لملائكته: اكتبوا لعبدى العائد عبادة ألف سنة قيام ليله وصيام نهاره، وأخبروه أنى لم أكتب عَلَيْهِ خطيئة واحدة، قَالَ: ويقول للملائكة: انظروا كم احتبسوا، قَالَ يقولون: ساعة، إِنْ كَانَ احتبسوا ساعة، فيقول: اكتبوا لَهُ دهرًا، والدهر عشرة آلاف سنة إن مات قبل ذَلِكَ دَخَلَ الجَنَّة، وإن عاش لم يكتب عَلَيْهِ خطيئة واحدة، وإن كَانَ صباحًا صلى عَلَيْهِ سبعون ألف ملك حَتَّى يمسى وَكَانَ فِي خرافِ الجَنَّة، وَإِنْ كَانَ مساءًا، صلى عَلَيْهِ سبعون ألف ملك حَتَّى يصبح، وَكَانَ فِي خراف الجنة»(١).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عباد بن كثير وَكَانَ رَجُلاً صالحا، ولكنه ضعيف الحديث، متروك لغفلته.

٣٧٦٢ – وَعَنْ على بن عمر بن على، عَنْ أبيه، عَنْ جده، رفعه قَالَ: «أعظم العيادة أجرًا أخفها، والتعزية مرة»(٢).

رواه البزار، وَقَالَ: أحسب ابن أبى فديك لم يسمع من على.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٤١٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٦١٣).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٧٧).

٣٧٦٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: عيادة المريض أول يوم سنة، وبعد ذَلِكَ تطوع[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، إلاَّ إنه قَالَ: فما زاد فتطوع. **والبزار** إلاَّ أنه قَالَ: وما زاد فهى نافلة. وفى أحد أسانيده على بن عروة، وَهُوَ ضعيف متروك، وفى الآخر النضر أبو عمر، وحديثه حسن.

٣٧٦٤ - وَعَنْ أبى داود، قَالَ: أتيت أنس بن مالك، فقُلْتُ: يَا أبا حمزة، إن المكان بعيد، ونحن يعجبنا أن نعودك فرفع رأسه، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا، فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِى الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ»، قَالَ: فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا للصحيح الَّذِى يعود المريض، فالمريض مَا لَهُ؟ قَالَ: «تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»[٢].

رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط، وزاد فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وأبو داود ضعيف جدًا، وفى إسناد الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان، وَهُوَ ضعيف أيضًا.

٣٧٦٥ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِى الرَّحْمَةِ». وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا مُقْبِلاً وَمُدْبِرًا، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ»[٣].

رواه أحمد والطبراني، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر عَنْ على بن زيد، وكلاهما ضعيف.

٣٧٦٦ - وَعَنْ كعب بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِى الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا، وَقَدِ اسْتَنْقَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِى الرَّحْمَةِ»[٤].

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٣٧٦٧ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٣١٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٤/٣)، والطبراني فى الأوسط برقم (٨٨٥١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٢٦٨/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٦٠/٣)، والطبراني فى الكبير (١٠٢/١٩)، والأوسط برقم (٩٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١٧).

يَزَلْ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِس، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»[(١)].

رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٦٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا عاد المريض جلس عِنْدَ رأسه[(٢)].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٣٧٦٩ – وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عائد المريض فِي مخرفة الجَنَّة، فَإِذَا جلس عنده غمرته الرحمة».

رواه البزار، وَفِيهِ صالح بن موسى الطلحى، وَهُوَ ضعيف ضعفه الأئمة، وَقَالَ ابن عدى: وَهُوَ ممن لا يتعمد الكذب.

٣٧٧٠ – وَعَنْ عمرو بن حزم، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من عاد مريضًا، فلا يزال فِي الرحمة حَتَّى إِذَا قعد عنده استشفع فيها، وَإِذَا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حَتَّى يرجع من حيث خرج»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

٣٧٧١ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من عاد المريض خاض فِي الرحمة، فَإِذَا جلس عنده اغتمس فيها»[(٤)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون.

٣٧٧٢ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من عاد المريض خاض فِي الرحمة، فَإِذَا جلس عنده اغتمس فيها»[(٥)].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٠٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١٩)، وفى كشف الأستار برقم (٧٧٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٤٢٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٢٩٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمرو بن حزم إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبى أويس.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٠٥)، والإمام أحمد فى مسنده (٣/٣٠٤)، وابن حبان (١٨٣)، والحاكم فى مستدركه (٣٥٠١١)، وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى.

(٥) انظر التخريج السابق.

رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير، ورجاله ثقات غير شيخ الطبرانى، فإنى لم أعرفه.

٣٧٧٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من عاد مريضًا خاض فِى الرحمة، فَإِذَا جلس إليه غمرته الرحمة، فَإِن عاده من أول النهار استغفر لَهُ سبعون ألف ملك حَتَّى يُمسى، وَإِنْ عَاد مِنْ آخر النهار استغفر لَهُ سبعون ألف ملك حَتَّى يُصبح»، قيل: يَا رَسُول اللَّه هَذَا للعائد فما للمريض؟ قَالَ: «أضعاف هَذَا»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبد الملك الأنصارى، ولم أجد من ذكره.

٣٧٧٤ - وَعَنْ رزين بن حُبَيْشٍ، قَالَ: أتينا صفوان بن عسال المرادى، فَقَالَ: أزائرين؟ قلنا: نَعَمْ، فَقَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من زار أخاه المؤمن خاض فِى الرحمة حَتَّى يرجع، ومن عاد أخاه المؤمن خاض فِى رياض الجَنَّة حَتَّى يرجع»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الأعلى بن أبى المساور، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٧٥ - وَعَنْ أبى الدرداء، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن الرجل إِذَا خرج يعود أخًا لَهُ مؤمنًا خاض فِى الرحمة إِلَى حقوته»، ووضع رَسُول اللَّه ﷺ يده على ركبته، ثُمَّ قَالَ: «فَإِذَا جلس عنده غمرته الرحمة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ معاوية بن يحيى الصدفى، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٧٦ - وَعَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ عاد سعيد بن العاص، فرأيت رَسُول اللَّه ﷺ يكمده بخرقة(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن داب، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٧٧ - وَعَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يقول لأصحابه: اذهبوا بنا إِلَى بنى واقف نعود البصير، وَهُوَ محجوب البصر(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٨١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٣٨٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٥٨٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٢٠)، وقال: لم يصل هذا الحديث عن سفيان، عن عمرو، عن محمد، عن أبيه إلا محمد بن يونس الجمال. ورواه حسين الجعفى عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ محمد بن يونس الحمال، وَهُوَ ضعيف، وأظنه فِي المسند بلفظ: نزور، فلذلك ذكرته فِي البر والصلة.

٣٧٧٨ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: عاد رَسُول اللَّه ﷺ رجلاً من أصحابه بِهِ وجع، وأنا مَعَهُ فقبض على يده ووضع يده على جبهته، وَكَانَ يرى ذَلِكَ من تمام عيادة المريض، وَقَالَ: «إن اللَّه قَالَ: ناري أسلطها على عبدي المؤمن ليكون حظه من النَّار فِي الآخرة».

قُلْتُ: رواه ابن ماجة باختصار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٧٩ - وَعَنْ سلمان، قَالَ: دَخَلَ على رَسُول اللَّه ﷺ يعودني فلما أراد أن يخرج قَالَ: «يَا سلمان، كشف اللَّه ضرك، وغفر ذنبك، وعافاك فِي دينك وجسدك إِلَى أجلك»[1].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عمرو بن خالد القرشي، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٨٠ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا عاد مريضًا يضع يده على المكان الَّذِي يألم ثُمَّ يقول: «بسم اللَّه لا بأس»[2].

رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

٣٧٨١ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ دَخَلَ على أعرابي يعوده وَهُوَ محموم، فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ»، فَقَالَ الأعرابي: بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور، فقام رَسُول اللَّه ﷺ وتركه[3].

رواه أحمد ورجاله ثقات. قُلْتُ: ويأتي حديث شرحبيل فِي باب فيمن صبر على الحمى واحتسب، أبين من هَذَا.

٣٧٨٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمر، وأبي هريرة، قالا: من مشى فِي حاجة أخيه المسلم أظله اللَّه بخمسة وسبعين ألف ملك يدعون لَهُ، ولم يزل يخوض فِي الرحمة حَتَّى يفرغ، فَإِذَا فرغ كتب اللَّه لَهُ حجة وعمرة، ومن عاد مريضًا أظله اللَّه بخمسة وسبعين ألف ملك لا يرفع قدمًا إِلاَّ كتب لَهُ حسنة، وَلاَ يضع قدمًا إِلاَّ حطت عَنْهُ سيئة، ورفع لَهُ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٠٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٤٤٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٥٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٢١).

بها درجة حَتَّى يقعد فِي مقعده، فَإِذَا قعد غمرته الرحمة، فلا يزال كذلك حَتَّى إِذَا أقبل حيث ينتهى إِلَى منزله(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جعفر بن ميسرة الأشجعى، وَهُوَ ضعيف.

١١ - باب

٣٧٨٣ - عَنْ عوف بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «عودوا المريض، واتبعوا الجنازة»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يزيد بن عياض، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٨٤ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خمس من فعل واحدة منهن كَانَ ضامنا على اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: من عاد مريضًا، أَوْ خرج مَعَ جنازة، أو خرج غازيًا، أَوْ دَخَلَ على إمام يريد تعزيره وتوقيره، أَوْ قعد فِي بيته فسلم النَّاس مِنْهُ، وسلم من الناس»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله ثقات، قُلْتُ: وَلَهُ طريق فِي فضل الجهاد.

٣٧٨٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ أصبحت؟ فَقَالَ: «بخير من قوم لم يعودوا مريضًا، ولم يشهدوا جنازة»(٤).

رواه أبو يعلى وإسناده حسن. قُلْتُ: ويأتى حديث أبى هريرة فِي فضل الصوم.

١٢ - باب فيما لا يعاد المريض مِنْهُ

٣٧٨٦ - عَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «ثلاث لا يعاد صاحبهن الرمد، وصاحب الضرس، وصاحب الدملة»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٩٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٨، ٣٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٤٠٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٣٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٦٤٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٦٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٦١٧).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٢)، وابن عدى (٦/٢٣١٤)، والعقيلى (٢١٢١٤). وانظر: الموضوعات لابن الجوزى (٣/٢٠٨).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ مسلمة بن على الخشنى، وَهُوَ ضعيف.

١٣ – باب عيادة غير المسلم

٣٧٨٧ – عَنْ أنس، أن أبا طالب مرض فعاده النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا ابن أخى، ادع إلهك الَّذِى تعبد أن يعافينى، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشف عمى»، فقام أبو طالب كأنما نشط من عقال، فَقَالَ لَهُ: يَا ابن أخى إن إلهك الَّذِى تعبد ليطيعك، قَالَ: «وأنت يَا عم، أن أطعت اللَّه ليطيعك»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الهيثم بن جماز البكاء، وَهُوَ ضعيف.

١٤ – باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر

٣٧٨٨ – عَنْ عياض بن غطيف، قَالَ: دخلنا على أبى عبيدة بن الجراح، رَضِى اللَّه عَنْه، نعوده من شكوى أصابه وامرأته نحيفة قاعدة عِنْدَ رأسه، قُلْتُ: كَيْفَ بات أبو عبيدة؟ قَالَتْ: والله لقَدْ بات بأجر، فَقَالَ أبو عبيدة: مَا بت بأجر وَكَانَ مقبلاً بوجهه على الحائط فأقبل على القوم، وَقَالَ: ألا تسألونى عما قُلْتُ؟ قالوا: مَا أعجبنا مَا قُلْتُ فنسألك عَنْهُ، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِى سَبيلِ اللَّهِ فَبِسَبْعِ مِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ أَذًى، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنِ ابْتَلاَهُ اللَّهُ بِبَلاَءٍ فِى جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ»(٢).

رواه **أحمد وأبو يعلى والبزار**، وَفِيهِ بشار بن أبى سيف، ولم أر من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله ثقات.

٣٧٨٩ – وَعَنْ أبى زرعة البستانى، قَالَ: خرجت مَعَ أبى ومعنا النَّاس إِلَى أبى الدرداء نعوده، وَكَانَ ببيت ضربن فِى جداره موليًا وجهه إِلَى الحائط، ووجدنا امرأته عِنْدَ رأسه، فَقَالَ لها القوم: كَيْفَ بات أبو الدرداء؟ فَقَالَتْ: بات بأجر، فحرف وجهه إلينا وَقَالَ: لَيْسَ القول مَا قَالَتْ، فوجم القوم لذلك، فَقَالَ: ألا تسألونى لم قُلْتُ هَذَا؟

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٩٧٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا الهيثم بن جماز، ولا عن الهيثم إلا شريك بن عبدالمجيد الحنفى، تفرد به: عقبة بن مكرم.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (١/١٩٥، ١٩٦)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٥/٣١٨، ٣٣٩)، والبغوى فى شرح السنة (١/١٧١)، والبيهقى فى السنن (٣/٣٧٤، ٩/١٧١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨٣).

قالوا: ولم؟ قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «المؤمن إِذَا مرض لم يؤجر فِي مرضه، ولكن يكفر عنه».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ حفص بن عمر بن أبي القاسم، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات.

٣٧٩٠ - وَعَنْ أبي معمر، قَالَ: كنا إِذَا سمعنا من عبد اللَّه بن مسعود شَيْئًا نكرهه سكتنا حَتَّى يفسره لَنَا، فَقَالَ لَنَا عبد اللَّه ذات يوم: إن السقم لا يكتب لصاحبه أجر، فساءنا ذَلِكَ وكبر علينا، قَالَ: ولكن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يكفر بِهِ الخطايا[1].

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٧٩١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ يَمْرَضُ مُؤْمِنٌ وَلاَ مُؤْمِنَةٌ وَلاَ مُسْلِمٌ وَلا مُسْلِمَةٌ إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً». وَفِي رِوَايَةٍ: «حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ»[2].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٩٢ - وَعَنْ السائب بن خلاد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً»[3].

رواه أحمد، وَفِيهِ رشدين، وَفِيهِ كلام.

٣٧٩٣ - وَعَنْ معاوية، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما من شَيْءٍ يصيب المؤمن فِي جسده يؤذيه إِلاَّ كفر عَنْهُ من سيئاته»[4].

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧٩٤ - وَعَنْ أسد بن كرز، أنه سمع النَّبِي ﷺ يقول: «الْمَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٥٠٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٨، ١٠٧٩)، والمتقي الهندي في كنز العمال (٦٧٣٧)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/٤٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٥٦، ٩٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٦).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٧٧).

كَمَا يَتحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»[(١)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٣٧٩٥ – وَعَنْ أنس مالك، قَالَ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ شجرة فهزها حَتَّى تساقط من ورقها مَا شاء اللَّه أن يتساقط، ثُمَّ قَالَ: «المصيبات والأوجاع أسرع فِى ذنوب بنى آدم منى فِى هذه الشجرة»[(٢)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٩٦ – وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه يقول: «إن الصداع والمليلة لا تزال بالمؤمن، وإن ذنبه مثل أحد فما تدعه وَعَلَيْهِ من ذَلِكَ مثقال حبة من خردل»[(٣)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٧٩٧ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يزال المليلة والصداع بالعبد والأمة، وإن عليهما من الخطايا مثل أحد فما يدعهما، وعليهما مثقال خردلة»[(٤)].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٧٩٨ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رجل لرسول اللَّه ﷺ: أرأيت هذه الأمراض التِى تصيبنا مَا لَنَا بها؟ قَالَ: «كفارات»، قَالَ أبى: وإن قُلْتُ، قَالَ: «وإن شوكة فما فوقها»، قَالَ: فدعا أبى على نفسه أن لا يفارقه الوعك حَتَّى يموت فِى أن لا يشغله عَنْ حج، وَلاَ عمرة، وَلاَ جهاد فِى سبيل اللَّه، وَلاَ صلاة مكتوبة فِى جماعة، فما مسه إنسان إِلاَّ وجد حرها حَتَّى مات[(٥)].

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٨١).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٢٨٣)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٦٠٦)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (٢٤١٨).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (١٩٨/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٣)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٩٦/٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢٢٩/٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦١٢٤)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٦٠٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢٣/٣)، والحاكم فى المستدرك (٣٠٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٨)، والزبيدى فى الإتحاف (٥٢٦/٩)، والمتقى الهندى فى الكنز (٢٩٦١٤) وابن كثير فى التفسير (٣٧٣/٢)، (٢٩٦/٤)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣٢٩/٢).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح بغير هَـذَا السياق. رواه **أحمد وأبو يعلى**، ورجاله ثقات، ويأتي حديث أُبي بن كعب فِي الحمى.

٣٧٩٩ - وَعَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يبتلي عبده المؤمن بالسقم حَتَّى يكفر عَنْهُ كل ذنب»(١).

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان.

٣٨٠٠ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من صدع رأسه فِي سبيل اللَّه فاحتسب، غفر لَهُ مَا كَانَ قبل ذَلِكَ من ذنب».

رواه **الطبراني في الكبير**، وإسناده حسن.

٣٨٠١ - وَعَنْ عبد الرحمن بن أزهر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مثل العبد المؤمن حِينَ يصيبه الوعك، أَوْ الحمى، كمثل حديدة تدخل النَّار، فيذهب خبثها، ويبقى طيبها»(٢).

رواه **البزار والطبراني في الكبير**، وَفِيهِ من لا يعرف.

٣٨٠٢ - وَعَنْ الحسن، قَالَ: دخلنا على عمران بن حصين فِي مرضه الشديد الَّذِي أصابه، فَقَالَ: إِنِّي لأرثي لَكَ مما أرى، قَالَ: يَا ابن أخي، لا تفعل، فوالله إن أحبه إِلَى أحبه إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ قَالَ: ﴿**وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ**﴾ [الشورى: ٣٠]، فَهَذَا مَا كسبت يداي، ثُمَّ يأتيني عفو ربي بعد فيما بقي.

رواه **الطبراني في الكبير**، وإسناده حسن.

٣٨٠٣ - وَعَنْ أبي أمامة الباهلي، عَنْ النَّبِي ﷺ، قَالَ: «ما من عبد تضرع من مرض إِلاَّ بعثه اللَّه مِنْهُ طاهرًا»(٣).

رواه **الطبراني في الكبير**، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٧٤٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جبير بن مطعم إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب بن عبدالرحمن.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٤٨٥).

٣٨٠٤ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إذا اشتكى المؤمن أخلصه ذَلِكَ من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات، إلاَّ أنى لم أعرف شيخ الطبرانى.

٣٨٠٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صدع رأسه فِى سبيل اللَّه فاحتسب، غفر لَهُ مَا كَانَ قبل ذَلِكَ من ذنب»(٢).

رواه **البزار** وإسناده حسن.

٣٨٠٦ – وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من امرئ مؤمن، ولاَ مؤمنة، يمرض إلاَّ جعله اللَّه كفارة لما مضى من ذنوبه»(٣).

رواه **البزار**، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتى، وَهُوَ ضعيف.

٣٧٠٧ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مثل المريض إِذَا برأ وصح من مرضه، كمثل البردة تقع من السماء فِى صفائها ولونها»(٤).

رواه **البزار والطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الوليد بن محمد الموقرى، وَهُوَ ضعيف.

١٥ – باب مَا يجرى على المريض

٣٧٠٨ – عَنْ عقبة بن عامر، عَنْ النَّبى ﷺ أنه قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ القيامة إلاَّ وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلاَنٌ قَدْ حَبَسْتَهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ»(٥).

رواه **أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٧٠٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلاَءٍ فِى جَسَدِهِ إِلاَّ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلاَئِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِعَبْدِى كُلَّ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا ابن أبى ذئب، تفرد به: عبدالله بن نافع.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٦٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٦٨).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٦٢)، وقال البزار: الوليد لين الحديث يقال له: الموقرى حدث عن الزهرى بأحاديث لم يتابع عليها.

(٥) أخرجه أحمد فى المسند (١٤٦/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٩).

يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ مَا كَانَ فِى وِثَاقِى»[(١)].

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٧١٠ - وَعَنْ عبد الله بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرِضَ قِيلَ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفِتَهُ إِلَيَّ»[(٢)].

رواه أحمد، وإسناده صحيح.

٣٧١١ - وَعَنْ أبى الأشعث الصنعانى، أنه راح إِلَى مسجد دمشق، وهجر الرواح فلقى شداد بن أوس والصنابحى مَعَهُ، فقُلْتُ: أين تريدان يرحمكما اللَّه؟ فقالا: نريد هَاهُنَا إِلَى أخ لَنَا مريض من مصر نعوده، فانطلقت معهما حَتَّى دخلا على ذَلِكَ الرجل، فقالا لَهُ: كَيْفَ أصبحت؟ فقَالَ: أصبحت بنعمة، قَالَ لَهُ شداد: أبشر بكفارات السيئات، وحط الخطايا، فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [إِنِّى][(٣)] إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِى مُؤْمِنًا فَحَمِدَنِى عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، [فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِى وَابْتَلَيْتُهُ][(٤)] فَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُجْرُوهَ لَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ»[(٥)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عَنْ راشد الصنعانى، وَهُوَ ضعيف فِى غير الشاميين.

٣٨١٢ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلاَءٍ فِى جَسَدِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ للملك: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِى

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (١٩٤/٢، ١٩٥، ١٩٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٠)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٢٠٣/٢)، والبيهقى فى السنن (٣٧٤/٣)، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، والبغوى فى شرح السنة (١٠٥/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٤)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٦٧٠٩).

(٣) ما بين المعقوفتين مثبت من المسند وليس بالأصل.

(٤) ما بين المعقوفتين مثبت من المسند وليس بالأصل.

(٥) أخرجه أحمد فى المسند (١٢٣/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٧).

كَانَ يَعْمَلُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ»[١].

رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات.

٣٨١٣ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من عبد يمرض إلاَّ أمر اللَّه حافظه أن مَا عمل من سيئة فلا يكتبها، وما عمل من حسنة أن يكتبها عشر حسنات، وأن يكتب لَهُ من العمل الصالح كما كَانَ يعمل وَهُوَ صحيح، وإن لم يعمل»[٢].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد الأعلى بن أبى المساور، وَهُوَ ضعيف.

٣٨١٤ – وَعَنْ عتبة بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عجب للمؤمن وجزعه من السقم، ولو يعلم ماله فِى السقم أحب أن يكون سقيمًا الدهر»، ثُمَّ إن رَسُول اللَّه ﷺ رفع رأسه إِلَى السماء، فضحك، فقيل: يَا رَسُول اللَّه، مم رفعت إِلَى السماء فضحكت؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عجبت من ملكين كانا يلتمسان عبدًا فِى مصلى كَانَ فِيهِ، ولم يجداه فرجعا، فقالا: يَا ربنا عبدك فلان كنا نكتب لَهُ فِى يومه وليلته عمله الَّذِى كَانَ يعمل، فوجدناه قَدْ حبسته فِى حبالك، قَالَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكتبوا لعبدى عمله الَّذِى كَانَ يعمل فِى يومه وليلته، وَلاَ تنقصوا مِنْهُ شَيْئًا وعلى أجره مَا حبسته، وَلَهُ أجر مَا كَانَ يعمل»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط والبزار باختصار، وَفِيهِ محمد بن أبى حميد، وَهُوَ ضعيف جدًا.

١٦ – باب جزيل ثواب المرض

٣٨١٥ – عَنْ عائشة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما من مسلم يشاك بشوكة إلاَّ كتب اللَّه لَهُ عشر حسنات وكفر عَنْهُ عشر سيئات، ورفع لَهُ بها عشر درجات»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (١٤٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٩٠/٤)، والمتقى الهندى فى الكنز (٦٦٩٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٦٠٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣١٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن مسعود إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن أبى حميد. وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٦٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٧٣).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه **الطبرانى فى الأوسط والصغير**، وَفِيهِ روح ابن مسافر، وَهُوَ ضعيف.

٣٨١٦ - وَعَنْهَا قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما ضرب على مؤمن عرق قط إِلاَّ حط اللَّه عَنْهُ خطيئة، وكتب لَهُ حسنة، ورفع لَهُ درجة»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

٣٨١٧ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «يؤتى بالشهيد يَوْمَ القِيَامَةِ فينصب للحساب، ثُمَّ يؤتى بالمتصدق فينصب للحساب، ثُمَّ يؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان، وَلاَ ينصب لهم ديوان فيصب عليهم الأجر صبًا، حَتَّى إن أهل العافية ليتمنون فى المواقف أن أجسادهم قرضت بالمقاريض من حسن ثواب اللَّه لهم».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ مجاعة بن الزبير، وثقه أحمد، وضعفه الدارقطنى.

٣٨١٨ - وَعَنْ الأصبغ بن نباتة، قَالَ: دخلت مَعَ على بن أبى طالب إِلَى الحسن نعوده، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أصبحت يَا ابن رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: أصبحت بحمد اللَّه بارئا، قَالَ: كذلك إن شاء اللَّه، ثُمَّ قَالَ الحسن: اسندونى، فأسنده علىّ إِلَى صدره، فَقَالَ: سمِعْتُ جدى رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن فِى الجَنَّة شجرة يقال لها شجرة البلوى، يؤتى بأهل البلاء يَوْمَ القِيَامَةِ، فلا يرفع لهم ديوان وَلاَ ينصب لهم ميزان يصب عليهم الأجر صبا»، وقرأ ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾ [الزمر: ١٠].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ سعد بن طريف، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٣٨١٩ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: يود أهل البلاء يَوْمَ القِيَامَةِ حِينَ يعاينون الثواب لَوْ أن جلودهم كَانَت تقرض بالمقاريض(٢).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات.

١٧ - باب فِى الحمى

٣٨٢٠ - عَنْ أُبى بن كعب، أنه قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، صلى اللَّه عليك وسلم، مَا جزاء الحمى؟ قَالَ: «تجرى الحسنات على صاحبها مَا اختلج عَلَيْهِ قدم، أَوْ ضرب عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٦٤٠)، والحاكم فى المستدرك (٣٤٧/١) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الحافظ الذهبى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٧٧٧).

عرق»، قَالَ أُبيٌّ: اللَّهُمَّ إِنِّى أسألك حمى لا تمنعنى خروجًا فِى سبيلك، وَلاَ خروجًا إِلَى بيتك، وَلاَ مسجد نبيك، قَالَ: فلم يمس إِلَىّ قط إِلاَّ وبه حمى[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، عَنْ محمد بن معاذ بن أُبى بن كعب، عَنْ أبيه، وهما مجهولان كما قَالَ ابن معين.

قُلْتُ: ذكرهما ابن حبان فِى الثقات. قُلْتُ: وَقَدْ تقدم حديث أبى سعيد قبل هَذَا ببابين.

٣٨٢١ - وَعَنْ أبى أمامة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ»[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو حصين الفلسطينى، ولم أر لَهُ راويا غير محمد بن مطرف.

٣٨٢٢ - وَعَنْ جابر، قَالَ: استأذنت الحمى على رَسُول اللَّه ﷺ وَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟»، قَالَتْ: أم ملدم، فأمر بها إِلَى أهل قباء، فلقوا منها مَا يعلم اللَّه فأتوه فشكوا إليه، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ دَعْوَت اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا»، قَالَ: وتفعل يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قالوا: فدعها[٣].

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٨٢٣ - وَعَنْ أم طارق، مولاة سعد، قَالَتْ: جَاءَ النَّبى ﷺ إِلَى سعد، فاستأذن فسكت سعد، ثُمَّ استأذن فسكت سعد، ثُمَّ أعاد فسكت سعد، فانصرف النَّبى ﷺ قَالَتْ: فأرسلنى إليه سعد إنه لم يمنعنا أن نأذن لَكَ إِلاَّ أنا أردنا أن تزيدنا، قَالَتْ: فسمعت صوتًا على الباب يستأذن وَلاَ أرى شَيْئًا، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أم ملدم، قَالَ: «لاَ مَرْحَبًا بكِ وَلاَ أَهْلاً أَتَذْهَبِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاء»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِى إِلَيْهِمْ»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٠)، وفى الأوسط برقم (٤٤٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨/١١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٥)، وابن عبد البر فى التمهيد (٦/٣٥٩،٣٦٠)، والمتقى الهندى فى الكنز (٢٨٢٢٩، ٢٨٢٣٩).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٩٧).

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٢٨،٦/٣٧٨)، والحاكم فى المستدرك (١/٣٤٦)، وأورده المصنف=

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣٨٢٤ - وَعَنْ سلمان، قَالَ: استأذنت الحمى على رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ لها: «من أنت؟»، فَقَالَتْ: أنا الحمى أبرى اللحم وأمص الدم، قَالَ: «اذهبي إِلَى أهل قباء»، فأتتهم فجاؤوا إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ وَقَدْ اصفرت وجوههم، فشكوا الحمى إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «ما شئتم؟ إن شئتم دعوت اللَّه فدفعها عنكم، وإن شئتم تركتموهما وأسقطت بقية ذنوبكم»، قالوا: بلى فدعها يَا رَسُول اللَّه[1].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ هشام بن لاحق، وثقه النسائي وضعفه أحمد وابن حبان.

٣٨٢٥ - وَعَنْ عائشة أن النَّبِي ﷺ قَالَ: «الحمى حظ كل مؤمن من النار»[2].

رواه البزار، وإسناده حسن.

٣٨٢٦ - وَعَنْ عَائِشَة، قَالَتْ: فَقَدْ النَّبِي ﷺ رجلاً كَانَ يجالسه فَقَالَ: «ما لي فقدت فلانا؟»، فقالوا: اعتبط، وكانوا يسمون الوعك الاعتباط، فَقَالَ: «قوموا حَتَّى نعوده»، فلما دَخَلَ عَلَيْهِ بكى الغلام، فَقَالَ لَهُ النَّبِي ﷺ: «لا تبك، فَإِن جبريل أخبرني أن الحمى حظ أمتي من جهنم»[3].

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وَفِيهِ عمر بن راشد ضعفه أحمد وغيره، ووثقه العجلي.

٣٨٢٧ - وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحمى حظ أمتي من جهنم»[4].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن ميمون ضعفه أحمد وجماعة، وَقَالَ الفلاس: صدوق كثير الخطأ والوهم، متروك الحديث.

٣٨٢٨ - وَعَنْ أبي ريحانة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحمى من فيح جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار».

=في زوائد المسند برقم (١٠٩٦).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١١٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣١٨)، وفي الصغير (١/١١٣).

(٤) سبق تخريجه.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ شهر بن حوشب، وَفِيهِ كلام، ووثقه جماعة.

٣٨٢٩ - وَعَنْ شبث بن سعد، أن النَّبِي ﷺ قَالَ: «أم ملدم تأكل اللحم، وتشرب الدم، بردها وحرها من جهنم»[(١)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ مدلس.

٣٨٣٠ - وَعَنْ عبد ربه بن سعيد بن قيس، عَنْ عمته، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أم ملدم تخرج خبث ابن آدم كما يخرج الكير خبث الحديد».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ محمد بن أبي حميد، وَهُوَ ضعيف.

٣٨٣١ - وَعَنْ فاطمة الخزاعية، قَالَتْ: عاد النَّبِي ﷺ امرأة من الأنصار وهي وجعة، فَقَالَ لها: «كيف تجدينك؟»، قَالَتْ: بخَيْر إِلاَّ أن أم ملدم قَدْ برحت بي، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «اصبري، فإنها تذهب خبث ابن آدم كما يذهب الكير خبث الحديد»[(٢)].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، قُلْتُ: وتأتي أحاديث فِي الحمى فِي الطب، إن شاء اللَّه.

٣٨٣٢ - وَعَنْ رافع بن خديج، قَالَ: قَالَ نعيمان: يَا رَسُول اللَّه، بي وعك شديد من الحمى، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «وأين أَنْت يَا نعيمان من مهيعة». وكَانَت أرض وبيئة.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ مدلس.

١٨ - باب فيمن صبر على الحمى واحتسب

٣٨٣٣ - عَنْ شرحبيل، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبِي ﷺ إِذْ جاءه أعرابي طويل ينتفض، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، شيخ كبير بِهِ حمى تفور تزيره القبور، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «شيخ كبير بِهِ حمى تفور هِي لَهُ كفارة وطهور»، فأعادها [وَأعادها عَلَيْهِ النَّبِي ﷺ ثلاث مرات أَوْ أربعة]، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «أما إِذَا أبيت فهُوَ كما تقول، وما قضى اللَّه فهُوَ كائن»، قَالَ: فما أمسى من الغد إِلاَّ وَهُوَ ميتا[(٣)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٢٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٤٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٢١٣).

١٩ - باب فيمن كَانَ بِهِ لمم فصبر عَلَيْهِ

٣٨٣٤ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: جاءت امرأة بها لمم إِلَى النَّبى ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه ادع لى، فَقَالَ: «إن شئت دعوت اللَّه فشفاك، وإن شئت صبرت وَلاَ حساب عليك»، قَالَتْ: بلى أصبر، وَلاَ حساب على[1].

رواه البزار، وإسناده حسن.

٣٨٣٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبى ﷺ بمكة، فجاءت امرأة من الأنصار، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إن هَذَا الخبيث غلبنى، فَقَالَ لها: «إن تصبرى على مَا أَنْت عَلَيْهِ تجيئين يَوْمَ القِيَامَةِ لَيْسَ عليك ذنب وَلاَ حساب»، قَالَتْ: وَالَّذِى بعثك بالحق لأصبرن حَتَّى ألقى اللَّه، قَالَتْ: إِنِّى أخاف الخبيث أن يجردنى، فدعا لها، فكَانَت إِذَا أحست أن يأتيها تأتى أستار الكعبة تتعلق بها، فتقول: اخسأ، فيذهب عَنْهَا[2].

قُلْتُ: لابن عباس حديث فِى الصحيح غير هَذَا، وفى الصحيح طرف من هَذَا. رواه البزار، وَفِيهِ فرقد السبخى، وَهُوَ ضعيف.

٢٠ - باب فيمن ذهب بصره

٣٨٣٦ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: دخلت مَعَ النَّبى ﷺ نعود زيد بن أرقم، وَهُوَ يشتكى عينيه، فَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ لَوْ كَانَ بَصَرُكَ لُمَا بِهِ [كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ». قَالَ: إِذًا أَصْبِرَ وَأَحْتَسِبَ، قَالَ: «إِنْ كَانَ بَصَرُكَ لُمَا بِهِ ثُمَّ] صَبَرْتَ، وَاحْتَسَبْتَ لَتَلْقَيَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ»[3].

قُلْتُ: لأنس حديث فِى الصحيح غير هَذَا. رواه أحمد، وَفِيهِ الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه الثورى وشعبة.

٣٨٣٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْكَ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ»[4].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٧٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٧٣)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلاَّ بهذا الإسناد، وصدقة ليس به بأس، وفرقد سيئ الحفظ، وقد حدث عنه جماعة.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣/١٦٤، ١٦٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٨).

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٢٥٨، ٢٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٠٩).

قُلْتُ: رواه ابن ماجة باختصار. رواه **أحمد والطبراني في الكبير**، وَفِيهِ إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ كلام.

٣٨٣٨ - وَعَنْ عائشة بنت قدامة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَيْ مُسْلِمٍ ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ»(١). قَالَ يونس: يَعْنِي عينيه.

رواه **أحمد والطبراني في الكبير**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان فِي الثقات.

٣٨٣٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يقول اللّه: إِذَا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب، لم أرض لَهُ ثوابًا دون الجنة»(٢).

رواه **أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط**، ورجال أبي يعلى ثقات.

٣٨٤٠ - وَعَنْ بريدة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «لن يبتلى عبد بشَيْءٍ بَعْدَ الشرك بالله أشد من ذهاب بصره، ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر إِلاَّ غفر لَهُ»(٣).

رواه **البزار**، وَفِيهِ جابر الجعفي، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٣٨٤١ - وَعَنْ زيد بن أرقم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «ما ابتلى عبد بعد ذهاب دينه بأشد من بصره، ومن ابتلى ببصره فصبر حَتَّى يلقى اللّه لقى اللّه تَبَارَكَ وَتَعَالى وَلاَ حساب عليه»(٤).

رواه **البزار**، وَفِيهِ جابر الجعفي، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٣٨٤٢ - وَعَنْ العرباض بن سارية، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ، فيما يرويه: «إِذا أخذت من عبدي كريمتيه وَهُوَ بهما ضنين، لم أرض لَهُ ثوابا دون الجنة»(٥).

رواه **البزار والطبراني في الكبير**، وَفِيهِ أبو بكر بن أبي مريم، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٥/٦، ٣٦٦)، والطبراني في الكبير (٣٤٣/٢٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١١٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٣٦١)، وأورده المصنف في المقصد العلي برقم (١٦١١)، وابن حجر في المطالب العالية (٢٤٢٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٦٩).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧٠).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٧١).

٣٨٤٣ - وَعَنْ جرير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «قال اللَّه: من سلبت كريمتيه عوضته منهما الجنة»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حصين بن عمر ضعفه أحمد، وغيره ووثقه العجلى.

٣٨٤٤ - وَعَنْ أنيسة بنت زيد بن أرقم، عَنْ أبيها، أن النَّبى ﷺ دَخَلَ على زيد بن أرقم يعوده من مرض كَانَ بِهِ، فَقَالَ: «ليس عليك من مرضك هَذَا بأس، ولكن كَيْف بك إِذَا عمرت بعدى فعميت؟»، قَالَ: إِذًا أصبر وأحتسب، قَالَ: «إِذًا تدخل الجَنَّة بغير حساب»، قَالَ: فعمى بعدما مات النَّبى ﷺ، ثُمَّ رد اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إليه بصره، ثُمَّ مات رحمه اللَّه.

قُلْتُ: روى أبو داود طرفًا مِنْهُ فِى عيادته فقط. **رواه الطبرانى فى الكبير**، ونباتة بنت بريز بن حماد لم أجد من ذكرها.

٣٨٤٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أذهب اللَّه بصره فصبر واحتسب كَانَ حقًا على اللَّه واجبًا أن لا ترى عيناه النار»(٢).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ وهب بن حفص الحوانى، وَهُوَ ضعيف.

٣٨٤٦ - وَعَنْ أبى ظلال القسملى، أنه دَخَلَ على أنس بن مالك، فَقَالَ لَهُ: يا أبا ظلال، متى أصيب بصرك؟ قَالَ: لا أعقله، قَالَ: ألا أحدثك حديثًا حدثنا بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ جبرائيل عَلَيْهِ السَّلام، عَنْ ربه تَبَارَكَ وَتَعَالى، قَالَ: «إن اللَّه قَالَ: يَا جبرائيل، مَا ثواب عبدى إِذَا أخذت كريمتيه إلاَّ النظر إِلَى وجهى، والجوار فِى دارى». ولقد رأيت أصحاب النَّبى ﷺ يبكون حوله يريدون أن تذهب أبصارهم(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أشرس بن الربيع، ولم أجد من ذكره، وأبو ظلال ضعفه أبو داود والنسائى، وابن عدى ووثقه ابن حبان.

٣٨٤٧ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ومن أخذت كريمتيه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢/٣٤٢) ح [٢٢٦٣]، وفى الأوسط برقم (٥٥٧١).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٤٨).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٥٥).

فصبر واحتسب، لم أرض لَهُ ثَوَابًا دون الْجَنَّة»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ مسلمة بن الصلت، وَهُوَ متروك، وَقَدْ وثقه ابن حبان، وَقَدْ روى عَنْهُ أحمد بن حنبل.

٣٨٤٨ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يقول: إِذَا أذهبت حبيبتى عبدى فصبر واحتسب، أثبته بهما الْجَنَّة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر، وَهُوَ ضعيف.

٣٨٤٩ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من ذهب بصره فِى الدُّنيا جعل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لَهُ نورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إن كَانَ صالحًا»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ بشر بن إبراهيم الأنصارى، وَهُوَ ضعيف.

٢١ - باب فيمن ذهبت عينه الواحدة

٣٨٥٠ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «قال اللَّه: إِذَا أخذت كريمتى عبدى لم أرض لَهُ ثوابا دون الجنة»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، وإن كَانَت واحدة؟ قَالَ: «وإن كَانَت واحدة».

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قوله: «وإن كَانَت واحدة». رواه أبو يعلى، وَفِيهِ سعيد ابن سليم الضبى، ضعفه الأزدى، وذكره ابن حبان فِى الثقات، قَالَ: ويخطىء.

٣٨٥١ - وَعَنْ أبى أمامة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «قال ربكم تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا قبضت كريمة عبدى، وَهُوَ بها ضنين فحمدنى على ذَلِكَ لم أرض لَهُ ثوابا دون الجنة»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ السفر بن نسير، ذكره ابن حبان فِى الثقات، وضعفه الدارقطنى.

٢٢ - باب فِى وجع العين

٣٨٥٢ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا هم إِلاَّ هم الدين، وَلاَ وجع إِلاَّ وجع العين».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٧٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا مرزوق أبو بكر، ولا عن مرزوق إلا مسلمة، تفرد به: عمر بن شبة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٧٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعى إلا بشر بن إبراهيم الأنصارى.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٥٠٤).

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ قرين بن سهل قَالَ الأزدى: كذاب.

٢٣ – باب فِى الطاعون وما تحصل بِهِ الشهادة

٣٨٥٣ – عَنْ أَبى عسيب، مولى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «أَتَانِى جبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلام بِالْحُمَّى وَالطَّاعُون، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لأُمَّتِى، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ وَرِجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»[١].

رواه **أحمد والطبرانى فى الكبير**، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٥٤ – وَعَنْ أبى بكر الصديق، قَالَ: كنت مَعَ النَّبى ﷺ فِى الغار، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ طعنًا وطاعونًا»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى أعلم أنك قَدْ سألت منايا أمتك، فَهَذَا الطعن قَدْ عرفناه فما الطاعون؟ قَالَ: «ذرب كالدمل إن طالت بك حياة ستراه»[٢].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ جعفر بن الزبير الحنفى، وَهُوَ ضعيف.

٣٨٥٥ – وَعَنْ أبى قلابة، أن الطاعون وقع بالشام، فَقَالَ عمرو بن العاص: إن هَذَا الرجز قَدْ وقع فتفرقوا عَنْهُ فِى الشعاب والأودية، فبلغ ذَلِكَ معاذا، فلم يصدقه بالذى قَالَ، قَالَ فَقَالَ: بل هُوَ شهادة ورحمة ودعوة نبيكم ﷺ، اللَّهُمَّ اعط معاذًا وأهله نصيبهم من رحمتك، قَالَ أبو قلابة: فعرفت الشهادة وعرفت الرحمة، ولم أدر مَا دعوة نبيكم حَتَّى أنبئت أن رَسُول اللَّه ﷺ بينا هُوَ ذات ليلة يصلى إِذْ قَالَ فِى دعائه: «فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ، فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ»، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فلما أصبح قَالَ لَهُ إنسان من أهله: يَا رَسُول اللَّه، لقَدْ سمعتك الليلة تدعو بدعاء، قَالَ: «وَسَمِعْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّى سَأَلْتُ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِى بِسَنَةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ [فَيَسْتَبِيحَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا]، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْس بَعْضٍ، فَأَبَى عَلَىَّ، أَوْ قَالَ: فَمَنَعَنِيهَا، فَقُلْتُ: حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا، حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا، حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونًا»، يَعْنِى ثلاث مرات[٣].

رواه **أحمد**، وأبو قلابة لم يدرك معاذ بن جبل.

٣٨٥٦ – وَعَنْ أبى منيب الأحدب، قَالَ: خطب معاذ بالشام فذكر الطاعون،

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٧)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٦١٨).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٢/٢٤٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٣٠).

فَقَالَ: إنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم، «اللَّهُمَّ اجعل على آل محمد نصيبهم من هَذِهِ الرحمة»، ثُمَّ نزل عَنْ مقامه ذَلِكَ، فدخل على عبد الرحمن بن معاذ، فَقَالَ عبد الرحمن: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] فَقَالَ مُعَاذٌ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات:١٠٢][(١)].

رواه **أحمد** وروى **الطبرانى** بعضه فى **الكبير**، ورجال أحمد ثقات، وإسناده متصل.

٣٨٥٧ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «سَتُهَاجِرُونَ إِلَى الشَّامِ فَيُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدُّمَّلِ أَوْ كَالْحَزَّةِ يَأْخُذُ بِمَرَاقِ الرَّجُلِ يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَيُزَكِّي بِهَا أَعْمَالَهُمْ»، اللَّهُمَّ إن كنت تعلم أن معاذ بن جبل سمعه من رَسُول اللَّه ﷺ فأعطه هُوَ وأهل بيته الحظ الأوفر مِنْهُ، فأصابهم الطاعون، فلم يبق منهم أحد، فطعن فِي أصبعه بالسبابة، فَكَانَ يقول: مَا يسرنى أن لى بها حمر النعم[(٢)].

رواه **أحمد**، وإسماعيل بن عبيد اللَّه لم يدرك معاذاً.

٣٨٥٨ - وَعَنْ أبى موسى الأشعرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا الطعن قَدْ عرفناه فما الطاعون؟ قَالَ: «وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَادَة»[(٣)].

رواه **أحمد** بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، ورواه **أبو يعلى**، **والبزار**، **والطبرانى** فِي الثلاث.

٣٨٥٩ - وَعَنْ أبى بردة بن قيس أخى أبى موسى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»[(٤)].

رواه **أحمد والطبرانى** فى **الكبير**، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٦٠ - وَعَنْ عبد الرحمن بن غنم، قَالَ: لما وقع الطاعون بالشام خطب عمرو بن العاص النَّاس، فَقَالَ: إن هَذَا الطاعون رجس فتفرقوا عَنْهُ فِي هذه الشعاب، وفى هذه

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٢٤٠)، وأخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/١٢١)، وأورده المصنف فى زوئد المسند برقم (١٦٣١).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٢٤١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٣٢).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٣٤).

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٤٣٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٣٣).

الأودية، فبلغ ذَلِكَ شرحبيل بن حسنة، قَالَ: فغضب فجاء يجر ثوبه معلق نعليه بيده، فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمْرٌو أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ(١).

رواه أحمد.

٣٨٦١ – وعنده فِي رواية عَنْ أبي منيب: أن عمرو بن العاص فِي طاعون آخر خطب النَّاس، فَقَالَ: هَذَا زجر مثل السبيل من ينكبه أخطأه، ومثل النَّار من ينكبها أخطأته، ومن أقام أحرقته وآذته.

٣٨٦٢ – وَفِي رِوَايَةٍ أخرى، عَنْ يزيد بن حمير، عَنْ شرحبيل بن حسنة نحوه، إِلاَّ أنه قَالَ: فبلغ ذَلِكَ عمرًا فَقَالَ: صدق.

رواها كلها أحمد وروى الطبراني في الكبير بعضه وأسانيد أحمد حسان صحاح.

٣٨٦٣ – وَعَنْ عبد الرحمن بن غنم، عَنْ حديث الحارث بن عميرة، أنه قدم مَعَ معاذ من اليمن فمكث مَعَهُ فِي داره، وفي منزله فأصابهم الطاعون فطعن معاذ، وأبو عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة وأبو مالك فِي يوم واحد، وَكَانَ عمرو بن العاص حِينَ حس بالطاعون فر وفرق فرقًا شديدًا، وَقَالَ: أيها النَّاس، تفرقوا فِي هذه الشعاب فَقَدْ نزل بكم أمر لا أراه إِلاَّ رجز وطاعون، فَقَالَ لَهُ شرحبيل بن حسنة: كذبت قَدْ صحبنا رَسُول اللَّه ﷺ وأنت أضل من حمار أهلك، فَقَالَ عمرو: صدقت، فَقَالَ معاذ بن جبل لعمرو بن العاص: كذبت لَيْسَ بالطاعون وَلاَ الرجز، ولكنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين، اللَّهُمَّ فآت آل معاذ النصيب الأوفر مِنْ هَذِهِ الرحمة، قَالَ: فما أمسى حَتَّى طعن عبد الرحمن ابنه، وأحب الخلق إليه الَّذِي كَانَ يكنى بِهِ، فرجع معاذ من المسجد فوجده مكروبًا، فَقَالَ: يَا عبد الرحمن كَيْفَ أَنْت؟ فاستجاب لَهُ، فَقَالَ: يَا أبت ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة:١٤٧]، فَقَالَ معاذ: وَإِنَّا ﴿إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فمات من ليلته ودفنه من الغد فجعل معاذ ابن جبل يرسل الحارث بن عميرة إِلَى أبي عبيدة يسأله كَيْفَ هُوَ، فأراه أبو عبيدة طعنة فِي كفه فبكى الحارث بن عميرة إِلَى أبي عبيدة، وفرق منها حِينَ رآها، فأقسم أبو عبيدة بالله مَا يحب أَنَّ لَهُ مكانها حمر النعم.

---

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٤٥).

قَالَ: فرجع الحارث إِلَى معاذ فوجده مغشيًا عَلَيْهِ، فبكى الحارث واستبكى، ثُمَّ إن معاذًا أفاق، فَقَالَ: يَا ابن الحميرية، لم تبكى على أعوذ بالله منك، فَقَالَ الحارث: والله مَا عليك أبكى، فَقَالَ معاذ: فعلى مَا تبكى؟ قَالَ: أبكى على مَا فاتنى منك العصر من الغدو والرواح، فَقَالَ معاذ: أجلسنى فأجلسه فِي حجره، فَقَالَ: اسمع منى، فإنى أوصيك بوصية: إن الَّذِي تبكى على من غدوك ورواحك فَإِن العلم مكانه بَيْنَ لوحى المصحف، فَإِن أعيا عليك تفسيره فاطلبه بعدى عِنْدَ ثلاثة عويمر أبو الدرداء أَوْ عِنْدَ سلمان الفارسى، أَوْ عِنْدَ ابن أم عبد، واحذر زلة العالم وجدال المنافق، ثُمَّ إن معاذًا اشتد بِهِ نزع الموت، فنزع نزعًا لم ينزعه أحد، فَكَانَ كلما أفاق من غمرته فتح طرفه اخنقنى خنقك، فوعزتك لتعلم أنى أحبك، فلما قضى نحبه انطلق الحارث حَتَّى أتى أبا الدرداء بحمص، فمكث عنده مَا شاء اللَّه أن يمكث، ثُمَّ قَالَ الحارث: أخى معاذ أوصانى بك وسلمان الفارسى وابن أم عبد، وَلاَ أرانى إِلاَّ منطلقا إِلَى العراق، فقدم الكوفة فجعل يحضر مجلس ابن أم عبد بكرة وعشية، فبينا هُوَ كذلك ذات يوم فِي المجلس، قَالَ ابن أم عبد: من أَنْت؟ قَالَ: امرؤ من الشام، قَالَ ابن أم عبد: نَعَمْ الحى أهل الشام لولا واحدة، قَالَ الحارث: وما تلك الواحدة؟ قَالَ: لولا أنهم يشهدون على أنفسهم أنهم من أهل الجَنَّة.

قَالَ: فاسترجع الحارث مرتين، أَوْ ثلاثا، قَالَ: صدق معاذ فيما قَالَ لِيَّ، فَقَالَ ابن أم عبد: مَا قَالَ لَكَ يَا ابن أخى؟ قَالَ: حذرنى زلة العالم، والله مَا أَنْت يَا ابن مسعود إِلاَّ أحد رجلين: إما رجل أصبح على يقين يشهد أن لا إله إِلاَّ اللَّه، فأنت من أهل الجَنَّة، أَوْ رجل مرتاب لا تدرى أين منزلك، قَالَ ابن مسعود: صدق أخى إنها زلة، فلا تؤاخذنى بها، فأخذ ابن مسعود بيد الحارث، فانطلق بِهِ إِلَى رحله، فمكث عنده مَا شاء اللَّه، ثُمَّ قَالَ الحارث: لا بد لِيَّ أن أطالع أبا عبد اللَّه سلمان الفارسى بالمدائن، فانطلق الحارث حَتَّى قدم على سلمان الفارسى، فلما سلم عَلَيْهِ، قَالَ: مكانك حَتَّى أخرج إليك، قَالَ الحارث: والله مَا أراك تعرفنى يَا أبا عبد اللَّه، قَالَ: بلى، عرفت روحى روحك، قبل أن أعرفك إن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها فِي غير اللَّه اختلف، فمكث عنده مَا شاء اللَّه أن يمكث، ثُمَّ رجع إِلَى الشام، فأولئك الَّذِين يتعارفون فِي اللَّه، ويتزاورون فِي اللَّه.

رواه البزار وروى أحمد بعضه،وفى إسناد البزار شهر بن حوشب، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه غير واحد، وروى الطبرانى فِى الكبيرطرفًا مِنْهُ.

٣٨٦٤ -وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «تنزلون منزلا يقال لَهُ: الجابية أَوْ الجويبية يصيبكم فِيهِ داء مثل غدتى الجمل يستشهد اللَّه بِهِ أنفسكم وذراريكم، ويزكى بِهِ أعمالكم».

رواه الطبرانى فى الكبير،وَفِيهِ الحسن بن يحيى الخشنى، وثقه دحيم وغيره، وضعفه النسائى وغيره.

٣٨٦٥ -وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «فناء أمتى فِى الطعن والطاعون»، قلنا: قَدْ عرفنا الطعن فما الطاعون؟ قَالَ: «وخز أعدائكم من الجن، وفى كل شهادة»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط،وَفِيهِ عبد اللَّه بن عصمة النصيبى، قَالَ ابن عدى: لَهُ مناكير، وَقَدْ وثقه ابن حبان.

٣٨٦٦ -وَعَنْ عتبة بن عبد، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «يأتى الشهداء والمتوفون بالطاعون، فيقول أصحاب الطاعون: نَحْنُ شهداء، فيقال: «انظروا فَإن جراحتهم كجراح الشهداء تسيل دمًا كريح المسك فهم شهداء، فيجدونهم كذلك»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير،وَفِيهِ إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ كلام وحديث عَنْ أهل الشام مقبول، وَهَذَا مِنْهُ.

٢٤ - باب فِى الطاعون والثابت فِيهِ والفار مِنْهُ

٣٨٦٧ -عَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «لاَ تَفْنَى أُمَّتِى إلاَّ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُون»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا الطعن قَدْ عرفناه فما الطاعون؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»(٣).

رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط،

٣٨٦٨ - ولها عند أبى يعلى أيضًا أن النَّبى ﷺقَالَ: «وخزة تصيب أمتى من

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٥٠، ١٢٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١١٨، ١١٩).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٦/١٣٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٣٨).

أعدائهم الجن غدة كغدة الإبل، من أقام عليها كَانَ مرابطًا، وَمَنْ أُصيب بِهِ كَانَ شهيدًا، ومن فر مِنْهُ كالفار من الزحف»[(١)].

ورواه **الطبرانى فى الأوسط** بنحوه إِلاَّ أنه قَالَ: «والصابر عَلَيْهِ كالمجاهد فِى سبيل الله».

٣٨٦٩ – ولها عِنْدَ البزار، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، الطعن قَدْ عرفناه فما الطاعون؟ قَالَ: «يشبه الدمل يخرج فِى الآباط والمراق، وَفِيهِ تزكية أعمالهم، وَهُوَ لكل مسلم شهادة».

ورجال أحمد ثقات، وبقية الأسانيد حسان.

٣٨٧٠ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِى الطاعون: «الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»[(٢)].

رواه **أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط**، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٧١ – وَعَنْ عكرمة بن خالد المخزومى، عَنْ أبيه، أَوْ عمه، عَنْ جده، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ فِى غزوة تبوك: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِهَا وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ»[(٣)].

رواه **أحمد**.

٣٨٧٢ – وَلَهُ عنده فِى رواية: «وَإِذَا كَانَ بأرض ولستم بها فلا تقربوها».

وإسناد أحمد حسن، وكذلك رواه **الطبرانى فى الكبير**.

٣٨٧٣ – وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: ذكر الطاعون عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «إنه رجس أصاب من قبلكم، فَإِذَا سمعتم بِهِ ببلد، فلا تدخلوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وقع ببلد وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارًا منه».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٣١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر، عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يوسف بن ميمون.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٤٠).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣/١٨٦، ٤١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٤٢).

٣٨٧٤ - وَعَنْ يعلى بن شداد بن أوس، قَالَ: ذكر معاوية الطاعون فِى خطبته، فَقَالَ عبادة: أمك هند أعلم منك فأتم خطبته، ثُمَّ صلى، ثُمَّ أرسل إِلَى عبادة فنفرت رجال الأنصار مَعَهُ فأجلسهم ودخل عبادة، فَقَالَ لَهُ معاوية: ألم تتق اللّه، وتستحى إمامك، فَقَالَ لَهُ عبادة: أليس قَدْ علمت أنى بايعت رَسُول اللّه ﷺ على أنى لا أخاف فِى اللّه لومة لائم، ثُمَّ خرج معاوية عِنْدَ العصر فصلى، ثُمَّ أخذ بقائمة السرير فَقَالَ: يَا أيها النَّاس، إِنِّى ذكرت لكم حديثًا على المنبر، فدخلت البيت، فَإِذَا الحديث كما حدثنى عبادة، فاقتبسوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ أعلم منى[1].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عيسى بن سنان، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه يحيى بن معين وغيره.

٣٨٧٥ - وَعَنْ شهر بن حريث الأشعرى، عَنْ رابة، رجل من قومه، كَانَ خلف على أمه بعد أبيه كَانَ شهد طاعون عمواس، قَالَ: لما اشتغل الوجع قام أبو عبيدة بن الجراح فِى النَّاس خطيبًا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ.

قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيبًا بَعْدَهُ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لآلِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ، قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُعَاذٍ فَمَاتَ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ فَطُعِنَ فِى رَاحَتِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يُقَبِّلُ ظَهْرَ كَفِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِى فِيكِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا، فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ إِنَّمَا يَشْتَعِلُ اشْتِعَالَ النَّارِ فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِى الْجِبَالِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِى هَذَا.

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرُدُّ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهِ لاَ نُقِيمُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، مِنْ رَأْىِ عَمْرٍو فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ[2].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨١٨٨).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (١/١٩٦)، وقال الشيخ شاكر: إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الذى=

رواه أحمد، وشهر فِيهِ كلام، وبنسخة لم يسم.

٣٨٧٦ - وَعَنْ عابس الغفارى، أنهم كانوا مَعَهُ فوق اجار لَهُ، فمر بقوم يتحملون، فَقَالَ: مَا هؤلاء؟ قيل: قوم يفرون من الطاعون، قَالَ: يَا طاعون خذنى، يَا طاعون خذنى، يَا طاعون خذنى، فَقَالَ لَهُ ابن أخ لَهُ، وكَانَت لَهُ صحبة: تتمنى الموت؟ وَقَدْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ يتمنى أحدكم الموت، فَإِن الموت أجر عمل المؤمن، وَلاَ يرد فيستعتب»، قَالَ: يَا ابن أخى، إِنِّى أبادر خلالاً سمعتهن من رَسُول اللَّه ﷺ تكون فِى آخر الزمان يتخوفهن على أمته: «إمارة السفهاء، وكثرة الشرط، واستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل لَيْسَ بأفقههم فِى الدين، وَلاَ بأعلمهم، وفيهم من هُوَ أفقه مِنْهُ، وأعلم، يقدمونه يغنيهم غناء»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وأحمد بنحوه.

٣٨٧٧ - وَلَهُ فِى رواية وَقَدْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لا يتمنى أحدكم الموت فيكون عِنْدَ انقطاع أجله».

وفى إسناده ليث بن أبى سليم، وَفِيهِ كلام قُلْتُ: وَلَهُ طرق تأتى فِى الإمارة والخلافة والتوبة، إن شاء اللَّه.

٢٥ - باب جامع فيمن هُوَ شهيد

٣٨٧٨ - عَنْ سلمان، قَالَ: أتيت النَّبى ﷺ بالزكاة، ثلاث مرات، فَقَالَ: «ما تعدون الشهيد فيكم؟»، قالوا: الَّذِى يقتل فِى سبيل اللَّه، قَالَ: «إن شهداء أمتى إِذًا لقليل، القتل فِى سبيل اللَّه شهادة، والطاعون شهادة، والنفساء شهادة، والحرق شهادة، والغرق شهادة، والسل شهادة، والبطن شهادة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مندل بن على، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق، قُلْتُ: وتأتى أحاديث بنحو هَذَا فِى الجهاد، إن شاء اللَّه.

٢٦ - باب فِى المبطون

٣٨٧٩ - عَنْ حميد بن عبد الرحمن الحميرى، أن رجلاً يقال لَهُ: حممة من أصحاب

=روى عنه شهر بن حوشب، وهو رابه زوج أمه، والراب بتشديد الباء: زوج أم اليتيم، والرابة: امرأة الأب. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٤٩).

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٤/١٨، ٣٦).

رَسُول اللَّه ﷺ خرج غازيًا إِلَى أصبهان فِى خلافة عمر، رَضِى اللَّه عَنْه، وفتحت أصبهان، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إن حممة، يزعم أنه يحب لقاءك، فَإِن كَانَ صادقًا، فاعزم بِهِ عَلَيْهِ بصدقه، وإن كَانَ كاذبًا فاعزم لَهُ عَلَيْهِ، وإن كره فأخذه البطن، فمات بأصبهان، فَقَالَ أبو موسى: يَا أيها النَّاس، إنا والله مَا سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ، وبلغ علمنا إِلاَّ أن حممة شهيد[1].

رواه الطبرانى فى الكبير وأحمد بنحوه، وَفِيهِ داود الأودى، وثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه فِى أخرى.

٢٧ - باب فِى ذات الجنب

٣٨٨٠ - عَنْ عقبة بن عامر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الميت من ذات الجنب شهيد».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٢٨ - باب فِى موت الغريب

٣٨٨١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «موت الغريب شهادة، إِذَا احتضر فرمى ببصره عَنْ يمينه وَعَنْ يساره، فلم ير إِلاَّ غريبًا، وذكر أهله وولده، فتنفس فله بكل نفس يتنفسه يمحو اللَّه عَنْهُ ألفى ألف سيئة، ويكتب لَهُ ألفى ألف حسنة»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عمرو بن الحصين العقيلى، وَهُوَ متروك.

٢٩ - باب فِى موت الفجأة والمرض قبل الموت

٣٨٨٢ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يتعوذ من موت الفجأة، وَكَانَ يعجبه أن يمرض قبل أن يموت[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عثمان بن عبد الرحمن القرشى، وَهُوَ متروك.

٣٨٨٣ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: سألت رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ موت الفجأة، فَقَالَ:

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٦١٠)، وأبو داود الطيالسى (١٤٢/٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٣٤، ١١٦٢٨)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية رقم (١٤٨٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٠٢، ٧٦٠٣).

«رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِفَاجِرٍ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ قصة، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن الوليد الوصافى، وَهُوَ متروك.

٣٠ - باب فيما يستعاذ مِنْهُ من الموتات

٣٨٨٤ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، أن رَسُول اللَّه ﷺ استعاذ من سبع موتات: «موت الفجاءة، ومن لدغ الحية، ومن السبع، ومن الغرق، ومن الحرق، ومن أن يخر على شَىْء، أَوْ يخر عَلَيْهِ شَىْء، ومن القتل عِنْدَ فرار الزحف»(٢).

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٨٨٥ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا، أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَبَّطَنِى الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا»(٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ إبراهيم بن إسحاق، ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات.

٣٨٨٦ - وبسنده عَنْ أبى هريرة أن النَّبِى ﷺ مر بجدار مائل فأسرع المشى، فقيل لَهُ: فَقَالَ: «إنى أكره موت الفوات».

رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده ضعيف.

٣١ - باب حسن الظن بالله تعالى

٣٨٨٧ - عَنْ حبان أبى النضر، قَالَ: دخلت مَعَ واثلة بن الأسقع على أبى الأسود الجرشى فِى مرضه الَّذِى مات فِيهِ، فسلم علينا، وجلس فأخذ أبو الأسود يمين واثلة بن الأسقع، فمسح بها على عينيه ووجهه لبيعته رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالَ واثلة: اسأله عَنْهَا، قَالَ: وما هِى؟ قَالَ: كَيْفَ ظنك بربك؟ فَقَالَ أبو الأسود وأشار برأسه: أى حسن، فَقَالَ واثلة: أبشر فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٦/١٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٨)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية رقم (١٤٩٣).

(٢) أخرجه الشيخ شاكره برقم (٦٥٩٤)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٥٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٦).

ظَنِّ عَبْدِى بِى، فَلْيَظُنَّ بِى مَا شَاءَ»[١].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

٣٨٨٨ – وَعَنْ أنس، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِى، إِنْ ظَنَّ بِى خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»[٢].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى حسن الظن فِى الأدعية، وغير ذَلِكَ، إن شاء اللَّه.

٣٢ – باب فيمن مات فِى أحد الحرمين

٣٨٨٩ – عَنْ سلمان، عَنْ النَّبى ﷺ أنه قَالَ: «من مات فِى أحد الحرمين استوجب شفاعتى، وَكَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ من الآمنين».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الغفور بن سعيد، وَهُوَ متروك.

٣٨٩٠ – وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات فِى أحد الحرمين بعث آمنا يَوْمَ القِيَامَةِ»[٣].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ موسى بن عبد الرحمن المسروقى، وَقَدْ ذكره ابن حبان فِى الثقات، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وإسناده حسن.

٣٣ – باب فيمن مات يوم الجمعة

٣٨٩١ – عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات يوم الجمعة، وقى عذاب القبر»[٤].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ يزيد الرقاشى، وَفِيهِ كلام.

٣٤ – باب فيمن مات فِى بيت المقدس

٣٨٩٢ – عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات فِى بيت المقدس،

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٤/١٠٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٢١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٢٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٢٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٩٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٣١)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (٨٠٨)، وأبو نعيم فى الحلية (٣/١٥٥).

فكأنما مات فِى السماء»[١].

رواه **البزار**، وَفِيهِ يوسف بن عطية البصرى، وَهُوَ ضعيف.

٣٥ - باب مَا جَاءَ فِى الموت

٣٨٩٣ - عَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُنْذُ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ»، قَالَ: «ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ»[٢].

رواه **أحمد**، ورجاله موثقون.

٣٨٩٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: آخر شدة يلقاها المؤمن الموت[٣].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ قابوس، وثقه ابن معين، وابن عدى، وضعفه النسائى وغيره.

٣٨٩٥ - وَعَنْ سودة، زوج النَّبى ﷺ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إِذَا أُمتنا صلى لَنَا عثمان بن مظعون حَتَّى يأتينا، فَقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «لو تعلمين مَا أعلم عَنْ الموت، يَا بنت زمعة، علمت أنه أشد مما تقدرين»[٤].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٣٦ - باب فيمن يفر من الموت

٣٨٩٦ - عَنْ سمرة بن جندب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مثل الَّذِى يفر من الموت كمثل الثعلب تطلبه الأرض بدين، فجعل يسعى حَتَّى إِذَا أعيا وابتهر دَخَلَ جحره، فَقَالَتْ لَهُ الأرض: يَا ثعلب، دينى فخرج وَلَهُ حصاص، فلم يزل كذلك حَتَّى تقطعت عنقه فمات»[٥].

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ معاذ بن محمد الهذلى، قَالَ العقيلى: لا يتابع على رفع حديثه.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٠)، وقال البزار: لا نعلمه إلاَّ بهذا الإسناد عن أبى هريرة، ويوسف ليس بالحافظ وهو قديم بصرى روى عن الحسن وابن سيرين.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/١٥٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٠).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧/٢٢٢) ح [٦٩٢٢]، وفى الأوسط برقم (٦٣٢٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا معاذ بن محمد الهذلى، ابن أخى أبى بكر الهذلى، ولا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد.

٣٧ - باب تحفة المؤمن الموت

٣٨٩٧ - عَنْ عبد اللّه بن عمرو، عَنْ النّبى ﷺ قَالَ: «تحفة المؤمن الموت»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٣٨ - باب لاَ يَترك الموت أحدًا لأحدٍ

٣٨٩٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: كَانَ بمكة مقعدان لهما ابن شاب، فكَانَ إِذَا أصبح نقلهما، فأتى بهما المسجد، فكَانَ يكتسب عليهما يومه، فإذَا كَانَ المساء احتملهما فأقبل بهما، فافتقده النّبى ﷺ فسأل عَنْهُ، فقَالَ: مات ابنهما، فقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «لو ترك أحد ترك ابن المقعدين»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللّه بن جعفر بن نجيح، وَهُوَ متروك. قُلْتُ: ويأتى حديث فِى تفسير سورة ص، إن شاء اللّه.

٣٩ - باب فيمن أحب لقاء اللّه تعالى

٣٨٩٩ - عَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «مَنْ أَحبَّ لِقَاءَ اللّهِ أَحبَّ اللّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللّهِ كَرِهَ اللّهُ لِقَاءَهُ»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، كلنا نكره الموت، قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللّهِ [بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ]، فَلَيْسَ شَىْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِىَ اللّهَ، وَأَحَبَّ اللّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ أَوِ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللّهِ، وَكَرِهَ اللّهُ لِقَاءَهُ»[٣].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٩٠٠ - وَعَنْ عطاء بن السائب، قَالَ: كَانَ أول يوم عرفت فِيهِ عبد الرحمن بن أبى ليلى رأيت شيخًا أبيض الرأس على حمار، وَهُوَ يتبع جنازة فسمعته، يقول: حدثنى فلان بن فلان سمع رَسُول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ أَحبَّ لِقَاءَ اللّهِ أَحبَّ اللّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك (٣١٩/٤)، وابن المبارك فى الزهد رقم (٥٩٩)، وأبو نعيم فى الحلية (١٨٥/٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٦٧)، وقال: لم يرو هذين الحديثين عن عبدالله بن دينار إلا عبدالله بن جعفر، تفرد بهما: أبو كامل الجحدرى.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (١٠٧/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٤).

كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: القوم يبكون، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكُمْ؟» قالوا: إنا نكره الموت، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢ - ٩٤]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَكْرَهُ»(١).

رواه أحمد وعطاء بن السائب فِيهِ كلام.

٣٩٠١ - وَعَنْ معاوية، أنه كَانَ يقول: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من أحب لقاء اللَّه، أحب اللَّه لقاءه، ومن كره لقاء اللَّه، كره اللَّه لقاءه».

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٣٩٠٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: من أحب لقاء اللَّه أحب اللَّه لقاءه، ومن كره لقاء اللَّه كره اللَّه لقاءه، والموت قبل لقاء اللَّه.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٠٣ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ؟»، قلنا: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِى؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِى»(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٠٤ - وَعَنْ محمود بن لبيد، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ»(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٤/٢٥٩، ٢٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١١٥).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٢٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٢٧، ٤٢٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٧).

٤٠ - باب حمد الله عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ النزع

٣٩٠٥ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ، رفعه: «إن المؤمن عندى بمنزلة كل خَيْر يحمدنى، وأنا أنزع نفسه من بَيْنَ جنبيه»(١).

رواه البزار عَنْ شيخه أحمد بن أبان القرشى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤١ - باب مَا يخفف الموت

٣٩٠٦ - عَنْ المشيخة، أنهم حضروا غضيف بن الحارث حِينَ اشتد سوقه، فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ يس؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحٍ السَّكُونِيُّ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قُبِضَ. قَالَ: فَكَانَ الْمَشْيَخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خُفِّفَ عَنْهُ بِهَا.

قَالَ صَفْوَانُ: وَقَرَأَهَا عِيسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبَدٍ(٢).

رواه أحمد، وَفِيهِ من لم يسم.

٤٢ - باب حضور الأعمال عِنْدَ الموت

٣٩٠٧ - عَنْ سلمان، أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج يعود رجلاً من الأنصار، فلما دَخَلَ عَلَيْهِ وضع يده على جبينه، فَقَالَ: «كيف تجدك»، فلم يحر إليه شَيْئًا فقيل: يَا رَسُول اللَّه، إنه عنك مشغول، فَقَالَ: «خلوا بينى وبينه»، فخرج النَّاس من عنده، وتركوا رَسُول اللَّه ﷺ، فرفع رَسُول اللَّه ﷺ يده، فأشار المريض أن أعد يدك حيث كَانَت، ثُمَّ ناداه: «يا فلان، مَا تجد؟»، قَالَ: أجدنى بخَيْر، وَقَدْ حضرنى اثنان أحدهما أسود، والآخر أبيض، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أيهما أقرب مِنْكَ؟»، قَالَ: الأسود، قَالَ: «إن الخير قليل، وإن الشر كثير»، قَالَ: فمتعنى منك يَا رَسُول اللَّه بدعوة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ اغفر الكثير، وأنم القليل»، ثُمَّ قَالَ: مَا ترى؟ قَالَ: خيرًا بأبى أَنْت وأمى، أرى الخير ينمى وأرى الشر يضمحل، وَقَدْ استأخر عنى الأسود، قَالَ: «أى عملك أملك بك؟»، قَالَ: كنت أسقى الماء، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اسمع يَا سلمان، هَلْ تنكر منى شيئًا؟»، قَالَ: نَعَمْ بأبى وأمى، قَدْ رأيتك فِي مواطن مَا رأيتك على مثل حالك اليوم، قَالَ: «إنى أعلم مَا يلقى مَا مِنْهُ عرق، إلاَّ وَهُوَ يألم الموت على حدته».

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨١).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٢).

رواه البزار، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٤٣ - باب تلقين الميت لا إله إلاَّ اللَّه

٣٩٠٨ - عَنْ زاذان أبى عمر، قَالَ: حدثنى من سمع النَّبِى ﷺ يقول: «مَنْ لُقِّنَ عِنْدَ الْمَوْتِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَفِيهِ كلام لاختلاطه.

٣٩٠٩ - وَعَنْ زاذان أبى عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لقن لا إله إلاَّ اللَّه عِنْدَ الموت دَخَلَ الجنة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَفِيهِ كلام.

٣٩١٠ - وَعَنْ أنس، أن أبا بكر دَخَلَ على النَّبى ﷺ، وَهُوَ كئيب فَقَالَ لَهُ النَّبى ﷺ: «ما لى أراك كئيبًا؟»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، كنت عِنْدَ ابن عم لى البارحة فلان، وَهُوَ يكيد بنفسه، قَالَ: «فهل لقنته لا إله إلاَّ اللَّه»، قَالَ: قَدْ فعلت يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فقالها؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وجبت لَهُ الجنة»، قَالَ أبو بكر: يَا رَسُول اللَّه، كَيْفَ هِى للأحياء؟ قَالَ: «هى أهدم لذنوبهم، هِى أهدم لذنوبهم»[٣].

رواه أبو يعلى والبزار، وَفِيهِ زائدة بن أبى الرقاد، وثقه القواريرى، وضعفه البخارى وغيره.

٣٩١١ - وَعَنْ جابر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «لقنوا موتاكم لا إله إلاَّ الله»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الوهاب بن مجاهد، وَهُوَ ضعيف.

٣٩١٢ - وَعَنْ على، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من كَانَ آخر كلامه لا إله إلاَّ اللَّه لم يدخل النار»[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٧٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٥٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٣٠)، وقال: لم يروِ هذا الحديث عن عطاءِ بن السَّائب إلا أبو الأحوص.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٦).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٥).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا أبو الأحوص.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو بلال الأشعرى، ضعفه الدارقطنى.

٣٩١٣ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلاَّ اللَّه، وقولوا: الثبات الثبات، وَلاَ قوة إلاَّ بالله»[(١)].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عمر ابن صهبان، وَهُوَ ضعيف.

٣٩١٤ – وَعَنْ عطاء بن السائب، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لقن عِنْدَ الموت شهادة أن لا إله إلاَّ اللَّه دَخَلَ الجنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وعطاء فِيهِ كلام.

٣٩١٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، رفعه، قَالَ: «لقنوا موتاكم لا إله إلاَّ اللَّه، فإن نفس المؤمن تخرج رشحًا، ونفس الكافر تخرج من شدقه، كما تخرج نفس الحمار».

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٣٩١٦ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلاَّ اللَّه، فمن قالها عِنْدَ موته وجبت لَهُ الجنة». قالوا: يَا رَسُول اللَّه، فمن قالها فِى صحته؟ قَالَ: «تلك أوجب وأوجب»، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِى نفسى بيده لَوْ جىء بالسموات والأرض ومن فيهن وما بينهن وما تحتهن، فوضعن فِى كفة الميزان ووضعت شهادة أن لا إله إلاَّ اللَّه فِى الكفة الأخرى لرجحت بهن».

رواه الطبرانى ورجاله ثقات، إلاَّ أن ابن أبى طلحة لم يسمع من ابن عباس.

٣٩١٧ – وَعَنْ صفوان بن عسال المرادى، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ على غلام من اليهود وَهُوَ مريض، فَقَالَ: «أتشهد أن لا إله إلاَّ الله؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أتشهد أن محمدًا رَسُول الله؟»، قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قبض، فوليه رَسُول اللَّه ﷺ والمسلمون، فغسلوه ودفنوه[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٣٩١٨ – وَعَنْ سعيد بن عبد اللَّه الأودى، قَالَ: شهدت أبا أمامة الباهلى، وَهُوَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/١٢٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٣٩٠).

فِي النزع، فَقَالَ: إِذَا أنا مت فاصنعوا بى كما أمر رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب عَلَيْهِ، فليقم أحدكم على رأسه قبره، ثُمَّ ليقل: يَا فلان بن فلان ابن فلانة، فَإِنَّهُ يسمع وَلاَ يجيب، ثُمَّ يقول: يَا فلان ابن فلانة، فَإِنَّهُ يستوى قاعدًا، ثُمَّ يقول: يَا فلان ابن فلانة، فَإِنَّهُ يقول: أرشدنا رحمك اللَّه، ولكن لا تشعرون، فليقل: أذكر مَا خرجت عَلَيْهِ من الدُّنيا، شهادة أن لا إله إِلاَّ اللَّه، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًا، وبالقرآن إمامًا، فَإِن منكرًا ونكيرًا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا مَا نقعد عِنْدَ من لقن حجته، فيكون اللَّه حجيجه دونهما»، قَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه، فَإِن لم يعرف أمه، قَالَ: «فينسبه إِلَى حواء، يَا فلان ابن حواء».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه جماعة.

٣٩١٩ - وَعَنْ حذيفة، قَالَ: أسندت النَّبى ﷺ إِلَى صدرى، فَقَالَ: «من قَالَ: لا إله إِلاَّ اللَّه، ختم لَهُ بها دَخَلَ الجَنَّة، ومن صام يومًا ابتغاء وجه اللَّه ختم لَهُ بها دَخَلَ الجَنَّة، ومن تصدق بصدقة ابتغاء وجه اللَّه ختم لَهُ بها دَخَلَ الجنة»(١).

رواه أحمد، وروى البزار طرفًا مِنْهُ فِي الصيام فقط، ورجاله موثقون.

٣٩٢٠ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمِعْتُ عمر يقول لطلحة بن عبيد اللَّه: مَا لى أراك شعثا أغبر منذ توفى رَسُول اللَّه ﷺ لعله أعانك إمارة ابن عمك، قَالَ: فَقَالَ: معاذ اللَّه إِنِّى سمعته يقول: «إِنى لأعلم كلمة لا يقولها رجل يحضره الموت إِلاَّ وجد روحه لها روحة حَتَّى تخرج من جسده، وكَانَت لَهُ نورًا يَوْمَ القِيَامَةِ»، فلم أسأل رَسُول اللَّه ﷺ عَنْهَا، ولم يخبرنى بها، فذاك الَّذِى دخلنى، قَالَ عمر: فإنى أعلمها، قَالَ: فلله الحمد، فما هِيَ؟ قَالَ: الكلمة التِى قالها لعمه، قَالَ: صدقت(٢).

قُلْتُ: روى ابن ماجة بعضه. رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٢١ - وَعَنْ يحى بن طلحة، قَالَ: رأى عمر طلحة بن عبيد اللَّه حزينًا، فَقَالَ: مالك؟ قَالَ: إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إِنى لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عِنْدَ الموت إِلاَّ نفس اللَّه عَنْهُ، وأشرق لَهُ لونه ورأى مَا يسره». قَالَ: فما يمنعنى أن أسأله عَنْهَا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٩١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢١٩٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٣٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٢٧).

إِلاَّ القدرة عليها، فَقَالَ عمر: إِنِّى لأعلم مَا هِى، قَالَ طلحة: مَا هِى؟ قَالَ: هَلْ تعلم كلمة هِى أفضل من كلمة دعا إليها رَسُول اللَّه ﷺ عمه عِنْدَ الموت، قَالَ طلحة: هِى والله، هِى لا إله إِلاَّ اللَّه[١].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٢٢ – وَعَنْ أنس، أن رَسُول اللَّه ﷺ عاد رجلاً من الأنصار، فَقَالَ: «يا خال، قل لا إله إِلاَّ الله»، فَقَالَ: خال أم عم؟ قَالَ: «لا، بل خال»، قَالَ: وخير إِلَى أن أقولها؟ قَالَ: «نَعَمْ».

رواه أبو يعلى، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٢٣ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يقولن أحدكم اللَّهُمَّ لقنى حجتى، فَإِن الكافر يلقن حجته، ولكن ليقل اللَّهُمَّ لقنى حجة الإيمان عِنْدَ الممات»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وَفِيهِ السكن بن أبى كرعة، ولم أعرفه.

٤٤ – باب فِى موت المؤمن وغيره

٣٩٢٤ – عَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «قال اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى للنفس: أخرجى، قَالَتْ: لا أخرج إِلاَّ كارهة، قَالَ: أخرجى، وإن كرهت»[٣].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٩٢٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «موت المؤمن بعرق الجبين»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ القاسم بن مطيب، وَهُوَ متروك.

٣٩٢٦ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «المؤمن يموت بعرق الجبين»[٥].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٥١)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٢٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٨٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا السكن ابن أبى كريمة، ولا عن السكن إلا ابن لهيعة، تفرد به: ابن وهب.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٧٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا يزيد، ولا عن يزيد إلا معلى.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفى الكبير نحوه فِى حديث طويل، ورجاله ثقات، ورجال الصحيح.

٣٩٢٧ - وَعَنْ عبد اللّه بن مسعود، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «نفس المؤمن تخرج رشحًا، وَلاَ أحب موتًا كموت الحمار». قيل: وما موت الحمار؟ قَالَ: «موت الفجأة»، قَالَ: «وروح الكافر تخرج من أشداقه»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حسام بن مصك، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٢٨ - وَعَنْ الحارث بن الخزرج، عَنْ أبيه، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول، ونظر النَّبِى ﷺ إِلَى ملك الموت عَلَيْهِ السَّلام عِنْدَ رأس رجل من الأنصار، فَقَالَ: «يا ملك الموت، ارفق بصاحبى، فَإِنَّهُ مؤمن، فَقَالَ ملك الموت عَلَيْهِ السَّلام: طب نفسًا وقر عينًا، واعلم أنى بكل مؤمن رفيق، واعلم يَا محمد أنى لا أقبض روح ابن آدم، فَإِذَا صرخ صارخ من أهله قمت فِى الدار ومعى روحه، فقُلْتُ: مَا هَذَا الصارخ، والله مَا ظلمناه، وَلاَ سبقنا أجله، وَلاَ استعجلنا قدره، وما لَنَا فِى قبضه من ذنب، فَإِن ترضوا بما صنع اللّه تؤجروا، وإن تحزنوا وتسخطوا تأثموا وتوزروا، ما لكم عندنا مِنْهُ عتبى، وَإِن لَنَا عندكم بعد عودة وعودة، فالحذر الحذر، وما من أهل بيت يَا محمد شعر وَلاَ مدر، بر وَلاَ فاجر، سهل وَلاَ جبل، إِلاَّ أنا أتصفحهم فِى كل يوم وليلة، حَتَّى لأنا أعرف بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم، والله يَا محمد لَوْ أردت أقبض روح بعوضة مَا قدرت على ذَلِكَ، حَتَّى يكون اللّه هُوَ أذن بقبضها»[٢].

قَالَ جعفر بن محمد: بلغنى أنه إنما يتصفحهم عِنْدَ مواقيت الصلاة، فَإِذَا نظر عِنْدَ الموت، فمن كَانَ يحافظ على الصلوات دنا مِنْهُ الملك، وطرد عَنْهُ الشيطان، ويلقنه الملك لا إله إِلاَّ اللّه محمد رَسُول اللّه، وذلك الحال العظيم.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عمر بن شمر الجعفى، والحارث بن الخزرج، ولم أجد من ترجمهما، وبقية رجاله رجال الصحيح، **وروى البزار** مِنْهُ إِلَى قوله: «واعلم إِنِّى بكل مؤمن رفيق».

٣٩٢٩ - عَنْ عبد اللّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «إن نفس المؤمن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/ ١١٠) ح (١٠٠٤٩)، وفى الأوسط برقم (٥٩٠٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٤).

تخرج رشحا، وإن نفس الكافر تسيل كما تخرج نفس الحمار، فَإن المؤمن ليعمل الخطيئة فيشدد بها عَلَيْهِ عِنْدَ الموت ليكفر بها، وإن الكافر ليعمل الحسنة، فيسهل عَلَيْهِ عِنْدَ الموت ليجزى بها»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ القاسم بن مطيب، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٣٠ - وَعَنْ سلمان، أن رَسُول اللَّهِ ﷺ خرج يعود رجلاً من الأنصار، فلما دَخلَ عَلَيْهِ وضع يده على جبينه، فَقَالَ: «كيف تجدك؟»، فلم يحر إليه شَيْئًا، فقيل: يَا رَسُول اللَّه إنه عنك مشغول، قَالَ: «خلوا بينى وبينه؟»، فخرج النساء من عنده وتركوا رَسُول اللَّه ﷺ ، فرفع رَسُول اللَّه ﷺ يده، فأشار المريض أى أعد يدك حيث كانت، ثُمَّ نادى: «يا فلان مَا تجد؟»، قَالَ: أجد خيرًا وَقَدْ حضرنى اثنان أحدهما أسود، والآخر أبيض، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ : «أيهما أقرب منك؟»، قَالَ: الأسود، قَالَ: «إن الخير قليل، وإن الشر كثير»، قَالَ: فمتعنى منك يَا رَسُول اللَّه بدعوة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ : «اللَّهُمَّ اغفر الكثير، وأنم القليل»، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ : «ما ترى؟»، قَالَ: بأبى أَنْت وأمى الخير ينمى، وأرى الشر يضمحل، وَقَدْ استأخر عنى الأسود، قَالَ: «أى عملك كَانَ أملك بك؟»، قَالَ: كنت أسقى الماء، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ : «اسمع يَا سلمان، هَلْ تنكر منى شيئًا؟»، قَالَ: نَعَمْ بأبى أَنْت وأمى قَدْ رأيتك فِى مواطن مَا رأيتك على مثل حالك اليوم، قَالَ: «إنى لأعلم مَا يلقى، مَا مِنْهُ عرق إلاَّ وَهُوَ يألم الموت على حدته»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار بنحوه، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٣١ - وَعَنْ أبى أيوب الأنصارى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن نفس المؤمن إِذَا قبضت تلقاها من أهل الرحمة من عباده كما يلقون البشير من الدُّنيا، فيقولون: انظروا صاحبكم يستريح، فَإنَّهُ قَدْ كَانَ فِى كرب شديد، ثُمَّ يسألوه ماذا فعل فلان، وماذا فعلت فلانة، هَلْ تزوجت؟ فَإِذَا سألوه عَنْ الرجل قَدْ مات قبله، فيقول: هيهات قَدْ مات ذَلِكَ قبلى، فيقولون: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذهب بِهِ إِلَى أمه الهاوية، فبئست الأمر، وبئست المربية، إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم، فَإِن كَانَ خيرًا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠١٥)، وأبو نعيم فى الحلية (٥/٥٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٨٥)، وانظر: المطالب العالية لابن حجر (١/١٩٣)، وحلية الأولياء لأبى نعيم (٨/٢٠١).

فرحوا واستبشروا، وقالوا: اللَّهُمَّ هَذَا فضلك ألهمه عملاً صالحًا ترضى بِهِ عَنْهُ وتقربه إليك»[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ مسلمة بن على، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٣٢ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: «إذا قتل العبد فِي سبيل اللَّه فأول قطرة تقطر على الأرض من دمه يكفر اللَّه ذنوبه كلها، ثُمَّ يرسل لَهُ اللَّه بريطة من الجَنَّة فتقبض فيها نفسه، وبجسد من الْجَنَّة حَتَّى تركب فِيهِ روحه، ثُمَّ يعرج مَعَ الملائكة كأنه كَانَ معهم منذ خلقه اللَّه حَتَّى يؤتى بِهِ الرحمن عَزَّ وَجَلَّ، ويسجد قبل الملائكة، ثُمَّ تسجد الملائكة بعده، ثُمَّ يغفر لَهُ ويطهر، ثُمَّ يؤمر بِهِ إِلَى الشهداء فيجدهم فِي رياض خضر وثياب من حرير عندهم ثور وحوت يلغثانهم كُل يَوْم بشَيْء لَمْ يلغثاه بالأمس يظل الحوت فِي أنهار الجَنَّة، فيأكل من كل رائحة من أنهار الجَنَّة، فَإِذَا أمسى وكزه الثور بقرنه فذكاه، فأكلو من لحمه، فوجدوا فِي طعم لحمه كل رائحة من أنهار الجَنَّة، ويلبث الثور نافشا فِي الجَنَّة يأكل من ثمر الجنه، فَإِذَا أصبح عدا عَلَيْهِ الحوت فذكاه بذنبه، فأكلوا من لحمه فوجدوا فِي طعم لحمه كل ثمرة فِي الجَنَّة، ينظرون إِلَى منازلهم يدعون اللَّه بقيام الساعة، فَإِذَا توفى اللَّه العبد المؤمن أرسل إليه ملكين بخرقة من الجَنَّة وريحان من ريحان الجَنَّة، فَقَالَ: أيتها النفس المطمئنة أخرجى إِلَى روح وريحان ورب غير غضبان، أخرجى فنعم مَا قدمت، فتخرج كأطيب رائحة مسك وجدها أحدكم بأنفه، وعلى أرجاء السماء ملائكة يقولون: سبحان اللَّه، لقَدْ جَاءَ من الأرض اليوم روح طيبة، فلا يمر بباب إِلاَّ فتح لَهُ، وَلاَ ملك إِلاَّ صلى عَلَيْهِ، ويشفع حَتَّى يؤتى بِهِ إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فتسجد الملائكة قبله، ثُمَّ يقولون: ربنا هَذَا عبدك فلان توفيناه، وأنت أعلم بِهِ، فيقول: مروه بالسجود فتسجد النسمة، ثُمَّ يدعى ميكائيل، فيقال: اجعل هذه النسمة مَعَ أنفس المؤمنين حَتَّى أسألك عَنْهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، فيؤمر بجسده فيوسع لَهُ طوله سبعون وعرضه سبعون، وينبت فِيهِ الريحان ويبسط لَهُ الحرير فِيهِ، وإن كَانَ مَعَهُ شَيْء من القرآن نوره وإلا جعل لَهُ نورًا مثل نور الشمس، ثُمَّ يفتح لَهُ باب إِلَى الجَنَّة فينظر إِلَى مقعده فِي الجَنَّة بكرة وعشيًا، وَإِذَا توفى اللَّه العبد الكافر، أرسل إليه ملكين وأرسل إليه بقطعة بجادٍ أنتن من كل نتن وأخشن من كل خشن، فَقَالَ: أيتها النفس الخبيثة أخرجى إِلَى جهنم

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٨٨٧، ٣٨٨٨)، وفى الأوسط برقم (١٤٨).

وعذاب أليم ورب عليك ساخط، أخرجى فساء مَا قدمت، فتخرج كأنتن جيفة وجدها أحدكم بأنفه قط، وعلى أرجاء السماء ملائكة يقولون: سبحان اللَّه لقَدْ جَاءَ من الأرض جيفة ونسمة خبيثة لا يفتح لَهُ باب السماء، فيؤمر بجسده فيضيق عَلَيْهِ فِى القبر، ويملأ حيات مثل أعناق البخت تأكل لحمه، فلا يدعن من عظامه شَيْئًا، ثُمَّ يرسل عَلَيْهِ ملائكة صم عمى معهم فطاطيس من حديد لا يبصرونه فيرحمونه، وَلاَ يسمعون صوته فيرحمونه، فيضربونه ويخبطونه، ويفتح لَهُ باب من نار، فينظر إِلَى مقعده من النَّار بكرة وعشية، يسأل اللَّه أن يديم ذَلِكَ عَلَيْهِ، فلا يصل إِلَى مَا وراءه من النار».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٤٥ - باب عرض أعمال الأحياء على الأموات

٣٩٣٣ - عَنْ أنس، قَالَ: قَالَ سول اللَّه ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»[1].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ رجل لم يسم، قُلْتُ: وَقَدْ تقدم حديث أبى أيوب فِى الباب قبل هَذَا.

٤٦ - باب فِى الأرواح

٣٩٣٤ - عَنْ أم هانىء أنها سألت رَسُول اللَّه ﷺ: «أنتزاور إِذَا متنا ويرى بعضنا بعضًا؟»، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ[2]، يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِى جَسَدِهَا»[3].

رواه **أحمد والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٩٣٥ - وَعَنْ أم هانىء الأنصارية، أنها سألت النَّبى ﷺ: أنتزاور إِذَا متنا؟ فذكر

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٦٤،١٦٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٠٠٢).

(٢) بالمسند: كانوا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٢٤،٤٢٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٠٠١).

الحديث مثله[١]. وَفِيهِ ابن لهيعة.

قُلْتُ: ذكر أم هانيء أخت على بن أبى طالب، وذكر لها الحديث الأول، وذكر الثانية وأنها أنصارية، وترجم لها، وفِى الآخر ابن لهيعة.

٣٩٣٦ - وَعَنْ عبد الرحمن بن كعب بن مالك، قَالَ: لما حضرت سعد بن مالك الوفاة دخلت عَلَيْهِ أم مبشر بنت البراء بن معرور، قَالَتْ: يَا أبا عبد الرحمن إن لقيت أبى فاقرئه منى السَّلام، فَقَالَ: يغفر اللَّه لك يَا أم مبشر نَحْنُ أشغل من ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أبا عبد الرحمن، أما سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن أرواح المؤمنين فِى أجواف طير خضر تعلق فِى شجر الجنة»، قَالَ: بلى، قَالَتْ: فَهُوَ ذاك[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير فِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٣٧ - وَعَنْ عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عَنْ كعب، قَالَ: لما حضرته الوفاة أتته أم مبشر، فَقَالَتْ: اقرأ على ابنى السَّلام، فَقَالَ لها: أَوْ مَا سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «روح المؤمن طائر يعلق فِى شجر الجَنَّة حَتَّى يبعث يَوْمَ القِيَامَةِ». قَالَتْ: بلى، ولكن ذهلت[٣].

قُلْتُ: حديث كعب فِى الصحيح. رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٣٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: الجَنَّة معلقة بقرون الشمس تنشر فِى كل عام مرة وأرواح المؤمنين فِى طير كالزرازير يتعارفون منها يرزقون من ثمر الجَنَّة، قَالَ خالد بن معدان: إِذَا دَخَلَ أهل الجَنَّة الجَنَّة، قالوا: ربنا ألم تعدنا أن توردنا النَّار؟ قَالَ: بلى ولكنكم مررتم بها وهى خامدة[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن يونس، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

---

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٩٤/١٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٦٥/١٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٢٨٩/١، ٢٩٠).

٤٧ - باب إغماض البصر وما يقول

٣٩٣٩ - عَنْ أبى بكرة، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ على أبى سلمة، وَهُوَ فِى الموت، فلما شق بصره مد رَسُول اللَّه ﷺ يده فأغمضه، فلما أغمضه صاح أهل البيت، فسكتهم رَسُول اللَّه ﷺ، وَقَالَ: «إن النفس إِذَا خرجت يتبعها البصر، وإن الملائكة تحضر الميت فيؤمنون على مَا يقول أهل الميت»، قَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارفع درجة أبى سلمة فِى المهديين، واخلفه فِى عقبه فِى الغابرين، واغفر لَنَا وَلَهُ يوم الدين»[١].

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط بنحوه، وَفِيهِ محمد بن أبى النوار، وَهُوَ مجهول.

٤٨ - باب حضور النساء عِنْدَ الميت

٣٩٤٠ - عَنْ خولة بنت اليمان، أخت حذيفة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاخير فِى جماعة النساء، وَلاَ عِنْدَ ميت، فإنهن إِذَا اجتمعن قلن وقلن»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الوازع بن نافع، وَهُوَ متروك، قُلْتُ: وَقَدْ تقدم حديث فِى المساجد بنحوه.

٤٩ - باب فيمن يستريح إِذَا مات

٣٩٤١ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: جَاءَ بلال إِلَى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، ماتت فلانة واستراحت، فغضب رَسُول اللَّه ﷺ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»[٣].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٩٤٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ: توفيت امرأة كَانَ أصحاب النَّبى ﷺ يضحكون منها ويمازحونها، فقُلْتُ: استراحت، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»[٤].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٠ - باب الاسترجاع وما يسترجع عنده

٣٩٤٣ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أعطيت أمتى شَيْئًا لم يعطه

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٣٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن خولة بنت اليمان إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الصلت بن مسعود.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٣٧٩).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٨٩).

أحد من الأمم عِنْدَ المصيبة، إنا لله وإنا اليه راجعون».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيْهِ محمد بن خالد الطحان، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٤٤ - وَعَنْ ابن عباس فِي قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾ [البقرة:١٥٦،١٥٧]، قَالَ: أخبر اللَّه جَلَّ وَعَزَّ أن المؤمن إِذَا سلم لأمر اللَّه ورجع واسترجع عِنْدَ المصيبة كتب لَهُ ثلاث خصال من الخير: الصلاة من اللَّه والرحمة، وتحقيق سبيل الهدى، وَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من استرجع عِنْدَ المصيبة جبر اللَّه مصيبته، وأحسن عقباه، وجعل لَهُ خلفا يرضاه».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن أبى طلحة، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٤٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن للموت فزعًا، فَإِذَا أتى أحدكم وفاة أخيه، فليقل: إنا للَّه وإنا إليه راجعون، وَإِنّا إِلى ربنا لمنقلبون، اللَّهُمَّ اكتبه فِي المحسنين، واجعل كتابه فِي عليين، واخلف عقبه فِي الآخرين، اللَّهُمَّ لاَ تحرمنا أجره، وَلاَ تفتنا بعده»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ قيس بن الربيع الأسدى، وَفِيهِ كلام.

٣٩٤٦ - وَعَنْ الحسين بن على، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَا من مسلم وَلاَ مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها، وَإِنَّ قدم عهدها فيحدث لَهُ استرجاعا، إِلاَّ أحدث اللَّه لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَعطاه ثوابه يَوْمٍ أصيب بهَا»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ هشام بن زياد أبو المقدام، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٤٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فانقطع شسع النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: «إنا لله وإنا إليه راجعون»، فَقَالَ رجل: هَذَا لشسع؟ فَقَالَ: «إنها مصيبة»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ العلاء بن كثير، وَهُوَ متروك.

٣٩٤٨ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: انقطع قبال النَّبِى ﷺ فاسترجع فقالوا: مصيبة يَا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٤٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٦٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن الحسين بن على إلا بهذا الإسناد، تفرد به: هشام أبو المقدام.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٠٠).

رَسُول اللَّه؟ فَقَالَ: «ما أصاب المؤمن مما يكره فهى مصيبة»[١].

رواه الطبرانى بإسناد ضعيف.

٣٩٤٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع، فإنها من المصائب».

رواه البزار، وَفِيهِ بكر بن خنيس، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٥٠ - وَعَنْ شداد بن أوس، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ مثله.

قُلْتُ: رواه البزار بعد حديث أبى هريرة، وفى حديث شداد: خارجة بن مصعب، وَهُوَ متروك.

٥١ - باب فيمن كتم مصيبته

٣٩٥١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ أُصيب بمُصيبة فِى مَالِهِ أَوْ جَسده وكتمها وَلَمْ يشكها إِلَى النَّاسِ، كَانَ حقًّا عَلى اللَّه أَنْ يَغفر لَهُ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية، وَهُوَ مدلس.

٥٢ - باب فِى الصبر والتسلى بموت سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٣٩٥٢ - عَنْ سابط، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا أصاب أحدكم مصيبة، فليذكر مصيبته بى، فإنها أعظم المصائب»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو بردة عمرو بن يزيد، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

٣٩٥٣ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: مر رَسُول اللَّه ﷺ بالبقيع على امرأة جاثمة على قبر تبكى، فَقَالَ لها: «يا أمة اللَّه، اتقى اللَّه واصبرى»، فَقَالَتْ: يَا عبد اللَّه، إِنِّى أنا الحرى الثكلى، فَقَالَ: «يا أمة اللَّه، اتقى اللَّه واصبرى»، فَقَالَتْ: يَا عبد اللَّه لَوْ كنت مصابًا عذرتنى، فَقَالَ: «يا أمة اللَّه، اتقى اللَّه واصبرى»، فَقَالَتْ: يَا عبد اللَّه، قَدْ أسمعت فانصرف عنى، قَالَ: فمضى رَسُول اللَّه ﷺ فاتبعه رجل من أصحابه، فوقف على المرأة

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٢٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٣٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧١٨).

فَقَالَ لها: مَا قَالَ لك الرجل الذاهب؟ قَالَتْ: قَالَ لى كذا وكذا قَالَ: هَلْ تعرفينه؟ قَالَتْ: لا، قَالَ: ذاك رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: فوثبت مسرعة وهى تقول: أنا أصبر أنا أصبر يَا رَسُول اللَّه، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصبر عِنْدَ الصدمة الأولى، الصبر عِنْدَ الصدمة الأولى»(١).

رواه أبو يعلى، وروى البزار طرفًا مِنْهُ، وَفِيهِ بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجى، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٥٤ - وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِىَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمر الفضل بن عباس أن يعد لَهُ طهورًا، فانطلق رَسُول اللَّه ﷺ لحاجته، وَكَانَ إِذَا كَانَت لَهُ حاجة تباعد حَتَّى لا يكاد يرى، فلما قضى رَسُول اللَّه ﷺ حاجته أقبل راجعًا، فمر بامرأة على قبر ميت لها، وهى تعدد وتعول، فقام رَسُول اللَّه ﷺ عليها، وهى لا تعرفه، فَقَالَ لها: «اتقى اللَّه واصبرى»، قَالَتْ: يَا عبد اللَّه، اذهب لحاجتك، فَقَالَ لها ثلاثًا، ثُمَّ انصرف، فجاء فأخذ المطهرة من الفضل، فقام الفضل، فأتى المرأة، فَقَالَ لها: مَا قَالَ لك رَسُول اللَّه ﷺ؟ فقامت فَقَالَتْ: يَا ويلها، هَذَا رَسُول اللَّه ﷺ ولم أعرفه، فسعت حَتَّى لحقته على باب المسجد، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، والله مَا عرفتك، فَقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولى»، قالها ثلاثًا(٢).

قُلْتُ: فِى الصحيح طرف مِنْهُ عَنْ أنس. **رواه الطبرنى فى الأوسط**، وَفِيهِ يوسف بن عطية السعدى، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٥٥ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِىَ اللَّه عَنْهما، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ الواقدى، وَفِيهِ كلام كثير وَقَدْ وثق.

٥٣ - باب التعزية

٣٩٥٦ - عَنْ معاذ بن جبل، أنه مات ابن لَهُ فكتب إليه رَسُول اللَّه ﷺ يعزيه بابنه،

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٠٤١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث بهذا التمام عن عطاء ابن أبى ميمونة إلا يوسف بن عطية، تفرد به: سعيد بن منصور.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٢).

فكتب إليه: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم، من محمد رَسُول اللَّه إِلَى معاذ بن جبل، سلام عليك، فإنى أحمد إليك اللَّه الَّذِى لا إله إلاَّ هُوَ، أما بعد فأعظم اللَّه لك الأجر، وألهمك الصبر، ورزقنا وإياك الشكر، فَإن أنفسنا وأموالنا وأهلنا من مواهب اللَّه الهنيئة، وعواريه المستودعة، متعك اللَّه بِهِ فِى غبطة وسرور، وقبضه منك بأجر كثير الصلاة والرحمة والهدى، إن احتسبته، فاصبر وَلاَ يحبط جزعك أجرك فتندم، واعلم أن الجزع لا يرد ميتًا، وَلاَ يدفع حزنًا، وما هُوَ نازل، فكأن قَدٍ وَالسَّلام»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ مجاشع بن عمرو، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٥٧ - وَعَنْ أنس، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: لما قبض رَسُول اللَّه ﷺ قعد أصحابه حزان يبكون حوله، فجاء رجل طويل صبيح فصيح فِى إزار، ورداء أشعر المنكبين والصدر، فتخطى أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ حَتَّى أخذ بعضادى الباب، فبكى على رَسُول اللَّه ﷺ ساعة، ثُمَّ قَالَ: إن فِى اللَّه عزاء من كل مصيبة، وخلفًا مِنْ كُل هالك، وعوضًا مِنْ كُل مَا فات، فَإِلَى اللَّه فأنيبوا، وإليه فارغبوا، فإنما المصاب من لم يجبره الثواب، فَقَالَ القوم: تعرفون الرجل، فنظروا يمينًا وشمالاً فَلَمْ يَروا أحدًا، فَقَالَ أبو بكر: هَذَا الخضر أخو النَّبِى ﷺ(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخارى.

٣٩٥٨ - وَعَنْ أُبى بن كعب، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «إذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية، فأعضوه [بهن أبيه]، وَلاَ تكنوا»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٤ - باب الثناء على الميت

٣٩٥٩ - عَنْ أبى قتادة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِىَ لِجنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أُثْنِىَ عَلَيْهَا خَيْرٌ، قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أُثْنِىَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٥٦/٢٠)، وفى الأوسط برقم (٨٣)، والحاكم فى المستدرك (٢٧٣١٣)، وأبو نعيم فى الحلية (٢٤٣/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨١٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٣٢)، والإمام أحمد فى المسند (١٣٦/٥)، وعبد الله بن أحمد فى زيادات المسند (١٣٣/٥).

لأَهْلِهَا: «شَأْنُكُمْ بِهَا». وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا[(١)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٦٠ - وَعَنْ أنس، رَضِيَ اللَّه عَنْه، أن النَّبِي ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَهْلُ أَرْبَعَةِ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ، إِلاَّ قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ»[(٢)].

رواه أحمد، وأبو يعلى.

وَقَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من مسلم يموت فيشهد لَهُ أهل أربعة أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إِلاَّ خيرًا، إِلاَّ قَالَ اللَّه: قَدْ قبلت علمكم، وغفرت لَهُ مَا لا تعلمون»[(٣)].

ورجال أحمد رجال الصحيح. **قُلْتُ**: لأنس حديث فِي الصحيح غير هَذَا.

٣٩٦١ - وَعَنْ أبي هريرة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، عَنْ النَّبِي ﷺ يرويه عَنْ ربه عَزَّ وَجَلَّ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلاَثَةُ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ، إِلاَّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ»[(٤)].

قُلْتُ: لأبي هريرة حديث فِي الصحيح غير هَذَا. رواه أحمد، وَفِيهِ راو لم يسم.

٣٩٦٢ - وَعَنْ أبي هريرة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبِي ﷺ، فأتى جنازة فأثنى النَّاس عليها خيرًا، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «وجبت»، ثُمَّ أتى بأخرى، فكَأَنَ النَّاس نالوا منه، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «وجبت»، فَقَالَ أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ أتى بفلان، فَقَالَ: «وجبت»، وأتى بفلان، فَقَالَ: «وجبت»، فَقَالَ عمر: بأبي أَنْت وأمي أتى بفلان، فأثنى النَّاس عَلَيْهِ خيرًا، فقُلْتُ: «وجبت»، ثُمَّ أتى بفلان فأثنى النَّاس عَلَيْهِ شرًا، فقُلْتُ: «وجبت»، فَقَالَ: «أتى بأخيكم فشهدتم بما شهدتم، فوجبت شهادتكم، ثُمَّ أتى بأخيكم

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٩٩،٣٠٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦١)، والحاكم في المستدرك (١/٣٦٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٤٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٤)، وابن حبان برقم (٣٠٢٦).

(٣) انظر التخريج السابق.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٨٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٣).

فلان فشهدتم بما شهدتم فوجبت شهادتكم، أنتم شهداء اللَّه فِى الأرض، بعضكم على بعض»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، **ورواه البزار** باختصار.

٣٩٦٣ - وَعَنْ كعب بن عجرة، قَالَ: شهدت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ مجلسين أما أحدهما فأتى بجنازة، فقيل: هَذَا فلان بئس الرجل، وأثنى عَلَيْهِ شرًا، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «تعلمون ذلك؟»، قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «وجبت»، وأما الأخر فأتى بجنازة رجل، فقالوا: هَذَا فلان وأثنوا عَلَيْهِ خيرًا، قَالَ: «تعلمون ذلك؟»، قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «وجبت»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد العزيز بن عبيد اللَّه بن حمزة، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٦٤ - وَعَنْ سلمة بن الأكوع، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبِى ﷺ فأتى بجنازة، فَقَالَ لَهُ القوم: إن كنت وإن كنت، ثُمَّ أتى بأخرى، فَقَالَ القوم: إن كنت لكنت، وكنت فأثنوا على واحدة خيرًا، والأخرى شرا فَقَالَ رَسُول اللَّه صلى اللَّه عَلَيْهِ سلم: «أنتم شهداء اللَّه فِى الأرض، والملائكة شهداء اللَّه فِى السماء».

وَفِى رِوَايَةٍ: «فَإِذَا شهدتم وجبت»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وفى السند الأول عبد الغفار بن القاسم أبو مريم، وَهُوَ ضعيف، وفى الأخرى موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٦٥ - وَعَنْ عامر بن ربيعة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا مات العبد والله يعلم مِنْهُ سرًا، وتقول النَّاس خيرًا، قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لملائكته: قَدْ قبلت شهادة عبادى على عبدى، وغفرت لَهُ علمى فيه»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن القشيرى، وَهُوَ متروك الحديث.

٣٩٦٦ - وَعَنْ أنس، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: كنت قاعدًا مَعَ النَّبِى ﷺ فمر بجنازة، فَقَالَ: «ما هذه الجنازة؟»، فَقَالَ: جنازة فلان بن فلان كَانَ يحب اللَّه ورسوله، فَقَالَ: وجبت ثلاثًا، ثُمَّ مرت أخرى، فَقَالَ: «ما هذه؟»، فقالوا: جنازة فلان بن فلان كَانَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥١٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/١٥٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٢٥٩، ٦٢،٦٢).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٥).

يبغض اللَّه رسوله، فَقَالَ: «وجبت ثلاثًا»(١).

قُلْتُ: لَهُ حديث فِي الصحيح بغير هَذَا السياق. رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥ - باب فِي الطعام يصنع

٣٩٦٧ - عَنْ مريم بنت فروة أن عمران بن حصين لما حضرته الوفاة، قَالَ: إِذَا أنا مت فشدوا على بطنى عمامة، وَإِذَا رجعتم فانحروا وأطعموا، قَالَ خالد: قَالَ لى حفص: لَيْسَ كما يصنع أهل بيتك آل المهلب وثقيف.

رواه الطبرانى فى الكبير، ومريم لم أجد من ذكرها.

٥٦ - باب فِي موت الأولاد

٣٩٦٨ - عَنْ جابر، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لما مات ابن آدم، قَالَ آدم لامرأته حواء: إنه قَدْ مات ابنك، قَالَتْ: وما الموت؟ قَالَ: لا يطعم وَلاَ يشرب لا يبطش وَلاَ يمشى، فلما قَالَ ذَلِكَ: صرخت، فَقَالَ: الرنة عليك، وعلى بناتك، وأنا وبنى برآء، فصارت المواتيم على النساء»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحسين بن سيار، وَهُوَ متروك.

٣٩٦٩ - وَعَنْ أبى أمامة، عَنْ عمرو بن عبسة، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: حدثنا حديثًا سمعته من رَسُول اللَّه ﷺ لَيْسَ فِيهِ انتقاص وَلاَ وهم؟ قَالَ: سمِعْتُه يقول: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلاَثَةُ أَوْلاَدٍ فِي الإِسْلاَمِ، فَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الجَنَّةِ مِنْ أَيِّ الأَبْوَاب شَاءَ مِنْهَا لِلْجَنَّةَ»(٣).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير باختصار النفقة، إِلاَّ أنه قَالَ: «أدخله اللَّه برحمته هُوَ وإياهم الجنة». وإسناده حسن.

٣٩٧٠ - وَعَنْ عقبة بن عامر، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ: «من أثكل ثلاثة من صلبه، فاحتسبهم على اللَّه فِي سبيل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وجبت لَهُ الجنة».

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٣٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٨٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٦٥).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني ثقات.

٣٩٧١ - وَعَنْ محمد بن سيرين، قَالَ: حَدَّثَتْنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا، يُقَالُ لَهَا: مَاوِيَّةُ، كَانَتْ تُرْزَأُ فِي وَلَدِهَا، فَأَتَتْ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرٍ الْقُرَشِيَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبْقِيَهُ لِي فَقَدْ مَاتَ لِي قَبْلَهُ ثَلاثَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُنَّةٌ حَصِينَةٌ».

قَالَتْ مَاوِيَّةُ: قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمَعِي يَا مَاوِيَّةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَخَرَجَتْ مَاوِيَّةُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ، فَأَتَتْنَا فَحَدَّثَتْنَا هَذَا الْحَدِيثَ(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا ماوية شيخة ابن سيرين.

٣٩٧٢ - وَعَنْ أم سليم أم أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّه عَنْها، أنها سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلاَّ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ [اللَّهِ] وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»(٢).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وَفِيهِ عمر بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه وَلاَ ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٧٣ - عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تُوُفِّيَ لِي ثَلاثَةٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُنَّةٌ حَصِينَةٌ»، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: اسْمَعِي يَا رَجَاءُ، مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٣).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، إلاَّ أنه سماها رحماء، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٧٤ - وَعَنْ عثمان بن أبي العاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقد استجن جنة حصينة من سلف لَهُ ثلاثة أولاد فِي الإسلام»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٨٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٣١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٦٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٨٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١١٧٠).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠٤٣).

رواه أبى يعلى، والبزار، إلاَّ أنه قَالَ: «بجنة كثيفة»، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة، وَهُوَ ضعيف.

٣٩٧٥ – وَعَنْ عبد الرحمن بن عائذ، أن شرحبيل بن السمط، قَالَ لعمرو بن عبسة: هَلْ أَنْت محدثى حديثًا سمعته من رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «قال اللَّه تعالى: حقت محبتى للذين يتصافون من أجلى، وحقت محبتى للذين يتناصرون من أجلى، وما من مؤمن وَلاَ مؤمنة يعدم اللَّه لهم ثلاثة أولاد من صلبهم لم يبلغوا الحنث إلاَّ أدخله اللَّه الجَنَّة بفضل رحمته إياهم»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ منبه بن عثمان، ولم أجد من ترجمه.

٣٩٧٦ – وَعَنْ عبد الرحمن بن بشير الأنصارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات لَهُ ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث لم يرد النَّار إلاَّ عابر سبيل»، يَعْنِى الجواز على الصراط.

رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله موثقون خلا شيخ الطبرانى أحمد بن مسعود المقدسى، ولم أجد من ترجمه.

٣٩٧٧ – وَعَنْ حبيبة أنها كَانَت عِنْدَ عائشة، فجاء النَّبى ﷺ حَتَّى دَخَلَ عليها، فَقَالَ: «ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، إلاَّ جىء بهم يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يوقفوا على باب الجَنَّة، فيقال لهم: ادخلوا الجَنَّة، فيقولون: حَتَّى يدخل آباؤنا، فيقال لهم: ادخلوا الجَنَّة أنتم وآباؤكم»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا يزيد بن أبى بكرة، ولم أجد من ترجمه، وأعاده بإسناد آخر، ورجاله ثقات، وليس فِيهِ يزيد بن أبى بكرة، واللَّه أعلم.

٣٩٧٨ – وَعَنْ زهير بن علقمة، قَالَ: جاءت امرأة من الأنصار إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فِى ابن لَهَا مات، فكَأَنَ القوم عنفوها، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، قَدْ مات لى ابنان منذ دخلت فِى الإسلام سوى هَذَا، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «لقد احتظرت من النَّار بحظار شديد»(٣).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/١١٦/٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢٥/٢٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٣٠٧).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: ويأتى لَهُ حديث آخر فِى الباب الَّذِى بعد هَذَا، إن شاء اللَّه.

٣٩٧٩ - وَعَنْ سنان، مولى واثلة، قَالَ: توفى ولد الريان وشهده واثلة، فلما انصرفوا من المقبرة قعد واثلة على باب دمشق، فمر بِهِ الريان، فَقَالَ لَهُ واثلة: يَا أبا سعيد، جبر اللَّه مصيبتك، وغفر لمتوفاك، إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من دفن ثلاثة من الولد حرم اللَّه عَلَيْهِ النار».

رواه الطبرانى فى الكبير، وسنان مجهول.

٥٧ - باب فيمن مات لَهُ ابنان

٣٩٨٠ - عَنْ أبى ثعلبة الأشجعى، قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَانِ فِى الإِسْلاَمِ، فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدَانِ فِى الإِسْلاَمِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا». قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِيَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ لِى: أَنْتَ الَّذِى قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى الْوَلَدَيْنِ مَا قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ قَالَهُ لِى أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا غُلِّقَتْ عَلَيْهِ حِمْصُ وَفِلَسْطِينُ[١].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٣٩٨١ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ».

قَالَ مَحْمُودٌ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: أَرَاكُمْ لَوْ قُلْتُمْ وَوَاحِدٌ لَقَالَ وَوَاحِدٌ؟ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَاكَ[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٣٩٨٢ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أَوْجَبَ ذُو الثَّلاَثَةِ»، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: وَذُو الاثْنَيْنِ؟ قَالَ: «وَذُو الاثْنَيْنِ»[٣].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، إلاَّ أنه زاد: أو واحد، قَالَ: «وواحد»، ويأتى فِى

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣٩٦/٦)، والطبرانى فى الكبير (٣٨٣/٢٢). وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣٠٦١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٣).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٢٣٠/٥، ٢٣٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٤).

الباب الآتى إن شاء اللَّه، وَفِيهِ أبو رملة، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه.

٣٩٨٣ - وَعَنْ الحارث بن أقيش، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَوْلاَدٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلاَثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلاَثَةٌ»، قَالُوا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»(١).

رواه عبد اللَّه بن أحمد، والطبرانى فى الكبير، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٩٨٤ - وَعَنْ الحارث بن أقيش، قَالَ: كنا عِنْدَ أبى برزة فحدث ليلتئذ عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَفْرَاطٍ، إِلاَّ أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلاَثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلاَثَةٌ». قَالُوا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»، قَالَ: «وَإِنَّ لَمِنْ أُمَّتِى لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلُ مُضَرَ»(٢).

رواه أحمد من حديث أبى برزة، ورجاله ثقات.

٣٩٨٥ - وَعَنْ أم سليم بنت ملحان، وهى أم أنس بن مالك، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةُ أَوْلاَدٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلاَّ أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالَهَا ثَلاَثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»(٣).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عمرو بن عاصم الأنصارى، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٦ - وَعَنْ بريدة، قَالَ: كنت عِنْدَ النَّبِى ﷺ، فبلغه أن امرأة من الأنصار مات ابن لها، فجزعت عَلَيْهِ، فقام النَّبِى ﷺ ومعه أصحابه، فلما بلغ باب المرأة قيل للمرأة: إن نَبِى اللَّه ﷺ يريد أن يدخل يعزيها، فدخل رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «أما إنه بلغنى أنك جزعت على ابنك؟»، قَالَتْ: يَا نَبِى اللَّه، مَا لى لا أجزع وأنا رقوب لا يعيش لى ولد، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنما الرقوب الَّذِى يعيش ولدها، إنه لا يموت لامرأة مسلمة أَوْ امرئ مسلم نسمة»، قَالَ: «أو ثلاثة من ولده يحتسبهم، إِلاَّ وجبت لَهُ الجنة»، فَقَالَ عمر

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٢/٥، ٣١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣١/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٨).

وَهُوَ عَنْ يمين النَّبى ﷺ بأبى وأمى، واثنين؟ قَالَ نَبى اللَّه ﷺ «واثنين»(١).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٧ - وَعَنْ زهير بن أبى علقمة، قَالَ: جاءت امرأة من الأنصار إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ بابن لها، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إنه قَدْ مات لى ابنان سوى هَذَا، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «لقد احتظرت من دون النَّار بحظار شديد»(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٩٨٨ - وَعَنْ أبى ثعلبة الخشنى، قَالَ: توفى لى ولدان، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، توفى لى ولدان، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «من مات لَهُ ولدان، أدخله اللَّه الجَنَّة بفضل رحمته إياهم»، فلقينى أبو هريرة، فَقَالَ: أَنْت الَّذِى حدثك رَسُول اللَّه ﷺ فِى الولدين؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لأن تكون حدثنى بِهِ أحب إلىَّ مما غلقت عَلَيْهِ فلسطين(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وفرقهما جعل الأشجعى الَّذِى تقدم غير هَذَا، والله أعلم، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٩ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من قدم شَيْئًا من ولده صابرًا محتسبًا، حجبوه بإذن اللَّه من النار»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو يحيى التيمى، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ ابن عدى: لَهُ أحاديث حسان، وبقية رجاله ثقات.

٣٩٩٠ - وَعَنْ أم مبشر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لها: «يا أم مبشر، من كَانَ لَهُ ثلاثة أفراط من ولده أدخله اللَّه الجَنَّة بفضل رحمته إياهم»، وكَانَت أم مبشر تطبخ طبيخًا، قَالَتْ: وفرطان؟ فَقَالَ: «أو فرطان»(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المثنى بن الصباح، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٥٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٥٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٨٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/٢٧٠).

٥٨ - باب فيمن مات لهُ واحد

٣٩٩١ - عَنْ معاذ، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتوَفَّى لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الوَلَدِ إلاَّ أَدْخلَهُمَا اللَّـهُ الْجَنَّـةَ بفَضْلِ رَحْمَتِهِ إيَّاهُمَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: «أَوِ اثْنَان»، قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: «أَوْ وَاحِدٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِى نَفْسِى بيَدِهِ، إنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ بسَرَرِهِ إلَى الْجَنَّةِ إذَا احْتَسَبَتْهُ»(١).

قُلْتُ: روى ابن ماجة مِنْهُ: «إن السقط...»، إلَى آخره. **رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ يحيى بن عبيد اللَّه التيمى، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه.

٣٩٩٢ - وَعَنْ حسان بن كريب، أن غلامًا منهم توفى فوجد عَلَيْهِ أبواه أشد الوجد، فَقَالَ حوشب صاحب رَسُول اللَّه ﷺ: أَلاَ أُخْبرُكُمْ بمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِى مِثْلِ ابْنِكَ، إنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَدَبَّ أَوْ دَبَّ وَكَانَ يَأْتِى مَعَ أَبيهِ إلَى النَّبىِّ ﷺ، ثُمَّ إنَّ ابْنَهُ تُوُفِّىَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ لاَ يَأْتِى النَّبىَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبىُّ ﷺ: «لاَ أَرَى فُلاَنًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، إنَّ ابْنَـهُ تُوُفِّىَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلاَنُ أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الآنَ كَأَنْشَطِ الصِّبْيَان نَشَاطًا؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْـدَكَ أَجْرَأَ الْغِلْمَان جَرَاءَةً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهْلاً كَأَفْضَلِ الْكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ ثَوَابَ مَا أُخِذَ مِنْكَ»(٢).

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٣٩٩٣ - وَعَنْ قرة بن أياس، أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَأْتِى النَّبىَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَـهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبىُّ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ، فَفَقَدَهُ النَّبىُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ابْنُ فُلاَنٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ، فَقَالَ النَّبىُّ ﷺ لأَبيهِ: «أَلاَ تُحِبُّ أَنْ لاَ تَأْتِى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إلاَّ وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةً أَمْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»(٣).

قُلْتُ: رواه النسائى باختصار قول الرجل: أَلَهُ خَاصَّةً؟. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٣٤١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٦٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧٩).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٤٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٠).

٣٩٩٤ - وَعَنْ أبى هريرة، أن امرأة أتت النَّبى ﷺ ومعها ابن لها مريض، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، ادع اللَّه أن يشفى ابنى هَذَا، قَالَ: فَقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «هل لك فرط؟»، قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فى الجاهلية أَوْ فِى الإسلام؟»، قَالَتْ: بل فِى الإسلام، قَالَ: «جنة حصينة، جنة حصينة»(١).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ أبو عبيدة الناجى وَهُوَ ضعيف.

٣٩٩٥ - وَعَنْ جابر بن سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من دفن ثلاثة فصبر عليهم واحتسب، وجبت لَهُ الجنة»، فَقَالَتْ أم أيمن: واثنين؟ قَالَ: «من دفن اثنين فصبر عليهما واحتسبهما، وجبت لَهُ الجنة»، فَقَالَتْ أم أيمن: وواحد؟ فسكت وأمسك، ثُمَّ قَالَ: «يا أم أيمن، من دفن واحدًا فصبر عَلَيْهِ واحتسبه، وجبت لَهُ الجنة»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ ناصح بن عبد اللَّه أبو عبد اللَّه، وَهُوَ متروك.

٣٩٩٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمر أن رجلاً من الأنصار كَانَ لَهُ ابن يروح إِذَا راح النَّبى ﷺ، فسأله الرسول ﷺ عَنْهُ، فَقَالَ: «أتحبه؟»، فَقَالَ: يَا نَبى اللَّه، نَعَمْ فأحبك اللَّه كما أحبه، فَقَالَ: «إن اللَّه تعالى أشد لى حبًا منك له»، فلم يلبث أن مات ابنه ذاك، فراح إِلَى النَّبى ﷺ وَقَدْ أقبل عَلَيْهِ ابنه، فَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ: «أجزعت؟»، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ: «أما ترضى أن يكون ابنك مَعَ ابنى إبراهيم يلاعبه تحت ظل العرش؟»، قَالَ: بلى يَا رَسُول اللَّه.

رواه الطبرانى فى الكبير مِنْ حديث إبراهيم بن عبيد، عَنْ ابن عمر، فَإِنْ كَانَ إبراهيم هُوَ ابن عبيد بن رفاعة، فَهُوَ مِنْ رجال الصحيح، وَالظاهر أَنهُ هُوَ، وَلَمْ أجد مَنْ اسمه إبراهيم بن عبيد فِى التابعين، وَهُوَ ضعيف، وبقية رجاله موثقون.

٣٩٩٧ - وَعَنْ قيس بن أبى حازم، قَالَ: رأى عبد اللَّه بن مسعود صبيانًا من ولده يلعبون، فَقَالَ: هؤلاء أهون علىَّ من عدتهم من الجعلان(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٠٤٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢/٢٧٣) ح (٢٠٣٠)، وفى الأوسط برقم (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٥٦٨).

٣٩٩٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات لَهُ ولد ذكر أَوْ أنثى، سلم أَوْ لَمْ يسلم، رضى أَوْ لَمْ يرض، صبر أَوْ لَمْ يصبر، لَمْ يَكن لَهُ ثواب دون الجنة»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عمرو بن خالد الأعشى، وَهُوَ ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

٣٩٩٩ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تزوجوا، فإنى مكاثر بكم الأمم، وإن السقط ليرى محبنطئا بباب الجَنَّة يقال لَهُ: ادخل، يقول: حَتَّى يدخل أبواى»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٠٠ - وَعَنْ بعض أصحاب النَّبى ﷺ أنه سمع النَّبى ﷺ يقول: «يُقَالُ لِلْوِلْدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا». قَالَ: «فَيَأْبُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِى أَرَاهُمْ مُحْبَنْطِئِينَ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا»، قَالَ: «فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ»[٣].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٩ - باب فيمن لَمْ يقدم ولدًا وَلاَ غيْرَهُ

٤٠٠١ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: وقف رَسُول اللَّه ﷺ على مجلس من بنى سلمة، فَقَالَ: «يا بنى سلمة، مَا الرقوب فيكم؟»، قَالَ: الَّذِى لا ولد لَهُ، قَالَ: «بل، هُوَ الَّذِى لا فرط له»، قَالَ: «ما المعدم فيكم؟»، قالوا: الَّذِى لا مال لَهُ، قَالَ: «بل، هُوَ الَّذِى يقدم وليس لَهُ عِنْدَ اللَّه خير»[٤].

رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/١٠٥) ح (١٠٠٣٤)، وفى الأوسط برقم (٥٧٥٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٤٦)، وقال: لا يروى هذان الحديثان عن سهل بن حنيف إلا بهذا الإسناد، تفرد بهما: عبدالعظيم بن حبيب.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٧١).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٣٩٥)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٤٧)، وابن حجر فى المطالب العالية (٧٠١).

٤٠٠٢ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم؟»، قالوا: الَّذِى لا ولد لَهُ، قَالَ: «بل الَّذِى لا فرط له»[(١)].

رواه **أبو يعلى**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٠٣ – وَعَنْ رجل شهد رَسُول اللَّه ﷺ يخطب، قَالَ: «تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟»، قَالُوا: الَّذِى لا وَلَدَ لَهُ، فَقَالَ: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الَّذِى لَهُ وَلَدٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُنْ شَيْئًا». قَالَ: «تَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟»، قَالُوا: الَّذِى لَيْسَ لَهُ مَالٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ الَّذِى لَهُ مَالٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شَيْئًا»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا الصُّرَعَةُ؟»، قَالُوا: الصَّرِيعُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعَرُهُ فَيَصْرَعُهُ غَضَبُهُ»[(٢)].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ أبو حصنة، أَوْ ابن حصنة، قَالَ الحسينى: مجهول، وبقية رجاله ثقات.

٦٠ – باب فيما يعد فرطًا أَوْ مصيبة

٤٠٠٤ – عَنْ عائشة، رَضِى اللَّه عَنْها، قَالَتْ: كشف رَسُول اللَّه ﷺ سترًا، وفتح بابًا فِى مرضه، فنظر إِلَى النَّاس يصلون خلف أبى بكر، فسر بذلك، وَقَالَ: «الحمد لله إنه لم يمت نَبِى حَتَّى يؤمه رجل من أمته»، ثُمَّ أقبل على النَّاس، فَقَالَ: «يا أيها النَّاس، من أصيب منكم بمصيبة من بعدى، فليتعز بمصيبته بى عَنْ مصيبته الَتِى تصيبه، فَإِنَّهُ لن يصيب أمتى من بعدى بمثل مصيبتهم بى»[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن جعفر بن نجيح المدنى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٠٥ – وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لم يكن لَهُ منكم فرط، لم يدخل الجَنَّة إِلاَّ تصريدًا»، قَالَ رَجُل: يَا رَسُول اللَّه، مَا لكلنا فرط، قَالَ: «أو

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٠٠٦).
(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٦٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٢).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٤٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى سلمة بن عبدالرحمن إلا مصعب بن محمد بن شرحبيل، تفرد به: عبدالله بن جعفر.

لَيْسَ من فرط أحدكم أن يفقد أخاه المسلم»[١].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ موسى بن عبيدة وَهُوَ ضعيف.

٦١ - باب موت البنات

٤٠٠٦ - عَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: لما عزى النَّبى ﷺ بابنته رقية، قَالَ: «الحمد لله دفن البنات من المكرمات»[٢].

رواه الطبراني فى الأوسط والكبير، والبزار، إِلاَّ أنه قَالَ: «موت البنات»، وَفِيهِ عثمان بن عطاء الخراسانى، وَهُوَ ضعيف.

٦٢ - باب موت الزوجة

٤٠٠٧ - عَنْ سمرة بن جندب، رَضِى اللَّه عَنْه، أن النَّبى ﷺ كَانَ يقول: «ليس فِى الدُّنيا حسرة إِلاَّ فِى ثلاث، رجل كَانَ لَهُ سقى وَلَهُ سانية يسقى عليها أرضه، فلما اشتد ظمأ أرضه وخرج ثمرها ماتت سانيته، فيجد حسرة على سانيته الَّذِى قَدْ علم السقى أن لا يجد مثله، ويجد حسرة على ثمرة أرضه أن تفسد قبل أن يحتل لها حيلة، ورجل كَانَ على فرس جواد فلقى جمعًا من الكفار، فلما دنا بعضهم من بعض انهزم أعداء اللَّه، فسبق الرجل على فرسه، فلما كرب أن تلحق كسر بِهِ فرسه، وترك قائمًا عنده يجد حسرة على فرسه، أن لا يجد مثله، ويجد حسرة على مَا فاته من الظفر الَّذِى كَانَ قَدْ أشرف عَلَيْهِ، ورجل تحته امرأة قَدْ رضى هيئتها ودينها، فنفست غلامًا فماتت بنفسه، فيجد حسرة على امرأته يظن أنه لن يصادف مثلها، ويجد حسرة على ولدها يخشى أن يهلك ضيعة قبل أن يجد لَهُ مرضعة، قَالَ: فهذه أكبر أولئك الحسرات».

رواه الطبراني فى الكبير والأوسط بنحوه، ورواه البزار وفى بعضها: «أشد حسرات بنى آدم على ثلاث: رجل كَانَت لَهُ امرأة حسناء جميلة»، فذكر نحوه باختصار. وَلَهُ سندان أحدهما حسن لَيْسَ فِيهِ غير سعيد بن بشير، وَقَدْ وثق.

٦٣ - باب فِى النوح

٤٠٠٨ - عَنْ أنس، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «ثلاث لا يزلن فِى

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٧٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير (١١/٣٦٦) ح (١٢٠٣٥) وفى الأوسط برقم (٢٢٦٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٠).

أمتى حَتَّى تقوم الساعة، النياحة، والمفاخرة فِى الأنساب، والأنواء»[(١)].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٠٠٩ - وَعَنْ جنادة بن مالك، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ثلاث من أمر الجاهلية لم يدعهن أهل الإسلام أبدًا، الاستمطار بالكواكب، وطعنا فِى النسب، والنياحة على الميت»[(٢)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير من طريق مصعب بن عبيد اللَّه بن جنادة عَنْ أبيه عَنْ جده، ولم أجد من ترجم مصعبًا، وَلاَ أباه.

٤٠١٠ - وَعَنْ عوف بن مالك المزنى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثلاث من أمر الجاهلية لا يدعهن النَّاس، أَوْ لا يتركهن النَّاس، الطعن فِى النسب، والنياحة، وقولهم: إنا مطرنا بنوء كذا، ونجم كذا»[(٣)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠١١ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «أربع فِى أمتى لَيْسَ هم بتاركيها الفخر فِى الأحساب، والطعن فِى الأنساب، والنياحة تبعث يَوْمَ القِيَامَةِ النائحة، إِذَا لم تتب عليها درع من قطران»[(٤)].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه البزار، وإسناده حسن.

٤٠١٢ - وَعَنْ العباس بن عبد المطلب، قَالَ: أخذ رَسُول اللَّه ﷺ بيدى، فَقَالَ: «يا عباس، ثلاث لا يدعهن قومك، الطعن فِى النسب، والنياحة، والاستمطار بالأنواء».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحسن بن دينار، وَهُوَ ضعيف.

٤٠١٣ - وَعَنْ سلمان، عَنْ نَبِى اللَّه ﷺ، قَالَ: «ثلاثة من الجاهلية الفخر فِى الأنساب، والطعن فِى الأحساب، والنياحة»[(٥)].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٨٩٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٣٩)، وابن حجر فى المطالب العالية (١/٢٢١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٧٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٨).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٠٠).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد الغفور أبو الصباح، وَهُوَ ضعيف.

٤٠١٤ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: لما افتتح رَسُول اللَّه ﷺ مكة رن إبليس رنة اجتمعت إليه جنوده، فقالوا: ايئسوا أن تردوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هَذَا، ولكن أفتنوهم فِي دينهم، وأفشوا فيهم النوح»[1].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله موثقون.

٤٠١٥ – وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لاَ تُصَلِّى الْمَلاَئِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ، وَلاَ عَلَى مُرِنَّةٍ»[2].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، وَفِيهِ أبو مرية، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله ثقات.

٤٠١٦ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وَقَالَ: «ليس للنساء فِي الجنازة نصيب»[3].

رواه **البزار، والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ الصباح أبو عبد اللَّه، ولم أجد من ذكره.

٤٠١٧ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «صوتان ملعونان فِي الدُّنيا والآخرة، مزمار عِنْدَ نعمة، ورنة عِنْدَ مصيبة»[4].

رواه **البزار**، ورجاله ثقات.

٤٠١٨ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها اللَّه سربالا من نار، وأقامها للناس يَوْمَ القِيَامَةِ»[5].

رواه **أبو يعلى**، وإسناده حسن.

٤٠١٩ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «إن هذه النوائح يجعلن يَوْمَ القِيَامَةِ صفين فِي جهنم صف عَنْ يمينهم، وصف عَنْ يسارهم، فينبحن على أهل النَّار كما تنبح الكلاب».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣١٨).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣٦٢/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٤).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧٩٥).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٩٩٧).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ سليمان بن داود اليمامي وَهُوَ ضعيف.

٤٠٢٠ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: لعن رَسُول اللَّه ﷺ النائحة والمستمعة.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ الحسن بن عطية ضعيف.

٤٠٢١ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «النوائح عليهن سرابيل من قطران»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن عياش.

٤٠٢٢ - وَعَنْ أبي أمامة، عَنْ النَّبي ﷺ قَالَ: «النائحة يَوْمَ القِيَامَةِ على طريق بَيْنَ الجَنَّة والنار، سرابيلها من قطران، ويغشى وجهها النَّار إِذَا لم تتب»(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٢٣ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبي ﷺ أنه نهى عَنْ النوح(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ عيسى بن أبي عيسى الحناط، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٢٤ - وَعَنْ أبي هريرة، أن النَّبي ﷺ لم ينح عَلَيْهِ(٤).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عمرو، وَفِيهِ كلام، وحديثه حسن.

٤٠٢٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ النَّبي ﷺ وعاد أبا سلمة وَهُوَ وجع فسمع قول أم سلمة وهي تبكي فنكل نَبي اللَّه ﷺ عَنْ الدخول حِينَ سمعها تبكيه بكتاب اللَّه تقول: ﴿وَجَاءتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق:١٩]، فدخل، ثُمَّ سلم، ثُمَّ قَالَ: «أخلف اللَّه عليك يَا أم سلمة»، فلما خرج ومعه أبو بكر، قَالَ: رأيتك يَا رَسُول اللَّه، كرهت الدخول لأنهم ينوحون، قَالَ: «لست أدخل دارًا فيها نوح، وَلاَ كلب أسود»(٥).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ أيوب بن نهيك، وَقَدْ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطيء.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٧٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨١٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٤).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٧٩٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦٠٦).

٤٠٢٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: بينما أنا أمشى مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذْ سمعت الواعية، فَقَالَ النّبى ﷺ: «اذهب فانظر مَا هَذَا؟»، قالوا: عبد اللَّه بن رواحة مات، قَالَ: «لم يمت»، فأفاق، وكَانَ أغمى عَلَيْهِ، فأخبر أن النَّبى ﷺ يأتيه فتلقاه، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أغمى علىَّ فصاحت النساء واعزآه واجبلاه، فَقَالَ: «ملك مَعَهُ مرزبة، فجعلها بَيْنَ رجلى فقال: كما تقول تقول قُلْتُ: لا، ولو قُلْتُ: نَعَمْ ضربنى بها».

رواه الطبرانى فى الكبير، والأعمش لم يسمع من عبد اللَّه بن عمرو، ومحمد بن جابر الحنفى فِيهِ كلام.

٤٠٢٧ - وَعَنْ الحسن أن معاذ بن جبل، أغمى عَلَيْهِ، فجعلت أخته، تقول: واجبلاه، أَوْ كلمة أخرى، فلما أفاق، قَالَ: مَا زلت مؤذية لى منذ اليوم، قَالَتْ: لقَدْ كَانَ يعز على أن أؤذيك، قَالَ: مازال ملك شديد الانتهار كلما قُلْتُ واكذا قَالَ، وكذا أَنْت فأقول: لا[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، والحسن لَمْ يُدرك معاذًا.

٤٠٢٨ - وَعَنْ مصعب بن نوح، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعْنَ النَّبىَّ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لاَ تَنُحْنَ، فذكر الحديث[2].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٠٢٩ - وَعَنْ سمرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»[3].

رواه البزار وأحمد، وَفِيهِ عمر بن إبراهيم العبدى، وَفِيهِ كلام، وَهُوَ ثقة.

٤٠٣٠ - وَعَنْ عائشة، زوج النَّبى ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ فَيَبْكِيهِ أَهْلُهُ، فَيَقُولُونَ: الْمُطْعِمُ الجِفَانَ الْمُقَاتِلُ الَّذِى كذا فَيَزِيدُهُ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٥/٢٠).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٦).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٣)، وقال البزار: أحسب أن عمر بن إبراهيم أخطأ فيه إذ رواه بهذا الإسناد، ويرويه به الثقات عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر، ولا نعلم أحدًا تابع عمر بن إبراهيم على قوله: عن سمرة، وعنده ثلاثة أحاديث عن سمرة لا يتابع عليها هذا أحدها. وأورده فى زوائد المسند برقم (١١٨٣).

اللَّهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٦٤ - باب فيما يقال فِى الميت مما فِيهِ

٤٠٣١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: جعلت أم سعد تقول: وَيْلُ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا حِزَامَةً وجِدًّا، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «لا تَزِيدِينَ عَلى هَذا، لا تَزِيدِينَ عَلى هَذا، وَكَانَ والله مَا عَلِمْتُ حَازِمًا فِى أَمْرِ اللَّه قَوِيًّا فِى أَمْرِ الله».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ مسلم الملائى وَهُوَ ضعيف.

٤٠٣٢ - ورواه أيضًا عَنْ محمد بن إسحاق قَالَتْ أم سعد حِينَ حمل نعشه وهى تبكيه: «وَيلُ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا حِزَامَةُ وجِدًّا وَسِيِّدًا سَدَّ بِهِ مَسَدًّا» فَقَالَ النَّبى ﷺ: «كُلُّ بَاكِيةٍ تَكْذِبُ إِلاَّ بَاكِيَةَ سَعْدِ بن مُعاذٍ».

٤٠٣٣ - وَعَنْ أم سلمة أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إن نساء بنى مخزوم قَدْ أقمن مأتمهن على الوليد بن الوليد بن المغيرة، فأذن لها، فَقَالَتْ وهى تبكيه:

أَبْكِى الوَلِيدِ بن المُغِيرَة ... أَبْكِى الوَلِيدِ بنَ الوَلِيدِ أَخَا العَشِيرَة

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ ثابت أبو حمزة الثمالى، وَهُوَ ضعيف[٢].

٦٥ - باب فيمن ضرب الخدود وغير ذَلِكَ

٤٠٣٤ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عبد القدوس، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٠٣٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس منا من حلق وَلاَ سلق، وَلاَ خرق»[٤].

رواه **البزار**، ورجاله ثقات، ورواه **أبو يعلى** أيضًا.

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٦/٦٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١٤٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠١)، وقال البزار: لا نعلمه رواه إلا البصريون حماد ابن زيد وعباد بن عباد وغيرهما.

٦٦ - باب مَا جَاءَ فِي الْبُكَاءِ

٤٠٣٦ - عَنْ معاذ بن جبل، أن النَّبي ﷺ لما بعثه إِلَى اليمن خرج عَلَيْهِ السَّلام، ومعاذ راكب وَرَسُول اللَّه ﷺ يمشي تحت راحلته، فَقَالَ: «يا معاذ، إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هَذَا، فتمر بقبري ومسجدي»، فبكى معاذ جشعًا لفراق رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «لا تبك يَا معاذ، فَإِن الْبُكَاء من الشيطان»[1].

رواه البزار، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير.

٤٠٣٧ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: لما توفي عبد اللَّه بن أبي بكر بكى عَلَيْهِ فخرج أبو بكر، فَقَالَ: إِنِّي أعتذر إليكم من شان أولاء إنهن حديث عهد بجاهلية إِنِّي سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «الميت ينضح عَلَيْهِ الحميم بِبُكاء الحي»[2].

رواه البزار وأبو يعلى، وَفِيهِ محمد بن الحسن بن زبالة، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٣٨ - وَعَنْ سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الميت يعذب ببكاء الحي»[3].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عمر بن إبراهيم الأنصاري، وَفِيهِ كلام وَهُوَ ثقة.

٤٠٣٩ - وَعَنْ أبي هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي»[4].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ من لم أجد من ذكره.

٤٠٤٠ - وَعَنْ حاجب بن عمر، قَالَ: دخلت مَعَ الحكم بن الأعرج على بكر بن عبد اللَّه المزني، فتذاكروا أمر الميت يعذب ببكاء الحي، فحدثنا بكر، فَقَالَ: حدثنا رجل من أصحاب النَّبي ﷺ، وَكَانَ أبو هريرة خالفه فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: قَالَ أبو هريرة: والله لئن انطلق رجل محاربًا فِي سبيل اللَّه، ثُمَّ قتل فِي قطر من أقطار الأرض شهيدًا، فعمدت امرأته سفهًا، أَوْ جهلاً، فبكت عَلَيْهِ ليعذبن هَذَا الشهيد ببكاء هذه السفيهة عَلَيْهِ، فَقَالَ رجل: صدق رَسُول اللَّه ﷺ، وكذب أبو هريرة.

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ من لا يعرف.

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٩٦)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٠٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٨٦٩)، وأورده المصنف في المقصد العلي برقم (٤٣٣).

٤٠٤١ – وَعَنْ أبى الربيع، قَالَ: كنت مَعَ ابن عمر، رحمه اللّه، فِى جنازة فسمعت صوت إنسان يصيح، فبعث إليه فأسكته، قُلْتُ: يَا أبا عبد الرحمن لم أسكته؟ قَالَ: إنه يتأذى بِهِ الميت حَتَّى يدخل قبره[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ أبو شعبة الطحان، وَهُوَ متروك.

٤٠٤٢ – وَعَنْ ربيع الأنصارى، أن رَسُول اللّه ﷺ عاد ابن أخى جبر الأنصارى فجعل أهله يبكون عَلَيْهِ، فَقَالَ لهم جبر: لا تؤذوا رَسُول اللّه ﷺ بأصواتكم، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «دعهن يبكين مَا دام حيًا، فَإِذَا وجب فليسكتن»[٢]، قُلْتُ: ويأتى بتمامه فِى الجهاد، إن شاء اللّه.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٤٣ – وَعَنْ أسماء بنت عميس، قَالَتْ: لما أصيب جعفر أتانا النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: «تسلى ثلاثا، ثُمَّ اصنعى مَا شئت».

٤٠٤٤ – وَفِى روَايَةٍ عَنْهَا: قَالَتْ: دَخَلَ على رَسُول اللّه ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر، فَقَالَ: «لاَ تَحِدِّى بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا»[٣].

رواه كله أحمد وروى الطبرانى بعضه فى الكبير، ورجاله أحمد رجال الصحيح.

٤٠٤٥ – وَعَنْ أم سلمة، رَضِىَ اللّه عَنْها، أن أسماء بكت على حمزة وجعفر ثلاثًا، فأمرها رَسُول اللّه ﷺ أن ترقأ وتكتحل.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٠٤٦ – وَعَنْ ابن عباس، رَضِىَ اللّه عَنْهما، قَالَ: لما مات عثمان بن مظعون، قَالَتْ امرأته: هنيئا لك الجَنَّة عثمان بن مظعون، فنزل إليها رَسُول اللّه ﷺ غضبان، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكِ؟» قَالَتْ: يَا رَسُول اللّه، فارسك وصاحبك، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٣٥، ١٣٦)، وأورده الصنف فى زوائد المسند برقم (١١٨٧).

(٢) سيأتى تخريجه فى كتاب الجهاد بإذن الله.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٦٩، ٤٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩٠).

«وَاللَّهِ إِنِّى رَسُولُ اللَّهِ وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى»، فأشفق النَّاس على عثمان، فلما ماتت زينب ابنة رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْحقِى بِسَلَفِنَا الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُون»، فبكت النساء، فجعل عمر يضربهن بسوط، فأخذ رَسُول اللَّه ﷺ بيده، وَقَالَ: «مَهْلاً يَا عُمَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «ابْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَمِنَ الْقَلْبِ فَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ»(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام، وَهُوَ موثق، وزاد فِي رواية: وقعد رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى شفير القبر، وفاطمة إِلَى جنبه تبكى فجعل رَسُول اللَّه ﷺ يمسح عَنْ فاطمة بثوبه رحمة لها.

٤٠٤٧ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: أخذ النَّبِى ﷺ بيدى، فانطلقت مَعَهُ إِلَى ابنه إبراهيم وَهُوَ يجود بنفسه، قَالَ: فأخذه النَّبِى ﷺ ووضعه فِي حجره حَتَّى خرجت نفسه، قَالَ: فوضعه ثُمَّ بكى، فقُلْتُ: تبكى يَا رَسُول اللَّه وأنت تنهى عَنْ الْبُكَاء؟ فَقَالَ: «إنى لم أنهى عَنْ الْبُكَاء، ولكن نهيت عَنْ صوتين أحمقين فاجرين، صوت عِنْدَ نعمة لهو ولعب، ومزامير شيطان، وصوت عِنْدَ مصيبة لطم وجوه وشق جيوب، وهذه رحمة، ومن لا يرحم لا يرحم، يَا إبراهيم، لولا أنه وعد صادق، وقول حق، وأن آخرنا سيلحق بأولنا، لحزنا عليك حزنًا أشد من هَذَا، وإنا عليك يَا إبراهيم لمحزونون، تبكى العين، ويحزن القلب، وَلاَ نقول مَا يسخط الرب عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

رواه أبو يعلى، والبزار، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٤٠٤٨ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ حِينَ توفى إبراهيم وعيناه تدمعان، فَقَالَ: يَا نَبِى اللَّه تبكى على السخا، وَالَّذِى بعثك بالحق لَقَدْ دفنت اثنى عشر ولدًا فِي الجاهلية كلهم أشب مِنْهُ، كلهم أدسهم فِي التراب أحياء، فَقَالَ نَبِى اللَّه ﷺ: «فما هَذَا إن كَانَت الرحمة ذهبت منك، يحزن القلب، وتدمع العين، وَلاَ نقول مَا يسخط الرب، وإنا على إبراهيم لمحزونون»(٣).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٧/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٩٩).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن زيد الألهانى وَهُوَ ضعيف.

٤٠٤٩ – وَعَنْ السائب بن يزيد أن النَّبى ﷺ لما هلك ابنه طاهر ذرفت عين النَّبى ﷺ فقيل: يَا رَسُول اللّه بكيت؟ فَقَالَ النَّبى ﷺ: «إن العين تذرف، وإن الدمع يغلب، وإن القلب يحزن، وَلاَ نعصى اللّه عَزَّ وَجَلَّ»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٥٠ – وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: بعثت ابنة لرسول اللّه ﷺ إن ابنتى مغلوبة، فَقَالَ للرسول: «قل لها: إن لله مَا أخذ، وَلَهُ مَا أعطى»، ثُمَّ بعثت إليه الثانية، فَقَالَ لها مثل ذَلِكَ: ثُمَّ بعثت الثالثة فجاءها فِى ناس من أصحابه، فأخرجت إليه الصبية ونفسها تقعقع فِى صدرها فرق عليها، فذرفت عيناه، ففطن بِهِ بعض أصحابه، وهم ينظرون إليه حِينَ ذرفت عيناه، فَقَالَ: «ما لكم تنظرون رحمة اللّه يضعها حيث يشاء، إنما يرحم اللّه من عباده الرحماء»(٢).

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ: استعز بأمامة بنت أبى العاص، فبعثت زينب بنت رَسُول اللّه ﷺ، وَفِيهِ الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولم أجد من ذكره.

٤٠٥١ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: ثقل ابن لفاطمة فأرسلت إِلَى النَّبى ﷺ تدعوه، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «ارجع فَإن لَهُ مَا أخذ، وَلَهُ مَا أبقى، وكل لأجل بمقدار»، فلما احتضر بعثت إليه، وَقَالَ لَنَا: قوموا فلما جلس جعل يقرأ: ﴿**فَلَوْلاَ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ**﴾ [الواقعة:٨٣،٨٤]،حَتَّى قبض فدمعت عينا رَسُول اللّه ﷺ، فَقَالَ سعد: يَا رَسُول اللّه، أتبكى وتنهى عَنْ الْبُكَاء، قَالَ: «إنما هِى رحمة، وإنما يرحم اللّه من عباده الرحماء»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ إسماعيل بن موسى المكى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٠٥٢ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: احتضرت ابنة لرسول اللّه ﷺ، فأتاها فضمها إليه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٦٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٦).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٧)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عمارة عن أبى زرعة إلا إسماعيل، وقد روى عنه الأعمش والثورى وجماعة على أنه ليس بالحافظ.

وجعلها بَيْنَ ثدييه فدمعت عيناه ﷺ، فبكت أم أيمن فَقَالَ لها: تبكين وَرَسُول اللَّه ﷺ عندك، فَقَالَتْ: مَا لى لا أبكى وَرَسُول اللَّه ﷺ يبكى، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «إنى لست أبكى، ولكنها رحمة نظرت إليها على هذه الحال، ونفسها تنزع»[1].

رواه البزار، وَفِيهِ عطاء بن السائب لاختلاطه.

٤٠٥٣ – وَعَنْ سالم أبى النضر، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ على عثمان بن مظعون، وَهُوَ يموت فأمر رَسُول اللَّه ﷺ بثوب فسجى عَلَيْهِ، وَكَانَ عثمان نازلاً على امرأة من الأنصار، يقال لها: أم معاذ، قَالَتْ: فمكث رَسُول اللَّه ﷺ مكبًا عَلَيْهِ طويلاً، وأصحابه مَعَهُ، ثُمَّ تنحى رَسُول اللَّه ﷺ فبكى، فلما بكى بكى أهل البيت، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رحمك اللَّه أبا السائب»، وَكَانَ السائب قَدْ شهد مَعَهُ بدرًا، قَالَ: فتقول أم معاذ: هنيئًا لك أبا السائب الجَنَّة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «وما يدريك يَا أم معاذ؟»، أما هُوَ فَقَدْ جاءه اليقين، وَلاَ نعلم إلاَّ خيرًا»، قَالَتْ: لا، والله لا أقولها لأحد بعده أبدًا[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَهُوَ مرسل، ورجاله ثقات.

٤٠٥٤ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، أن أباه يوم أحد قتله المشركون، ثُمَّ مثلوا بِهِ فجدعوا أنفه وأذنيه، قَالَ جابر: فجعلت أنظر إليه، وإلى مَا صنعوا بِهِ، وصحت فجاءت الأنصار فسجوه بثوب، ثُمَّ إِنِّى كشفت الثوب، فلما رأيت مَا صنع بِهِ فجاءت الأنصار فسجوه بالثوب، قَالَ: وذلك بعين رَسُول اللَّه ﷺ فذهب الأنصار حَتَّى أتوا رَسُول اللَّه ﷺ فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، ألا ترى مَا يصنع جابر؟ قَالَ: «دعوه». قُلْتُ: فذكر الحديث وفى الصحيح بعض هَذَا.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٥٥ – وَعَنْ عائذ بن عمرو، قَالَ: كنت مَعَ النَّبِى ﷺ فِى غزاة، فلما أقبلنا راجعين بكت امرأة رجل كَانَ استشهد مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ما هذه الباكية؟»، قيل: فاطمة بنت على، فالتفت إِلَى عائذ بن عمرو فزوجها إياه، وأوصاه بها[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مجاهيل.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٨)، وقال البزار: تفرد به عطاء وروى عنه جماعة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٤٦/٢٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١/١٨).

٤٠٥٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن يزيد، قَالَ: رخص فِي الْبُكَاء من غير نوح.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٤٠٥٧ - وَعَنْ عامر بن سعد قَالَ: دخلت عريشا، وَفِيهِ قرظة بن كعب وأبو مسعود الأنصاري، قَالَ: فذكر حديثًا لهما قالا فِيهِ: إنه رخص لَنَا فِي الْبُكَاء عِنْدَ المصيبة من غير نوح(١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٥٨ - وَعَنْ أم إسحاق، قَالَتْ: هاجرت مَعَ أخي إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ بالمدينة، فلما كنت فِي بعض الطريق قَالَ لي أخي: أقعدي يَا أم إسحاق، فإني نسيت نفقتي بمكة، فقُلْتُ: إنِّي أخشى عليك الفاسق زوجي، فَقَالَ: لا إن شاء اللَّه، قَالَتْ: فلبثت أيامًا، فمر بي رجل قَدْ عرفته وَلاَ أسميه، فَقَالَ: مَا يقعدك هَاهُنَا يَا أم إسحاق؟ قَالَتْ: أنتظر إسحاق ذهب لنفقة لَهُ بمكة، قَالَ: لا إسحاق لك قَدْ لحقه زوجك الفاسق فقتله، فقدمت فدخلت على رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ يتوضأ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، قتل إسحاق وأنا أبكي وينظر إِلَى فَإِذَا نظرت إليه نكس، وأخذ كفًا من ماء فنضحه فِي وجهي، قَالَ بشار: قَالَتْ جدتي: فلقد كَانَت تصيبنا المصيبة العظيمة فترى الدموع على عينيها، وَلاَ يصيب خدها(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ بشار بن عبد الملك ضعفه ابن معين.

٤٠٥٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عتبة، قَالَ: لما مات عتبة بن مسعود بكى عبد اللَّه بن مسعود فقالوا لَهُ: تبكي؟ فَقَالَ: نَعَمْ أخي فِي النسب وصاحبي مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ وأحب النَّاس إليَّ إلاَّ مَا كَانَ من عمر بن الخطاب(٣).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وزاد: وما أحب مَعَ ذَلِكَ أني كنت مت قبله، لأن يموت فأحتسبه أحب إِلَي من أن أموت فيحتسبني. ورجاله ثقات.

٤٠٦٠ - وَعَنْ أم عبد اللَّه امرأة أبي موسى، قَالَتْ: مرض أبو موسى، فبكيت

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢٤٧، ٢٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٥٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٧٣).

عنده فنهيت، فَقَالَ: ذروها تهريق من عبرتها سجلا، أَوْ سجلين، فذكر الحديث[١].

رواه **الطبراني في الكبير**.

٤٠٦١ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يبكى إِلاَّ على أحد رجلين، فاجر مكمل فجوره، أَوْ بار مكمل بره»[٢].

رواه **الطبراني في الأوسط**، وَفِيهِ رشدين بن سعد، وَفِيهِ كلام.

٤٠٦٢ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: دخلت على أبى بكر فرأيت بِهِ الموت، فقُلْتُ: هيج هيج من لا يزال دمعه مقنعًا، فَإِنَّهُ مرة مدفوق، فَقَالَ: لا تقولى ذَلِكَ، ولكن قولى: ﴿وَجَاءتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق:١٩][٣].

رواه **أبو يعلى**، وإسناده رجاله رجال الصحيح.

٦٧ – باب تقبيل الميت

٤٠٦٣ – عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ قبّل عثمان بن مظعون[٤].

رواه **البزار**، وإسناده حسن. **قُلْتُ**: فِيهِ عبد الله العمرى، وشيخه عاصم بن عبيد الله، وهما ضعيفان، لكن لَهُ شاهد.

٦٨ – باب تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك

٤٠٦٤ – عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من مات بكرة، فلا يقيلن إِلاَّ فِى قبره، ومن مات عشية فلا يبيتن إِلاَّ فِى قبره».

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ الحكم بن ظهير، وَهُوَ متروك.

٤٠٦٥ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: إن أبا بكر لما حضرته الوفاة، قَالَ: أَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الاثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِى فَلا تَنْتَظِرُوا بِى الْغَدَ، فَإِنَّ أَحَبَّ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِى إِلَىَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٥/١٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٤٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٤٣٤).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٠٩).

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٥).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ شيخ أحمد بن محمد بن ميسرة أبو سعد ضعفه جماعة كثيرون، وَقَالَ أحمد: صدوق.

٤٠٦٦ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حفر قبرًا بنى اللَّه لَهُ بيتا فِي الجَنَّة، ومن غسل ميتًا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ومن كفن ميتًا كساه اللَّه من حلل الجَنَّة، ومن عزى حزينًا ألبسه اللَّه التقوى، وصلى على روحه فِي الأرواح، ومن عزى مصابًا كساه اللَّه حلتين من حلل الْجَنَّة، لا تقوم لهما الدُّنيا، ومن اتبع جنازة حَتَّى يقضى دفنها كتب لَهُ ثلاثة قراريط، القيراط منها أعظم من جبل أحد، ومن كفل يتيمًا، أَوْ أرملة، أظله اللَّه فِي ظله، وأدخله الجنة»[(١)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الخليل بن مرة، وَفِيهِ كلام.

٤٠٦٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من غسل ميتًا فكتم عَلَيْهِ طهره اللَّه من ذنوبه، فَإِن كفنه كساه اللَّه من السندس».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ أبو عبد اللَّه الشامى، روى عَنْ أبى خالد ولم أجد من ترجمه.

٤٠٦٨ - وَعَنْ أبى رافع، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من غسل ميتًا فكتم عَلَيْهِ غفر اللَّه لَهُ أربعين كبيرة، ومن حفر لأخيه قبرًا حَتَّى يجنه فكأنما أسكنه مسكنا حَتَّى يبعث».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٦٩ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الأَمَانَةَ، وَلَمْ يُفْشِ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قَالَ: «لِيَلِهِ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لاَ يَعْلَمُ فَمَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ»[(٢)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٢٩٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الخليل بن مرة إلا موسى بن أعين، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد. ولم ينسب لنا «إسماعيل بن إبراهيم» الذى روى هذا الحديث.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٤٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الشعبى إلا جابر، ولا رواه عن جابرٍ إلا حسين بن عمران وسلام بن أبى مطيع، ولا رواه عن حسين بن عمران إلا روح بن عطاء، تفرد به: الشاذكونى.

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير.

٤٠٧٠ – وَعَنْ معاوية بن خديج، وكَانَت لَهُ صحبة، قَالَ: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ وَتَبعَهُ وَوَلِيَ جُثَّتَهُ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ صالح أبو حُجير، وَهُوَ مجهول.

٤٠٧١ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُغَسِّلُهُ، وَمَنْ يُدَلِّيهِ فِي قَبْرِهِ».

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ رجل لم أجد من ترجمه.

٤٠٧٢ – وَعَنْ محمد بن سيرين، قَالَ: غسلت أنس بن مالك، فلما بلغت عورته قُلْتُ لبنيه: أنتم أحق بغسل عورته دونكم، فاغسلوها، فجعل الَّذِى يغسلها على يده خرقة، وعليها ثوب، ثُمَّ غسل العورة من تحت الثوب.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٠٧٣ – وَعَنْ حميد، قَالَ: توفى أنس بن مالك، فجعل فِى حنوطه سكة، أَوْ سك، ومسكة فيها من عرق النَّبى ﷺ(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٧٤ – وَعَنْ أم سليم أم أنس بن مالك، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا تُوفيت المرأة، فأرادوا أن يغسلوها فليبدؤوا ببطنها، فليمسح بطنها مسحًا رفيقًا إِنْ لَمْ تكن حبلى، فَإِن كَانَت حبلى فَلا يحركها، فَإِن أردت غسلها فابدئى بسفلتها، فألقى على عورتها ثَوبًا ستيرًا، ثُمَّ خُذى كرسفة، فاغسليها فأحسنى غسلها، ثُمَّ أدخلى يدك مِنْ تحت الثوب فامسحيها بكرسف ثلاث مرات، فأحسنى مسحها قبل أن توضيئها، ثُمَّ وضئيها بماء فِيهِ سدر وليفرغ الماء امرأة، وهى قائمة لا تلى شَيْئًا غيره، حَتَّى تنقى بالسدر، وأنت تغسلين وليل غسلها أولى النَّاس بها، وإلا فامرأة ورعة مسلمة، فَإِن

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩٨).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧١٥).

كَانَت صغيرة، أَوْ ضعيفة، فلتليها امرأة أخرى ورعة مسلمة، فَإِذَا فرغت من غسل سفلتها غسلا نقاء بسدر وماء فلتوضئها وضوء الصلاة، فَهَذَا بيان وضوئها، ثُمَّ اغسليها بعد ذَلِكَ ثلاث مرات بماء وسدر، فابدئي برأسها قبل كل شَيْء، فانقي غسله من السدر بالماء، وَلاَ تسرحي رأسها بمشط، فَإِن حدث بهَا حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعليها خمسًا، فَإِن حدث فِي الخامسة فاجعليها سبعًا، وكل ذَلِكَ فليكن وترًا بماء وسدر، فَإِن كَانَ فِي الخامسة، أَوْ الثالثة، فاجعلى فِيهِ شَيْئًا من كافور، وشيئًا من سدر، ثُمَّ اجعلى ذَلِكَ فِي جر جديد، ثُمَّ اقعديها فافرغي عليها وابدئي برأسها حَتَّى تبلغي رجليها، فَإِذَا فرغت منها فألقى عليها ثوبًا نظيفًا، ثُمَّ ادخلي يدك من وراء الثوب فانزعيه عَنْهَا، ثُمَّ احشي سفلتها كرسفًا مَا استطعت واحشي كرسفها من طيبها، ثُمَّ خذي سبتية طويلة مغسولة فاربطيها على عجزها إِلَى قريب من ركبتها، فَهَذَا شأن سفلتها، ثُمَّ طيبيها وكفنيها واطوى شعرها ثلاثة أقرن قصة، وقرنين وَلاَ تشبهيها بالرجال، وليكن كفنها فِي خمسة أثواب أحدها الإزار تلفى بِهِ فخذيها، وَلاَ تنقصى من شعرها شَيْئًا بنورة وَلاَ غيرها، وما يسقط من شعرها فاغسليه، ثُمَّ اغرزيه فِي شعر رأسها وطيبى شعر رأسها، فأحسنى تطيبه، وَلاَ تغسليها بماء مسخن واخمريها وما تكفنيها بِهِ بسبع نبذات إن شئت، واجعلى كل شَيْء منها وترًا، وإن بدا لك أن تخمريها فِي نعشها فاجعليه وترًا، هَذَا شأن كفنها، ورأسها، وإن كَانَت محدورة أَوْ مخصونة، أَوْ أشباه ذَلِكَ، فخذى خرقة واحدة واغسليها بالماء، واجعلى تتبعى كل شَيْء منها، وَلاَ تحركيها، أخشى أن يتنفس منها شَيْء لا يستطاع رده»[1].

رواه **الطبرانى فى الكبير** بإسنادين فِي أحدهما ليث بن أبى سليم، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة، وفى الآخر جنيد وَقَدْ وثق، وَفِيهِ بعض الكلام.

٤٠٧٥ – وَعَنْ المغيرة بن شعبة، أنه حدث أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

رواه **أحمد**، وفى إسناده من لم يسم.

٤٠٧٦ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: من السنة أن تتخذ إحداكن فِي يديها، أَوْ عنقها

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٥/١٢٤ - ١٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩٩).

شَيْئًا تسلبه إِذَا وضعت على سرير غسلها[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ من لا يعرف.

٤٠٧٧ – وَعَنْ حذيفة قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من غسل ميتًا فليغتسل»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط من رواية أبى إسحاق السبيعى عَنْ أبيه، ولم أجد من ذكر أباه.

٤٠٧٨ – وَعَنْ إبراهيم، قَالَ: سئل عبد اللَّه عَنْ غاسل الميت أيغتسل؟ قَالَ: إن كنتم ترون أن صاحبكم نجسًا، فاغتسلوا مِنْهُ، وإلا فإنما يكفيكم الوضوء[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، إِلاَّ أن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

٦٩ – باب فيمن يجنب ثُمَّ يموت قبل أن يغتسل

٤٠٧٩ – عَنْ إسحاق بن الحارث، قَالَ: رأيت خالد بن الحوارى رجلاً من الحبشة من أصحاب النَّبى ﷺ أتى أهله، فلما حضرته الوفاة قَالَ: اغسلونى غسلتين، غسلة للجنابة، وغسلة للموت[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسحاق لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٨٠ – وَعَنْ ابن عباس قَالَ: أصيب حمزة بن عبد المطلب وحنظلة بن الراهب وهما جنب فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رأيت الملائكة تغسلهما»[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٧٠ – باب فِى المرأة تموت مَعَ الرجال وَلاَ محرم لها فيهم

٤٠٨١ – عَنْ سنان بن غرفة، وكَانَت لَهُ صحبة، عَنْ النَّبى ﷺ فِى الرجل يموت مَعَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٥٨٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم عوانة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: اللاحقى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا معمر، ولا عن معمر إلا يزيد، تفرد به: محمد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٦٠٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤١٢٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٠٩٤).

النساء، والمرأة تموت مَعَ الرجال، وليس لهما محرم قَالَ: «ييمما»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الخالق بن يزيد بن واقد، وَهُوَ ضعيف.

٧١ - باب فِى الشهيد

٤٠٨٢ - عَنْ سعيد بن عبيد، وَكَانَ يدعى فِى زمن النَّبى ﷺ القارى، وَكَانَ لَقِىَ عدو، فانهزم منهم، فَقَالَ لَهُ عمر: هَلْ لك فِى الشام لعل اللَّه أن يمن عليك، قَالَ: لا إلاَّ العدو الَّذِى فررت منهم، قَالَ: فخطبهم بالفارسية، فَقَالَ: إنا لاقو العدو إن شاء اللَّه غدًا وإنا مستشهدون، فلا تغسلوا عنا دما، وَلاَ نكفن إلاَّ فِى ثوب كَانَ علينا[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٧٢ - باب مَا جَاءَ فِى الكفن

٤٠٨٣ - عَنْ على، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «الكفن من جميع المال»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن هارون الفروى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٨٤ - وَعَنْ على، قَالَ: كُفِّنَ النَّبىُّ ﷺ فِى سَبْعَةِ أَثْوَابٍ[٤].

رواه أحمد، وإسناده حسن، والبزار

٤٠٨٥ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ كفن فِى ريطتين وبرد نجرانى[٥].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٨٦ - وَعَنْ جابر بن سمرة، قَالَ: كفن النَّبى ﷺ فِى ثلاثة أثواب بيض وإزار ولفافة، وكفن عمر فِى ثوبين[٦].

رواه البزار، وَفِيهِ ناصح المحلمى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٨٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: إِذَا مت فلا تقمصونى، فإنى رأيت رَسُول اللَّه ﷺ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٤٩٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٤٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٩٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٠).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٢).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١١).

لم يقمص، ولم يعمم[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خالد بن يزيد العمرى وَهُوَ ضعيف.

٤٠٨٨ – وَعَنْ أنس بن مالك، أن النَّبِى ﷺ كفن فِى ثلاثة أثواب أحدها قميص[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

٤٠٨٩ – وَعَنْ أم سلمة أن النَّبِى ﷺ كفن فِى ثلاثة أثواب[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن القاسم الأسدى، وَهُوَ ضعيف.

٤٠٩٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: كفن النَّبِى ﷺ فِى ثلاثة أثواب برد صنعانى، وبردى حبرة[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ قعيب بن المحرز، ولم أجد من ذكره.

٤٠٩١ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مغفل، قَالَ: إِذَا أنا مت فاجعلوا فِى غسلى كافورا، وكفنونى فِى بردين وقميص، فَإِن النَّبِى ﷺ فعل ذَلِكَ.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ صدقة بن موسى، وَفِيهِ كلام.

٤٠٩٢ – وَعَنْ أبى إسحاق، قَالَ: سألت آل محمد، وفيهم ابن نوفل فِى أى شَىْء كفن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: فِى حلة حمراء لَيْسَ فيها قميص، وجعل فِى قبره شق قطيفة كَانَت لهم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٩٣ – وَلَهُ عِنْدَ الطبرانى فِى رواية أخرى، قَالَ: أتيت حلقة من بنى عبد المطلب فسألت أشياخهم فِى كم كفن النَّبِى ﷺ، فذكر نحوه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو بن حزم إلا أبو الغصن، تفرد به: خالد بن يزيد.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حميد، إلا حماد ولا عن حماد إلا مسلم، تفرد به: ابن عقيل.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٣٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا محمد بن القاسم.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٣٨٧).

٤٠٩٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: لما قتل حمزة بن المطلب كَانَت عَلَيْهِ نمرة، فكَانَ على هُوَ الَّذِى أدخله قبره، فكَانَ إِذَا غطى بها رأسه خرجت قدماه، وَإِذَا غطى قدميه خرجت رأسه، فسأل عَنْ ذَلِكَ رَسُول اللَّه ﷺ، فأمره أن يغطى رأسه، وأن يأخذ شجرًا من العلجان، فيجعله على رجليه[١].

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية أيوب عَنْ الحكم بن عتيبة، وأيوب لم أعرف من هُوَ، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قتل حمزة يوم أحد وقتل مَعَهُ رجل من الأنصار، فجاءت صفية بنت عبد المطلب بثوبين لتكفن فيهما حمزة، فلم يكن للأنصارى كفن، فأسهم النَّبى ﷺ بَيْنَ الثوبين، ثُمَّ كفن كل واحد منهما فِى ثوب[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عثمان الجزرى الشاهد، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٦ - وَعَنْ أنس، قَالَ: لما كَانَ يوم أحد مر النَّبى ﷺ بحمزة، وَقَدْ جدع أنفه ومثل بِهِ، فَقَالَ: «لولا أن تجد صفية فِى نفسها تركته حَتَّى يحشره اللَّه من بطون السباع والطير»، فكفن فِى نمرة إِذَا خمر رأسه بدت رجلاه، وَإِذَا خمر رجلاه بدا رأسه، فخمروا رأسه[٣].

رواه أبو يعلى، وروى أبو داود بعضه من غير ذكر الكفن، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠٩٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خمروا وجوه موتاكم، وَلاَ تشبهوا باليهود».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٠٩٨ - وَعَنْ شيخ من قيس، عَنْ أبيه، قَالَ: جَاءَنَا النَّبِىُّ ﷺ وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ لا يُقْدَرُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَدَنَا مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَاحْتَفَلَ فَحَلَبَ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ أَبِى جَاءَ وَقَدْ شَدَدْتُهُ فِى كَفَنِهِ، وَأَخَذْتُ سُلاَّءَةً فَشَدَدْتُ بِهَا الْكَفَنَ، فَقَالَ: «لا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢١٠٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٠٠٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عثمان الجزرى إلا معمر.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٥٥٦).

تُعذِّبْ أَبَاكَ بالسُّلَّى»، قَالَهَا حَمَّادٌ ثَلاثًا، قَالَ: ثُمَّ كَشَفَ عَنْ صَدْرِهِ وَأَلْقَى السُّلَّى، ثُمَّ بَزَقَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ رُضَاضَ بُزَاقِهِ عَلَى صَدْرِهِ(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٩ – وَعَنْ ابنة أهبان، أن أباها أَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُكَفِّنُوهُ وَلا يُلْبِسُوهُ قَمِيصًا. قَالَت: فَأَلْبَسْنَاهُ قَمِيصًا فَأَصْبَحْنَا وَالْقَمِيصُ عَلَى الْمِشْجَبِ(٢).

رواه أحمد هكذا.

٤١٠٠ – **وروى الطبراني في الكبير**، فَقَالَ: عَنْ عديسة بنت أهبان، قَالَتْ: حيث حضر أبى الوفاة، قَالَ: لا تكفنونى فِي ثوب مخيط، فحيث قبض وغسل أرسلوا إِلىَّ أن أرسلوا بالكفن، فأرسل إليهم بالكفن، قالوا: قميص، قُلْتُ: إن أبى قَدْ نهانى أن أكفنه فِي قميص مخيط، قَالَتْ: فأرسلت إِلَى القصار ولأبى قميص فِي القصار، فأتى بِهِ فألبس وذهب بِهِ فأغلقت بابى وتبعته، ورجعت والقميص فِي البيت، فأرسلت إِلَى الّذِين غسلوا أبى، فقُلْتُ: كفنتموه فِي قميص قالوا: نَعَمْ قُلْتُ: هُوَ ذا قالوا: نَعَمْ(٣).

وَفِيهِ أبو عمرو القسملى قَالَ الحسينى: لا يعرف.

٤١٠١ – وَعَنْ الزهرى، أن سعد بن أبى وقاص لما حضره الموت دعا بخلق جبة صوف، فَقَالَ: كفنونى فيها، فإنى لقيت فيها المشركين يوم بدر، وأنا إنما كنت أخبئها لهَذَا(٤).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، إِلاَّ أن الزهرى لم يدرك سعدًا.

٤١٠٢ – وَعَنْ صلة بن زفر، أن حذيفة بن اليمان كفن فِي ثوبين بعثنى وأبا مسعود، فابتعنا لَهُ كفنًا حلة عصب بثلاثمائة درهم، قَالَ: أريانى مَا ابتعتما لى، فأريناه، فَقَالَ: مَا هَذَا لى بكفن، إنما يكفينى ريطتان بيضاوان لَيْسَ معهما قميص إِنِّى لا أترك إِلاَّ قليلاً حَتَّى أنال خيرًا منهما، أَوْ شرًا منهما، فابتعنا لَهُ ريطتين بيضاوين(٥).

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٦٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣١٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٠٠٥، ٣٠٠٦، ٣٠٠٨).

رواه الطبراني في الكبير، وزاد فِي رواية أخرى: سألنا أبا مسعود مَا قَالَ حذيفة عِنْدَ الموت؟ قَالَ: قَالَ: أعوذ بالله من صياح إِلَى النَّار واشتروا لى ثوبين فذكر نحوه ورجاله ثقات.

٤١٠٣ - وَعَنْ على بن أبى طلحة، أن ميمونة كفنت فِي درع معصفر(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ كلام.

٧٣ - باب الإيذان بالميت

٤١٠٤ - عَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، قَالَ: جَاءَ رجل يؤذن بجنازة النَّاس، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «أيها النَّاس سلوا إِلَى اللَّه موتاكم، وَلاَ تؤذنون بهم الناس»(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن خراش ضعفه جماعة، ووثقه ابن حبان.

٤١٠٥ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المدينة كُنَّا نُؤْذِنُهُ لِمَنْ حُضِرَ مِنْ مَوْتَانَا، فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رُبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّهُ أَرْفَقُ بِرَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ لاَ نُؤْذِنَهُ بِالْمَيِّتِ حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّاهُ بِهِ، فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ انْتَظَرَ شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَى، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّهُ أَرْفَقُ بِرَسُول اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلاَ نُشْخِصَهُ وَلاَ نُتْعِبُه، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الأَمْرُ(٣).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٧٤ - باب إجمار الميت

٤١٠٦ - عَنْ جابر، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَمَّرْتُمُ الْمَيِّتَ، فَأَجْمِرُوهُ ثَلاثًا»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٤/٢٩).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١١١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٦/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١١٩٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٣)، وقال البزار: لا نعلم رواه إلاَّ جابر بهذا الإسناد، ويزيد كوفى مشهور لم يتابع على هذا، وإنما يحفظ عن الأعمش بهذا: «إذا استجمر

رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٧٥ - باب حضور النساء عِنْدَ الميت

٤١٠٧ - عَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا خَيْر فِى جماعة النساء، وَلاَ عِنْدَ ميت، فَإِنَّهُمْ إِذَا اجتمعن قلن وقلن»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الوازع بن نافع وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ تقدم أحاديث فِى هَذَا فِى مواضعها.

٧٦ - باب ستر سرير المرأة

٤١٠٨ - عَنْ أسماء ابنة عميس، أن ابنة لرسول اللَّه ﷺ توفيت، وكانوا يحملون الرجال والنساء على الأسرة سواء، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى كنت بالحبشة وهم نصارى أهل الكتاب، وهم يجعلون للمرأة نعشًا فوقه أضلاع يكرهون أن يوصف شَىْء من خلقها، أفلا أجعل لابنتك نعشًا مثله، فَقَالَ: «اجعليه» فهى أول من جعل نعشًا فِى الإسلام لرقية ابنة رَسُول اللَّه ﷺ(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خلف بن راشد، وَهُوَ مجهول.

٧٧ - باب حمل السرير

٤١٠٩ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حمل جوانب السرير الأربع كفر اللَّه عَنْهُ أربعين كبيرة»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ على بن أبى سارة، وَهُوَ ضعيف.

٧٨ - باب القيام للجنازة

٤١١٠ - عَنْ عثمان بن عفان، أنه رأى جنازة فقام لها، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

أحدكم فليستجمر ثلاثًا».

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٢٢٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٤١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود إلا خلف، تفرد به: أبو الربيع الأعرج.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٢٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أنس بن مالك إلا بهذا الإسناد، تفرد به: على بن أبى سارة، ولم يروه عن النبى ﷺ إلا أنس بن مالك.

ﷺ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا(١).

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ موسى بن عمران بن مناح، ولم أجد من ترجمه بما يشفى.

٤١١١ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، رَضِى اللَّه عَنْهما، أنه قَالَ: سأل رجل رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، تمر بنا جنازة الكافر نقوم لها، قَالَ: «نَعَمْ، قُومُوا لَهَا، فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِى يَقْبِضُ الأَرْوَاح»(٢).

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٤١١٢ – وَعَنْ أبى سعيد بن زيد، أَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةُ فَقَامَ لَهَا(٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام. كثير وَقَدْ وثق.

٤١١٣ – وَعَنْ سعيد بن زيد، أن النَّبى ﷺ مرت بِهِ جنازة فقام لها(٤).

رواه البزار، وَقَالَ: لا نعلمه عَنْ سعيد بن زيد إِلاَّ من هَذَا الوجه، وَقَالَ بعضهم: عَنْ أبى سعيد بن زيد، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام.

٤١١٤ – وَعَنْ أبى هريرة، رَضِى اللَّه عَنْه، أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ مرت بِهِ بجنَازَةٍ يهودى فقام، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُول الله، إنها جنازة يهودى، فَقَالَ: «قُومُوا فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا»(٥).

رواه أحمد وإسناده حسن، قُلْتُ: ولأبى هريرة عِنْدَ النسائى للقيام فِى الجنازة غير هَذَا.

٤١١٥ – وَعَنْ أبى موسى، رَضِى اللَّه عَنْه، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إذا مرت بكم جنازة فَإِن كَانَ يهوديا أَوْ نصرانيا، فقوموا لها، فَإِنَّهُ لَيْسَ لها نقوم، ولكن نقوم لمن معها من الملائكة»، قَالَ ليث: فحدثت هَذَا الحديث لمجاهد، فَقَالَ: حدثنى عبد اللَّه بن سخبرة الأزدى، فَقَالَ: إنا لجلوس مَعَ على ننتظر جنازة إِذْ مرت بنا أخرى فقمنا، فَقَالَ

---

(١) أخرجه أحمد فى المسند (١/٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٢٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٦).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٠).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٨٧)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٣/٣٥٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣١)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤٢٣٢٤).

على: مَا يقيمكم؟ فقلنا: هَذَا مَا تأتونا بِهِ يَا أصحاب محمد ﷺ، قَالَ: وما ذاك؟ قُلْتُ: زعم أبو موسى أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جنَازَةٌ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومُ، وَلَكِنْ نَقُومُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلائِكَةِ». فَقَالَ على: مَا فعلها رَسُول اللَّه ﷺ غير مرة برجل من اليهود كانوا أهل كتاب، وَكَانَ يتشبه بهم، فَإِذَا نهى انتهى فما عاد بعد(١).

قُلْتُ: حديث على رواه النسائى باختصار. رواه **أحمد**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٤١١٦ – وَعَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، أن النَّبِى ﷺ مرت بِهِ جنازة فقام، فقيل لَهُ، فَقَالَ: «إن للموت فزعا»(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ قيس بن الربيع الأسدى، وَفِيهِ كلام.

٤١١٧ – وَعَنْ ابن عمر، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ قام لجنازة يهودى مرت عَلَيْهِ.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو يحيى القتات، وَفِيهِ كلام.

٤١١٨ – وَعَنْ زيد بن وهب، قَالَ: تذاكرنا القيام عِنْدَ الجنازة عِنْدَ على، فَقَالَ أبو مسعود: مَا زلنا نفعله، فَقَالَ على: صدقت ذاك، وأنتم يهود(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤١١٩ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: إنما قام رَسُول اللَّه ﷺ فِى جنازة يهودى مر بها عَلَيْهِ(٤).

رواه البزار، وإسناده حسن.

٤١٢٠ – وَعَنْ الحسن بن على، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَقَامَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ، إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأَذِّيًا بِرِيحِ الْيَهُودِ(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٤١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٢٥٢).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٤).

قُلْتُ: رواه النسائى باختصار. رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج ابن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٤١٢١ - وَعَنْ حسين، وابن عباس، أَوْ عَنْ أحدهما، أنه قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِىٍّ مُرَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «آذَانِى رِيحُهَا»[(١)].

قُلْتُ: حديث ابن عباس رواه النسائى، خلا قوله: «آذانى ريحها»، وحديث حسين لَيْسَ عِنْدَ أحد منهم.

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٢٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عياش بن أبى ربيعة، قَالَ: مَا قام رَسُول اللَّه ﷺ لتلك الجنازة إِلاَّ أنها كَانَت يهودية، فآذاه ريح بخورها، فقام حَتَّى جازته.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو عمرو السدوسى، ولم يرو عَنْهُ غير أبى عامر العقدى وبقية رجاله ثقات.

٧٩ - باب اتباع النساء الجنائز

٤١٢٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس للنساء أجر فِى اتباع الجنائز»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ مجاهيل.

٤١٢٤ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى جنازة، فرأى نسوة فَقَالَ: «أتحملنه؟»، قلن: لا، قَالَ: «أتدفنه؟»، قلن: لا، قَالَ: «فارجعن مأزورات غير مأجورات»[(٣)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ الحارث بن زياد قَالَ الذهبى: ضعيف.

٤١٢٥ - وَعَنْ المفضل بن فضالة، قَالَ: سألت ربيعة المعافرى عَنْ الكدى، فَقَالَ: أحسبها المقابر، قَالَ: فلما رأيت ربيعة شك لقيت يزيد بن أبى حبيب، وحضر رَسُول اللَّه ﷺ جنازة رجل، فلما وضعت ليصلى عليها أبصر امرأة فسأل عَنْهَا، فقيل: هِى أخت الميت يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ لها: «ارجعى»، ولم يصل عليها حَتَّى توارت. قَالَ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/ ٢٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا سليمان بن الربيع، تفرد به: الحسن بن ذكوان.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٤٣)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٥٠).

يزيد: وَقَدْ حضرت أم سلمة أبا سلمة[١].

رواه أبو يعلى فِي آخر حديث ذكره، ورجاله ثقات ولكنه منقطع الإسناد.

٤١٢٦ - وَعَنْ أسامة بن شريك، قَالَ: إنِّى لمع رَسُول اللَّه ﷺ إذْ قربت إليه جنازة ليصلى عليها، فالتفت فنظر إِلَى امرأة مقبلة، فَقَالَ: «ردوها»، فردوها مرارًا، حَتَّى توارت، فلما رآها توارت كبر عليها.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى وَهُوَ ضعيف.

٤١٢٧ - وَعَنْ حنش بن المعتمر، عَنْ أبيه، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصلى على جنازة، فجاءت امرأة بمخمر تريد الجنازة، فصاح بها حَتَّى دخلت فِى آجام المدينة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وحنش لَمْ أجد مَنْ ذكره.

٤١٢٨ - وَعَنْ عبد الرحمن بن أبزى، قَالَ: شهدت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ جنازة، فلما أراد أن يصلى عليها التفت، فَإِذَا هُوَ بامرأة فأمر بها فطردت، حَتَّى لم يرها، ثُمَّ تقدم وكبر عليها أربعا[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن سالم، وَهُوَ ضعيف.

٨٠ - باب الصمت والتفكر لمن اتبع جنازة

٤١٢٩ - عَنْ زيد بن أرقم، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يحب الصمت عِنْدَ ثلاث: عِنْدَ تلاوة القرآن، وعند الزحف، وعند الجنازة»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤١٣٠ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِىَ اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا شهد جنازة رؤيت عَلَيْهِ كآبة، وأكثر حديث النفس[٥].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧١٤)، والحاكم (١/٣٧٣، ٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٣٢١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سلمة بن كهيل إلا محمد بن سالم، ولا عن محمد إلا عبيدة، تفرد به: زحمويه.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٥/٢٤٢)، وأورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٦٨٨٤)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١٩٥٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٨٩)، وأورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٨٥١٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام. قُلْتُ: وتأتى آثار فِي هَذَا فِي المناقب، وفى باب مَا يقول عِنْدَ إدخال الميت القبر.

٨١ - باب لا يتبع الميت صوت وَلاَ نار

٤١٣١ - عَنْ جابر، عَنْ النَّبِى ﷺ أنه نهى أن يتبع الميت صوت أَوْ نار[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المحرر، وَلَمْ أجد من ذكره.

٨٢ - باب اتباع الجنازة والمشى معها والصلاة عليها

٤١٣٢ - عَنْ أبى سعيد الخدرى، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَامْشُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تُذَكِّرْكُمُ الآخِرَةَ»[٢].

رواه أحمد، والبزار، ورجاله ثقات.

٤١٣٣ - وَعَنْ عثمان بن عفان، قَالَ: إِنَّا قَدْ صحبنا رَسُول اللَّه ﷺ فِى الحضر والسفر، فَكَانَ يعود مرضى المسلمين ويشهد جنائزهم، أَوْ قَالَ: يتبع جنائزهم[٣].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤١٣٤ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن أول مَا يجازى بِهِ العبد بعد موته، أن يغفر لجميع من اتبع جنازته»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ مروان بن سالم الشامى، وَهُوَ ضعيف.

٤١٣٥ - وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حَتَّى يجنها فله قيراطان، والقيراط مثل أُحُد»[٥].

رواه البزار، وأحمد، وأبو يعلى، وإسناده حسن.

٤١٣٦ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلُوِّهَا، وَحَثِي فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦١٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٢، ٤٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٦)، وفى كشف الأستار برقم (٨٢١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٩).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٢٠).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٢٤).

أُحُدٍ»(١) . قُلْتُ: لأبى هريرة حديث فِى الصحيح باختصار غير هَذَا.

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤١٣٧ – وَعَنْ ابن عمر، رحمه اللَّه، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا، فَإِنَّ لَهُ قِيرَاطًا»، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْقِيرَاطِ، فَقَالَ: «مِثْلُ أُحُدٍ».

٤١٣٨ – وَفِى رِوَايَةٍ: قالوا: يَا رَسُول اللَّه، مثل قراريطنا هذه؟ قَالَ: «لا، بل مثل أُحُد أَوْ أعظم من أُحُد»(٢).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير والأوسط، إلاَّ أنه قَالَ فِى الكبير: عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ: «من تبع جنازة حَتَّى يصلى عليها ثُمَّ يرجع فله قيراط، ومن صلى عليها ثُمَّ مشى معها حَتَّى يدفنها فله قيراطان»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، وما القيراطان؟ قَالَ: «مثل أُحُد»، والبزار بنحوه، ورجاله ثقات.

٤١٣٩ – وَعَنْ أنس، قَالَ: [قَالَ رَسُول اللـه ﷺ:] «مَا من مسلم يشهد جنازة امرئ مسلم إلاَّ كَانَ لَهُ قيراط من الأجر، فَإِن قعد حَتَّى يسوى عليها، كَانَ لَهُ قيراطان من الأجر، كل قيراط مثل أُحُد». وَفِى رِوَايَةٍ: «من صلى على جنازة كتب لَهُ قيراط»(٣).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط بلفظ: «من تبع جنازة فصلى عليها»، وقالوا: وما القيراط يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «مثل أُحُد»، وفى إسناد أحدهما محتسب، وفى الآخر روح بن عطاء، وكلاهما ضعيف.

٤١٤٠ – وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من أتى جنازة فِى أهلها فله قيراط، فَإِن اتبعها فله قيراط، فَإِن صلى عليها فله قيراط، فَإِن انتظرها حَتَّى تدفن فله قيراط»(٤). قُلْتُ: لَهُ حديث غير هَذَا فِى الصحيح.

رواه البزار، وَفِيهِ معدى بن سليمان، صحح لَهُ الترمذى، ووثقه أبو حاتم وغيره،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٢٠، ٣٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٤٣، ١٤٤)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢١٥)، وفى كشف الأستار برقم (٨٢٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٢٦)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٨١)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٦٩).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٢٣).

وضعفه أبو زرعة، والنسائى، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤١٤١ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّـه ﷺ يقـول: «يوضع فِى ميزانه قيراطان [كل قيراط] مثل أُحُد»، يَعْنِى من تبع جنازة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ نافع أبو هرمز، وَهُوَ متروك.

٤١٤٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن يسار، أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن على، فَقَـالَ لَهُ على: أَتَعُودُ الْحَسَنَ وَفِى نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: إِنَّكَ لَسْـتَ بِرَبِّـى فَتَصْرِفَ قَلْبِى حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ عَلِىٌّ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لا يَمْنَعُنَـا أَنْ نُـؤَدِّىَ إِلَيْـكَ النَّصِيحَـةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلاَّ ابْتَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَىِّ سَاعَاتِ النَّهار كَانَ حَتَّى يُمْسِى، وَمِنْ أَىِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ لَهُ عَمْرٌو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِى الْمَشْىِ مَعَ الْجنازَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟ فَقَالَ عَلِـىٌّ: إِنَّ فَضْلَ الْمَشْىِ مِـنْ خَلْفِهَـا عَلَى بَيْـنِ يَدَيْهَـا كَفَضْـلِ صَـلاةِ الْمَكْتُوبَـةِ فِـى جَمَاعَـةٍ عَلَى الْوَاحْدَةِ. قَالَ عَمْرٌو: فَإِنِّى رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجنَازَةِ، قَـالَ عَلِـىٌّ: إِنَّهُمَـا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُحْرِجَا النَّاسَ[٢].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ عيادة المريض فقط، وجعل العائد أبا موسى، وهنـا عمـرو ابن حريث.

رواه أحمد، والبزار باختصار، ورجال أحمد ثقات، ويأتى أثر عَنْ على أبين مـن هَـذَا فيما يقول عِنْدَ إدخال الميت القبر.

٤١٤٣ - وَعَنْ إبراهيم بن مسلم الهجرى، قَالَ: خَرَجْتُ فِى جَنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِى أَوْفَى، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَّاءَ - يَعْنِى سَوْدَاءَ - قَالَ: فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقُلْنَ لِقَائِدِهِ: قَدِّمْهُ أَمَامَ الْجنَازَةِ، ففعَلَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَـهُ: أَيْـنَ الْجنَـازَةُ؟ قَـالَ: فَقَـالَ: خَلْفَـكَ، قَالَ: ففعل ذَلِكَ مرة أَوْ مرتين، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهكَ أَنْ تُقَدِّمَنِى أَمَامَ الْجنَازَةِ، قَالَ: فَسَـمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ[٣] - وَقَالَ مَرَّةً: ترثِى - فَقَالَ: مَهْ، أَلَمْ أَنْهكُنَّ عَنْ هَذَا؟ إِنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٦٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٨).

(٣) الالتدام: ضرب النساء وجوههن فى النياحة.

كَانَ يَنْهَى عَنْ الْمَرَاثِى لِتَفِضْ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ[١]. قُلْتُ: روى ابن ماجة مِنْهُ النهى عَنْ المراثى فقط.

رواه **أحمد**، وإبراهيم الهجرى فِيهِ كلام.

٤١٤٤ – وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يمشى خلف الجنازة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن سلمة الخبائرى، وَهُوَ ضعيف.

٤١٤٥ – وَعَنْ دراج، قَالَ: رأيت عبد اللَّه بن عمرو بن العاص راكبًا على دابة بَيْنَ يدى الجنازة حَتَّى أتى المقبرة، فنزل فجلس قبل أن تأتى الجنازة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٨٣ – باب الصلاة على الجنازة

٤١٤٦ – عَنْ أبى حازم، قَالَ: شهدت حسينًا حِينَ مات الحسن وَهُوَ يدفع فِى قفا سعيد بن العاص، وَهُوَ يقول: تقدم، فلولا أنها السُنة مَا قدمتك، وسعيد أمير على المدينة يَوْمَئِذٍ[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، والبزار، ورجاله موثقون.

٤١٤٧ – وَعَنْ أبى الحويرث، قَالَ: هلك جابر بن عبد اللَّه، فحضرنا بابه فِى بنى سلمة، فلما خرج سريره من حجرته، إِذَا حسن بن حسن بَيْنَ عمودى السرير، فأمره الحجاج بن يوسف أن يخرج من بَيْنَ العمودين، فتأبى عليهم حَتَّى تعاطوه، فسأله بنو جابر: ألا اخرج، فخرج وجاء الحجاج حَتَّى وقف بَيْنَ العمودين حَتَّى وضع فصلى عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى القبر، فَإِذَا حسن بن حسن قَدْ نزل فِى قبره، فأمر بِهِ الحجاج أن يخرج فتأبى، فَقَالَ بنو جابر: بالله، فخرج، فاقتحم الحجاج الحفرة حَتَّى فرغ مِنْهُ[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو الحويرث وثقه ابن حبان، وضعفه مالك وغيره.

٤١٤٨ – وَعَنْ أبى أمامة بن ثعلبة، أن رَسُول اللَّه ﷺ أخبرهم بالخروج إِلَى بدر، وأجمع الخروج مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ خاله أبو بردة بن نيار: أقم على أمك يَا ابن أخت، فَقَالَ لَهُ

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٠٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٨٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٩١٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٧٣٨).

أبو أمامة: بل أَنْت فأقم على أختك، فذكر ذَلِكَ للنبى ﷺ، فأمر أبا أمامة بالمقام على أمه، وخرج بأبى بردة، فقدم النَّبى ﷺ وَقَدْ توفيت، فصلى عليها[١].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٤١٤٩ – وَعَنْ جنادة بن سلم، قَالَ: توفى جابر بن سمرة، فصلى عَلَيْهِ عمرو بن حريث.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وجنادة وثقه ابن حبان، وضعفه أبو زرعة، وأبو حاتم.

٤١٥٠ – وَعَنْ قيس بن أبى حازم، قَالَ: اجتمع جرير والأشعث فِى جنازة، فقدم الأشعث جريرًا، فصلى عليها.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥١ – وَعَنْ ثابت البنانى، أن عائذ بن عمرو أوصى أن يصلى عَلَيْهِ أبو برزة، فركب راجعًا[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥٢ – وَعَنْ الحارث بن وهب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تزال أمتى فِى مسكة من دينها مَا لم يكلوا الجنائز إِلَى أهلها»[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٤١٥٣ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: لم يوقت لَنَا فِى الصلاة على الميت قراءة وَلاَ قول، كبر مَا كبر الإمام، وأكثر من طيب الكلام.

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٥٤ – وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يرفع يديه عِنْدَ التكبيرة فِى كل صلاة، وعلى الجنائز[٤].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح، خلا قوله: «وعلى الجنائز». **رواه الطبرانى فى الأوسط**،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨/٩٤)، والحاكم فى المستدرك (١/٣٧٠)، وأورده السيوطى فى الدر المنثور (١/٢٩٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٥٨٤).

وَفِيهِ عبد اللَّه بن محرَّر، وَهُوَ مجهول.

٤١٥٥ – وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ على جنازة ومعه سبعة نفر، فجعل ثلاثة صفًا، واثنين صفًا، واثنين صفًا[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤١٥٦ – وَعَنْ أسماء بنت يزيد، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا صليتم على الجنازة، فاقرؤوا بفاتحة الكتاب»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ معلى بن حمران، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون، وفى بعضهم كلام.

٤١٥٧ – وَعَنْ أم عفيف، قَالَتْ: بايعنا رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ بايع النساء، فأخذ عليهن أن لا يحدثن الرجال إلاَّ محرمًا، وأمرنا أن نقرأ على ميتنا بفاتحة الكتاب[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد المنعم أبو سعيد، وَهُوَ ضعيف.

٤١٥٨ – وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ قرأ على الجنازة أربع مرات: ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾ [الفاتحة:٢][(٤)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ناهض بن القاسم، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤١٥٩ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أتي بجنازة جابر بن عتيك، أَوْ قَالَ: سهل بن عتيك، وَكَانَ أول مَنْ صلى عَلَيْهِ فِي موضع الجنائز، فتقدم رَسُول اللَّه ﷺ فكبر، فقرأ بأم القرآن فجهر بهَا، ثُمَّ كبر الثانية، فَسلم عَلى نَفْسِهِ وَعَلى المُرسلين، ثُمَّ كبر الثالثة، فدعى للميت، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لَهُ وارحمه وارفع درجته»، ثُمَّ كبر الرابعة فدعى للمؤمنين والمؤمنات، ثُمَّ سلم[(٥)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٧٨٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦٢/٢٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦٨/٢٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٥٦٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٧٣٧).

٤١٦٠ - وَعَنْ أبى قتادة، أَنَّهُ شَهدَ النَّبىَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا»، وزاد أبو سلمة: «من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»[(١)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٦١ - وَعَنْ أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عَنْ أبيه، عَنْ النَّبى ﷺ، أنه كَانَ يقول فِى الصلاة على الميت: «اللَّهُمَّ اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وذكرنا وأنثانا، وصغيرنا وكبيرنا، من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٤١٦٢ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِى الصلاة على الميت: «اللَّهُمَّ اغفر لَهُ، وصل عَلَيْهِ، وأورده حوض رسولك»[(٣)].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط، وزاد: «وبارك فيه»، وَفِيهِ عاصم بن هلال، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

٤١٦٣ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ أنه كَانَ إِذَا صلى على الجنازة قَالَ: «اللَّهُمَّ عبدك وابن عبدك كَانَ يشهد أن لا إله إلاَّ أَنْت، وأن محمدًا عبدك ورسولك، وأنت أعلم بِهِ، إن كَانَ محسنًا فزد فِى إحسانه، وإن كَانَ مسيئًا فاغفر لَهُ وَلاَ تحرمنا أجره، وَلاَ تفتنا بعده»[(٤)].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٦٤ - وَعَنْ أبى الصديق الناجى، قَالَ: سألنا أبا سعيد عَنْ الصلاة على الجنازة، قَالَ: كنا نقول: اللَّهُمَّ أَنْت ربنا وربه، خلقته ورزقته، وأحييته وكفلته، فاغفر لَنَا وَلَهُ،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٩٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢١٨).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٠٧)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٨٧٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٦٧).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٥٦٧).

وَلاَ تحرمنا أجره، وَلاَ تضلنا بعده[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار.

٤١٦٥ – وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن النَّبى ﷺ كَانَ إِذَا صلى على الميت قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، ولأنثانا وذكورنا، من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، اللَّهُمَّ عفوك، عفوك»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٤١٦٦ – وَعَنْ الحارث، أن النَّبى ﷺ علمهم الصلاة على الميت: «اللَّهُمَّ اغفر لأحيائنا وأمواتنا، وأصلح ذات بيننا، وألف بَيْنَ قلوبنا، اللَّهُمَّ هَذَا عبدك فلان بن فلان، لا نعلم إِلاَّ خيرًا، وأنت أعلم بِهِ، فاغفر لَنَا وله»، قَالَ: فقلت لَهُ وأنا أصغر القوم: فَإِن لم أعلم خيرًا؟ قَالَ: «لا تقل إِلاَّ مَا تعلم»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٤١٦٧ – وَعَنْ يزيد بن ركانة، أن النَّبى ﷺ كَانَ إِذَا صلى على الميت كبر أربعًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عبدك وابن أمتك احتاج إِلَى رحمتك وأنت غنى عَنْ عذابه، فَإِن كَانَ مُحسنًا فزد فِى إحسانه، وإن كَانَ مسيئًا فتجاوز عنه»، ثُمَّ يدعو مَا شاء اللَّه أن يدعو.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يعقوب بن حميد، وَفِيهِ كلام.

٤١٦٨ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لأَبى طَلْحَة، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِىِّ ﷺ وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِى طَلْحَةَ، كَأَنَّهُمْ عُرْفُ دِيكٍ[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ أم يحيى، ولم أجد من ترجمها.

٤١٦٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى طلحة، أن أبا طلحة دعا رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى عمير بن أبى طلحة حِينَ توفى، فأتاهم رَسُول اللَّه ﷺ فصلى عَلَيْهِ فِى منزله، فتقدم رَسُول

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٦٨٠)، والأوسط برقم (١١٣٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢٦٥)، والأوسط برقم (٥٩١١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٧٦/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٢١).

اللَّه ﷺ، وَكَانَ أبو طلحة وراءه وأم سليم وراء أبى طلحة، ولم يكن معهم غيرهم[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٧٠ – وَعَنْ أبى موسى، قَالَ: صلينا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ على جنازة، فسلم عَنْ يمينه وَعَنْ شماله[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ خالد بن نافع الأشعرى، ضعفه أبو زرعة.

٤١٧١ – وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: خلال كَانَ يفعلهن رَسُول اللَّه ﷺ تركهن النَّاس، إحداهن تسليم الإمام فِى الجنازة مثل تسليمه فِى الصلاة[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٨٤ – باب صلاة النساء على الجنائز

٤١٧٢ – عَنْ عمر بن الخطاب، رَضِىَ اللَّه عَنْه، أنه انتظر أم عبد اللَّه حَتَّى صلت على عتبة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٨٥ – باب التكبير على الجنازة

٤١٧٣ – عَنْ يحيى بن عبد اللَّه الجابر، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عِيسَى، مَوْلًى لِحُذَيْفَةَ، بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا وَهِمْتُ، وَلاَ نَسِيتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلاَىَ وَوَلِىُّ نِعْمَتِى حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَان، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا نَسِيتُ وَلاَ وَهِمْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا[٤].

رواه أحمد، ويحيى الجابر فِيهِ كلام.

٤١٧٤ – وَعَنْ عبد اللَّه بن معقل، أن عليًّا صلى على سهل بن حنيف، فكبر عَلَيْهِ ستًا، ثُمَّ التفت إلينا، فَقَالَ: إنه بدرى[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٤٢٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٣٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٢٢).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢١٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٤٦).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٧٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: لا وقت وَلاَ عدد فِي الصلاة على الجنازة، يَعْنِي التكبير(١).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤١٧٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَدْ كبر رَسُول اللَّه ﷺ سبعًا وخمسًا وأربعًا، فكبروا مَا كبر الإمام إذَا قدمتموه(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَفِيهِ كلام، وَهُوَ حسن الحديث.

٤١٧٧ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ صلى على قتلى أُحُد، فكبر تسعًا تسعًا، ثُمَّ سبعًا سبعًا، ثُمَّ أربعًا أربعًا، حَتَّى لحق بالله(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

٤١٧٨ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، أن النَّبي ﷺ كَانَ يكبر على أهل بدر سبع تكبيرات، وعلى بني هاشم خمس تكبيرات، ثُمَّ كَانَ آخر صلاته أربع تكبيرات، حَتَّى خرج من الدُّنيا(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده فِيهِ نافع أبو هرمز، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: ويأتي حديث فِي الصلاة على الغائب أنه كبر على النجاشي خمس تكبيرات، إن شاء اللَّه.

٤١٧٩ - وَعَنْ جابر، عَنْ النَّبي ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ، وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَوَّاءً»(٥).

قُلْتُ: أخرجته لقوله: «أربع تكبيرات»، وبقيته فِي الصحيح بعضه، وعند ابن ماجة بعضه.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨١٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٠٣)، والأوسط برقم (١٥٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٣٦٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٠).

٤١٨٠ – وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ صلى على ابنه إبراهيم، فكبر عَلَيْهِ أربعًا[١].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى، وَهُوَ ضعيف.

٤١٨١ – وَعَنْ أبى سعيد، أن النَّبِى ﷺ صلى على ابنه إبراهيم وكبر عَلَيْهِ أربعًا[٢].

رواه **البزار، والطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وَهُوَ متروك.

٤١٨٢ – وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: آخر جنازة صلى عليها رَسُول اللَّه ﷺ كبر عليها أربعًا[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ النضر أبو عمر، وَهُوَ متروك.

٤١٨٣ – وَعَنْ أُبى بن كعب، عَنْ النَّبِى ﷺ «أن الملائكة غسلت آدم وكبرت عَلَيْهِ أربعًا، وقالوا: هذه سنتكم يَا بنى آدم»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عثمان بن سعد، وثقة أبو نعيم وغيره، وضعفه جماعة.

٤١٨٤ – وَعَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ صلى على عثمان بن مظعون وكبر عَلَيْهِ أربعًا، وقام على قبره، وحثا فِيهِ ثلاث حثيات.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ القاسم بن عبد اللَّه العمرى، وَهُوَ متروك.

٤١٨٥ – وَعَنْ عمران بن أبى عطاء، قَالَ: شهدت محمد بن الحنفية حِينَ مات ابن عباس بالطائف، فوليه محمد بن الحنفية، وكبر عَلَيْهِ أربعًا، وأخذه من قبل القبلة حَتَّى أدخله القبر، وضرب عَلَيْهِ فسطاطًا ثلاثة أيام[٥].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٨٦ – باب الصلاة على الجنازة بعد العصر

٤١٨٦ – عَنْ عائشة، قَالَتْ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ صلى على جنازة وما نرى

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٦٤٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٤٦٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٣٤)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨١٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٧٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٢٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٥٧٣، ١٠٥٧٤).

الشمس إِلاَّ على أطراف الحيطان[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ الحكم بن سعيد، وَهُوَ ضعيف.

٨٧ - باب الصلاة على الجنازة بَيْنَ القبور

٤١٨٧ - عَنْ أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّـه عَنْـه، أن النَّبِي ﷺ نهى أن يصلى على الجنائز بَيْنَ القبور[٢].

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٨٨ - باب الصلاة على أكثر من ميت

٤١٨٨ - عَنْ الشعبي، قَالَ: صلى عليٌّ يوم صفين على عمار بن ياسر، وهاشم بن عتبة، فكَانَ عمار أقربهما إِلَى عليّ، وَكَانَ هاشم أقربهما إِلَى القبلة.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ سنان بن هارون، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٨٩ - باب فيمن صلى عَلَيْهِ جماعة

٤١٨٩ - عَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «ما من رجل يصلى عَلَيْهِ مائة، إِلاَّ غفر اللَّه له»[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ مبشر بن أبي المليح، ولم أجد من ذكره.

٤١٩٠ - وَعَنْ أبي المليح الهذلي، أنه خرج فِي جنازة، فلما وضع السرير، أقبل على القوم، فَقَالَ: سووا صفوفكم، وأحسنوا شفاعتكم، ثُمَّ قَالَ أبو المليح: حدثني سليك، وَكَانَ أخا ميمونة أم المؤمنين، عَنْ ميمونة، عَنْ النَّبِي ﷺ، أنه قَالَ: «من صلى عَلَيْهِ مائة، شفعوا فِي أخيهم، والأمة أربعون إِلَى مائة، والعصبة عشرة إِلَى أربعين، والنفر ثلاثة إِلَى عشرة».

قُلْتُ: رواه النسائي باختصار. رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ القاسم بن مطيب، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١/١٥٧)، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٤٣)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (٤٢٢٧٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٥/١١٣).

٩٠ - باب الصلاة على القبر

٤١٩١ - عَنْ أنس، أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُنَظِّفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَدُفِنَ لَيْلاً، وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ»، فَانْطَلَقُوا، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلاتِي عَلَيْهَا»، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَأَيْنَ قَبْرُهُ؟»، فَأَخْبَرَهُ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الأَنْصَارِي، فَصَلَّى[1].

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤١٩٢ - وَعَنْ أبي قتادة، أن النَّبي ﷺ صلى على قبر بعدما دفن[2].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ محمد بن جامع العطار، وَهُوَ ضعيف.

٤١٩٣ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنائزهم إِذَا ماتوا، فتوفيت امرأة من أهل العوالي، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا حضرت فآذنوني»، فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائمًا وَقَدْ ذهب من الليل، فكرهوا أن يوقظوه وتخوفوا عَلَيْهِ ظلمة الليل وهوام الأرض، فذهبوا بها، فلما أصبح سأل عَنْهَا، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، أتيناك لنؤذنك فوجدناك نائمًا، فكرهنا أن نوقظك، وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الأرض، فمشى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى قبرها فصلى عليها وكبر أربعًا[3].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ سفيان بن حسين، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤١٩٤ - وَعَنْ حصين بن وحوح، أن طلحة بن البراء لما لقي النَّبي ﷺ، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مرني بأمرك وَلاَ أعصى لك أمرًا، قَالَ: فعجب لذلك النَّبي ﷺ وَهُوَ غلام، فَقَالَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ: «اذهب فاقتل أباك»، قَالَ: فذهب موليًا يفعل، فدعاه فَقَالَ: «أقبل، فإني لم أبعث بقطيعة الرحم»، فمرض طلحة بعد ذَلِكَ، فأتاه النَّبي ﷺ يعوده فِي الشتاء فِي برد وغيم، فلما انصرف قَالَ لأهله: «إني لا أرى طلحة إلاّ حدث فِيهِ الموت، فآذنوني بِهِ حَتَّى أشهده وأصلي عَلَيْهِ وعجلوا»، فلم يبلغ النَّبي ﷺ بني سالم بن عوف

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٥٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩٦٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/١٠٢)، وأورده ابن حجر في المطالب العالية برقم (٧٤٦).

حَتَّى توفى، وجن عَلَيْهِ الليل، فَكَانَ فيما قَالَ طلحة: ادفنونى وألحقونى بربى عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ تدعو رَسُول اللَّه ﷺ، فإنى أخاف اليهود أن يصاب فى سببى، وأخبر النَّبى ﷺ حِينَ أصبح، فجاء حَتَّى وقف على قبره وصف النَّاس مَعَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ الق طلحة تضحك إليه ويضحك إليك»[١]. قُلْتُ: عزا صاحب الأطراف بعض هَذَا إِلَى أبى داود، ولم أره.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٩١ - باب الصلاة على الغائب

٤١٩٥ - عَنْ ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ[٢].

رواه أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤١٩٦ - وَعَنْ سعيد بن زيد، أن النَّبى ﷺ صلى على النجاشى[٣].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ خديج بن معاوية، وَفِيهِ كلام.

٤١٩٧ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: نزل جبريل على النَّبى ﷺ قَالَ: مات معاوية بن معاوية الليثى، فتحب أن تصلى عَلَيْهِ؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: فضرب بجناحه الأرض، فلم تبق شجرة وَلاَ أكمة إِلاَّ تصعصعت، قَالَ: فرفع سريره، فنظر إليه فكبر عَلَيْهِ وخلفه صفان من الملائكة فِى كل صف سبعون ألف ملك، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «يا جبريل، بما نال هذه المنزلة من اللَّه؟»، قَالَ: بحبه ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، وقراءته إياها ذاهبًا، وجائيًا وقائمًا وقاعدًا، وعلى كل حال[٤].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، وفى إسناد أبى يعلى محمد بن إبراهيم بن العلاء، وَهُوَ ضعيف جدًا، وفى إسناد الطبرانى محبوب بن هلال، قَالَ الذهبى: لا يعرف، وحديثه منكر.

٤١٩٨ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ جبريل وَهُوَ بتبوك، فَقَالَ: يا محمد، اشهد جنازة معاوية بن معاوية المزنى، فخرج رَسُول اللَّه ﷺ ونزل جبريل فِى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧٣/٤)، وأورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٣٣٣٧٨، ٣٧١٥٩)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢٧٣/٦)، والسيوطى فى جمع الجوامع برقم (٩٧٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٢٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٩٥٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٢٥٢).

سبعين ألفًا من الملائكة، فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت، ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعن، حَتَّى نظر إِلَى مكة والمدينة، فصلى عَلَيْهِ رَسُول اللَّه ﷺ وجبريل والملائكة، فلما فرغ قَالَ: «يا جبريل، بما بلغ معاوية بن معاوية المزني هذه المنزلة؟»، قَالَ: بقراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، قائمًا وقاعدًا وراكبًا وماشيًا[١].

رواه الطبراني فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ نوح بن عمر، قَالَ ابن حبان: يقال: إنه سرق هَذَا الحديث. قُلْتُ: لَيْسَ هَذَا بضعف فِي الحديث، وَفِيهِ بقية، وَهُوَ مدلس، وليس فِيهِ علة غير هَذَا.

٤١٩٩ - وَعَنْ معاوية، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ غازيًا بتبوك، فأتاه جبريل ﷺ، فَقَالَ: يَا محمد، هَلْ لك فِي جنازة معاوية بن معاوية؟ فَقَالَ: «نعم»، فَقَالَ جبريل بيده: هكذا، ففرج لَهُ عَنْ الجبال والآكام، فجاء رَسُول اللَّه ﷺ يمشي ومعه جبريل ومع جبريل سبعون ألف ملك، فصلى على معاوية بن معاوية، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لجبريل ﷺ: «بم بلغ معاوية هَذَا؟»، قَالَ: بكثرة قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، كَانَ يقرأها قائمًا وقاعدًا وراقدًا، فبهَذَا بلغ مَا بلغ[٢].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ صدقة بن أبى سهل، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٢٠٠ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبِي ﷺ صلى على النجاشي، فكبر عَلَيْهِ أربعًا[٣].

رواه البزار، والطبراني فى الأوسط، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

٤٢٠١ - وَعَنْ أنس، أن النَّبِي ﷺ صلى على النجاشي حِينَ نعي، فقيل: يَا رَسُول اللَّه، تصلي على عبد حبشي؟ فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩] الآية[٤].

رواه البزار، والطبراني فى الأوسط، ورجال الطبراني ثقات.

٤٢٠٢ - وَعَنْ كبير بن عبد اللَّه، عَنْ جده، عَنْ أبيه، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٨٧٢).
(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير (١٩/٤٢٩).
(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٥٥٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٣).
(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥١٤٥)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٢).

على النجاشى، فكبر عَلَيْهِ خمسًا[١]. قُلْتُ: رواه ابن ماجة، خلا ذكر النجاشى.

رواه الطبرانى فى الكبير الأوسط، وكثير ضعيف.

٤٢٠٣ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: لما قدم على النَّبِى ﷺ وفاة النجاشى، قَالَ: «اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط»، فخرجنا وتقدم النَّبِى ﷺ وصفنا خلفه، فصلى وصلينا، فلما انصرفنا قَالَ المنافقون: انظروا إِلَى هَذَا، خرج فصلى على علج نصرانى لم يره قط، فأنزل اللَّه: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران:١٩٩]، إِلَى آخر الآية[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٠٤ – وَعَنْ جرير، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن النجاشى قَدْ مات، فصلوا عَلَيْهِ»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٢٠٥ – وَعَنْ ابن خارجة، قَالَ: لما بلغ النَّبِى ﷺ وفاة النجاشى، قَالَ: «إن أخاكم قَدْ توفى»، فخرجنا فصففنا خلفه، فصلينا وما نرى شَيْئًا[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حمران بن أعين، وثقة أبو حاتم، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

٤٢٠٦ – وَعَنْ وحشى بن حرب، قَالَ: لما مات النجاشى، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لأصحابه: «إن أخاكم النجاشى قَدْ مات، قوموا فصلوا عليه»، فَقَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه، كَيْفَ نصلى عَلَيْهِ وَقَدْ مات فِى كفره، فَقَالَ: «ألا تسمعون إِلَى قول اللَّه: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩٩] إِلَى آخر الآية[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٣١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٤٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٣٤٦)، وابن ماجه فى سننه برقم (١٥٣٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٥/٢٤٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣/١٩٩)، والنسائى فى سننه (٤/٦٩، ٧٠)، والترمذى فى سننه برقم (١٠٣٩)، وابن ماجه فى سننه (١٥٣٥، ١٥٣٦)، والإمام أحمد فى مسنده (٤/٤٣٩)، وأورده السيوطى فى الدر المنثور (٢/١١٣)، والبخارى فى التاريخ الكبير (٨/٤٣٢)، وابن أبى شيبة فى مصنفه (٣/٣٦٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٤٢٣٠٥، ٤٢٨٦٦).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ سليمان بن أبي داود الحراني، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٠٧ – وَعَنْ حذيفة بن أسيد، أن رَسُول اللَّه ﷺ بلغه موت النجاشي، فَقَالَ لأصحابه: «إن أخاكم النجاشي قَدْ مات، فمن أراد أن يصلي عَلَيْهِ فليصل عليه»، فتوجه رَسُول اللَّه ﷺ نحو الحبشة، فكبر عَلَيْهِ أربعًا[١]. قُلْتُ: رواه ابن ماجة، خلا التكبير.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٩٢ – باب الصلاة على من عَلَيْهِ دين

٤٢٠٨ – عَنْ جابر، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَغَسَّلْنَاهُ وَحَنَّطْنَاهُ وَكَفَّنَّاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ، فَخَطَا خُطْوَةٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قُلْنَا: دِينَارَان، فَانْصَرَفَ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَان عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْفَى اللهِ حقَّ الْغَرِيمُ، وَبَرِئَ مِنْها الْمَيِّتُ». قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بيوْمٍ: «مَا فَعَلَ الدِّينَارَان؟»، فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ، قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُتَهُ»[٢].

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. رواه أحمد، والبزار، وإسناده حسن.

٤٢٠٩ – وَعَنْ عيسى بن صدقة بن عباد اليشكري، قَالَ: دخلت مَعَ أبي عيسى على أنس بن مالك، فقلنا: حدثنا حديثًا ينفعنا اللَّه بِهِ، فسمعته يقول: من استطاع منكم أن يموت وَلاَ دين عَلَيْهِ فليفعل، فإني رأيت رَسُول اللَّه ﷺ أتي بجنازة رجل وَعَلَيْهِ دين، فَقَالَ: «لا أصلي عَلَيْهِ حَتَّى تضمنوا دينه، فَإن صلاتي عَلَيْهِ تنفعه»، فلم يضمنوا دينه، ولم يصل عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إنه مرتهن فِي قبره»[٣].

رواه أبو يعلى، وعيسى وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

٤٢١٠ – وَعَنْ أنس، أن النَّبي ﷺ أتي بجنازة ليصلي عليها، قَالَ: «هل عَلَيْهِ دين؟»، قالوا: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلي على من عَلَيْهِ دين»، فَقَالَ: «إن صاحب الدين مرتهن فِي قبره حَتَّى يقضي دينه عنه»[٤].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٠٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٣٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٩٧٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٢٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٤٦٤).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٢١١ – وَعَنْ أبي هريرة، أن النَّبي ﷺ أتي بجنازة، فقام يصلي عليها، قالوا: عَلَيْهِ دين يَا رَسُول اللَّه، فقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «انطلقوا بصاحبكم فصلوا عليه»، فقَالَ رجل: عليَّ دينه، فصلى عَلَيْهِ، فقام رَسُول اللَّه ﷺ فصلى عَلَيْهِ.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢١٢ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبي ﷺ، وأتي برجل يصلي عَلَيْهِ، فَقَالَ: «هل على صاحبكم دين؟»، قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «فما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتهن فِي قبره لا تصعد روحه إِلَى السماء، فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عَلَيْهِ، فَإن صلاتي تنفعه»[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عبد الحميد بن أَبي أُمية، وَهُوَ ضعيف

٤٢١٣ – وَعَنْ أبي قتادة، قَالَ: أتي بجنازة، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «هل على صاحبكم دين؟»، قالوا: نَعَمْ، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلوا على صاحبكم»، فَقَالَ رجل: هُوَ عليَّ، فصلى عَلَيْهِ رَسُول اللَّه ﷺ[٢].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه العمري، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله ثقات.

٤٢١٤ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: مات ميت، فمروا على رَسُول اللَّه ﷺ فدعوه للصلاة عَلَيْهِ، فَقَالَ: «على صاحبكم دين؟»، قالوا: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، ديناران، قَالَ: «صلوا على صاحبكم»، فَقَالَ رجل من قرابته: هُوَ عليَّ يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «هو عليك، وَهُوَ يبرأ مِنْهُ؟»، قَالَ: نَعَمْ، فصلى عَلَيْهِ رَسُول اللَّه ﷺ، فلقيه بعد، فَقَالَ: «ما صنعت؟»، قَالَ: مَا فرغت، قَالَ: «برد على صاحبك»، ثُمَّ عجل قضاءه، ثُمَّ لقيه، فَقَالَ: قَدْ قضيته يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «الآن حِينَ بردت على صاحبك»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ حكيم بن نافع، وثقه ابن معين، وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله ثقات.

٤٢١٥ – وَعَنْ أبي أمامة، قَالَ: توفي رجل على عهد رَسُول اللَّه ﷺ وترك دينارين

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٦٧).

دينًا عَلَيْهِ، لَيْسَ لَهُ وفاء، فأبى رَسُول اللَّه ﷺ أن يصلى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «صلوا على صاحبكم»، فقام إليه أبو قتادة، فَقَالَ: أنا أقضى عَنْهُ، فقام رَسُول اللَّه ﷺ فصلى عَلَيْهِ(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو عتبة الكندى، ولم أعرفه.

٤٢١٦ – وَعَنْ أسماء بنت يزيد، قَالَتْ: دعى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى جنازة رجل من الأنصار، فلما وضع السرير تقدم نَبِى اللَّه ﷺ ليصلى عَلَيْهِ، ثُمَّ التفت، فَقَالَ: «على صاحبكم دين؟»، قالوا: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، ديناران، قَالَ: «صلوا على صاحبكم»، فَقَالَ: أبو قتادة، أنا بدينه يَا نَبِى اللَّه، فصلى عَلَيْهِ(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٩٣ – باب

٤٢١٧ – عَنْ أبى أمامة، قَالَ: توفى رجل على عهد رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يوجد لَهُ كفن، فأتى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: «انظروا إِلَى داخلة إزاره»، فأصيب دينار أَوْ ديناران، فَقَالَ: «كيتان، صلوا على صاحبكم»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، ويأتى فِى الزهد وغيره أحاديث من هَذَا إن شاء اللَّه.

٩٤ – باب الصلاة على أهل المعاصي

٤٢١٨ – عَنْ ثوبان مولى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى مَسِيرٍ لَهُ: «إِنَّا مُدْلِجُونَ فَلاَ يُدْلِجَنَّ مُصْعِبٌ، وَلاَ مُضْعِفٌ»، فَأَدْلَجَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةٍ، فَسَقَطَ فَانْدَقَّتْ فَخِذُهُ، فَمَاتَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِى فِى النَّاسِ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لاَ تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لاَ تَحِلُّ لِعَاصٍ»، ثَلاثَ مَرَّاتٍ(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٥٠٨)، ومالك فى الموطأ برقم (٤٥٨)، وعبد الرزاق فى مصنفه برقم (١٥٢٥٧، ١٥٢٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/١٨٤، ١٨٥)، والدارقطنى فى سننه (٣/٧٩)، وأورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٥٥٠٩، ١٥٥٤٠، ١٥٥٤٢)، وعبد الرزاق فى مصنفه برقم (١٥٢٥٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨/١٢٤)، وأورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٥٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٧٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٢٤).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وإسناد أحمد حسن.

٤٢١٩ – وَعَنْ أبى أمامة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّهﷺ فِى غزوة غزاها، فأمر المنادى فنادى: «من كَانَ مضعفًا معنا فليرجع»، فجعل النَّاس يتراجعون حَتَّى بلغوا مضيقًا من الطريق، فوقصت برجل ناقته فقتلته، فرآه رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «ما شأنكم، أَوْ مَا حبسكم؟»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، فلان أتى المضيق فوقصته ناقته فقتلته، فدعوه فصلى عَلَيْهِ، فأتى فأمر مناديًا فنادى: «إن الجَنَّة لا تحل لعاص، ألا وإن الحمر الأهلية حرام، وكل ذى ناب»، أَوْ قَالَ: «ظفر»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة.

٤٢٢٠ – وَعَنْ عمران بن حصين، رَضِى اللَّه عَنْه، أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجْلَةٍ لَهُ، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ الأَعْرَابِ، فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِﷺ بِمَا صَنَعَ، قَالَ: «أَوَفَعَلَ ذَلِكَ؟»، قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ»[2]. قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٩٥ – باب الصلاة على أهل لا إله إلَّا اللَّه

٤٢٢١ – عَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّهﷺ صلى على زانية ماتت فِى نفاسها وولدها[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن زياد صاحب نافع، ولم أجد من ترجمه.

٤٢٢٢ – وَعَنْ عطاء بن السائب، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: مر النَّبىﷺ على بئر فيها أسود ميت، قَالَ: فأشرف فِى البئر، فَإِذَا هُوَ ملقى فِى البئر، فسأل النَّبىﷺ: «ما لَهُ ملقى فِى البئر؟»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، إنه كَانَ جافى الدين، يصلى أحيانًا وأحيانًا لا يصلى، قَالَ: «ويحكم، أخرجوه»، فأمر بِهِ النَّبِىﷺ، فغسل وكفن، وَقَالَ: «احملوه»، وَقَالَ: «إن كادت الملائكة لتسبقنا»، قَالَ: وصلى عَلَيْهِ[4].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧/٢٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٤٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٢٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤٢٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/٣٠٣).

رواه الطبراني في الكبير، وعطاء فِيهِ كلام، وراويه لا يعرف.

٤٢٢٣ – وَعَنْ أنس، قَالَ: كَانَ غلام شاب يخدم النَّبي ﷺ، فمرض فأتاه النَّبي ﷺ يعوده، فَقَالَ: «تشهد أنه لا إله إلاَّ اللَّه وأني رَسُول اللَّه؟»، قَالَ: فجعل ينظر إِلَى أبيه، فَقَالَ لَهُ: قل كما يقول لك محمد، قَالَ: فقبل ثُمَّ مات، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «صلوا على أخيكم»[(١)].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٩٦ – باب النهي عَنْ الصلاة على المنافقين

٤٢٢٤ – عَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ أراد أن يصلي على عبد اللَّه بن أبي، فأخذ جبريل بثوبه، فَقَالَ: لا تصلي على أحد منهم، وَلاَ تقم على قبره[(٢)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ يزيد الرقاشي، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٢٢٥ – وَعَنْ حذيفة، قَالَ: دعي عمر لجنازة، فخرج فيها، أَوْ يريدها، فتعلقت بِهِ، فقُلْتُ: اجلس يَا أمير المؤمنين، فَإِنَّهُ من أولئك، فَقَالَ: نشدتك بالله، أنا منهم؟ قَالَ: لا، وَلاَ أبرئ أحدًا بعدك[(٣)].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٩٧ – باب كل أحد يدفن فِي التربة الَّتِي خلق منها

٤٢٢٦ – عَنْ أبي سعيد، أن النَّبي ﷺ مر بالمدينة، فرأى جماعة يحفرون قبرًا، فسأل عَنْهُ، فقالوا: حبشيًا قدم فمات، فَقَالَ النَّبي ﷺ: «لا إله إلاَّ اللَّه، سيق من أرضه وسمائه إِلَى التربة الَّتِي خلق منها»[(٤)].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه والد علي بن المديني، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٢٧ – وَعَنْ أبي الدرداء، قَالَ: مر بنا النَّبي ﷺ ونحن نحفر قبرًا، فَقَالَ: «ما تصنعون؟»، فقلنا: نحفر قبرًا لهَذَا الأسود، فَقَالَ: «جاءت بِهِ منيته إِلَى تربته»، قَالَ أبو أسامة: تدرون يَا أهل الكوفة لم حدثتكم بهَذَا الحديث؟ لأن أبا بكر وعمر خلقا من

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٩٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٩٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٣١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٤٢).

تربة رَسُول اللَّه ﷺ[١].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ الأحوص بن حكيم، وثقه العجلى، وضعفه الجمهور.

٤٢٢٨ - وَعَنْ ابن عمر، أن حبشيًا دفن بالمدينة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «دفن بالطينة التِى خلق منها»[٢].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عيسى الخراز، وَهُوَ ضعيف.

٩٨ - باب فِى اللحد

٤٢٢٩ - عَنْ عائشة وابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ[٣].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٣٠ - وَعَنْ بريدة، قَالَ: ألحد لرسول اللَّه ﷺ ونصب عَلَيْهِ اللبن نصبًا، وأخذ من قبل القبلة[٤].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ يحيى الحمانى، وَفِيهِ كلام.

٤٢٣١ - وَعَنْ أُبى بن كعب، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لما توفى آدم، غسلته الملائكة بالماء وترًا، ولحد لَهُ، وَقَالَتْ: هذه سنة آدم وولده»[٥].

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله موثقون، وفى بعضهم كلام.

٩٩ - باب فِى دفن الميت

٤٢٣٢ - عَنْ أنس، أَنَّ رُقَيَّةَ، رحمة اللَّه عليها، لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَدْخُلِ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ»، فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِى اللَّه عَنْه الْقَبْرَ[٦].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥١٢٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم فى أخبار أصبهان (٢/٣٠٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٤، ٦/١٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٦).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٧٦٤).

(٥) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٢٥٩).

(٦) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٧).

٤٢٣٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ وأبو بكر وعمر يدخلون الميت القبر من قبل القبلة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن خراش، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

٤٢٣٤ - وَعَنْ صفوان بن عمرو السكسكى، قَالَ: خرجنا فِى جنازة، فَإِذَا أهلها يدخلون القبر من قبل القبلة، فَقَالَ كرب اليحصبى: قَالَ النعمان بن بشير: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن لكل بيت بابًا، وباب القبر من تلقاء رجليه».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جماعة لم يعرفوا.

٤٢٣٥ - وَعَنْ محمد، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ فِى جِنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْمَيِّتِ، فَسُلَّ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٢٣٦ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: من السنة أن يبدؤوا بدفن الميت، وأن يلقى التراب من قبل القبلة[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبيدة بن حسان، وَهُوَ ضعيف.

١٠٠ - باب الدفن بالليل

٤٢٣٧ - عَنْ كثير بن عبد اللَّه، عَنْ أبيه، عَنْ جده، أن عبد اللَّه ذى النجادين الَّذِى هلك فِى غزوة تبوك فِى جوف الليل، فنزل رَسُول اللَّه ﷺ فِى حفرته، وَقَالَ لأبى بكر وعمر: «دليا إلىَّ أخاكما»، فلما وضعه رَسُول اللَّه ﷺ فِى لحده، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّى راض عَنْهُ فارض عنه»، فَقَالَ أبو بكر: والله لوددت أنى صاحب الحفرة[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وكثير ضعيف.

١٠١ - باب دفن الشهداء فِى مصارعهم

٤٢٣٨ - عَنْ أبى سعيد، قَالَ: لما كَانَ يوم أُحُد، نادى منادى رَسُول اللَّه ﷺ: «أن ردوا القتلى إِلَى مضاجعهم»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١١٢).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٦٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٠٩).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٤١).

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٠٢ - باب مَا يقول عِنْدَ إدخال الميت القبر

٤٢٣٩ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: لَمَّا وُضِعَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى الْقَبْرِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿**مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى**﴾ [طه: ٥٥] قَالَ: ثُمَّ لا أَدْرِى، أَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَمْ لاَ؟ فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لَحْدَهَا طَفِقَ يَطْرَحُ إِلَيْهِمُ الْجَبُوبَ، وَيَقُولُ: «سُدُّوا خِلاَلَ اللَّبِنِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ»[١].

رواه أحمد، وإسناده ضعيف.

٤٢٤٠ - وَعَنْ ابن سيرين، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَظْهَرُوا الاسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ أَنَسٌ. وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٤١ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: سألت على بن أبى طالب، فقُلْتُ: يَا أبا الحسن، أيهما أفضل، المشى خلف الجنازة أَوْ أمامها؟ فَقَالَ لى: يَا أبا سعيد، ومثلك يسأل عَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: وَمَنْ يسأل عَنْ هَذَا إلاَّ مِثْلى، إِنِّى رأيت أَبا بَكْر وعمر يمشيان أمامها، فَقَالَ: رحمهما اللَّه وغفر لهما، والله لقَدْ سمعا كما سمعنا، ولكنهما كانا سهلين يحبان السهولة، يَا أبا سعيد، إِذَا مشيت خلف أخيك المسلم فأنصت وفكر فِى نفسك كأنك قَدْ صرت مثله، أخوك كَانَ يشاحك على الدُّنيا خرج منها حزينًا سليبًا لَيْسَ لَهُ إِلاَّ مَا تزود من عمل صالح، فَإِذَا بلغت القبر فجلس النَّاس، فلا تجلس، ولكن قم على شفير قبره، فقل: بسم اللَّه وفى سبيل اللَّه وعلى ملة رَسُول اللَّه ﷺ، اللَّهُمَّ عبدك نزل بك وأنت خَيْر منزول بِهِ، خلف الدُّنيا خلف ظهره فاجعل مَا قدم عَلَيْهِ خيرًا مما خلف، فإنك قُلْتُ: ﴿**وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ**﴾ [آل عمران: ١٩٨]، ثُمَّ أحث عَلَيْهِ ثلاث حثيات[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن أيوب، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٥٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٨).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٣٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٣٩).

٤٢٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إذا مات أحدكم، فلا تحبسوه وأسرعوا بِهِ إِلَى قبره، وليقرأ عِنْدَ رأسه بفاتحة الكتاب، وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة فِي قبره»[١].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يحيى بن عبد اللَّه البابلتي، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٤٣ - وَعَنْ عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، قَالَ: قَالَ لي أبي: يا بني، إِذَا مت فألحد لي لحدًا، فَإِذَا وضعتني فِي لحدي، فقل: بسم اللَّه، وعلى ملة رَسُول اللَّه ﷺ، ثُمَّ شن التراب عليَّ شنًا، ثُمَّ اقرأ عِنْدَ رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإني سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول ذَلِكَ[٢].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٤٢٤٤ - وَعَنْ واثلة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا وضع الميت فِي قبره، قَالَ: بسم اللَّه، وعلى سنة رَسُول اللَّه ﷺ، ووضع خلف قفاه مدرة، وبين كتفيه مدرة، وبين ركبتيه مدرة، ومن ورائه مدرة»[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ بسطام بن عبد الوهاب، وَهُوَ مجهول.

٤٢٤٥ - وَعَنْ الحكم بن الحارث السلمي، أنه غزا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ ثلاث غزوات، قَالَ لَنَا: «إذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء، فقوموا على قبري، واستقبلوا القبلة، وادعوا لي»[٤].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عطية الدعاء، ولم أعرفه.

٤٢٤٦ - وَعَنْ قتادة، أن أنسًا دفن ابنًا لَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ جاف الأرض عَنْ جنبيه، وافتح أبواب السماء لروحه، وأبدله دارًا خيرًا من داره[٥].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦١٣).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٢٢٠).
(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٦٢).
(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣١٧١).
(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٧).

١٠٣ - باب دفن الآثار الصالحة مَعَ الميت

٤٢٤٧ - عَنْ أنس، رَضِىِ اللَّه عَنْه، أنه كَانَت عنده عصبة لرسول اللَّه ﷺ، فمات فدفنت مَعَهُ بَيْنَ جيبه وقميصه[(١)].

رواه البزار، ورجاله موثقون.

١٠٤ - باب تلقين الميت بعد دفنه

٤٢٤٨ - عَنْ سعيد بن عبد اللَّه الأودى، قَالَ: شهدت أبا أمامة وَهُوَ فِى النزع، فَقَالَ: إِذَا أنا مت، فاصنعوا بى كما أمر رَسُول اللَّه ﷺ [أن نصنع بموتانا، أمرنا رَسُول الله ﷺ]، فَقَالَ: «إذا مات أحد من إخوانكم، فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثُمَّ ليقل: يَا فلان ابن فلانة، فَإِنَّهُ يسمعه وَلاَ يجيب، ثُمَّ يقول: يَا فلان ابن فلانة، فَإِنَّهُ يستوى قاعدًا، ثُمَّ يقول: يَا فلان ابن فلانة، أرشدنا رحمك اللَّه، ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر مَا خرجت عَلَيْهِ من الدُّنيا شهادة أن لا إله إِلاَّ اللَّه وأن محمدًا عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًا، وبالقرآن إمامًا، فَإِن منكرًا ونكيرًا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه، ويقول: انطلق بنا مَا نقعد عِنْدَ من لقن حجته، فيكون اللَّه حجيجه دونهما»، قَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه، فَإِن لم يعرف أمه؟ قَالَ: «فينسبه إِلَى حواء، يا فلان ابن حواء»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وفى إسناده جماعة لم أعرفهم.

١٠٥ - باب رش الماء على القبر

٤٢٤٩ - عَنْ عامر بن ربيعة، أن النَّبِى ﷺ قام على قبر عثمان بن مظعون، وأمر فرش عَلَيْهِ الماء[(٣)].

رواه البزار، ورجاله موثقون، إِلاَّ أن شيخ البزار محمد بن عبد اللَّه لم أعرفه.

٤٢٥٠ - وَعَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ رش على قبر ابنه إبراهيم[(٤)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبرانى.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٤٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٧٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٤٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٤٤).

١٠٦ - باب خطاب القبر

٤٢٥١ - عَنْ أبى الحجاج الثمالى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يقـول القبر للميت حِينَ يوضع فِيهِ: ويحك يَا ابن آدم، مَا غرك بى، ألم تعلم أنى بيت الفتنة وبيـت الظلمـة؟ مَا غرك إِذْ كنت تمر بى فدادًا، فَإِن كَانَ مصلحًا أجاب عَنْهُ مجيب القبر: أرأيت إن كَـانَ يأمر بالمعروف وينهى عَنْ المنكر»، قَالَ: «فيقول القبر: إِنِّى إِذًا أعود عَلَيْهِ خضـرًا، ويعـود جسده نورًا، وتصعد روحه إِلَى رب العالمين»، فَقَالَ لَهُ ابن عائذ: يَـا أبـا الحجـاج، ومـا الفداد؟ قَالَ: الَّذِى يقدم رَجُلاً ويؤخر أخرى كمشيتك يَا ابن أخى أحيانًـا، قَـالَ: وَهُـوَ يَوْمَئِذٍ يلبس ويتهيأ[(١)].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبـى بكـر بـن أبـى مريـم، وَفِيـهِ ضعـف لاختلاطه.

٤٢٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى جنازة، فجلس إِلَـى قبر منها، فَقَالَ: «ما يأتى على هَذَا القبر من يوم إِلاَّ وَهُوَ ينادى بصوت ذلق طلق: يَا ابن آدم، كَيْفَ نسيتنى؟ ألم تعلم أنى بيت الوحدة، وبيـت الغربـة، وبيـت الوحشـة، وبيـت الدود، وبيت الضيق، إِلاَّ من وسعنى اللَّه عَلَيْـهِ؟»، ثُـمَّ قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «القبـر إِمـا روضة من رياض الجَنَّة، أَوْ حفرة من حفر النَّار»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن أيوب بن سويد، وَهُوَ ضعيف.

١٠٧ - باب فِى ضغطة القبر

٤٢٥٣ - عَنْ حذيفة، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ ﷺ فِى جِنَازَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ قَعَـدَ عَلَى شَفَتِهِ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَصَـرَهُ فِيـهِ، ثُـمَّ قَـالَ: «يُضْغَـطُ فِيـهِ الْمُؤْمِـنُ ضَغْطَـةً تَـزُولُ مِنْهَـا حَمَائِلُهُ، وَيُمْلأُ عَلَى الْكَافِرِ نَارًا»[(٣)]. فذكر الحديث، ويـأتى بتمامـه فِـى الزهـد إن شـاء اللَّه.

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن جابر، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٥٤ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدٌ بن معاذٍ، وَنَحْنُ مَـعَ رَسُولِ

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٨٣٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٠٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٣).

اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلاً، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمود بن محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، قَالَ الحسينى: فِيهِ نظر. قُلْتُ: ولم أجد من ذكره غيره.

٤٢٥٥ – وَعَنْ عائشة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا، لَنَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ»(٢).

رواه أحمد، عَنْ نافع، عَنْ عائشة، وَعَنْ نافع، عَنْ إنسان، عَنْ عائشة، وكلا الطريقين رجالها رجال الصحيح.

٤٢٥٦ – وَعَنْ عائشة أم المؤمنين، قَالَتْ: دخلت على يهودية، فحدثتنى عَنْ عذاب القبر، قَالَتْ: فلما دَخَلَ عليَّ رَسُول اللَّه ﷺ أخبرته بقولها، فلم يرجع إِلَيَّ شَيْئًا، فلما كَانَ بعد ذَلِكَ، قَالَ: «يا عائشة، تعوذى بالله من عذاب القبر، فَإِنَّهُ لَوْ نجا أحد، نجا مِنْهُ سعد بن معاذ، ولكنه لم يزد على ضمة»(٣). قُلْتُ: ذكر هَذَا فِي حديث طويل فِي عذاب القبر.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٢٥٧ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ يوم دفن سعد بن معاذ وَهُوَ قاعد على قبره، قَالَ: «لو نجا أحد من فتنة القبر، أَوْ مسألة القبر، لنجا سعد بن معاذ، ولقد ضم ضمة، ثُمَّ أرخى عنه»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

٤٢٥٨ – وَعَنْ أنس، قَالَ: توفيت زينب بنت رَسُول اللَّه ﷺ فخرجنا مَعَهُ، فرأينا رَسُول اللَّه ﷺ مهتمًا شديد الحزن، فجعلنا لا نكلمه حَتَّى انتهينا إِلَى القبر، فَإِذَا هُوَ لم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٥٥، ٩٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٥، ١٢٤٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٢٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٩١).

يفرغ من لحده، فقعد رَسُول اللَّه ﷺ وقعدنا حوله، فحدث نفسه هنيهة، وجعل ينظر إِلَى السماء، ثُمَّ فرغ من القبر، فنزل رَسُول اللَّه ﷺ فِيهِ، فرأيته يزداد حزنه، ثُمَّ أنه فرغ فخرج، فرأيته سرى عَنْهُ وتبسم ﷺ فقلنا: يَا رَسُول اللَّه، رأيناك مهتمًا حزينًا، فلم نستطع أن نكلمك، ثُمَّ رأيناك سرى عنك، فلم ذَلِكَ؟ قَالَ: «كنت أذكر ضيق القبر وغمه وضعف زينب، فكَانَ ذَلِكَ يشق عليَّ، فدعوت اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أن يخفف عَنْهَا ففعل، ولقد ضغطها ضغطة سمعها من بَيْنَ الخافقين إِلاَّ الجن والإنس»[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده ضعيف.

٤٢٥٩ – وَعَنْ أبي أيوب، أن صبيًا دفن، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لو أفلت أحد من ضمة القبر، لأفلت هَذَا الصبي»[٢].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٦٠ – وَعَنْ أنس، أن النَّبِي ﷺ صلى على صبي، أَوْ صبية، فَقَالَ: «لو كَانَ أحد نجا من ضمة القبر، لنجا هَذَا الصبي»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٤٢٦١ – وَعَنْ نافع، قَالَ: أتينا صفية بنت أبي عبيد، فحدثتنا أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن كنت لأرى لَوْ أن أحدًا أعفي من ضغطة القبر، لعفي سعد بن معاذ، ولقد ضم ضمة»[٤].

رواه الطبراني في الأوسط، وَهُوَ مرسل، وفي إسناده من لم أعرفه.

١٠٨ – باب السؤال في القبر

٤٢٦٢ – عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، رَضِي اللَّه عَنْهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ فَتَّانَ الْقُبُور، فَقَالَ عُمَرُ: أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمُ الْيَوْمَ»، فَقَالَ عُمَرُ: بِفِيهِ الْحَجَرُ[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٠٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٨٥٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١١٥٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٤٧).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٢٦٣ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِى قُبُورِهَا، فَإِذَا الإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِى يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِى هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ فَهَذَا مَنْزِلُكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ، فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ وَيُفْسَحُ لَهُ فِى قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا، يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِى هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِى سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَيَقُولُ: لاَ دَرَيْتَ، وَلا تَلَيْتَ، وَلاَ اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلُكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَكَ بِهِ هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِى يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلاَّ هُبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»[١].

رواه أحمد، والبزار، وزاد: ﴿فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِى الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾، [إبراهيم: ٢٧]، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٦٤ - وَعَنْ جابر، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِى قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَه مَلَكٌ شَدِيدُ الانْتِهَارِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِى هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِى كَانَ لَكَ فِى النَّارِ، قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِى تَرَى مِنَ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِى تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا كِلاَهُمَا، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِى أُبَشِّرْ أَهْلِى، فَيُقَالُ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِى هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِى، أَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ: لاَ دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِى كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ». قَالَ جَابِرٌ: فَسَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِى الْقَبْرِ عَلَى مَا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٨)، وفى كشف الأستار برقم (٨٧٢).

مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ»[١]. قُلْتُ: فِي الصحيح مِنْهُ: «يبعث كل عبد على مَا مات عليه»، فقط.

رواه أحمد، والطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله ثقات.

٤٢٦٥ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطْعَمَتْ عَلَى بَابِى، فَقَالَتْ: أَطْعِمُونِى أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ، قَالَ: «وَمَا تَقُولُ؟»، قُلْتُ: تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَّالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَسَأُحَدِّثُكُمُوهُ بِحَدِيثٍ لَمْ يُحَذِّرْهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِى تُفْتَنُونَ، وَعَنِّى تُسْأَلُونَ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ، وَلاَ مَشْعُوفٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: فِي الإِسْلاَمِ، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِى كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَدَّقْنَاهُ، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، وَيُقَالُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَزِعًا مَشْعُوفًا، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ؟ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِى، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِى كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلاً فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ»[٢].

رواه أحمد.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٤٦)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٧٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٣٩، ١٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٠).

٤٢٦٦ - وَعَنْ البراء بن عازب، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى جنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَار، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِى يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فِى الأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اسْتَعِيذُوا باللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِى انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِىءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، عَلَيْهِ السَّلام، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِى إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، قَالَ: فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِى السِّقَاءِ فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِى يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِى ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِى ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ، وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ»، قَالَ: «فَيَصْعَدُونَ بهَا، فَلاَ يَمُرُّونَ، يَعْنِى بهَا، عَلَى مَلإٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ، إِلاَّ قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلاَنُ ابْنُ فُلاَنٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِى كَانُوا يُسَمُّونَهُ بهَا فِى الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِى تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِى فِى عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ، [فَإِنِّى مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَتُعَادُ رُوحُهُ] فِى جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّىَ اللَّهُ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِىَ الإِسْلامُ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِى بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنَادِى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِى، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ»، قَالَ: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِى قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ»، قَالَ: «وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِى يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِى كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِىءُ بِالْخَيْرِ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِى وَمَالِى».

قَالَ: «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِى انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نَزَلَ [إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ] مَلائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِىءُ

مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، اخْرُجِى إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ، قَالَ: فَتُفَرَّقُ فِى جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِى يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِى تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ [رِيحِ] جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلإٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ، إِلاَّ قَالُوا: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الْخَبِيثَةُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلانُ ابْنُ فُلانٍ، بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِى كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِى الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿**لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِى سَمِّ الْخِيَاطِ**﴾ [الأعراف: ١٤٠]، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِى سِجِّينٍ فِى الأَرْضِ السُّفْلَى، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ الرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ**﴾ [الحج: ٣١]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِى جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ، لا أَدْرِى، [فَيَقُولانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ، لا أَدْرِى، فَيَقُولانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِى بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ، لا أَدْرِى]، فَيُنَادِى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِى يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِى كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِىءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لاَ تُقِمِ السَّاعَةَ»(١).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح وغيره باختصار. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٦٧ –وعند أحمد فِى رواية عَنْهُ أيضًا نحو هَذَا، وزاد فِيهِ: «فَيَأْتِيهِ آتٍ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِهَوَانٍ مِنَ اللَّهِ، وَعَذَابٍ مُقِيمٍ، فَيَقُولُ: وَأَنْتَ، فَبَشَّرَكَ اللَّهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، كُنْتَ بَطِيئًا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، سَرِيعًا فِى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَجَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا، ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمُّ أَبْكَمُ فِى يَدِهِ مِرْزَبَةٌ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ كَانَ تُرَابًا، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تُرَابًا، ثُمَّ يُعِيدُهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَىْءٍ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ». قَالَ الْبَرَاءُ: «ثُمَّ

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٣).

يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ، وَيُمَهَّدُ مِنْ فُرُشِ النَّارِ».

٤٢٦٨ - وَعَنْ أسماء، أنها كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الإِنْسَانُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحَفَّ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلاَةُ وَالصِّيَامُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ الْمَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلاَةِ، فَتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيَامِ فَيَرُدُّهُ، قَالَ: فَيُنَادِيهِ اجْلِسْ، قَالَ: فَيَجْلِسُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: [أَنَا] أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَوْ كَافِرًا، قَالَ: جَاءَ الْمَلَكُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ، قَالَ: فَأَجْلَسَهُ، قَالَ: يَقُولُ: اجْلِسْ، مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: أَيُّ رَجُلٍ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَتُسَلَّطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ فِي قَبْرِهِ مَعَهَا سَوْطٌ ثَمَرَتُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، صَمَّاءُ لاَ تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ»(١).

قُلْتُ: لها فِي الصحيح حديث غير هَذَا. **رواه أحمد، وروى الطبراني مِنْهُ طرفًا فِي الكبير**، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٢٦٩ - وَعَنْ أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنه ليسمع خفق نعالهم حِينَ يولون عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ مؤمنًا كَانَت الصلاة عِنْدَ رأسه، والزكاة عَنْ يمينه، والصوم عَنْ شماله، وفعل الخيرات والمعروف والإحسان إِلَى النَّاس من قبل رجليه، فيؤتى من قبل رأسه، فتقول الصلاة: لَيْسَ قبلي مدخل، فيؤتى عَنْ يمينه، فتقول الزكاة: لَيْسَ قبلي مدخل، ويؤتى من قبل شماله، فيقول الصوم: لَيْسَ قبلي مدخل، ثُمَّ يؤتى من قبل رجليه، فيقول فعل الخيرات إِلَى النَّاس: لَيْسَ من قبلي مدخل، فيقال لَهُ: اجلس، فيجلس وَقَدْ مثلت لَهُ الشمس للغروب، فيقال لَهُ: مَا تقول فِي هَذَا الرجل الَّذِي كَانَ قبلكم، يَعْنِي النَّبِي ﷺ؟ فَقَالَ: أشهد أنه رَسُول اللَّه ﷺ، جاءنا بالبينات من عِنْدَ ربنا، فصدقناه واتبعناه، فيقال لَهُ: صدقت، وعلى هَذَا حييت، وعلى هَذَا مت، وَعَلَيْهِ تبعث إن شاء اللَّه، ويفسح لَهُ قبره مد بصره، فذلك قول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٢/٦، ٣٥٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥١).

٢٧]، ويقال: افتحوا لَهُ بابًا إِلَى النَّار، فيقال: هَذَا كَانَ منزلك لَوْ عصيت اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فيزداد غبطة وسرورًا، ويقال: افتحوا لَهُ بابًا إِلَى الجَنَّة، فيفتح لَهُ، فيقال: هَذَا منزلك وما أعده اللَّه لك، فيزداد غبطة وسرورًا، فيعاد الجلد إِلَى مَا بدا مِنْهُ، ويجعل روحه فِي نسم طير يعلق فِي شجر الجَنَّة، وأما الكافر، فيؤتى من قبل رأسه، فلا يوجد شَيْء، فيؤتى من قبل رجليه، فلا يوجد شَيْء، فيجلس خائفًا مرعوبًا، فيقال لَهُ: مَا تقول فِي هَـذَا الرجل كَانَ فيكم؟ وما تشهد بِهِ؟ فلا يهتدى لاسمه، فيقال: محمدﷺ؟ فيقول: سمعت النَّاس يقولون شَيْئًا فقلت كما قالوا، فيقال لَهُ: صدقت، على هَذَا حييت، وَعَلَيْهِ مت، وَعَلَيْهِ تبعث إن شاء اللَّه، ويضيق عَلَيْهِ قبره حَتَّى تختلف أضلاعه، فذلك قول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤]، فيقال: افتحوا لَهُ بابًا إِلَى الجَنَّة، فيقال لَهُ: هَذَا كَانَ منزلك وما أعد اللَّه لك لَوْ أطعته، فيزداد حسرة وثبورًا، ثُمَّ يقال: افتحوا لَهُ بابًا إِلَى النَّار، فيفتح لَهُ إليها، فيقال: هَذَا منزلك وما أعد اللَّه لك، فيزداد حسرة وثبورًا»، قَالَ أبو عمر، يَعْنِى الضرير: قُلْتُ لحماد بن سلمة: كَانَ هَذَا من أهل القبلة؟ قَالَ: نعَمْ، قَالَ أبو عمر: كأنه يشهد بهذه الشهادة على غير يقين يرجع إِلَى قلبه، كَانَ يسمع النَّاس يقولون شَيْئًا فيقوله.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

٤٢٧٠ - ولأبى هريرة فِي الأوسط أيضًا، رفعه، قَالَ: «يؤتى الرجل فِي قبره، فَإِذَا أتى من قبل رأسه، دفعته تلاوة القرآن، وَإِذَا أتى من قبل يديه دفعته الصدقة، وَإِذَا أتى من قبل رجليه دفعه مشيه إِلَى المساجد والصبر حجره، فَقَالَ: أما أنى لَوْ رأيت خليلاً كنت صاحبه»(١).

وروى البزار طرفًا مِنْهُ.

٤٢٧١ - وَعَنْ أبى حازم، عَنْ أبى هريرة، أحسبه رفعه، قَالَ: «إن المؤمن ينزل بِهِ الموت ويعاين مَا يعاين، فود لَوْ خرجت، يَعْنِى نفسه، والله يحب لقاءه، فَإِن المؤمن يصعد بروحه إِلَى السماء، فتأتيه أرواح المؤمنين فيستخبرونه عَنْ معارفهم من أهل الأرض، فَإِذَا قَالَ: تركت فلانًا فِي الدُّنيا، أعجبهم ذَلِكَ، وَإِذَا قَالَ: إن فلانًا قَدْ مات، قالوا: مَا جيء بِهِ إلينا، وإن المؤمن يجلس فِي قبره فيسأل: من ربه؟ فيقول: ربى اللَّه،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٦٢٨، ٩٤٣٦).

فيقول: من نبيك؟ فيقول: نَبِى محمد ﷺ، قَالَ: فما دينك؟ قَالَ: دينى الإسلام، فيفتح لَـهُ باب فِى قبره، فيقول، أَوْ يقال: انظر إِلَى مجلسك، ثُمَّ يرى القبر، فإنما كَانَت رقدة، فَـإِذَا كَانَ عدو اللَّه نزل بِهِ الموت وعاين مَا عاين، فَإِنَّـهُ يحب أن لا تخرج روحه أبدًا واللـه يبغض لقاءه، فَإِذَا جلس فِى قبره أَوْ أجلس، فيقال: من ربك؟ فيقول: لا أدرى، فيقـال: لا دريت، فيفتح لَهُ باب من جهنم، ثُمَّ يضرب ضربة تسمع كل دابة إِلاَّ الثقلين، ثُـمَّ يقال لَهُ: نم كما ينام المنهوش»، فقُلْتُ: لأبى هريرة: مَا المنهوش؟ قَالَ: الَّذِى تنهشه الدواب والجنادب، ثُمَّ يضيق عَلَيْهِ قبره[(١)].

قُلْتُ: فِى الصحيح طرف مِنْهُ. رواه البزار، ورجاله ثقات، خلا سعيد بن بحر القراطيسى، فإنى لم أعرفه.

٤٢٧٢ - وَعَنْ عائشة، رَضِى اللَّه عَنْها، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، تبتلى هذه الأمة فِى قبورها، فكيف بى وأنا امرأة ضعيفة؟ قَالَ: «﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾» [إبراهيم: ٢٧][(٢)]. قُلْتُ: لها حديث غير هَذَا فِى الصحيح.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٢٧٣ - وَعَنْ أبى رافع، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: بينما أنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى بقيع الغرقد، وأنا أمشى خلفه، إِذْ قَالَ: «لا هديت وَلاَ اهتديت، لا هديت وَلاَ اهتديت، لاَ هديت وَلاَ اهتديت»، قَالَ أبو رافع: مَا لِى يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «لست أريدك، ولكن أريد صاحب هَذَا القبر، سُئل عنى، فزعم أنه لا يعرفنى»، فَإِذَا قبر مرشوش عَلَيْهِ ماء حِينَ دفن صاحبه[(٣)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٢٧٤ - وَعَنْ أيوب بن بشير، عَنْ أبيه، قَالَ: كَانَت ثائرة فِى بنى معاوية، فذهب رَسُول اللَّه ﷺ يصلح بينهم، فالتفت إِلَى قبر، فَقَالَ: «لا دريت»، فقيل لَهُ: ....، فَقَالَ:

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٩).

«إن هَذَا يسأل عنى، فَقَالَ: لا أدرى»[١].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عمر بن محمد بن صهبان، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٧٥ – وَعَنْ أبى رافع، رَضِى اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج بالليل يدعو بالبقيع ومعه أبو رافع، فدعا بما شاء اللَّه أن يدعو، ثُمَّ انصرف مقبلاً، فمر على قبر، فَقَالَ: «أف أف أف»، فَقَالَ لَهُ أبو رافع: يَا رَسُول اللَّه، بأبى أَنْت وأمى، مَا معك غيرى، فمنى أففت؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا، ولكنى أففت من صاحب هَذَا القبر الَّذِى سُئل عنى فشك فىَّ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٢٧٦ – وَعَنْ أبى هريرة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: شهدنا جنازة مَعَ نَبِى اللَّه ﷺ، فلما فرغ من دفنها وانصرف النَّاس، قَالَ نَبِى اللَّه ﷺ: «إنه الآن يسمع خفق نعالكم، أتاه نكير ومنكر أعينهما مثل قدور النحاس، وأنيابهما مثل صياصى البقر، وأصواتهما مثل الرعد، فيجلسانه فيسألانه: مَا كَانَ يعبد؟ ومن كَانَ نبيه؟ فَإِن كَانَ ممن يعبد اللَّه، قَالَ: كنت أعبد اللَّه، ونبيى محمد ﷺ، جاءنا بالبينات فآمنا بِهِ واتبعناه، فذلك قول اللَّه: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِى الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم:٢٧]، فيقال لَهُ: على اليقين حييت، وَعَلَيْهِ مت، وَعَلَيْهِ تبعث، ثُمَّ يفتح لَهُ باب إِلَى الجَنَّة، ويوسع لَهُ فِى حفرته، وإن كَانَ من أهل الشك، قَالَ: لا أدرى، سمعت النَّاس يقولون شَيْئًا فقلته، فيقال لَهُ: على الشك حييت، وَعَلَيْهِ مت، وَعَلَيْهِ تبعث، ثُمَّ يفتح لَهُ باب إِلَى النَّار، ويسلط عَلَيْهِ عقارب وتنانين، لَوْ نفخ أحدهم فِى الدُّنيا مَا نبتت شَيْئًا تنهشه، وتؤمر الأرض فتضمه حَتَّى تختلف أضلاعه»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة. قُلْتُ: وَفِيهِ كلام.

٤٢٧٧ – وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا دفن الميت، سمع خفق نعالهم إِذَا ولوا عَنْهُ منصرفين»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٦٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٦١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٢٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٣٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٢٧٨ - وَعَنْ عبد اللَّه، قَالَ: إِذَا حدثتكم بحديث أنبئكم بتصديق ذَلِكَ، إن المؤمن إِذَا مات جلس فِي قبره، فيقال: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيقول: ربي اللَّه، وديني الإسلام، ونبيي محمد ﷺ فيوسع لَهُ فِي قبره، ويفرج لَهُ فِيهِ، ثُمَّ قرأ عبد اللَّه: ﴿يُثَبِّتُ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللّهُ الظَّالِمِينَ﴾ [إبراهيم:٢٧][١].

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٤٢٧٩ - وَعَنْ أبي هريرة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الميت ليسمع خفق نعالهم إِذَا ولوا عنه»، يَعْنِي مدبرين[٢].

رواه البزار، وإسناده حسن.

٤٢٨٠ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، قَالَ: اسم الملكين الّذين يأتيان فِي القبر: منكر ونكير، وَكَانَ اسمهما: هاروت وماروت، وهما فِي السماء: عزرًا وعزيزًا[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

١٠٩ - باب فِي العذاب فِي القبر

٤٢٨١ - عَنْ عائشة، رَضِيَ اللَّه عَنْها، أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلاَ تَصْنَعُ عَائِشَةُ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلاَّ قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ: وَقَاكِ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لاَ وَعَمَّ ذَاكَ»، قَالَتْ: هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لاَ نَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، إِلاَّ قَالَتْ: وَقَاكِ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَ: «كَذَبَتْ يَهُودُ، وَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُذُبٌ، لاَ عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ ذَاكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمْكُثَ، فَخرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلاً بِثَوْبِهِ مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمُ الْفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، أَيُّهَا النَّاسُ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٤٥).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٨٧٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٠١).

اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ»[١]. قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٢ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: دَخَلَ النَّبِىُّ ﷺ يَوْمًا نَخْلاً لِبَنِى النَّجَّار، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَال مِنْ بَنِى النَّجَّار مَاتُوا فِى الْجَاهِلِيَّةِ، يُعَذَّبُونَ فِى قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فزعًا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْر[٢].

رواه أحمد، والبزار.

٤٢٨٣ – وَقَالَ الطبرانى فِى الأوسط: عَنْ جابر، قَالَ: مر رَسُول اللَّه ﷺ على قبور نساء من بنى النجار هلكوا فِى الجاهلية، فسمعهم يعذبون فِى القبور فِى النميمة.

ورجال أحمد رجال الصحيح، وفى إسناد الطبرانى ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٢٨٤ – وَعَنْ عائشة، رَضِى اللَّه عَنْها، أن رَسُول اللَّه ﷺ ، قَالَ: «يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيَّتَان، وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، تَقْرِضَانِهِ قَرْضًا، كُلَّمَا فَرَغَتَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٣].

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٤٢٨٥ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ : «يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِى قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّينًا تَلْدَغُهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ أَنَّ تِنِّينًا مِنْهَا نَفَخَ فِى الأَرْضِ، مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءَ»[٤].

رواه أحمد، وأبو يعلى موقوفًا، وَفِيهِ دراج، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٢٨٦ – وَعَنْ أبى هريرة، رَضِى اللَّه عَنْه، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ ، أنه قَالَ: «المؤمن فِى قبره فِى روضة، ويرحب لَهُ قبره سبعين ذراعًا، وينور لَهُ كالقمر ليلة البدر، أتدرون

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٩)، وفى كشف الأستار برقم (٨٧١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٨)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٣٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٥٨).

فيما أنزلت هذه الآية: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]؟»، قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قَالَ: «عذاب الكافر فِي قبره، وَالَّذِي نفسي بيده إنه ليسلط عليهم تسعة وتسعون تنينًا، أتدرون مَا التنين؟»، قَالَ: «تسع وتسعون حية، لكل حية سبعة رءوس ينفخون فِي جسمه ويلسعونه ويخدشونه إِلَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ دراج، وحديثه حسن، واختلف فِيهِ.

٤٢٨٧ – وَعَنْ أنس، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِأَبِي طَلْحَةَ، يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ، قَالَ: وَبِلالٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ يُكَرِّمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرٍ، فَقَامَ حَتَّى لَمَّ إِلَيْهِ بِلالٌ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا بِلالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟»، قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئًا، قَالَ: «صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ»، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوُجِدَ يَهُودِيًّا[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٨ – وَعَنْ أنس، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لا أَتَّهِمُهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِلالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَقِيعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟»، قَالَ: لا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: «أَلا تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ»، يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ[٣].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٨٩ – وَعَنْ أم مبشر، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعَهُمْ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، قَالَ: «نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»[٤].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٠ – وَعَنْ أبي سعيد الخدري، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: كنت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِي سفر وَهُوَ يسير على راحلته، فنفرت، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا شأن راحلتك نفرت؟

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٦١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٥١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٣٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٢).

قَالَ: «إنها سمعت صوت رجل يعذب فِى قبره، فنفرت لذلك»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٤٢٩١ - وَعَنْ عبد اللَّه، يَعْنِى ابن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن الموتى ليعذبون فِى قبورهم، حَتَّى إِنَّ البهائم تسمع أصواتهم»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٢٩٢ - وَعَنْ أبى أمامة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: مر النَّبِى ﷺ فِى يوم شديد الحر نحو بقيع الغرقد، فلما مر ببقيع الغرقد، قَالَ: إِذَا بقبرين دفنوا فيهما رجلين، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من دفنتم هَاهُنَا اليوم؟»، قالوا: [يَا نَّبِى الله، فلان وفلان، قَالَ: «إِنْهُمَا ليعذبان الآن ويفتنان فِى قبرهما»]، قَالوا: يَا رَسُول اللَّه، وما ذاك؟ قَالَ: «أما أحدهما، فَكَانَ يمشى بالنميمة، وأما الآخر فَكَانَ لا يتنزه من البول»، وأخذ جريدة فشقها، ثُمَّ جعلها على القبرين، قالوا: يَا نَبِى اللَّه، ولم فعلت ذاك؟ قَالَ: «ليخفف عنهما»، قالوا: يَا نَبِى اللَّه، وحتى متى يعذبان؟ قَالَ: «غيب لا يعلمه إِلاَّ اللَّه، ولولا تحافى قلوبكم وتزيدكم فِى الحديث سمعتم مَا أسمع»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن يزيد، وَفِيهِ كلام.

٤٢٩٣ - وَعَنْ ابن عمرو، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ مر يومًا بقبور ومعه جريدة رطبة، فشقها باثنتين ووضع واحدة على قبر والأخرى على قبر آخر، ثُمَّ مضى، فقلنا: يَا رَسُول اللَّه، لم فعلت ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أما أحدهما، فَكَانَ يعذب فِى النميمة، وأما الآخر، فَكَانَ لا يتقى البول، ولن يعذبا مَا دامت هذه رطبة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جعفر بن ميسرة، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٩٤ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: بينا أسير بجنبات بدر، إِذْ خرج رجل من حفرة فِى عنقه سلسلة، فنادانى: يَا عبد اللَّه، اسقنى، فلا أدرى أعرف اسمى أَوْ دعانى بدعاية العرب، وخرج رجل من ذَلِكَ الحفير فِى يده سوط، فنادانى: يا عبد الله، لا تسقه، فَإِنَّهُ كافر، ثُمَّ ضربه بالسوط حَتَّى عاد إِلَى حفرته، فأتيت النَّبِى ﷺ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٦٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٤٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٦٩).

مسرعًا، فأخبرته، فَقَالَ لى: «أو قَدْ رأيته؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذاك عدو اللَّـه أبـو جهـل بن هشام، وذاك عذابه إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن المغيرة، وَهُوَ ضعيف.

٤٢٩٥ - وَعَنْ أبى هريرة، رَضِىَ اللَّه عَنْـه، قَـالَ: مَـرَّ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ عَلَـى قَـبْرٍ، فَقَالَ: «ائْتُونِى بجَرِيدَتَيْنِ»، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْـهِ، فَقِيـلَ: يَـا رَسُول اللَّهِ، أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَـا كَـانَ فِيهِمَـا نُدُوٌّ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٦ - وَعَنْ يعلى بن سيابة، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَـبْرِ يُعَذَّبُ فِى غَيْرِ كَبِيرٍ»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: «لَعَلَّـهُ يُخَفَّـفَ عَنْـهُ مَـا دَامَتْ رَطْبَةً»(٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ حبيب بن أبى جبيرة، قَالَ الحسينى: مجهول.

٤٢٩٧ - وَعَـنْ معاوية، قَـالَ: إن تسوية القبر مـن السنة، قَـدْ رفعـت اليهـود والنصارى، فلا تشبهوا بهما(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٢٩٨ - وَعَنْ عثمان بن عبد الرحمن، قَالَ: أخبرنى أخى، قَالَ: أصيب أبوك عبـد الرحمن مَعَ ابن الزبير، فأمر بِهِ ابن الزبير، فدفن فِى مسجد الكعبـة، ثُـمَّ أمـر الخيـل علـى قبره لئلا يرى أثره.

رواه الطبرانى فى الكبير، وعثمان ضعفه الدارقطنى.

١١٠ - باب زيارة القبور

٤٢٩٩ - عَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ : «إِنِّـى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٥٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٤٤١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/٣٥٢).

نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً»(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٠٠ – وَعَنْ أم سلمة، رَضِىَ اللَّه عَنْها، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «نهيتكم عَنْ زيارة القبور فزوروها، فَإن لكم فيها عبرة»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن المتوكل، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٠١ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كنت نهيتكم عَنْ لحوم الأضاحى فوق ثلاث، فكلوا وادخروا، ونهيتكم عَنْ زيارة القبور فزوروها، وَلاَ تقولوا مَا يسخط الرب، ونهيتكم عَنْ الأوعية، فانتبذوا، وكل مسكر حرام»(٣).

رواه البزار، وإسناده رجاله رجال الصحيح.

٤٣٠٢ – وَعَنْ عائشة، رَضِىَ اللَّه عَنْها، أن النَّبِى ﷺ نهى عَنْ زيارة القبور، ثُمَّ رخص فيها، أحسبه قَالَ: «فإنها تذكر الآخرة»(٤).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٣٠٣ – وَعَنْ زيد بن الخطاب، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ يوم فتح مكة نحو المقابر، فقعد رَسُول اللَّه ﷺ نحو قبر، فرأيناه كأنه يناجى، فقام رَسُول اللَّه ﷺ يمسح الدموع من عينيه، فتلقاه عمر وَكَانَ أولنا، فَقَالَ: بأبى أَنْت وأمى، مَا يبكيك؟ قَالَ: «إنى استأذنت ربى فِى زيارة قبر أمى، وكَانَت والدة، ولها قبلى حق، فأردت أن أستغفر لها، فنهانى»، قَالَ: ثُمَّ أومأ إلينا، أن اجلسوا، فجلسنا، فَقَالَ: «إنى كنت نهيتكم عَنْ زيارة القبور، فمن شاء منكم أن يزور فليزر، وَإِنِّى كُنْتُ نهيتكم عَنْ لحوم الأضاحى فوق ثلاثة أيام، فكلوا وادخروا مَا بدا لكم، وَإِنِّى كُنْتُ نهيتكم عَنْ ظروف، وأمرتكم بظروف فانتبذوا، فَإن الآنية لا تحل شَيْئًا وَلاَ تحرمه، واجتنبوا كل مسكر»(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٧٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦١).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٦٤٨).

رواه الطبرانى فى الكبير، وفى إسناده من لم أعرفه. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا النوع فِى الأشربة إن شاء اللّه.

٤٣٠٤ - وَعَنْ على، رَضِىَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ نهى عَنْ زيارة القبور، وَعَنْ الأوعية، وأن تحبس لحوم الأضاحى بعد ثلاث، ثُمَّ قَالَ: «إنى كنت نهيتكم عَنْ زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم بالآخرة، ونهيتكم عَنْ الأوعية، فاشربوا فيها، واجتنبوا مَا أسكر، ونهيتكم عَنْ لحوم الأضاحى أن تحتبسوا فوق ثلاث، فاحتبسوا مَا بدا لكم»[(١)]. قُلْتُ: فِى الصحيح طرف مِنْهُ.

رواه أبو يعلى، وأحمد، وَفِيهِ ربيعة بن النابغة، قَالَ البخارى: لم يصح حديثه عَنْ على فِى الأضاحى.

٤٣٠٥ - وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «زوروا القبور، وَلاَ تقولوا هجرًا»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الصغير، وَفِيهِ محمد بن كثير بن مروان، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٤٣٠٦ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «نهيتكم عَنْ زيارة القبور فزوروها، وَلاَ تقولوا هجرًا، ونهيتكم عَنْ لحوم الأضاحى بعد ثلاث، فكلوا وأمسكوا، ونهيتكم عَنْ النبيذ، فاشربوا وَلاَ تشربوا مسكرًا»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ النضر أبو عمر، وَهُوَ ضعيف جدًا. قُلْتُ: وتأتى بقية هذه الأحاديث فِى الأضاحى والأشربة إن شاء اللّه.

٤٣٠٧ - وَعَنْ ثوبان، رَضِىَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «كنت نهيتكم عَنْ زيارة القبور فزوروها، واجعلوا زيارتكم لها صلاة عليهم واستغفارًا لهم، و نهيتكم عَنْ لحوم الأضاحى بعد ثلاث، فكلوا منها وادخروا، ونهيتكم عما ينبذ فِى الدباء والحنتم والنقير، فانتبذوا وانتفعوا بها»[(٤)].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٤٥)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٤٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/٢٥٣)، والأوسط برقم (٢٧٠٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٤١٩).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يزيد بن ربيعة الرحبي، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٠٨ - وَعَنْ عائشة، رَضِي اللَّه عَنْها، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ثلاث نهيتكم عَنْهَا: زيارة القبور، ولحوم الأضاحي فوق ثلاث، ونبذ فِي المزفت والحنتم والنقير، ألا فزوروا إخوانكم وسلموا عليهم، فَإِن فيهم عبرة، ألا ولحوم الأضاحي فكلوا منها وادخروا، ألا وكل مسكر خمر، ألا وكل خمر حرام»(١).

قُلْتُ: فِي الصحيح بعضه.

رواه الطبراني في الأوسط، وَقَالَ: لم يروه عَنْ عبد الجبار إِلاَّ محمد بن أبي الخصيب. قُلْتُ: ولم أجد من ذكره.

٤٣٠٩ - وَعَنْ أبي مويهبة، مولى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: أمر رَسُول اللَّه ﷺ أن يصلي على أهل البقيع، فصلى عليهم رَسُول اللَّه ﷺ ليلاً ثلاث مرات.

رواه أحمد مطولاً، ويأتي إن شاء اللَّه فِي الوفاء فِي علامات النبوة.

٤٣١٠ - ولفظه عِنْدَ البزار: أن رَسُول اللَّه ﷺ طرقه ذات ليلة، فَقَالَ: «يا أبا مويهبة، أمرت أن أستغفر لأهل البقيع»، فانطلقت، فلما أتى البقيع قَالَ: «السلام عليكم يَا أهل المقابر، ليهن لكم مَا أصبحتم فِيهِ بما أصبح النَّاس فِيهِ، لَوْ تدرون مَا نجاكم اللَّه مِنْهُ، أقبلت الفتن»(٢). وإسناد أحمد والبزار كلاهما ضعيف.

٤٣١١ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِي اللَّه عَنْهما، أن النَّبِي ﷺ كَانَ يذهب إِلَى الجبان ماشيًا، وأبو بكر وعمر(٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فِيهِ: ويرجع ماشيًا. وفي إسناده من لم أعرفه.

٤٣١٢ - وَعَنْ أبي هريرة، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من زار قبر أبويه أَوْ أحدهما كل جمعة، غفر لَهُ وكتب برًا»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٥٦٠)، وكشف الأستار برقم (٨٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٨٢)، والأوسط برقم (٢٨٦٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١١٢)، والصغير (٦٩/٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير، وَفِيهِ عبد الكريم أبو أمية، وَهُوَ ضعيف.

٤٣١٣ - وَعَنْ على، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: الخروج إِلَى الجبان فِى العيدين من السنة[1].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحارث، وَهُوَ ضعيف.

٤٣١٤ - وَعَنْ ابن أبى مليكة، قَالَ: توفى، يَعْنِى عبد الرحمن بن أبى بكر بالحُبشِيّ، فلما حجت عائشة أتت قبره، فَقَالَتْ:

وكنَّا كَنْدَمَانَىْ جَذِيمَةَ حِقْبَةً ... من الدَّهْرِ حتَّى قيلَ لَنْ يَتصَدَّعَا

فلمَّا تفرَّقْنَا كأنِى وَمالِكًا ... لِطولِ اجتماعٍ لم نَبْت ليلةً معًا

أما والله لَوْ شهدتُك مَا زرتك، ولدفنتك حيث مت[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١١١ - باب مَا يقول إِذَا زار القبور

٤٣١٥ - عَنْ عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج إِلَى البقيع، بقيع الغرقد، فَقَالَ: «السلام على أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، ورحم اللَّه المستقدمين، وإنا إن شاء اللَّه لاحقون»، يَعْنِى بكم[3].

رواه البزار، وَفِيهِ غالب بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٣١٦ - وَعَنْهُ، قَالَ مر النَّبى ﷺ على مصعب بن عمير حِينَ رجع من أُحُد، فوقف عَلَيْهِ وعلى أصحابه، فَقَالَ: «أشهد أنكم أحياء عِنْدَ اللَّه، فزوروهم وسلموا عليهم، فو الَّذِى نفسى بيده، لا يسلم عليهم أحد إِلاَّ ردوا عَلَيْهِ إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو بلال الأشعرى، ضعفه الدارقطنى.

٤٣١٧ - وَعَنْ مجمع بن جارية، قَالَ: خرج النَّبى ﷺ فِى جنازة من بنى عمرو بن عوف حَتَّى انتهى إِلَى المقبرة، فَقَالَ: «السلام على أهل القبور»، ثلاث مرات، «من كَانَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٣٨).

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه رقم (١٠٥٥).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٦٤).

منكم من المؤمنين والمسلمين، أنتم لَنَا فرط ونحن لكم تبع، عافانا اللَّه وإياكم»[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٣١٨ – وَعَنْ بشير بن الخصاصية، قَالَ: أتيت النَّبي ﷺ، فلحقته بالبقيع، فسمعته يقول: «السلام على أهل الديار من المؤمنين»، وانقطع شسعى، فَقَالَ: «أنعش قدمك»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، طالت عزوبتى، ونأيت عَنْ دار قومى، فَقَالَ: «يا بشير، ألا تحمد اللَّه الَّذِى أخذ بناصيتك من بَيْنَ ربيعة قوم يرون لولاهم انكفأت الأرض بمن عليها»[٢].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، وَلَهُ طريق عِنْدَ **أحمد** تأتي فِي المناقب إن شاء اللَّه.

١١٢ – باب البناء على القبور والجلوس عليها وغير ذَلِكَ

٤٣١٩ – عَنْ أم سلمة، رَضِيَ اللَّه عَنْها، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُجَصَّصَ[٣].

رواه أحمد، وزاد فِي رواية مرسلة: أَوْ يجلس عَلَيْهِ، وفى الإسنادين ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٣٢٠ – وَعَنْ أبي سعيد، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: نهى نَبِي اللَّه ﷺ أن يبنى على القبور، أَوْ يقعد عليها، أَوْ يصلى عليها[٤]. قُلْتُ: روى ابن ماجة النهى عَنْ البناء عليها فقط.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٣٢١ – وَعَنْ عمارة بن حزم، قَالَ: رآني رَسُول اللَّه ﷺ جالسًا على قبر، فَقَالَ: «يا صاحب القبر، انزل من على القبر، لا تؤذى صاحب القبر وَلاَ يؤذيك».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير (١٩/٤٤٥، ٤٤٦)، والأوسط برقم (٨١٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٢٨٤٧).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٤١).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٠١٦).

١١٣ - باب المشى على القبور

٤٣٢٢ - عَنْ عبد اللّه، يَعْنِى ابن مسعود، رَضِى اللّه عَنْه، قَالَ: لأن أطأ على جمرة، أحب إلىَّ من أن أطأ على قبر مسلم.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَفِيهِ كلام.

١١٤ - باب المشى بَيْنَ القبور فِى النعال

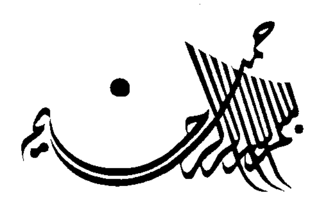
٤٣٢٣ - عَنْ عصمة، قَالَ: نظر رَسُول اللّه ﷺ إِلَى رجل يمشى فِى نعليه بَيْنَ المقابر، فَقَالَ: «يا صاحب السبتية، اخلع نعليك»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده ضعيف.

* * *

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨٥/١٧).



٦ ـ كتاب الزكاة

١ - باب فرض الزكاة

٤٣٢٤ - عَنْ على، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه فرض على أغنياء المسلمين فِى أموالهم بقدر الَّذِى يسع فقراءهم، ولن يجهد الفقراء إِذَا جاعوا وعروا إلاَّ بما يضنع أغنياؤهم، ألا وإن اللَّه يحاسبهم حسابًا شديدًا، ويعذبهم عذابًا أليمًا»[١].

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَقَالَ: تفرد بِهِ ثابت بن محمد الزاهد. **قُلْتُ**: ثابت من رجال الصحيح، وبقية رجاله وثقوا، وفيهم كلام.

٤٣٢٥ - وَعَنْ أنس، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ويل للأغنياء من الفقراء يَوْمَ القِيَامَةِ، يقولون: ربنا ظلمونا حقوقنا التِى فرضت لَنَا عليهم، فيقول اللَّه تعالى: وعزتى وجلالى لأدنينكم ولأباعدنهم»، ثُمَّ تلا رَسُول اللَّه ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ فِى أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥][٢].

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ الحارث بن النعمان، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٢٦ - وَعَنْ علقمة، رَضِى اللَّه عَنْه، أنهم أتوا رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَنَا النَّبى ﷺ: «إن تمام إسلامكم أن تؤدوا زكاة أموالكم»[٣].

رواه **البزار، والطبرانى فى الكبير**، ولفظ الكبير: «إن من تمام»، وَفِيهِ من لا يعرف.

٤٣٢٧ - وَعَنْ أبى الدرداء، رَضِى اللَّه عَنْه، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الزكاة قنطرة الإسلام»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٧٧)، والصغير (١/١٦٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨١١)، والصغير (١/٢٤٦).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٣٥).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون، إلاَّ أن بقية مدلس، وَهُوَ ثقة.

٤٣٢٨ – وَعَنْ حذيفة، رَضِى اللَّه عَنْه، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والصيام سهم، والزكاة سهم، وحج البيت سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهى عَنْ المنكر سهم، والجهاد فِى سبيل اللَّه سهم، وَقَدْ خاب من لا سهم له»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ يزيد بن عطاء، وثقه أحمد، وضعفه جماعة. قُلْتُ: وَقَدْ تقدم فِى الإيمان أحاديث نحو هَذَا.

٤٣٢٩ – وَعَنْ ابن مسعود، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: أمرنا بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ومن لم يزك فلا صلاة لَهُ(٢).

رواه الطبراني فى الكبير، وَلَهُ إسناد صحيح.

٤٣٣٠ – وَعَنْ أبى ذر، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: : «فِى الإِبلِ صَدَقَتُهَا، وَفِى الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، [وَفِى الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا]، وَفِى الْبُرِّ صَدَقَتُهُ»(٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ راو لم يسم.

٤٣٣١ – وَعَنْ على بن أبى طالب، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: أَمَرَنِى رَسُول اللهِ ﷺ أَنْ آتِيَهُ بطَبَقٍ يَكْتُبُ فِيهِ مَا لاَ تَضِلُّ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ تَفُوتَنِى نَفْسُهُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّى أَحْفَظُ وَأَعِى، قَالَ: «أُوصِى بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»(٤).

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. رواه أحمد، وَفِيهِ نعيم بن يزيد، ولم يرو عَنْهُ غير عمر ابن الفضل.

٤٣٣٢ – وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِى كَيْفَ أُنْفِقُ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ وَالْجَارِ وَالْمِسْكِينِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٠٩٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٩/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٠/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٩).

أَقْلِلْ لِي، قَالَ: «فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ، وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ، وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا». فَقَالَ: [حَسْبِي] يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إِلَى رَسُولِكَ، فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَى رَسُولِي، فَقَدْ بَرِئْتَ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِثْمُهَا عَلَى مَنْ بَدَّلَهَا»[١].

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٣٣ - وَعَنْ بريدة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: : «لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَرَضِهِمْ وَرَقِيقِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلاَّ الصَّدَقَةُ»[٢].

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الأوسط، إلاَّ أنهما قالا: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ فِي أهل الذمة: «لهم مَا أسلموا عليه»، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَقَدْ وثق، ولكنه مدلس.

٤٣٣٤ - وَعَنْ جابر، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رجل من القوم: يَا رَسُول اللَّه، أرأيت إن أدى الرجل زكاة ماله؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدى زكاة ماله فَقَدْ ذهب عَنْهُ شره»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن وإن كَانَ فِي بعض رجاله كلام.

٤٣٣٥ - وَعَنْ أبى هريرة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: سمِعْتُ من عمر بن الخطاب حديثًا عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ مَا سمعته مِنْهُ، وكنت أكثرهم لزومًا لرسول اللَّه ﷺ قَالَ عمر: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما تلف مال فِي بر وَلاَ بحر إلاَّ بحبس الزكاة»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن هارون، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٣٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، وأعدوا للبلاء الدعاء»[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٣٦)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥٧)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٦٨)، وفى كشف الأستار برقم (٨٧٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٧٧).

(٤) أخرجه أبو حاتم فى العلل (١/ ٢٢٠، ٢٢١).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠١٩٦)، والأوسط برقم (١٩٦١)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (٨١٦).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ موسى بن عمير الكوفى، وَهُوَ متروك.

٤٣٣٧ – وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مانع الزكاة يَوْمَ القِيَامَةِ فِى النار»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير، وَفِيهِ سنان بن سعد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٤٣٣٨ – وَعَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «كل مال وإن كَانَ تحت سبع أرضين تؤدى زكاته فليس بكنز، وكل مال لا تؤدى زكاته وإن كَانَ ظاهرًا فهُوَ كنز»[٢].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح بنحوه، ولكنه موقوف على ابن عمر. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٣٩ – وَعَنْ أبى شداد، رجل من أهل عمان، قَالَ: جاءنا كتاب رَسُول اللَّه ﷺ: «أما بعد، فأقروا بشهادة أن لا إله إلاَّ اللَّه وأنى رَسُول اللَّه، وأدوا الزكاة، وخطوا المساجد كذا وكذا، وإلا غزوتكم»، قَالَ أبو شداد: فلم نجد من يقرأ علينا ذَلِكَ الكتاب، حَتَّى أصبنا غلامًا يقرأ، فقرأ علينا، قَالَ عبد العزيز: فقلت لأبى شداد: من كَانَ على عمان يَوْمَئِذٍ، قَالَ: سوار من أساور كسرى[٣].

رواه البزار، وَهُوَ مرسل، وَفِيهِ من لا يعرف.

٤٣٤٠ – وَعَنْ ثوبان، رَضِى اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من ترك بعده كنزًا، مُثِل لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شجاعًا أقرع لَهُ زبيبتان يتبعه، يقول: ويلك، مَا أَنْت؟ يقول: أنا كنزك الَّذِى كنزت، فلا يزال حَتَّى يلقم يده، ثُمَّ يتبعه سائر جسده»[٤].

رواه البزار، وَقَالَ: إسناده حسن. قُلْتُ: ورجاله ثقات، **ورواه الطبرانى فِى الكبير**

٤٣٤١ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما خالطت الصدقة، أَوْ قَالَ: الزكاة، مالاً إلاَّ أفسدته»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٧٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٠).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٢).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨١).

رواه البزار، وَفِيهِ عثمان بن عبد الرحمن الجمحى، قَالَ أبو حاتم: يكتب حديثه وَلاَ يحتج بِهِ.

٤٣٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ظهرت لهم الصلاة فصلوها، وخفيت لهم الزكاة فأكلوها، أولئك هم المنافقون»[1].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن إبراهيم الغفارى، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٤٣ - وَعَنْ ابن الزبير، رَضِى اللَّه عَنْهُمَا، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ما من صاحب إبل لا يؤدى حقها فِى رسلها ونجدتها، إلاَّ جىء يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يبطح لها بقاع قرقر تطؤه بأخفافها، كلما نفذت أولاها اعيدت عَلَيْهِ أخراها، حَتَّى يقضى بَيْنَ النَّاس ويرى سبيله»[2].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٣٤٤ - وَعَنْ ابن الزبير، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ما من صاحب إبل إلاَّ يؤتى بها يَوْمَ القِيَامَةِ إِذَا لم يكن يؤدى حقها، فتمشى عَلَيْهِ بقاع تطؤه بأخفافها، ويؤتى بصاحب البقر إِذَا لم يكن يؤدى حقها، فتمشى عَلَيْهِ تطؤه بأظلافها لَيْسَ فيها جماء وَلاَ مكسورة القرن، ويؤتى بصاحب الغنم إِذَا لم يكن يؤدى حقها، فتمشى عَلَيْهِ بقاع فتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها لَيْسَ فيها جماء وَلاَ مكسورة القرن، ويؤتى بصاحب الكنز، فيمثل لَهُ شجاعًا أقرع، فلا يجد شَيْئًا، فيدخل يده فِى فيه»[3].

رواه الطبرانى بطوله، وروى البزار طرفًا مِنْهُ، ورجاله موثقون.

٤٣٤٥ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من كَانَ يؤمن بالله ورسوله، فليؤد زكاة ماله، ومن كَانَ يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل حقًا أَوْ ليسكت، ومن كَانَ يؤمن بالله ورسوله، فليكرم ضيفه»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن عبد اللَّه البابلتى، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٤٦ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خمس

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٩).

(٣) راجع الحديث السابق.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥٦١).

بخمس»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، وما خمس بخمس؟ قَالَ: «ما نقض قوم العهد إلاَّ سلط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير مَا أنزل اللَّه إلاَّ فشا فيهم [الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم] الموت، وَلاَ منعوا الزكاة إلاَّ حبس عنهم القطر، وَلاَ طففوا المكيال إلاَّ حبس عنهم النبات وأخذوا بالسنين»[(١)].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن كيسان المروزى، لينه الحاكم، وبقية رجاله موثقون، وفيهم كلام.

٤٣٤٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليأتين على النَّاس زمان قلوبهم قلب العجم»، قُلْتُ: وَمَا قُلوب العجم؟ قَالَ: «حب الدُّنيا»، قَالَ: «سُنتهم سُنة الأعراب، مَا أتاهم من رزق جعلوه فِى الحيوان، يرون الجهاد ضررًا، والزكاة مغرمًا».

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله موثقون.

٤٣٤٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: من كسب طيبًا خبثته منع الزكاة، ومن كسب خبيثًا لم تطيبه الزكاة[(٢)].

رواه الطبراني فى الكبير وإسناده منقطع.

٤٣٤٩ – وَعَنْهُ قَالَ: لا يكون رجل يكنز فيمس درهم درهمًا، وَلاَ درينار دينارًا، يوسع جلده حَتَّى يوضع كل دينار ودرهم على حدته[(٣)].

رواه الطبراني فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٣٥٠ – وَعَنْ بريدة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما منع قوم الزكاة إلاَّ ابتلاهم اللَّه بالسنين»[(٤)].

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٤٣٥١ – وَعَنْ ابن مسعود، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: خرجت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٩٩٢).
(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٥٩٦).
(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٧٥٤).
(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٦٧٨٦).

المدينة، فمر على بئر يسقى عليها، فَقَالَ: «إن صاحب هذه البئر يحملها يَوْمَ القِيَامَةِ إن لم يؤد حقها»، وأتى على غنم، فَقَالَ: «إن صاحب هذه الغنم يفعل بِهِ كذا وكذا إن لم يؤد حقها»، وأتى على إبل، فَقَالَ مثل ذَلِكَ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أى المال خَيْر؟ قَالَ: «ليس فِى المال خير»، قُلْتُ: فما بغيتنا؟ قَالَ: «الخادم يخدمك، فَإِذَا صلى فهُوَ أخوك، أَوْ فرسك تجاهد عليه»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عدى بن الفضل، وَهُوَ متروك.

٤٣٥٢ - وَعَنْ أبى ذر، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمر بجمع الصدقة، فجعل الرجل يجىء بقدر ماله وبصدقته فبكيت، فَقَالَ: «يا أبا ذر، مَا يبكيك؟»، قُلْتُ: ذهب المكثرون بالأجر، قَالَ: «كيف؟»، قُلْتُ: يصلون كما نصلى، ويصومون كما نصوم، ويجدون مَا يتصدقون وَلاَ نجد، فَقَالَ: «بل المكثرون هم الأسفلون، إلاَّ من قَالَ بالمال هكذا وهكذا، وقليل مَا هم»، قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «إنه مَا من صاحب إبل لا يؤدى زكاتها فِى رسلها ونجدتها، إلاَّ أتت يَوْمَ القِيَامَةِ بقاع قرقر تطؤه أخفافها، كلما نفد أولاها عاد إليه أخراها حَتَّى يقضى بَيْنَ الناس»، قُلْتُ: فالخيل يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «الخيل لثلاثة رهط، من اتخذها نجدة فِى سبيل اللَّه كَانَ لَهُ عسرها ويسرها، وأيم اللَّه لَوْ قطعت رجاما فاستنت شرفًا أَوْ شرفين، هبطت على روضة خضراء، ومن اتخذها أشرا كَانَت عَلَيْهِ وبالاً يَوْمَ القِيَامَةِ»، قالوا: فالحمر يَا نَبى اللَّه؟ قَالَ: «ما أنزل اللَّه فيها شَيْئًا إلاَّ آية الفاذة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]»[٢].

قلت: رواه ابن ماجة باختصار. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٤٣٥٣ - وَعَنْ ميمون بن مهران، قَالَ: قيل لابن عمر: إن زيد بن حارثة قَدْ مات، فَقَالَ: رحمه اللَّه، فقيل: يَا أبا عبد الرحمن، إنه قَدْ ترك مائة ألف، فَقَالَ: لكنها لم تتركه.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢ - باب زكاة الحلى

٤٣٥٤ - عَنْ عمرو بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفى، عَنْ أَبيه، عَنْ جده، قَالَ:

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٦١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٣٥).

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الذَّهَبِ عَظِيمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُزَكِّي هَذَا؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَكَاةُ هَذَا؟ فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ»[١].

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، إلاّ أن لفظه عَنْ يعلى قَالَ: أتيت النَّبي ﷺ وفي يدي خاتم من ذهب، فذكر نحوه، وَفِيهِ عثمان بن يعلى، ولم يرو عَنْهُ غير أبيه.

٤٣٥٥ - وَعَنْ أسماء بنت يزيد، قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهَا أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: «أَتُعْطِيَان زَكَاتَهُ؟»، قَالَتْ: فَقُلْنَا: لاَ، قَالَ: «أَمَا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أَسْوِرَةً مِنْ نَارٍ؟ أَدِيا زَكَاته»[٢].

قُلْتُ: لأسماء حديث رواه أبو داود في الخاتم من غير ذكر زكاة. **رواه أحمد**، وإسناده حسن.

٤٣٥٦ - وَعَنْ عمران الثقفي، عَنْ أبيه، عَنْ جده، أن النَّبي ﷺ رأى خاتمًا من ذهب، فَقَالَ: «أتزكيه؟»، فَقَالَ: وما زكاته؟ قَالَ: «جمرة عظيمة»[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ ضرار بن صرد، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٥٧ - وَعَنْ محمد بن زياد، قَالَ: سمِعْتُ أبا أمامة وَهُوَ يسأل عَنْ حلية السيوف: أمن الكنوز هِي؟ قَالَ: نَعَمْ هِي من الكنوز، فَقَالَ رجل: هَذَا شيخ أحمق قَدْ ذهب عقله، فَقَالَ أبو أمامة: أما إِنِّي مَا أحدثكم إلاَّ مَا سمعت.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ بقية، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٣٥٨ - وَعَنْ ابن مسعود، أنه قَالَ، وسألته امرأة عَنْ حلى لها: أفيه زكاة؟ قَالَ: إِذَا بلغ مائتي درهم فزكيه، قَالَتْ: إن فِي حجري أيتامًا، أفأدفعه إليهم؟ قَالَ: نَعَمْ[٤].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، ولكن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٦٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٧٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٦١)، والطبراني في الكبير (٢٤/١٧٠، ١٨٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٢٧٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٦٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٥٩٤).

٣ - باب زكاة أموال الأيتام

٤٣٥٩ - عَنْ أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اتجروا فِي أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأخبرنى سيدى وشيخى أن إسناده صحيح.

٤٣٦٠ - وَعَنْ ابن مسعود، وسُئل عَنْ أموال اليتامى، فَقَالَ: إذَا بلغوا فأعلموهم مَا حل فيها من زكاة، فَإِن شاؤوا زكوا، وإن لم يشاؤوا لم يزكوا[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ومجاهد لم يسمع من ابن مسعود.

٤٣٦١ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: ولى اليتيم يحصى السنين، فَإِذَا احتلم قَالَ: إن عليك كذا وكذا سنة[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ومجاهد لم يدرك ابن مسعود.

٤ - باب أخذ الزكاة من العطاء

٤٣٦٢ - عَنْ هبيرة بن يريم، عَنْ ابن مسعود، قَالَ: كَانَ يعطينا العطاء، ثُمَّ يأخذ زكاته[٤].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا هبيرة، وَهُوَ ثقة.

٥ - باب فيمن أدى الزكاة وقرى الضيف

٤٣٦٣ - عَنْ جابر، رَضِيَ اللَّه عَنْه، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «ثلاث من كن فِيهِ فَقَدْ برئ من الشح: من أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه، وقرى الضيف، وأعطى فِي النوائب»[٥].

رواه الطبرانى فى الصغير، وَفِيهِ زكريا بن يحيى الوقار، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٦٤ - وَعَنْ خالد بن زيد بن جارية، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «ثلاث من كن فِيهِ وقى شح نفسه: من أدى الزكاة، وقرى الضيف، وأعطى فِي النائبة».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٥٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٩١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٩٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٩٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٤٩/١).

٤٣٦٥ – وَفِى رِوَايَةٍ لَهُ: «برئ من الشح من أدى الزكاة، وقرى الضيف، وأعطى فِى النائبة»[١].

رواهما الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وَهُوَ ضعيف.

٦ – باب فيمن يتصدق بثلث مَا يخرج من زرعه

٤٣٦٦ – عَنْ ابن مسعود، أن رجلاً بينا هُوَ يسقى زرعًا، إِذْ رأى غياية برهًا، فسمع فيها صوتًا: أن اسقى أرض فلان، فاتبع الصوت حَتَّى انتهى إِلَى الأرض الَتِى سميت، فسأل صاحبها: مَا علمك فيها؟ قَالَ: إِنِّى أعيد فيها ثلثًا، وأتصدق بثلث، وأحبس لأهلى ثلثًا[٢].

٤٣٦٧ – وَعَنْ مسروق أن ابن مسعود كَانَ يبعث إِلَى أرضه أن يفعل فيها ذَلِكَ.

رواهما الطبرانى فى الكبير، ورجالهما رجال الصحيح.

٧ – باب أفضل درجات الإسلام بعد الصلاة الزكاة

٤٣٦٨ – عَنْ زر بن حبيش، أن ابن مسعود كَانَ عنده غلام يقرأ المصحف، وعنده أصحابه، فجاء رجل يقال لَهُ: حصرمة، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، أى درجات الإسلام أفضل؟ قَالَ: الصلاة، قَالَ: ثُمَّ أى؟ قَالَ: الزكاة.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٨ – باب مَا لا زكاة فِيهِ

٤٣٦٩ – عَنْ طلحة، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس فِى الخضروات صدقة»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، والبزار، وَفِيهِ الحارث بن نبهان، وَهُوَ متروك، وَقَدْ وثقه ابن عدى.

٩ – باب صدقة الخيل والرقيق وغير ذَلِكَ

٤٣٧٠ – عَنْ جابر بن عبد اللَّه، رَضِى اللَّه عَنْهما، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «فى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٠٩٦، ٤٠٩٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٤٦٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩١٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٥).

الخيل السائمة فِي كل فرس دينار»[١].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ الليث بن حماد وغورك، وكلاهما ضعيف.

٤٣٧١ - وَعَنْ ابن عباس، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «قد عفوت لكم عَنْ صدقة الخيل والرقيق، وليس فيما دون المائتين زكاة»[٢].

رواه الطبراني فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٤٣٧٢ - وَعَنْ حارثة بن مضرب، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ [مِنْ أَهْلِ الشَّامِ] إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالاً وَخَيْلاً وَرَقِيقًا، نُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهُورٌ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ [قَبْلِي] فَأَفْعَلَهُ، وَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِمْ عَلِيٌّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جِزْيَةً رَاتِبَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ[٣].

رواه أحمد، والطبراني فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٣٧٣ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، وحذيفة بن اليمان، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةً[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى مريم، وَهُوَ ضعيف لاختلاطه.

٤٣٧٤ - وَعَنْ عبد الرحمن بن سمرة، رَضِيَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا صدقة فِي الكسعة، والجبهة، والنخة»، وفسره أبو عمر، قَالَ: الكسعة الحمير، والجبهة الخيل، والنخة العبيد.

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن أرقم، وَهُوَ متروك.

٤٣٧٥ - وَعَنْ أبى ثعلبة، قَالَ: سُئِل رَسُول اللَّه ﷺ: أفى الحمير زكاة؟ قَالَ: «لا، إِلاَّ الآية الفاذة الشاذة: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ**﴾» [الزلزلة: ٧][٥].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ سعيد بن بشير، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٣٧٦ - وَعَنْ سمرة بن جندب، رَضِيَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يأمرنا أن

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧٦٦٣).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٩٤٦٢)، والصغير (٢٣٢/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٥).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٢٩/٢٤).

لا نخرج الصدقة عَنْ الرقيق[١].

رواه البزار، وفى إسناده ضعف.

٤٣٧٧ - وَعَنْهُ، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يأمرنا برقيق الرجل والمرأة الّذِين هم تلاده، وهم غلمته لا يريد بيعهم، فَكَانَ يأمرنا ألا نخرج عنهم من الصدقة شَيْئًا، وَكَانَ يأمرنا أن نخرج الصدقة عَنْ الّذِى يُعد للبيع[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وروى أبو داود مِنْهُ: كَانَ يأمرنا أن نخرج الصدقة من الّذِى نُعد للبيع، فقط، وفى إسناده ضعف.

١٠ - باب فيما كَانَ دون النصاب وما تجب فِيهِ الزكاة

٤٣٧٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلاَ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ»[٣].

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٣٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ»[٤].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٣٨٠ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: جرت السنة من رَسُول اللَّه ﷺ فِى صداق النساء اثنا عشر أوقية، والوقية أربعون درهمًا، فذلك ثمانون وأربعمائة، وجرت السنة من رَسُول اللَّه ﷺ فِى الغسل من الجنابة صاع، والوضوء رطلين، والصاع ثمانية أرطال، وجرت السنة فيما أخرجت الأرض من الحنطة والشعير والزبيب والتمر إِذَا بلغ خمسة أوسق، والوسق ستون صاعًا، فذلك ثلاثمائة صاع بهَذَا الصاع الّذِى جرت بِهِ السنة،

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٠٢٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٩٢)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٢)، وفى كشف الأستار برقم (٨٨٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٤٠٢، ٤٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٠).

وجرت السنة مِنْهُ، يَعْنِى النَّبى ﷺ، أنه لَيْسَ فيما دون خمسة أوسق زكاة، والوسق ستون صاعًا بهَذَا الصاع، فذلك ثلاثمائة صاع(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ صالح بن مُوسَى الطلحى، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٨١ – وَعَنْ أبى رافع، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعث رجلاً من بنى مخزوم على الصدقة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة، وَلاَ فيما دون خمس ذود صدقة، وَلاَ فيما دون خمس أواق صدقة»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير.

١١ – باب مَا تجب فِيهِ الزكاة

٤٣٨٢ – وَعَنْ معاوية بن حيدة القشيرى، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «فى كل خمس ذود سائمة صدقة»(٣).

قُلْتُ: لَهُ حديث رواه أبو داود غير هَذَا. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله موثقون غير شيخ الطبرانى محمد بن جعفر بن سام، فإنى لم أعرفه.

٤٣٨٣ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: فرض محمد ﷺ فِى أموال المسلمين فِى كل أربعين درهمًا درهم، وفى أموال أهل الذمة فِى كل عشرين درهمًا درهم، وفى أموال من لا ذمة لَهُ فِى كل عشرة دراهم درهم»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات، إلاَّ أنه قَالَ: تفرد بِهِ زنيج. ورواه جماعة ثقات، فوقفوه على عمر بن الخطاب.

١٢ – باب مِنْهُ فِى بيان الزكاة

٤٣٨٤ – عَنْ عمرو بن حزم، أن رَسُول اللَّه ﷺ كتب إِلَى أهل اليمن بكتاب فِيهِ الفرائض والسنن والديات، وبعث بِهِ عمرو بن حزم، فقرئت على أهل اليمن، وهذه نسختها: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم، من محمد النَّبى ﷺ إِلَى شرحبيل بن عبد كلال، والحارث بن عبد كلال، ونعيم بن عبد كلال»، قيل: ذى رعين ومغافر وهمدان، «أما

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١٢١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٣٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٧٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٢٠٥).

بعد، فَقَدْ رجع رسولكم وأعطيتم من المغانم خمس اللَّه، وما كتب اللَّه على المؤمنين من العشر فِي العقار، وما سقت السماء، أَوْ كَانَ سبخًا، أَوْ كَانَ بعلاً فِيهِ العشر إِذَا بلغ خمسة أوسق، وفى كل خمس من الإبل سائمة شاة إِلَى أن تبلغ أربعًا وعشرين، فإن زادت على أربع وعشرين، ففيها بنت مخاض، فَإِن لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر إِلَى أن تبلغ خمسًا وثلاثين، فَإِن زادات واحدة ففيها بنت لبون إِلَى أن تبلغ خمسًا وأربعين، فَإِن زادت واحدة على خمس وأربعين ففيها حقة طروقة الجمل إِلَى أن تبلغ الستين، فَإِن زادت على ستين واحدة ففيها جذعة إِلَى تبلغ خمسًا وسبعين، فَإِن زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها بنتا لبون إِلَى أن تبلغ تسعين، فَإِن زادت واحدة ففيها حقتان طروقتا الجمل إِلَى أن تبلغ عشرين ومائة، فَإِن زادت على عشرين ومائة، ففى كل أربعين بنت لبون، وفى كل خمسين حقة طروقة الجمل، وفِى كل ثلاثين باقورة بقرة جذع أَوْ جذعة، وفى كل أربعين باقورة بقرة، وفى كل أربعين شاة سائمة شاة إِلَى أن تبلغ عشرين ومائة، فَإِن زادت على العشرين ومائة شاة ففيها شاتان إِلَى أن تبلغ مائتين، فَإِن زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إِلَى أن تبلغ ثلاثمائة، فَإِن زادت ففى كل مائة شاة شاة، وَلاَ يؤخذ فِي الصدقة محفلة ولا هرمة وَلاَ عجفاء وَلاَ ذات عوار، وَلاَ تيس الغنم، وَلاَ يجمع بَيْنَ متفرق، وَلاَ يفرق بَيْنَ مجتمع حسنة الصدقة، وما أخذ من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفى كل خمس أواق من الورق خمسة دراهم، وما زاد ففى كل أربعين درهمًا درهم، وليس فيما دون خمس أواق شَىْء، وفى كل أربعين دينارًا دينار، والصدقة لا تحل لمحمد، وَلاَ لأهل بيته، إنما هِي الزكاة تزكى بها أنفسهم وللفقراء المؤمنين وفى سبيل اللَّه، وَلاَ فِى رقيق، وَلاَ فِى مزرعة وَلاَ عمالها شَىْء إِذَا كَانَت تؤدى صدقتها من العشر، وإنه لَيْسَ فِي عبد مسلم وَلاَ فِي فرسه شىء»، وَكَانَ فِي الكتاب: «إن أكبر الكبائر عِنْدَ اللَّه يَوْمَ القِيَامَةِ الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير حق، والفرار فِي سبيل اللَّه يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمى المحصنة، وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإن العمرة الحج الأصغر، وَلاَ يمس القرآن إلاَّ طاهرًا، وَلاَ طلاق قبل إملاك، وَلاَ عتاق حَتَّى تبتاع، وَلاَ يصلين أحدكم فِي ثوب واحد وشقه باد، وَلاَ يصلين أحدكم عاقصًا شعره». قُلْتُ: فذكر الحديث وبقيته رواه النسائى.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن داود الحرسى، وثقه أحمد، وتكلم فِيهِ ابن معين، وَقَالَ أحمد: إن الحديث صحيح. قُلْتُ: وبقية رجاله ثقات.

٤٣٨٥ - وَعَنْ مالك بن أوس، قَالَ: كنت فِى المسجد، فدخل أبو ذر المسجد، فصلى ركعتين عِنْدَ سارية، فَقَالَ لَهُ عثمان: كَيْفَ أَنْت؟ ثُمَّ ولى، واستفتح ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]، وَكَانَ رجلاً صلب الصوت فرفع صوته فارتج المسجد، ثُمَّ أقبل على النَّاس، فقُلْتُ: يَا أبا ذر، أَوْ قَالَ لَهُ النَّاس: حدثنا حديثًا سمعته من رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «فى الإبل صدقتها، وفى الغنم صدقتها»، قَالَ أبو عاصم: وأظنه قَالَ: «فى البقر صدقتها، وفى البر صدقته، وفى الذهب والفضة والتبر صدقته، ومن جمع مالاً فلم ينفقه فِى سبيل اللَّه، وفى الغارمين وابن السبيل، فهُوَ كية عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»، قُلْتُ: يَا أبا ذر، اتق اللَّه وانظر مَا تقول، فَإن النَّاس قَدْ كثرت فِى أيديهم، قَالَ: يَا ابن أخى، انتسب لى، فانتسبت لَهُ، قَالَ: قَدْ عرفت نسبك الأكبر، قَالَ: أفتقرأ القرآن؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: اقرأ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا﴾ [التوبة: ٣٤] إِلَى آخر الآية، قَالَ: فافقه إذًا(١).

رواه البزار بطوله، وروى أحمد طرفًا مِنْهُ، وَفِيهِ موسى بن عبيدة الربذى، وَهُوَ ضعيف.

٤٣٨٦ - وَعَنْ أنس، أن النَّبى ﷺ سن فيما سقت السماء والعيون العشر، وما سقى بالنواضح نصف العشر(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٣٨٧ - وَعَنْ قزعة، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّى لاَ أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلاَءِ عَنْهُ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: لاَ أَدْرى أَرَفَعَهُ إِلَى النَّبىِّ ﷺ أَمْ لا - فِى مِائَةِ دِرْهَمٍ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَفِى أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ثَلاَثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاَثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِى كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، وَفِى الإِبِلِ فِى خَمْسٍ شَاةٌ، وَفِى عَشْرٍ شَاتَانِ، وَفِى خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلاَثُ شِيَاهٍ، وَفِى عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِى خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا [ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٩/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧١)، وفى كشف الأستار برقم (٨٨٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩١).

وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا] جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ[(١)].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٨٨ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ كتب إِلَى عماله فِي سنة الصدقات: «فى أربعين شاة إِلَى عشرين ومائة، فَإِن زادت واحدة ففيها شاتان إِلَى مائتين، وإن زادت واحدة ففيها شاتان إِلَى ثلاثمائة، فَإِن كثرت الغنم ففى كل مائة شاة شاة»، وكتب فِي صدقة البقر: «فى كل ثلاثين بقرة جذعة، وفى كل أربعين بقرة مسنة»، وكتب فِي صدقة الإبل: «فى خمس شاة، وفى عشر شاتان، وفى خمس عشرة ثلاث شياه، وفى عشرين أربع شياه، وفى خمس وعشرين بنت مخاض إِلَى خمس وثلاثين، فَإِن زادت واحدة ففيها بنت لبون إِلَى خمس وأربعين، فَإِن زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل إِلَى ستين، فَإِن زادت واحدة ففيها جذعة إِلَى خمسة وسبعين، فَإِن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إِلَى تسعين، فَإِن زادت واحدة فحقتان إِلَى عشرين ومائة، فَإِن كثرت الإبل ففى كل خمسين حقة، وفى كل أربعين بنت لبون»[(٢)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عَنْ محمد بن إسماعيل بن عبد اللَّه، عَنْ أبيه، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٤٣٨٩ - وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْقَاصِ الْبَقَرِ شَيْئًا[(٣)].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح. **قلت**: لكنه مرسل؛ لأنه من رواية طاوس، عن معاذ، ولم يسمع منه.

٤٣٩٠ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: لما بعث رَسُول اللَّه ﷺ معاذًا إِلَى اليمن، أمره أن يأخذ فِي كل ثلاثين من البقر تبيعًا أَوْ تبيعة، جذعًا أَوْ جذعة، ومن كل أربعين بقرة

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧٣).

مسنة، قالوا: فالأوقاص؟ قَالَ: مَا أمرنى فيها بشىء، وسأسأل رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا قدمت، فلما قدم على رَسُول اللَّه ﷺ سأله، فقَالَ: «ليس فيها شىء»، قَالَ: قَالَ المسعودى: والأوقاص مَا بَيْنَ الثلاثين إِلَى الأربعين، والأربعين إِلَى الستين(١).

رواه البزار، وَقَالَ: لم يتابع بقية أحد على رفعه إِلاَّ الحسن بن عمارة، والحسن ضعيف، وَقَدْ روى عَنْ طاووس مرسلاً.

٤٣٩١ – وَعَنْ نافع، أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب: إنه لَيْسَ فيما دون خمس من الإبل شَيْء، فَإِذَا بلغت خمسًا ففيها شاة إِلَى تسع، فَإِذَا كَانَت عشرًا فشاتان إِلَى أربع عشرة، فَإِذَا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث إِلَى تسع عشرة، فَإِذَا بلغت العشرين فأربع إِلَى أربع وعشرين، فَإِذَا بلغت خمسًا وعشرين، ففيها بنت مخاض إِلَى خمس وثلاثين، فَإِذَا زادت ففيها ابنة لبون إِلَى خمس وأربعين، فَإِذَا زادت ففيها حقتان إِلَى الستين، فَإِذَا زادت ففيها ابنتا لبون إِلَى التسعين، فَإِذَا زادت ففيها حقتان إِلَى العشرين ومائة، فَإِذَا زادت ففى كل خمسين حقة، وفى كل أربعين ابنة لبون، وليس فِي الغنم شَيْء فيما دون الأربعين، فَإِذَا بلغت الأربعين ففيها شاة إِلَى العشرين ومائة، فَإِذَا زادت فشاتان إِلَى المائتين، فَإِذَا زادت على المائتين فثلاث شياه إِلَى الثلاثمائة، فَإِذَا زادت على الثلاثمائة، ففى كل مائة شاة(٢).

رواه أبو يعلى وجادة كما تراه، ورجاله ثقات.

٤٣٩٢ – وَعَنْ المغيرة بن شعبة، قَالَ: قَالَ عثمان بن أبى العاص، وَكَانَ شابًا: وفدنا على رَسُول اللَّه ﷺ، فوجدنى أفضلهم أخذًا للقرآن، وَقَدْ فضلتهم بسورة البقرة، فَقَالَ النَّبِى ﷺ: «قد أمرتك على أصحابك وأنت أصغرهم، فَإِذَا أممت قومًا فأمهم بأضعفهم، فَإِن وراءك الكبير والصغير وذا الحاجة، وَإِذَا كنت مصدقًا، فلا تأخذ الشافع، وهى الماخض، وَلاَ الربى، وَلاَ فحل الغنم، وجزرة الرجل هُوَ أحق بها منك، وَلاَ تمس القرآن إِلاَّ وأنت طاهر، واعلم أن العمرة هِي الحج الأصغر، وأن عمرة هِى خَيْر من الدُّنيا وما فيها، وحجة خَيْر من عمرة»(٣). قُلْتُ: فِي الصحيح مِنْهُ قصة الإمامة.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩٢)

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٣٣٦).

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ هشام بن سليمان، وَقَدْ ضعفه جماعة من الأئمة، ووثقه البخارى.

٤٣٩٣ - وَعَنْ سلمة بن الأكوع، عَنْ النَّبى ﷺ أنه قَالَ: «نعم الإبل الثلاثون يخرج فِي زكاتها واحدة، ويرحل منها فِي سبيل اللَّه واحدة، ويمنح منها واحدة، هِي خَيْر من الأربعين والخمسين والستين والثمانين والتسعين والمائة، وويل لصاحب المائة من المائة»[١].

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٣٩٤ - وَعَنْ يعلى بن الأشدق، قَالَ: أدركت عدة من أصحاب النَّبى ﷺ منهم رقاد بن ربيعة، قَالَ: أخذ منا رَسُول اللَّه ﷺ من الغنم من المائة شاة، فَإِذَا زادت فشاتان[٢].

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ أحمد بن كثير البجلى، ولم أجد من ذكره، ويعلى متروك.

٤٣٩٥ - وَعَنْ سفيان بن عبد اللَّه، أن عمر بن الخطاب بعث مصدقًا، فَقَالَ: تعتد عليهم بالسخل، فقالوا: يعتد علينا بالسخل وَلاَ يأخذ مِنْهُ، فلما قدم على عمر، ذكر ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عمر بن الخطاب: نَعَمْ يعتد عليهم بالسخلة يحملها الراعى وَلاَ يأخذها، وَلاَ يأخذ الأكولة، وَلاَ الربى، وَلاَ الماخض، وَلاَ فحل الغنم، ويأخذ الجذعة والثنية، فذلك عدل بَيْنَ غَذِيِّ المال وخياره[٣].

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٤٣٩٦ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس فِي البقر العوامل صدقة، ولكن فِي كل ثلاثين تبيع، وفى كل أربعين مسن أَوْ مسنة»[٤].

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٣٩٧ - وَعَنْ ابن مسعود، أنه قَالَ: فِي خمس وعشرين من الإبل بنت مخاض، فَإِن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٢٧٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٦٣١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٣٩٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٩٧٤).

لم يكن فابن لبون ذكر[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٤٣٩٨ - وَعَنْ الضحاك بن النعمان بن سعد، أن مسروق بن وائل قدم على رَسُول اللَّه ﷺ المدينة بالعقيق، فأسلم وحسن إسلامه، وَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى أحب أن تبعث إِلَى قومى تدعوهم إِلَى الإسلام، وأن تكتب لى كتابًا إِلَى قومى، عسى اللَّه أن يهديهم، فَقَالَ لمعاوية: «اكتب له»، فكتب لَهُ: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم، إِلَى الأفيال من حضرموت بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصدقة على التيعة والتيمة، وفى السيوب الخمس، وفى البعل العشر، لا خلاط، وَلاَ وراط، وَلاَ شغار، وَلاَ شناق، وَلاَ جنب، وَلاَ جلب بِهِ، وَلاَ يجمع بَيْنَ بعيرين فِى عقال، من أجبا فَقَدْ أربى، وكل مسكر حرام»، وبعث إليهم زياد بن لبيد الأنصارى: أما الخلاط، فلا يجمع بَيْنَ الماشية، وأما الوراط، فلا يقومها بالقيمة، وأما الشغار، فيزوج الرجل ابنته وينكح الآخر ابنته بلا مهر، والشناق أن يعقلها فِى مباركها، والإجباء أن تباع قبل أن تؤمن عليها العاهة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية، ولكنه مدلس، وَهُوَ ثقة.

١٣ - باب زكاة الحبوب

٤٣٩٩ - عَنْ أبى موسى، ومعاذ بن جبل، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعثهما إِلَى اليمن، فأمرهما أن يعلما النَّاس أمر دينهم، وَقَالَ: «لا تأخذ الصدقة إِلاَّ من هذه الأربعة: الشعير، والحنطة، والزبيب، والتمر».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٤ - باب الخرص

٤٤٠٠ - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْبَرَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ فَيَخْرُصُ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ، قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُونَ الْيَهُودَ أَنْ يَأْخُذُوه بِذَلِكَ الْخَرْصِ، أَمْ يَدْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخَرْصِ، لِكَيْ يُحْصِيَ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثَّمَرَةُ وَيُفَرَّقَ[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٨٩).

(٢) انظر: غريب الحديث للهروى (١/٢١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٦٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧٥).

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار، ذكر الزكاة وغيرها.

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلاَّ أنه قَالَ فِى رواية: عَنْ ابن جريج، عَنْ ابن شهاب. وَفِى رِوَايَةٍ: عَنْ ابن جريج، أخبرت عَنْ ابن شهاب.

٤٤٠١ – وَعَنْ ابن عمر، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيَّرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا، فَقَالُوا: هَذَا الْحَقُّ بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ[1].

رواه أحمد، وَفِيهِ العمرى، وَفِيهِ كلام.

٤٤٠٢ – وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قَالَ: إنما خرص ابن رواحة على أهل خيبر عامًا واحدًا، فأصيب يوم مؤته، ثُمَّ إن جبار بن صخر بن خنساء كَانَ يبعثه رَسُول اللَّه ﷺ بعد ابن رواحة، فيخرص عليهم[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَهُوَ مرسل، وإسناده صحيح.

٤٤٠٣ – وَعَنْ رافع بن خديج، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يبعث فروة بن عمرو يخرص النخل، فَإِذَا دَخَلَ الحائط حسب مَا فِيهِ من الأقناء، ثُمَّ ضرب بعضها على بعض على مَا فيها وَلاَ يخطىء[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن أبى فروة، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٠٤ – وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يبعث رجلاً من الأنصار يقال لَهُ: فروة بن عمرو، فيخرص تمر أهل المدينة[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حرام بن عثمان، وَهُوَ متروك.

٤٤٠٥ – وَعَنْ سهل بن أبى حثمة، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعث أباه أبا حثمة خارصًا، فجاءه رجل، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن أبا حثمة زاد علىَّ، فدعا أبا حثمة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن ابن عمك يزعم أنك قَدْ زدت عليه»، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، قَدْ تركت عرية

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٧٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٣٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٢٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٢٧).

أهله وما تطعمه المساكين وما يصيب الريح، فَقَالَ: «قد زادك ابن عمك وأنصف»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن صدقة، وَهُوَ ضعيف.

١٥ - باب النهى عَنْ جداد النخل بالليل

٤٤٠٦ - عَنْ عائشة رفعته، أنه نهى عَنْ جداد النخل بالليل[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ عنبسة بن سعيد البصرى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

١٦ - باب وضع الأقناء فِى المسجد

٤٤٠٧ - عَنْ ابن عمر، أن النَّبِى ﷺ أمر من كل حائط بقناء للمسجد[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

١٧ - باب زكاة العسل

٤٤٠٨ - عَنْ سعد بن أبى ذباب، قَالَ: قدمت على رَسُول ﷺ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، اجعل لقومى مَا أسلموا عَلَيْهِ، ففعل رَسُول اللَّه ﷺ واستعملنى عليهم، ثُمَّ استعملنى أبو بكر من بعد، قَالَ: فقدمت على قومى، فقُلْتُ: فِى العسل زكاة، فَإِنَّهُ لا خَيْر فِى مال لا يزكى، قَالَ: فقالوا لى: كم ترى؟ قَالَ: فقُلْتُ: العشر، قَالَ: فأخذ منهم العشر، فقدم بِهِ عمر، فأخبره بما فِيهِ، وأخذه عمر فباعه، وجعل فِى صدقات المسلمين[(٤)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ منير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٠٩ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فى العسل العشر فِى كل ثنتى عشرة قربة قربة، وليس فيما دون ذَلِكَ شَىْء»[(٥)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَقَدْ رواه الترمذى باختصار، وَفِيهِ صدقة بن عبد اللَّه، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه أبو حاتم وغيره.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٤٨).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٧).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٧٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٧٣).

١٨ - باب في الركاز والمعادن

٤٤١٠ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى خَرِبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فتَنَاوَلَ لَبِنَةً لِيَسْتَطِيبَ بِهَا، فَانْهَارَتْ عَلَيْهِ تِبْرًا، فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: «زِنْهَا»، فَوَزَنَهَا، فَإِذَا هِيَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا رِكَازٌ، وَفِيهِ الْخُمُسُ»[١].

رواه **أحمد**، **والبزار**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه ابن عدى.

٤٤١١ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّائِبَةُ جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ». قَالَ الشَّعْبِيُّ: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي[٢].

رواه **أحمد**، **والبزار**، **والطبراني في الأوسط**، ورجاله موثقون.

٤٤١٢ - وَعَنْ عبد الله بن مسعود، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «العجماء جبار، والمعدن جبار، والسائمة جبار، وفى الركاز الخمس»[٣].

رواه **الطبراني في الكبير**، **وفي الأوسط بعضه**، وَفِيهِ عبد الله بن بزيع، وَهُوَ ضعيف.

٤٤١٣ - وَعَنْ أبى ثعلبة الخشني، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «في الركاز الخمس»[٤].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ يزيد بن سنان، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٤١٤ - وَعَنْ زيد بن أرقم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، قَالَ: بعث رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عليًّا عاملاً على اليمن، فأتى بركاز، فأخذ مِنْهُ الخمس، ودفع بقيته إِلَى صاحبه، فبلغ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فأعجبه[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٦)، وفى كشف الأستار برقم (٨٩٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٥/٣، ٣٥٣، ٣٥٤)، والطبراني فى الأوسط برقم (٤١٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٨٧)، وفى كشف الأستار برقم (٨٩٤).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٣٩)، والأوسط برقم (١٢٠٤).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٣٢٨/١٨).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير (٣٢٧/١٨).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم.

٤٤١٥ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الركاز الذهب الَّذِى ينبت من الأرض»(١).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سعيد بن أبى سعيد، وَهُوَ ضعيف.

٤٤١٦ – وَعَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «يظهر معدن فِى أرض بنى سليم يقال لَهُ: فرعون وفرعان، وذلك بلسان أبى جهم، قريب من السوء، يخرج إليه شرار النَّاس، أَوْ يحشر إليه شرار الناس»(٢).

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٤١٧ – وَعَنْ سراء بنت نبهان الغنوية، قَالَتْ: احتفر الحى فِى دار كلاب، فأصابوا بها كنزًا عاديًا، فَقَالَتْ كلاب: دارنا، وَقَالَ الحى: احتفرنا، فنافروهم فِى ذَلِكَ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فقضى بِهِ للحى، وأخذ منهم الخمس، فاشترينا بنصيبنا ذَلِكَ مائة من النعم، فأتينا بِهِ الحى، فأراد المصدق أن يصدقنا، فأبينا عَلَيْهِ وأتينا النَّبِى ﷺ فَقَالَ: «إن كنتم جعلتموها فِى غيرها وإلا فلا شَىْء عليكم فِى هَذَا العام»، وَقَالَ: «إن المصدق إِذَا انصرف عَنْ القوم وَهُوَ عنهم راض رَضِى اللَّه عَنْهم، وَإِذَا انصرف وَهُوَ عليهم ساخط، سخط اللَّه عليهم»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أحمد بن الحارث الغسانى، وَهُوَ ضعيف.

٤٤١٨ – وَعَنْ الحسن، قَالَ: «الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِى الرِّكَازِ الْخُمُسُ»(٤).

رواه أحمد مرسلاً، وإسناده صحيح.

٤٤١٩ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أتى النَّبِى ﷺ بقطعة من ذهب كَانَت أول صدقة جاءته من معدن لَنَا، فَقَالَ: «إنها ستكون معادن، وسيكون فيها شر الخلق»(٥).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٥٧٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٣٩٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٠٨/٢٤).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٣٠).

١٩ - باب متى تجب الزكاة

٤٤٢٠ - عَنْ أم سعد الأنصارية، امرأة زيد بن ثابت، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس على من استفاد مالاً زكاة حَتَّى يحول عَلَيْهِ الحول»(١).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عنبسة بن عبد الرحمن، وَهُوَ ضعيف.

٢٠ - باب تعجيل الزكاة

٤٤٢١ - عَنْ طلحة بن عبيد اللَّه، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يعجل صدقة العباس بن عبد المطلب سنتين(٢).

رواه **أبو يعلى، والبزار**، وَفِيهِ الحسن بن عمارة، وَفِيهِ كلام.

٤٤٢٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، أن النَّبِى ﷺ تعجل من العباس صدقة سنتين(٣).

رواه **البزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط**، وزاد: «إن عم الرجل صنو أبيه»، وَفِيهِ محمد بن ذكوان، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٤٢٣ - وَعَنْ أبى رافع، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ عمر بن الخطاب ساعيًا على الصدقة، فأتى العباس بن عبد المطلب، فأغلظ لَهُ العباس، فأتى عمر النَّبى ﷺ فذكر لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «يا عمر، أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه، إن العباس كَانَ أسلفنا صدقة العام عام أول»(٤).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ إسماعيل المكى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٢١ - باب أين تؤخذ الصدقة

٤٤٢٤ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «تؤخذ صدقة أهل البادية على مياههم وبأفنيتهم»(٥).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٣٧/٢٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٣٤)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٩٨٥)، والأوسط برقم (١٠٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٦٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١١٣).

٢٢ - باب رضا المصدق

٤٤٢٥ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقَ لاَ يصدر إِلاَّ وَهُوَ عنكم راض»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات. قُلْتُ: وَقَدْ تقدم حديث فِى رضاء المصدق فِى باب الركاز.

٤٤٢٦ - وَعَنْ جابر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «سيأتيكم ركب مبغضون، فَإِذَا جاؤكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين مَا يبغون، فَإِن عدلوا فلأنفسهم، وإن ظلموا فعليها، وارضوهم، فَإِن تمام زكاتكم رضاهم، وليدعوا لكم»[(٢)].

رواه البزار، ورجاله ثقات، وفى بعضهم خلاف لا يضر.

٢٣ - باب دفع الصدقات إِلَى الأمراء

٤٤٢٧ - عَنْ عبد اللَّه بن عمر، أن رجلاً من الأنصار أتى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: أمرتنا بالزكاة، زكاة الفطر، فنحن نؤديها، فكيف بنا إن أدركنا ولاة لا يضعونها مواضعها؟ قَالَ: «أدوها إِلَى ولاتكم، فَإِنَّهُمْ يحاسبون بها»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد الحكيم بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٢٨ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ادفعوها إليهم مَا صلوا الخمس»[(٤)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ هانىء بن المتوكل، وَهُوَ ضعيف.

٢٤ - باب صدقة الفطر

٤٤٢٩ - عَنْ أبى هريرة فِى زكاة الفطر: عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، صَغِير أَوْ كَبِير، فَقِير أَوْ غَنِىٍّ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِى أَنَّ الزُّهْرِىَّ كَانَ يَرْوِيهِ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨٠٥).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٩٤٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٩٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٣).

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١١).

رواه أحمد، وَهُوَ موقوف صحيح، ورفعه لا يصح.

٤٤٣٠ - وَعَنْ عمر بن عوف، عَنْ النَّبى ﷺ أنه كَانَ يأمر بزكاة الفطر قبل أن يصلى صلاة العيد، ويتلو هذه الآية: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى**﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥][(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣١ - وَعَنْ خُصَيْلة بنت وائلة، قَالَتْ: سمعت أبى يقول: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى**﴾، قَالَ: إلقاء القمح يوم الفطر قبل الصلاة فِى المصلى[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أشقر، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٢ - وَعَنْ عمرو بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الزكاة على المسلمين صاع من تمر، أَوْ صاع من زبيب، أَوْ صاع من شعير، أَوْ صاع من أقط»[(٣)].

رواه البزار، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٣ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ أمر صارخًا يصرخ فِى بطن مكة يأمر بصدقة الفطر، ويقول: «هى حق واجب على كل مسلم، ذكر أَوْ أنثى، صغير أَوْ كبير، حر أَوْ عبد، حاضر أَوْ باد، مدان من قمح، أَوْ صاع مما سوى ذَلِكَ من الطعام، ألا وإن الولد للفراش وللعاهر الحجر».

وَفِى رِوَايَةٍ: «أو نصف صاع من بر، من أتى بدقيق قبل مِنْهُ، ومن أتى بسويق قبل منه»[(٤)].

رواه كله البزار، وَفِيهِ يحيى بن عباد السعدى، وَفِيهِ كلام، وقوله: «من أتى بدقيق قبل منه»، من رواية الحسن، عَنْ ابن عباس، والحسن مدلس، ولكنه ثقة.

٤٤٣٤ - وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا زيد، اعط زكاة رأسك مَعَ النَّاس، وإن لم تجد إِلاَّ صاعًا من حنطة»[(٥)].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٨/٢٢).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٦).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٧، ٩٠٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٨٠٦)، والأوسط برقم (٢١٥١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، إِلاَّ أنه قَالَ: «وإن لم تجد إِلاَّ خيطًا»، وَفِيهِ عبد الصمد بن سليمان الأزرق، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٥ - وَعَنْ أوس بن الحدثان، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «أخرجوا صدقة الفطر صاعًا من طعام»، وَكَانَ طعامنا يَوْمَئِذٍ البسر والتمر والزبيب. وَفِى رِوَايَةٍ: والأقط[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الصمد بن سليمان الأزرق، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٦ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صدقة الفطر على كل إنسان مدان من دقيق أَوْ قمح، ومن الشعير صاع، ومن الحلواء زبيب أَوْ تمر صاع صاع»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الليث بن حماد، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٧ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ أخذ زكاة الفطر من أهل البادية الأقط[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٨ - وَعَنْهُ، قَالَ: رأيت ناسًا من العرب أتوا رَسُول اللَّه ﷺ، فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، إنا أولوا ماشية، وإننا نخرج صدقتها، فهل تجزئ عنا من زكاة رمضان؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا، أدوها عَنْ الصغير والكبير، والحر والعبد، كأنها طهور لكم»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، والبزار باختصار، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٣٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كنا نأكل ونشرب ونخرج صدقة الفطر، ثُمَّ نخرج إِلَى المصلى[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن يزيد الخوزى، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٤٠ - وَعَنْ أسماء بنت أبى بكر، أنها كَانَت تخرج على عهد رَسُول ﷺ عَنْ أهلها الحر منهم والمملوك، مدين من حنطة، أَوْ صاعًا من تمر بالمد الَّذِى يقتاتون بِهِ.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٦٦٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٦٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٢٠).

٤٤٤١ – وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا: أنهم كانوا يخرجون زكاة الفطر على عهد رَسُول اللَّه ﷺ بالمد الَّذِي يقتات بِهِ أهل المدينة، يفعل ذَلِكَ أهل المدينة كلهم[١].

روى أحمد الرواية الأولى فقط، ورواه كله الطبراني فِي الكبير، وفي الأوسط بعضه، وإسناده لَهُ طريق رجالها رجال الصحيح.

٤٤٤٢ – وَعَنْ ابن مسعود فِي زكاة الفطر، قَالَ: مدان من قمح، أَوْ صاع من تمر، أَوْ شعير[٢].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ عبد الكريم أبو أمية، وَهُوَ ضعيف.

٢٥ – باب التعدى فِي الصدقة

٤٤٤٣ – عَنْ أم سلمة، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَدَقَةُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَإِنَّ فُلانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، قَالَ: فَنَظَرُوا فَوَجَدُوهُ قَدْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَى مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدِّي؟»[٣].

رواه أحمد هكذا، وزاد الطبراني بعد قوله: «أشد من هَذَا التعدى»، فخاض القوم وبهرهم الحديث، حَتَّى قَالَ رجل منهم: كَيْفَ يَا رَسُول اللَّه إِذَا كَانَ رجل غائب عنك فِي إبله وماشيته وزرعه فأدى زكاة ماله، فتعدى عَلَيْهِ، فكيف يصنع وَهُوَ عنك غائب؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدى زكاة ماله طيب النفس بها يريد بها وجه اللَّه والدار الآخرة، فلم يغيب شَيْئًا من ماله، وأقام الصلاة، ثُمَّ أدى الزكاة فتعدى عَلَيْهِ فِي الحق، فأخذ سلاحه فقاتل فقتل فهُوَ شهيد»[٤].

رواه الطبراني فى الكبير والأوسط، ورجال الجميع رجال الصحيح.

٤٤٤٤ – وَعَنْ جرير بن حازم، قَالَ: جَلَسَ إِلَيْنَا شَيْخٌ فِي دُكَّان أَيُّوبَ، فَسَمِعَ الْقَوْمَ يَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلايَ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: قُرَّةُ بْنُ دَعْمُوصٍ النُّمَيْرِيُّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَوْلَهُ النَّاسُ،

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٩٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٥٣٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩٩).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٨٧/٢٣).

فَجعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَدْنُوَ مِنْهُ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ، فَنَادَيْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِلْغُلَامِ النُّمَيْرِيِّ، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ»، قَالَ: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَاعِيًا، فَلَمَّا رَجَعَ رَجَعَ بِإِبِلٍ جُلَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيْتَ هِلَالَ بْنَ عَامِرٍ، وَنُمَيْرَ بْنَ عَامِرٍ، وَعَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَأَخَذْتَ جُلَّةَ أَمْوَالِهِمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ الْغَزْوَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ آتِيَكَ بِإِبِلٍ جُلَّةٍ تَرْكَبُهَا، وَتَحْمِلُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَلَّذِي تَرَكْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أَخَذْتَ، ارْدُدْهَا وَخُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ وَصَدَقَاتِهِمْ». قَالَ: فَسَمِعْتُ الْمُسْلِمِينَ يُسَمُّونَ تِلْكَ الإِبِلَ الْمَسَانَّ الْمُجَاهِدَاتِ(١).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٤٤٥ - وَعَنْ سالم بن أبي أمية أبي النضر، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قَالَ: وَذَلِكَ فِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُغْنِيًا عَنِّي شَيْئًا عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَهُ لَنَا أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ شَيْئًا، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ بِإِبِلٍ لَنَا نَبِيعُهَا، وَكَانَ أَبِي صَدِيقًا لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، [فَنَزَلْنَا عَلَيْهِ]، فَقَالَ لَهُ أَبِي: اخْرُجْ مَعِي فَبِعْ لِي إِبِلِي هَذِهِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. وَلَكِنْ سَأَخْرُجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ وَتَعْرِضُ إِبِلَكَ، فَإِذَا رَضِيتُ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقًا مِمَّنْ سَاوَمَكَ أَمَرْتُكَ بِبَيْعِهِ. قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى السُّوقِ فَوَقَفْنَا ظُهْرَنَا، وَجَلَسَ طَلْحَةُ قَرِيبًا فَسَاوَمَنَا الرِّجَالُ، حَتَّى إِذَا أَعْطَانَا رَجُلٌ مَا نَرْضَى، قَالَ لَهُ أَبِي: أُبَايِعُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ وَفَاءَهُ، فَبَايِعُوهُ فَبَايَعْنَاهُ فَلَمَّا قَبَضْنَا مَالَنَا، وَفَرَغْنَا مِنْ حَاجَتِنَا، قَالَ أَبِي لِطَلْحَةَ: خُذْ لَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: عَلَى ذَلِكَ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ صَدِيقٌ لَنَا، وَقَدْ أَحَبَّ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا أَنْ لاَ يُتَعَدَّى عَلَيْهِ فِي صَدَقَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا لَهُ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْكَ كِتَابٌ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَكَتَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٣٠٠).

ﷺ هَذَا الْكِتَابَ[١].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ النهى عَنْ بيع الحاضر للباد، عَنْ طلحة فقط. **رواه أحمد، وأبو يعلى**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٤٦ – وَعَنْ جرير، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «المتعدى فِى الصدقة كمانعها»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٤٤٧ – وَعَنْ عبادة بن الصامت، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا إيمان لمن لا أمانة لَهُ، والمتعدى فِى الصدقة كمانعها».

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده منقطع، ولم يسمع إسحاق بن يحيى من جده عبادة.

٤٤٤٨ – وَعَنْ الصنابحى، قَالَ: أبصر رَسُول اللَّه ﷺ ناقة حسنة فِى إبل الصدقة، فَقَالَ: «قاتل اللَّه صاحب هذه الناقة»، فَقَالَ: يا رَسُول اللَّه، إِنِّى ارتجعتها ببعيرين من حاشية الإبل، قَالَ: «فنعم إذًا»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن يزيد بن سنان الرهاوى، وَهُوَ ضعيف.

٢٦ – باب العمال على الصدقة وما لهم منها

٤٤٤٩ – عَنْ رافع بن خديج، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَالْغَازِى فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٤٥٠ – وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «العامل إِذَا استعمل فأخذ الحق وأعطى الحق، لم يزل كالمجاهد فِى سبيل اللَّه حَتَّى يرجع إِلَى

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٦٣، ١٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٠١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٢٧٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٣٩٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٦٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩١).

بيته»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ذؤيب بن عمامة، قَالَ الذهبى: ضعفه الدارقطنى وغيره، ولم يهدر.

٤٤٥١ - وَعَنْ عدى بن حاتم، أن النَّبى ﷺ بعثه مصدقًا إِلَى قومه، فلما أخذ صدقاتهم وافق ذَلِكَ وفاة رَسُول اللَّه ﷺ[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ داود بن الزبرقان، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٥٢ - وَعَنْ عقبة بن عامر، قَالَ: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا، فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ نَأْكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأَذِنَ لَنَا[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ راو لم يسم.

٤٤٥٣ - وَعَنْ سلمة الهمدانى، أن رَسُول اللَّه ﷺ كتب إِلَى قيس بن مالك الأرحبى: «باسمك اللَّهُمَّ، من محمد رَسُول اللَّه، إِلَى قيس بن مالك، سلام عليك ورحمة اللَّه وبركاته ومغفرته، أما بعد، فذاكم إِنِّى استعملتك على قومك عربهم وحمهورهم ومواليهم وحاشيتهم، وأعطيتك من درة يسار مائتى صاع من زبيب خيوان مائتى صاع جار ذَلِكَ لك ولعقبك من بعدك أبدًا أبدًا»، [قال قيس: وقول رسول الله ﷺ: «أبدًا أبدًا»]، أحب إِلَىَّ أنى لأرجو أن يبقى عقبى أبدًا[٤]. قَالَ: يحيى عربهم أهل البادية، وحمهورهم أهل القرى.

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عمرو بن يحيى بن سلمة، وَهُوَ ضعيف.

٢٧ - باب

٤٤٥٤ - عَنْ على، قَالَ: مرت على رَسُول اللَّه ﷺ إبل الصدقة، فأخذ وبرة من ظهر بعير، فَقَالَ: «ما أنا بأحق بهذه الوبرة من رجل من المسلمين»[٥].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عمر بن غزى، ولم يروه عَنْهُ غير أبان، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٨١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/ ٨٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/ ١٤٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٩٠٨).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٥٩).

٢٨ - باب مَا يخاف على العمال

٤٤٥٥ - عَنْ مسعود بن قبيصة، أَوْ قبيصة بن مسعود، قَالَ: صَلَّى هَذَا الْحَىُّ مِنْ مُحَارِبٍ الصُّبْحَ، فَلَمَّا صَلَّوْا قَالَ شَابٌّ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقُ الأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَإِنَّ عُمَّالَهَا فِى النَّارِ إِلاَّ مَنِ اتَّقَى اللَّـهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَدَّى الأَمَانَةَ»[١].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ مسعود وشقيق بن حبان، وهما مجهولان.

٤٤٥٦ - وَعَنْ سعد بن عبادة، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَـهُ: «قُمْ عَلَى صَدَقَةِ بَنِى فُلاَنٍ، وَانْظُرْ لاَ تَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَكْرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِكَ، أَوْ عَلَى كَاهِلِكَ، لَهُ رُغَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اصْرِفْهَا عَنِّى، فَصَرَفَهَا عَنْهُ[٢].

رواه **أحمد، والبزار، والطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات، إِلاَّ أن سعيد بـن المسيب لم ير سعد بن عبادة.

٤٤٥٧ - وَعَنْ هلب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: «لاَ يَجِيئَـنَّ أَحَدُكُـمْ بِشَاةٍ لَهَا يُعَارٌ»[٣].

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٤٤٥٨ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنى ممسـك بحجزكـم عَنْ النَّار، هلم عَنْ النَّـار، هلـم عَـنْ النَّـار، وتغلبوننـى تقـاحمون فِيـهِ تقـاحم الفـراش أَوْ الجنادب، فأوشك أن أرسل بحجزكـم وأنـا فرطكـم علـى الحـوض، فـتردون علـىَّ معًـا وأشتاتًا، فأعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل الغريبـة مـن الإبـل فِـى إبلـه، ويذهب بكم ذات الشمال، وأناشد فيكم رب العالمين، فأقول: أى رب قومى، أى رب أمتى، فيقول: يَا محمـد، إنـك لا تـدرى مَـا أحدثـوا بعـدك، إنهـم كـانوا يمشـون بعـدك القهقرى على أعقابهم، فلا أعرفن أحدكم يَوْمَ الْقِيَامَةِ يحمل شاة لها ثغـاء، فينـادى: يَـا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٦٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٢٩٤)، وفى كشف الأستار برقم (٨٩٧).

(٣) أخرجه الإمـام أحمـد فـى المسـند (٥/٢٢٦، ٢٢٧)، وأورده المصنـف فـى زوائـد المسـند برقـم (١٢٩٧).

محمد، يَا محمد، فأقول: لا أملك لك شَيْئًا، قَدْ بلغتك، فلا أعرفن أحدكم يَوْمَ القِيَامَةِ يحمل بعيرًا لَهُ رغاء، فينادى: يَا محمد، يَا محمد، فأقول: لا أملك لك شَيْئًا، قَدْ بلغتك، فلا أعرفن أحدكم يَوْمَ القِيَامَةِ يحمل فرسًا لها حمحمة، فينادى: يَا محمد، يَا محمد، فأقول: لا أملك لك شَيْئًا، قَدْ بلغتك، فلا أعرفن أحدكم يَوْمَ القِيَامَةِ يحمل سقاء من أدم ينادى: يَا محمد، يَا محمد، فأقول: لا أملك لك شَيْئًا، قَدْ بلغتك»[١].

رواه أبو يعلى فى الكبير، والبزار، إِلاَّ أنه قَالَ: «يحمل قشعًا»، مكان: «سقاء»، ورجال الجميع ثقات.

٤٤٥٩ – وَعَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعث رجلاً مصدقًا يقال لَهُ: ابن اللتبية، فصدق، ثُمَّ رجع إِلَى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا تركت لكم حقًا، ولقد أهدى إلىَّ فقبلت الهدية، فجلس رَسُول اللَّه ﷺ على المنبر، فَقَالَ: «إنى أبعث رجالاً على الصدقة، فيأتى أحدهم فيقول: والله مَا تعديت وَلاَ تركت لكم حقًا، ولقد أهدى إلىَّ فقبلت الهدية إِلاَّ جلس فِى حفش أمه، فينظر من هَذَا الَّذِى يهدى لَهُ إياكم، وأن يأتى أحدكم على عاتقه ببعير لَهُ رغاء، أَوْ بقرة لها خوار، أَوْ شاة تثغو»، ثُمَّ رفع يديه حَتَّى نظر إِلَى بياض إبطيه[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٦٠ – وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعث رجلاً يصدق يقال لَهُ: ابن اللتبية، فصدق، ثُمَّ رجع إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا تعديت وَلاَ تركت لهم حقًا، ولقد أهدى إلىَّ فقبلت الهدية، فجلس رَسُول اللَّه ﷺ على المنبر، فَقَالَ: «إنى أبعث رجالاً على الصدقة، فيأتى أحدهم فيقول: والله مَا تعديت وَلاَ تركت لهم حقًا، ولقد أهدى إلىَّ فقبلت الهدية، إِلاَّ جلس فِى حفش أمه، فينظر من هَذَا الَّذِى يهدى إليه، إياكم أن يأتى أحدكم على عنقه بعير لَهُ رغاء، أَوْ بقرة لها خوار، أَوْ شاة لها ثغاء»، ثُمَّ رفع يديه حَتَّى نظر إِلَى بياض إبطيه، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بلغت».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حنيفة، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٦١ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ سعد بن عبادة مصدقًا، فَقَالَ:

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩٩).

«يا سعد، اتق أن تجىء يَوْمَ القِيَامَةِ ببعير تحمله لَهُ رغاء»، قَالَ: لا أجدنى، اعفنى، فأعفاه[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٦٢ - وَعَنْ عبادة بن الصامت، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعثه على الصدقة، فَقَالَ: «يا أبا الوليد، اتق اللَّه، لاَ تأت يَوْمَ القِيَامَةِ ببعير تحمله لَهُ رغاء، أَوْ بقرة لها خوار، أَوْ شاة لها ثغاء»، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن ذَلِكَ لكذلك، قَالَ: «أى وَالَّذِى نفسى بيده»، قَالَ: فوالذى بعثك بالحق لا أعمل لك على شَىْء أبدًا.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٦٣ - وَعَنْ أبى مسعود، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما بعثه ساعيًا، قَالَ: «انظر أبا مسعود، وَلاَ ألفينك تجىء يَوْمَ القِيَامَةِ على ظهرك بعير لَهُ رغاء من إبل الصدقة قَدْ غللته»، قَالَ: ما أنا بسائر فِى وجهى هَذَا، قَالَ: «إذًا لا أكرهك»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٦٤ - وَعَنْ جهم بن فضالة، قَالَ: دخلت مسجد دمشق، فَإِذَا فِيهِ أبو أمامة الباهلى يتفلى ويدفن القمل فِيهِ، فجلست إليه، فسبح ثلاثًا، وحمد ثلاثًا، وكبر ثلاثًا، ثُمَّ قَالَ: خفيفات على اللسان، ثقيلات فِى الميزان، يصعدن إِلَى الرحمن، فقُلْتُ: يَا أبا أمامة، أنا من أهل البادية، وإن المصدقين يأتونا فيتعدون علينا، فَقَالَ: الصدقة حق، وتباعها فِى النَّار، قول رَسُول اللَّه ﷺ قصر أَوْ تعدى، جيئوا بالمال وَلاَ تغيبوا منها شَيْئًا فتخبثوا مَا غيبتم وما جئتم بِهِ، وَإِذَا رأيتموهم فلا تسبوهم، واستعيذوا بالله من شرهم.

٤٤٦٥ - وَفِى رِوَايَةٍ: سألت أبا أمامة، وذكرت لَهُ عمال الصدقة، فَقَالَ: الصدقة حق، وعمالها فِى النَّار، لقول رَسُول اللَّه ﷺ[٣]. وَفِيهِ قزعة بن سويد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق، وجهم لا يعرف.

رواه الطبرانى فى الكبير.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٨٩٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤٧/١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٩٢).

٢٩ - باب تفرقة الصدقات

٤٤٦٦ - عَنْ ابن عمر، عَنْ رَسُول اللّه ﷺ أنه كَانَ إِذَا بعث السعاة على الصدقات أمرهم بما أخذوا من الصدقات أن يجعل فِى ذوى قرابة من أخذ منهم، الأول فالأول، فَإِن لم يكن لَهُ قرابة، فلأولى العشيرة، ثُمَّ لذى الحاجة من الجيران وغيرهم(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى، وَهُوَ ضعيف.

٤٤٦٧ - وَعَنْ مطرف بن عبد اللّه بن الشخير، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِى إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِى إِمْسَاكِهِ فِتْنَةً، وَلِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللّهِ ﷺ فِى خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ نَزَلَ(٢).

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٤٤٦٨ - وَعَنْ أبى الفيض، قَالَ: شهدت معاوية وأعطى المقداد بن الأسود حمارًا، فقام رجل من أصحاب النَّبى ﷺ يقال لَهُ: العرباض بن سارية، فَقَالَ: مَا لك أن تأخذه وما لمعاوية أن يعطيكه، كأنى أنظر إليك يَوْمَ القِيَامَةِ تحمله على عنقك رأسه أسفله(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وأبو الفيض لم يدرك المقداد، والمقداد لم يدرك خلافة معاوية.

٣٠ - باب فِى العشارين والعرفاء وأصحاب المكوس

٤٤٦٩ - عَنْ سعيد بن زيد، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، احْمَدُوا اللّهَ الَّذِى رَفَعَ عَنْكُمُ الْعُشُورَ»(٤).

رواه **أحمد**، **وأبو يعلى**، **والبزار**، وَفِيهِ رجل لم يسم، وبقية رجاله موثقون.

٤٤٧٠ - وَعَنْ مالك بن عتاهية، قَالَ: سمِعْتُ النَّبى ﷺ يقول: «إِذَا لَقِيتُمْ عَاشِرًا فَاقْتُلُوهُ»، يَعْنِى بذلك الصدقة على غير حقها(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٠٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤٥/١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٠/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٩٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٠٢)، وفى كشف الأستار برقم (٩٠١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٤/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٠٥).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: «الصدقة يأخذها على غير حقها»، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٤٧١ – وَعَنْ الحسن، قَالَ: مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِى الْعَاصِ عَلَى كِلابِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ. فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِى هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ، يَعْنِى زِيَادًا، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ لِدَاوُدَ – نَبِىِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلام – [مِنَ اللَّيْلِ] سَاعَةٌ يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ، فَيَقُولُ: يَا آلَ دَاوُدَ، قُومُوا فَصَلُّوا، فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدُّعَاءَ، إِلاَّ لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَّارٍ»، فَرَكِبَ كِلاَبُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَتَهُ فَأَتَى زِيَادًا فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ.

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير.

٤٤٧٢ – والأوسط، ولفظه عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل، فينادى مناد: هَلْ من داع فيستجاب لَهُ؟ هَلْ من سائل فيعطى؟ هَلْ من مكروب فيفرج عَنْهُ؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إِلاَّ استجاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، إِلاَّ زانية تسعى بفرجها، أَوْ عشارًا».

٤٤٧٣ – رواه الطبرانى فِى الكبير، ولفظه: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن اللَّه يدنو من خلقه، فيغفر لمن يستغفر، إِلاَّ لبغى بفرجها أَوْ عشار»(١).

ورجال أحمد رجال الصحيح، إِلاَّ أن فِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق، ولهذا الحديث طرق تأتى فيما يناسبها إن شاء اللَّه تَعالى.

٤٤٧٤ – وَعَنْ أبى الخير، قَالَ: عَرَضَ مَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، عَلَى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنْ يُوَلِّيَهُ الْعُشُورَ، فَقَالَ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِى النَّارِ»(٢).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير بنحوه، إِلاَّ أنه قَالَ: «صاحب المكس فِى النار»، يَعْنِى العاشر، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٢)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٦٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٠٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١٠).

٤٤٧٥ – وَعَنْ ابن عمر، أنه كَانَ إِذَا رأى سهيلاً قَالَ: لعن اللّه سهيلاً: سمعت رَسُول اللّه ﷺ يقول: «كان عشارًا من عشارى اليمن يظلمهم، فمسخه اللّه فجعله حيث ترون».

٤٤٧٦ – وَفِى رِوَايَةٍ أن رَسُول اللّه ﷺ ذكر سهيلاً، فَقَالَ: «كَانَ عشارًا ظلومًا، فمسخه اللّه شهابًا فجعله حيث ترون».

رواهما البزار، والطبرانى فى الكبير والأوسط.

٤٤٧٧ – ولفظه: إِنِّى سمعت رَسُول اللّه ﷺ يقول: «كان عشارًا يظلمهم ويغصبهم أموالهم، فمسخه اللّه شهابًا، فجعله حيث ترون»[١]. وضعفه البزار؛ لأن فِى رواته إبراهيم بن يزيد الخوزى، وَهُوَ متروك، وفى الأخرى ميسر بن عبيد، وَهُوَ متروك أيضًا.

٤٤٧٨ – وَعَنْ على بن أبى طالب، أن النَّبِى ﷺ لعن سهيلاً ثلاث مرات، فَإِنَّهُ كَانَ يعشر النَّاس، فمسخه اللّه شهابًا[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه شعبة، وسفيان الثورى.

٤٤٧٩ – وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ مرت بِهِ جنازة، فَقَالَ: «طوبى لَهُ، إن لم يكن عريفًا»[٣].

رواه أبو يعلى، عَنْ محمد، ولم ينسبه فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٤٨٠ – وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «إن فِى النَّار حجرًا يقال لَهُ: ويل، يصعد عَلَيْهِ العرفاء وينزلون فيه»[٤].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ جماعة لم أجد من ذكرهم.

٤٤٨١ – وَعَنْ مودود بن الحارث بن يزيد بن كريب بن يزيد بن سيف بن جارية

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١١٤)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٢، ٩٠٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٨١).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٩٢٦).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٠٤).

اليربوعى، عَنْ أبيه، عَنْ جده، أنه أتى النَّبى ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن رجلاً من بنى تميم ذهب بمالى كله، فَقَالَ لى رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس عندى مَا أعطيكه»، ثُمَّ قَالَ: «هل لك أن تعرف على قومك أَوْ ألا أعرفك على قومك؟»، قُلْتُ: لا، قَالَ: «أما إن العريف يدفع فِى النَّار دفعًا»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وموددو وأبوه لم أجد من ترجمهما.

٣١ - باب الصدقة لرسول اللَّه ﷺ ولآله ولمواليهم

٤٤٨٢ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أَنَّ النَّبىَّ ﷺ وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ، فَأَكَلَهَا، فَلَمْ يَنَمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرِقْتَ الْبَارِحَةَ قَالَ: «إِنِّى وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِى تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٤٤٨٣ - وَعَنْ أبى عمير، أَوْ أبى عميرة، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ بِطَبَقٍ عَلَيْهِ تَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟ أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟»، قَالَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «فَقَدِّمْهُ إِلَى الْقَوْمِ»، وَحَسَنٌ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ يَتعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخذَ الصَّبِىُّ تَمْرَةً فَجعَلَهَا فِى فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِىُّ ﷺ أُصْبُعَهُ فِى فِى الصَّبِىِّ فَنزَعَ التَّمْرَةَ فَقَذَفَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»(٣).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، إلاَّ أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبرانى رشدين بن مالك، وَفِيهِ حفصة بنت طلق، ولم يرو عَنْهَا غير معرف بن واصل، ولم يوثقها أحد.

٤٤٨٤ - وَعَنْ عطاء بن السائب، قَالَ: حَدَّثَتْنِى أُمُّ كُلْثُومٍ ابْنَةُ عَلِىٍّ، قَالَ: أَتَيْتُهَا بِصَدَقَةٍ، كَانَ أَمِرَ بِهَا، قَالَتْ: أَحَدُ رَبَائِبِنَا، فَإِنَّ مَيْمُونَ، أَوْ مِهْرَانَ، مَوْلَى النَّبِىِّ ﷺ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٢/٢٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٨٣، ١٩٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٨٩، ٤٩٠)، والطبرانى فى الكبير (٦/٢٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١٢).

أَخْبَرَنِى أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَا مَيْمُونُ، أَوْ يَا مِهْرَانُ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نُهِينَا عَنْ الصَّدَقَةِ، وَإِنَّ مَوَالِيَنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، وَلاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير.

وَفِى رِوَايَةٍ عِنْدَ الطبرانى: حدثنى مولى رَسُول اللَّه ﷺ يقال لَهُ: طهمان، أَوْ ذكوان. وعنده أيضًا فِى رواية أخرى: يقال لَهُ: كيسان، أَوْ هرمز، وأم كلثوم لم أر من روى عَنْهَا غير عطاء بن السائب، وَفِيهِ كلام.

٤٤٨٥ - وَعَنْ أبى الحوراء، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِىٍّ، فَسُئِلَ: مَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَوْ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى جَرِينٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَأَلْقَيْتُهَا فِى فِىَّ، [فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُصْبُعَهُ فِى فِىَّ] فَأَخْرَجَهَا بلعابها، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ تَرَكْتَهَا؟ قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ، لا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»، قَالَ: وَعَقَلْتُ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ(٢).

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٤٤٨٦ - وَعَنْ ربيعة بن شيبان أبى الحوراء، قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِىٍّ، عليهما السَّلام: مَا تَعْقِلُ عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: صَعِدْتُ مَعَهُ غُرْفَةَ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَلُكْتُهَا فِى فِىَّ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «أَلْقِهَا، فَإِنَّا لاَ تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»(٣).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٤٨٧ - وَعَنْ سلمان، قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلاَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ(٤).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٨٨ - وَعَنْ سلمان، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ بطَعَام، وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٠/١، ٤٩٠/٣)، والطبرانى فى الكبير (٧٠٦/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣١٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠١/١)، والطبرانى (٨٧/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢١).

أُكْرِمُكَ بِهَا، فَإِنِّى رَأَيْتُكَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَأَكَلَ مَعَهُمْ[1].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٤٨٩ - وَعَنْ سلمان أنه جَاءَ إِلَى النَّبى ﷺ بمائدة عليها رطب، فَقَالَ: «ما هذه المائدة؟»، قَالَ: هذه صدقة عليك وعلى أصحابك، قَالَ: «يا سلمان، إنا لا نأكل الصدقة»، فذهب بها سلمان، فلما كَانَ من الغد جاءه سلمان بمائدة عليها رطب، فَقَالَ: «ما هذه المائدة؟»، قَالَ: هدية، فَقَالَ لأصحابه: «ادنو فكلوا».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٤٩٠ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: كَانَ النَّبىُّ ﷺ إِذَا أُتِىَ بطَعَام مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٩١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: بعث النَّبى ﷺ أرقم بن أبى أرقم الزهرى على بعض الصدقة، فمر بأبى رافع فاستتبعه، فأتى النَّبى ﷺ، فذكر ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يا أبا رافع، إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد، وإن مولى القوم منهم، أَوْ من أنفسهم»[3].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٤٤٩٢ - وَعَنْ ابن عباس، أن فتيانًا من بنى هاشم أتوا رَسُول اللَّه ﷺ، فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، استعملنا على الصدقة نصيب منها مَا يصيب النَّاس، ونؤدى كما يؤدون، فَقَالَ: «إنا آل محمد لا تحل لَنَا الصدقة، وهى أوساخ النَّاس، ولكن مَا ظنكم إِذَا أخذت بحلقة باب الجَنَّة، هَلْ أؤثر عليكم أحد»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن جعفر والد ابن المدينى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٠٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٢٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٧٠).

٤٤٩٣ - وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تحل الصدقة لَنَا وَلاَ لموالينا»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ كلام.

٤٤٩٤ - وَعَنْهُ، قَالَ: بعث نوفل بن الحارث ابنيه إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ لهما: انطلقا إِلَى ابن عمكما لعله يستعين بكما على الصدقات، لعلكما تصيبان شَيْئًا فتتزوجان، فلقيا عليًّا، رضوان اللَّه عَلَيْهِ، فَقَالَ: أين تأخذان؟ فحدثاه حاجتهما، فَقَالَ لهما: ارجعا، فلما أمسيا أمرهما أن ينطلقا إِلَى نَبى اللَّه ﷺ، فلما دفعا إلى الباب استأذنا، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لعائشة: «أرخى عليك سجفك، أدخل على ابنى عمى»، فحدثا النَّبى ﷺ بحاجتهما، فَقَالَ نَبى اللَّه ﷺ: «لا يحل لكما أهل البيت من الصدقات شَىْء، وَلاَ غسالة أيدى النَّاس، إن لكم فِى خمس الخمس لما يغنيكم، أَوْ يكفيكم»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حسين بن قيس الملقب بحنش، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه أبو محصن.

٣٢ - باب فِى الفقير يهدى للغنى من الصدقة

٤٤٩٥ - عَنْ أم سلمة، أن امرأة أهدت لها رجل شاة وتصدق عليها بها، فأمرها النَّبى ﷺ أن تقبلها.

رواه أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٣ - باب فيمن لا تحل لَهُ الزكاة

٤٤٩٦ - عَنْ عبد الرحمن بن أبى بكر، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «لا تحل الصدقة لغنى، وَلاَ لذى مرة سوى»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، والبزار، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٤٩٧ - وَعَنْ عبيد اللَّه بن عدى بن الخيار، أن رجلين أتيا رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع يسألانه من الصدقة، فرفع لهما بصره وخفضه، فرآهما رجلين جلدين، فَقَالَ: «إن شئتما أعنتكما، وَلاَ حظ فيها لغنى، وَلاَ لقوى مكتسب»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٤٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٥٤٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٢١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٢٠).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٩٨ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنى، وَلاَ لذى مرة سوى»[١].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٤٩٩ – وَعَنْ رجل من بنى هلال، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ تَحِلُّ المَسْأَلَةُ لِغَنِىٍّ، وَلاَ لِذِى مِرَّةٍ سَوِىٍّ»[٢].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا النحو فِى الباب الآتى إن شاء اللَّه.

٤٥٠٠ – وَعَنْ ميناء، أنهم جاؤوا إِلَى عبد اللَّه بن مسعود فِى زمن عثمان، فقالوا: أعطنا أعطياتنا، فَقَالَ: مَا لكم عندى عطاء، إنما عطاؤكم من فيئكم ومن جزيتكم، والصدقة لأهلها، فلما ترددوا إليه جَاءَ بالمفاتيح إِلَى عثمان، فرمى بها، وَقَالَ: إِنِّى لست بخازن[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وميناء فِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه ابن حبان.

٣٤ – باب فِى المسكين

٤٥٠١ – عَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بالطَّوَّافِ، وَلاَ بالَّذِى تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَلاَ التَّمْرَتَان، وَلاَ اللُّقْمَةُ، وَلاَ اللُّقْمَتَان، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِى لاَ يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ»[٤].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٣٥ – باب مَا جَاءَ فِى السؤال

٤٥٠٢ – عَنْ ابن أبى مليكة، قَالَ: كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيُنِيخُهَا، فَيَأْخُذُهُ، قَالَ: فَقَالُوا لَهُ:

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٤٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٩٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢٥).

أَفَلاَ أَمَرْتَنَا نُنَاوِلُكَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّ حَبِيبِى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِى أَنْ لاَ أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا[١].

رواه أحمد، وابن أبى مليكة لم يدرك أبا بكر، وعبد اللَّه بن المؤمل فِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٥٠٣ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: بايعنى رَسُول اللَّه ﷺ خمسًا، وواثقنى سبعًا، وأشهد اللَّه علىَّ تسعًا أنى لا أخاف فِى اللَّه لومة لائم، قَالَ أبو المثنى: قَالَ أبو ذر: فدعانى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «هل لك فِى البيعة ولك الجَنَّة؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، وبسطت يدى، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «وهو يشترط علىَّ أن لا أسأل النَّاس شيئًا»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ولا سوطك إن سقط منك حَتَّى تنزل فتأخذه».

٤٥٠٤ - وَفِى رِوَايَةٍ: أن النَّبى ﷺ قَالَ: «سِتَّةَ أَيَّام ثُمَّ اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَقُولُ لَكَ بَعْدُ»، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ، قَالَ: «أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِى سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلاَنِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ، وَلاَ تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا، وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلاَ تَقْبِضْ أَمَانَةً، وَلاَ تَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ»[٢].

رواه كله أحمد، ورجاله ثقات.

٤٥٠٥ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من يبايع؟»، فَقَالَ ثوبان مولى رَسُول اللَّه ﷺ: بايعنا يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «على أن لا تسألوا أحدًا شيئًا»، فَقَالَ ثوبان: فما لَهُ بِهِ يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «الجنة»، فبايعه ثوبان، قَالَ أبو أمامة: فلقد رأيته بمكة فِى أجمع مَا يكون من النَّاس يسقط سوطه وَهُوَ راكب، فربما وقع على عاتق رجل فيأخذه الرجل فيناوله، فما يأخذه مِنْهُ حَتَّى يكون هُوَ ينزل فيأخذه.

٤٥٠٦ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْ أبى أمامة، قَالَ: جلس رَسُول اللَّه ﷺ يومًا فِى نفر من أصحابه، فرفع رَسُول اللَّه ﷺ يده، فَقَالَ: «من يبايعنى؟»، ثلاث مرات، فلم يقم اليه أحد إِلاَّ ثوبان، فذكر نحوه[٣].

رواهما الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن يزيد، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٢/٥، ١٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٩٢).

٤٥٠٧ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: أوصانى خليلى ﷺ بسبع: بحب المساكين، وأن أدنو منهم، وأن أنظر إِلَى من هُوَ أسفل منى وَلاَ أنظر إِلَى من هُوَ فوقى، وأن أصل رحمى وإن جفانى، وأن أكثر من لا حول وَلاَ قوة إلاَّ بالله، وأن أتكلم بمر الحق، وَلاَ تأخذنى فِى اللَّه لومة لائم، وأن لا أسأل النَّاس شَيْئًا[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير بنحوه، وأظنه رواه أحمد، وَلَهُ طريق تأتى فِى موضعها إن شاء اللَّه، ورجاله ثقات، إِلاَّ أن الشعبى لم أجد لَهُ سماعًا من أبى ذر.

٤٥٠٨ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لو يعلم صاحب المسألة مَا لَهُ فيها لم يسأل»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ قابوس، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٥٠٩ - وَعَنْ أم سنان الأسلمية، وكَانَت من المبايعات، قَالَتْ: جئت رَسُول اللَّه ﷺ فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى جئتك على حياء، وما جئتك حَتَّى ألجئت من الحاجة، فَقَالَ: «لو استغنيت لكان خيرًا لك»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عمر بن صالح، وَهُوَ ضعيف.

٤٥١٠ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «استغنوا عَنْ النَّاس ولو بشوص السواك»[٤].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٥١١ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيأكل ويتصدق خَيْر من أن يسأل النَّاس أعطوه أَوْ منعوه»[٥].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٥١٢ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رجلين أتيا رَسُول اللَّه ﷺ فسألاه، فَقَالَ: «اذهبا إِلَى هذه الشعوب فاحتطبا فبيعاه»، فذهبا فاحتطبا، ثُمَّ جاءا فباعا فأصابا طعامًا، ثُمَّ ذهبا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢٦٨/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٦١٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧٣/٢٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١٢).

فاحتطبا أيضًا، فجاءا فلم يزالا حَتَّى ابتاعا ثوبين، ثُمَّ ابتعا حمارين، فقالا: قَدْ بارك اللَّه لَنَا فِي أمر رَسُول اللَّه ﷺ[(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ بشر بن حرب، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٥١٣ - وَعَنْ أبى سلمة بن عبد الرحمن، عَنْ أبيه، قَالَ: كَانَت لى عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ عدة، فلما فتحت قريظة، جئت لينجز لى مَا وعدنى، فسمعته يقول: «من يستغن يغنه اللَّه، ومن يقنع يقنعه الله»، فقلت فِي نفسى: لا جرم لا أسأله شَيْئًا ﷺ[(٢)].

رواه البزار، وأبو سلمة قيل: إنه لم يسمع من أبيه.

٤٥١٤ - وَعَنْ على، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرِ غِنًى اسْتَكْثَرَ بِهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: وَمَا ظَهْرُ غِنًى؟ قَالَ: «عَشَاءُ لَيْلَةٍ»[(٣)].

رواه عبد اللَّه بن أحمد، والطبرانى فِي الأوسط، وفى إسنادهما الحسن بن ذكوان، عَنْ حبيب بن أبى ثابت والحسن، وإن أخرج لَهُ البخارى، فَقَدْ ضعفه غير واحد، ولم يسمعه من حبيب بينهما عمرو بن خالد الواسطى، كما حكاه ابن عدى فِي الكامل، عَنْ ابن صاعد، وعمر بن خالد كذبه أحمد، وابن معين، والدارقطنى.

٤٥١٥ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ فُلانًا، وَفُلانًا، يُحْسِنَان الثَّنَاءَ، يَذْكُرَان أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ لَكِنَّ فُلانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ عَشَرَةٍ إِلَى مِائَةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَاكَ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرِجُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِى يَتَأَبَّطُهَا»، يَعْنِى تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَعْنِى نَارًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ، قَالَ: «فَمَا أَصْنَعُ يَأْبَوْنَ إِلاَّ ذَاكَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِيَ الْبُخْلَ». وَفِى رِوَايَةٍ: «لقد أعطيته مَا بَيْنَ العشرة إِلَى المائة»، أَوْ قَالَ: «المائتين»[(٤)].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٧/١)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣١).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٣٢٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٨)، وفى كشف الأستار برقم (٩٢٤).

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٥١٦ – وَعَنْ عمر، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: دَخَلَ رجلان على النَّبى ﷺ يسألانه فِى شَىْء، فأعانهما بدينارين فخرجا، فإِذَا هما يثنيان خيرًا، فدخلت عَلَيْهِ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، رأيت فلانًا وفلانًا خرجا من عندك يثنيان خيرًا، قَالَ: «لكن فلانًا مَا يقول ذاك، وَقَدْ أعطيته مَا بَيْنَ عشرة إِلَى مائة، فما يقول ذاك؟ وإن أحدكم ليخرج بصدقته من عندى متأبطها، وإنما هِى لَهُ نار»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، كَيْفَ تعطيه وَقَدْ علمت أنها لَهُ نار؟ قَالَ: «فما أصنع؟ يأتونى يسألونى ويأبى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لى البخل»(١). قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه.

رواه أبو يعلى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٥١٧ – وَعَنْ جعفر بن عبد اللَّه بن الحكم، عَنْ أبيه، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: أَلاَ تَنْطَلِقُ فَتَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَسْأَلُهُ النَّاسُ؟ فَانْطَلَقْتُ أَسْأَلُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنِ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللَّهُ، وَمَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ عِدْلُ خَمْسِ أَوَاقٍ، فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا». فَقُلْتُ – بَيْنِى وَبَيْنَ نَفْسِى –: لَنَاقَةٌ لَهُ هِىَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلِفِلاَنِةِ نَاقَةٌ أُخْرَى هِىَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوَاقٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥١٨ – وَعَنْ أبى هريرة، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يفتح أحدكم على نفسه باب مسألة إِلاَّ فتح اللَّه عَلَيْهِ باب فقر»(٣).

رواه أبو يعلى من رواية محمد بن عبد الرحمن، عَنْ سهيل والعلاء ولم أعرفه.

٤٥١٩ – وَعَنْ ابن عمر يرفع الحديث إِلَى النَّبى ﷺ، قَالَ: «لا تلحوا فِى المسألة، فَإِنَّهُ من يستخرج منا بها شَيْئًا لم يبارك لَهُ فيه»(٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٢٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٤١).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٦٦١).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٦٠٢).

٤٥٢٠ - وَعَنْ سهل بن الحنظلية الأنصارى، رَضِىَ اللَّه عَنْه، صاحب رَسُول اللَّه ﷺ، أَنَّ عُيَيْنَةَ والأَقْرَعَ سَأَلاَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شيْئًا، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ أَنْ يَكْتُبَ بِهِ لَهُمَا فَفَعَلَ، وَختَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بدَفْعِهِ إِلَيْهِمَا، فَأَمَّا عُيَيْنَةُ، فَقَالَ: مَا فِيهِ؟ قَالَ: فِيهِ الَّذِى أُمِرْتُ بِهِ فَقَبَّلَهُ، وَعَقَدَهُ فِى عِمَامَتِهِ، وَكَانَ أَحْكَمَ الرَّجُلَيْنِ، وَأَمَّا الأَقْرَعُ، فَقَالَ: أَحْمِلُ صَحِيفَةً لاَ أَدْرِى مَا فِيهَا كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمِّسِ، فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بقَوْلِهِمَا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى حَاجَةٍ، فَمَرَّ بِبَعِيرٍ مُنَاخٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ آخِرَ النَّهَارِ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ؟»، فَابْتُغِىَ، فَلَمْ يُوجَدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِى هَذِهِ الْبَهَائِمِ، ثُمَّ ارْكَبُوهَا صِحَاحًا، وَارْكَبُوهَا سِمَانًا كَالْمُتَسَخِّطِ آنِفًا، إِنَّهُ مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «مَا يُغَدِّيهِ، أَوْ يُعَشِّيهِ»(١).

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار، وجعل أن الَّذِى قَالَ: أحمل صحيفة كصحيفة المتلمس، هُوَ عيينة على العكس من هَذَا. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٢١ - وَعَنْ مطرف بن عبد اللَّه بن الشخير، عَنْ رجل من أصحاب النَّبِى ﷺ كَانَ بالكوفة أميرًا، فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِى إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِى إِمْسَاكِهِ فِتْنَةً، وَلِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ نَزَلَ(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٢٢ - وَعَنْ ثوبان، رَضِىَ اللَّه عَنْه، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِىٌّ، كَانَتْ شَيْنًا فِى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣).

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٥٢٣ - وَعَنْ عمران بن حصين، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِىِّ شَيْنٌ فِى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٨٠، ١٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٤٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٦)، وفى كشف الأستار برقم (٩٢٣).

رواه **أحمد، والبزار**، وزاد: «ومسألة الغنى نـار، إن أعطـى قليـلاً فقليـل، وإن أعطـى كثيرًا فكثير»(١)، **والطبراني فِي الكبير والأوسط**، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٥٢٤ – وَعَنْ ابن عمر، رَضِي اللَّه عَنْهما، قَالَ: سـمِعْتُ رَسُول اللَّـه ﷺ يقـول: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبْقِ عَلَـى وَجْهِـهِ، وَأَهْـوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْـدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(٢).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٢٥ – وَعَنْ جابر، رَضِي اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من سأل وَهُوَ غنـى عَنْ المسألة يحشر يَوْمَ القِيَامَةِ وهى خموش فِي وجهه»(٣).

رواه **الطبراني فى الأوسط**، ورجاله موثقون.

٤٥٢٦ – وَعَنْ حبشى بن جنادة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّـه ﷺ يقـول: «مـن سـأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر».

٤٥٢٧ – وَفِى رِوَايَةٍ أخرى: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مــن سـأل النَّاس فِـى غير مصيبة جاحته، فكأنما يلقم الرضفة»(٤).

رواهما **الطبرانى فى الكبير**، ورجـال الأولى رجـال الصحيـح، وفـى إسناد الرواية الأخرى جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه الثورى، وشعبة.

٤٥٢٨ – وَعَنْ مسعود بن عمرو، رَضِي اللَّه عَنْه، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «لا يزال العبـد يسأل وَهُوَ غنى حَتَّى يخلق وجهه، فما يكون لَهُ عِنْدَ اللَّه وجه»(٥).

رواه **البزار، والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٤٢٦، ٤٣٦)، والطبرانى فى الكبير (١٨/١٠٦٤)، والأوسط برقم (٧١٤٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسـند برقـم (١٣٣٤)، وفـى كشـف الأسـتار برقـم (٩٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٩٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٣٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٦٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٠٥).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١٩).

٤٥٢٩ - وَعَنْ سمرة بن جندب، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تصلح المسألة لغنى إِلاَّ من ذى رحم أَوْ سلطان»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن خراش، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وَلَهُ عِنْدَ أبى داود والترمذى والنسائى من رواية زيد بن عقبة عَنْهُ: «إن المسألة كد يكد بها الرجل وجهه، إِلاَّ أن يسأل الرجل سلطانًا أَوْ فِى أمر لابد منه».

٤٥٣٠ - وَعَنْ أم الدرداء، عَنْ أبى الدرداء، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: مَا لك لا تطلبه كما يطلب فلان وفلان؟ قَالَ: إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن وراءكم عقبة كؤودًا لا يجوزها المثقلون»، فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٥٣١ - وَعَنْ حكيم بن حزام، قَالَ: جَاءَ مال من البحرين، فدعا النَّبى ﷺ العباس، فحفن لَهُ، قَالَ: «أزيدك؟»، قَالَ: نَعَمْ، فحفن لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أزيدك؟»، قَالَ: نَعَمْ، فحفن لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أزيدك؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أبق لمن بعدك»، ثُمَّ دعانى فحفن لَهُ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، خَيْر لى أَوْ شر لى؟ قَالَ: «بل شر لك»، فرددت عَلَيْهِ مَا أعطانى، ثُمَّ قُلْتُ: لا وَالَّذِى نفسى بيده لا أقبل من أحد عطية بعدك، قَالَ محمد، يَعْنِى ابن سيرين: قَالَ حكيم: فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، ادع اللَّه أن يبارك لى، قَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَهُ فِى صفقة يده»[٢]. قُلْتُ: لحكيم حديث غير هَذَا فِى الصحيح.

رواه الطبرانى فى الكبير.

٤٥٣٢ - وَلَهُ عنده فِى رواية أخرى: أنه أعان بفرسين يوم حنين فأصيبتا، فأتى النَّبى ﷺ، فقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن فرسى أصيبتا فعوضنى، فأعطاه فاستزاد.

وفى الأول إسماعيل بن مسلم، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ قيل فِيهِ: إنه صدوق يهم.

٣٦ - باب فِى اليد العليا ومن أحق بالصلة

٤٥٣٣ - عَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الأَيْدِى ثَلاثَةٌ، فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِى الَّتِى تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى»[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧٧٠، ٦٧٧١)، والأوسط برقم (٥٨٥٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣١٣٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٤٤٦)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥١٠٣)، وأورده=

رواه **أحمد**، **وأبو يعلى**، وزاد: «ويد السائل السفلى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، فاستعف عَنْ السؤال وَعَنْ المسألة مَا استطعت، فَإِن أعطيت شيئًا»، أَوْ قَالَ: «خيرًا فلير عليك، وابدأ بمن تعول، وارضخ من الفضل، وَلاَ تلام على العفاف»، ورجاله موثقون.

٤٥٣٤ - وَعَنْ عطية، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «الْيَدُ الْمُعْطِيَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»(١).

رواه **أحمد**، **والبزار**، **والطبراني في الأوسط والكبير**، إلاَّ أنه قَالَ: عَنْ عطية، أنه قدم على رَسُول اللَّه ﷺ فِي وفد قومه، فلما دخلوا على النَّبي ﷺ، قَالَ: «هل قدم معكم أحد غيركم؟»، قالوا: نَعَمْ، فتى هنا خلفناه على رحالنا، قَالَ: «أرسلوا إليه»، فلما أدخلت عَلَيْهِ وهم عنده استقبلني، فَقَالَ: «إن اليد المعطية هِي العليا، وإن اليد السائلة هِي السفلى، وما اسغنيت فلا تسل، فَإِن مال اللَّه مسؤل ومنطى»، فكلمني رَسُول اللَّه ﷺ بلغتي. ورجال أحمد ثقات.

٤٥٣٥ - وَعَنْ أبي رمثة، قَالَ: أتيت النَّبي ﷺ وَهُوَ يخطب ويقول: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ»(٢).

رواه **أحمد**، **والطبراني في الكبير**، وَفِيهِ المسعودي، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٤٥٣٦ - وَعَنْ رجل من بني يربوع، قَالَ: أتيت النَّبي ﷺ، فسمعته يقول: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ»(٣).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٣٧ - وَعَنْ ثعلبة بن زهدم اليربوعي، أنه انتهى إِلَى النَّبي ﷺ، فسمعه يقول: «يد المعطى العليا أمك وأباك وأختك فأخاك وأدناك أدناك»(٤).

رواه **البزار**، وذكر بأسانيد أخر عَنْ الأسود بن ثعلبة، قَالَ مثله، ورجالهما ثقات،

=المصنف في زوائد المسند برقم (١٣٤٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٦)، والطبراني في الكبير برقم (٤٤١)، والأوسط برقم (٢٩٩٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٣٤٥)، وفي كشف الأستار برقم (٩١٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٦٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٣٤٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٤، ٦٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٣٤٧).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٩١٧).

ورجال الأول رجال الصحيح.

٤٥٣٨ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اليد العليا خَيْر من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»[١].

رواه البزار عَنْ محمد بن عبد اللَّه التميمى، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٣٩ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «اليَدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى وابدأ بمن تعولُ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَلَهُ طريق رجالها رجال الصحيح.

٤٥٤٠ - وَعَنْ رافع بن خديج، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يد المعطى العليا ويد الآخذ السفلى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٤١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خير الصدقة مَا أبقت غنى، واليد العليا خَيْر من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر الجفرى، وَفِيهِ كلام.

٤٥٤٢ - وَعَنْ عمران، وسمرة بن جندب، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «اليد العليا خَيْر من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأدناك أدناك»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٥٤٣ - وَعَنْ حكيم بن حزام، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اليد العليا خَيْر من اليد السفلى، وليبدأ أحدكم بمن يعول، وخير الصدقة مَا كَانَ عَنْ ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه اللَّه، ومن يستغن يغنه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ»[٥]. قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا قوله: «ومن يستعفف يعفه اللَّه، ومن يستغن يغنه الله».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩١٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٠٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٧٢٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٤٩/١٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٠٩١، ٣٠٩٢).

٤٥٤٤ - وَعَنْ عدى الجذامى، أنه لقى رَسُول اللَّه ﷺ فِى بعض أسفاره، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، كَانَت لى امرأتان فاقتتلتا، فرميت إحداهما فقتلتها، فَقَالَ: «اعقلها وَلاَ ترثها»، فكأنى أنظر إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ على ناقة جدعاء وَهُوَ يقول: «يا أيها النَّاس، تعلموا فإنما الأيدى ثلاثة: فيد اللَّه العليا، ويد المعطى الوسطى، ويد المعطى السفلى، فتعففوا، ولو بحزم الحطب، ألا هَلْ بلغت»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَلَهُ طريق تأتى فِى الفرائض إن شاء اللَّه، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٣٧ - باب

٤٥٤٥ - عَنْ عائشة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن الدُّنيا حلوة خضرة، فمن أعطيناه منها بغير طيب نفس كَانَ غير مبارك لَهُ فيه»[2].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٥٤٦ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن هَذَا المال خضرة حلوة، فمن أخذه»، قَالَ يحيى: ذكر شَيْئًا لا أدرى مَا هُوَ، «بورك لَهُ فِيهِ، ورب متخوض فِى مال اللَّه ورسوله فيما اشتهت نفسه لَهُ النَّار يَوْمَ القِيَامَةِ».

رواه أبو يعلي، وَفِيهِ داود العطار، وَفِيهِ كلام. قُلْتُ: وتأتى أحاديث نحو هَذَا فِى الزهد إن شاء اللَّه.

٤٥٤٧ - وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن هَذَا المال خضرة حلوة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٤٥٤٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن الدُّنيا حلوة خضرة، فمن أخذها بحقه بورك لَهُ فيها، ورب متخوض فيما اشتهت نفسه لَيْسَ لَهُ فِى الآخرة إِلاَّ النار».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/ ١١٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٢٠).

٣٨ - باب فِى من سأل فَرُدَّ

٤٥٤٩ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا رددت السائل ثلاثًا، فلا عليك أن تزبره»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ضرار بن صرد، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ أبو حاتم: صدوق يكتب حديثه، وَلاَ يحتج بِهِ.

٣٩ - باب فيمن يحل لَهُ السؤال

٤٥٥٠ - عَنْ معاوية بن حيدة، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إنا قوم نتساءل أموالنا، قَالَ: «يَتَسَاءَلُ الرَّجُلُ فِى الْجَائِحَةِ، أَوِ الْفَتْقِ، لِيُصْلِحَ بِهِ [بَيْنَ قَوْمِهِ]، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرَبَ اسْتَعَفَّ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٥٥١ - وَعَنْ مجاهد، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى الحسن والحسين، فسألهما، فقالا: إن المسألة لا تصلح إلاَّ لثلاثة: لجائحة مجحفة، أَوْ لحمالة مثقلة، أَوْ دين فادح، فأعطياه، فأتى ابن عمر فأعطاه ولم يسأله، فَقَالَ لَهُ الرجل: أتيت ابنى عمى، فسألانى وأنت لم تسألنى، فَقَالَ ابن عمر: أبناء رَسُول اللَّه ﷺ إنما كانا يغران العلم غرًا(٣).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ يونس بن خباب، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٥٢ - وَعَنْ سمرة بن جندب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تصلح المسألة لغنى إلاَّ من ذى رحم أَوْ سلطان»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن خراش، وَقَدْ وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، ويأتى حديث: «للسائل حق وإن جَاءَ على فرس»، إن شاء اللَّه.

٤٠ - باب فيمن جاءه شَىْء من غير مسألة وَلاَ إشراف

٤٥٥٣ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هَذِهِ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٣١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٤٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٨٨)، والصغير (١/١٨٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٦٠).

آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، أَوْ طِيبِ طُعْمَةٍ وَلاَ إِشْرَافٍ(*) بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، وَغَيْرِ طِيبِ طُعْمَةٍ، وَإِشْرَافٍ مِنْهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ»(١).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٥٤ – وَعَنْ المطلب بن حنطب، أن عبد اللَّه بن عامر بعث إِلَى عائشة بنفقة وكسوة، فَقَالَتْ للرسول: أى بنى، لا أقبل من أحد شَيْئًا، فلما خرج الرسول قَالَتْ: ردوه عليَّ، فردوه، قَالَتْ: إِنِّى ذكرت شَيْئًا، قَالَ لى رَسُول اللَّه ﷺ: «يا عائشة، من أعطاك عطاء بغير مسألة فاقبليه، فإنما هُوَ رزق عرضه اللَّه لَكِ»(٢)

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات، إِلاَّ أن المطلب بن عبد اللَّه مدلس، واختلف فِى سماعه من عائشة.

٤٥٥٥ – وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، قَدْ قُلْتُ لى: «إن خيرًا لك أن لا تسال أحدًا من النَّاس شيئًا»، قَالَ: «إنما ذاك أن تسأل، وما آتاك اللَّه من غير مسألة فإنما هُوَ رزق رزقكه الله»(٣).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه **أبو يعلى**، ورجاله موثقون.

٤٥٥٦ – وَعَنْ خالد بن عدى الجهنى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من بلغه من أخيه معروف من غير مسألة وَلاَ إشراف نفس، فليقبله وَلاَ يرده، فإنما هُوَ رزق ساقه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إليه»(٤).

رواه **أحمد**، **وأبو يعلى**، **والطبرانى فى الكبير**، إِلاَّ أنهما قالا: «من بلغه معروف من أخيه»، وَقَالَ أحمد: «عن أخيه»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٥٥٧ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ شَيْئًا

(*) فى المسند: «إشراه».

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٦٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦١٧٧، ٢٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٢٠، ٢٢١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٩٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥٦).

مِنْ هَذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٥٨ – وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْوَال السُّلْطَان، فَقَالَ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلاَ إِشْرَافٍ فَخُذْهُ وَتَموَّلْهُ»، وقَالَ الْحَسَنُ: لاَ بَأْسَ بهَا مَا لَمْ يَرْحَلْ إِلَيْهَا أَوْ يُشْرِفْ لَهَا قلب. وَفِى رِوَايَةٍ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَكُلْهُ»[٢].

رواه كله أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٥٥٩ – وَعَنْ عائذ بن عمرو، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «من عرض لَهُ من هَذَا الرزق شَىْء من غير مسألة وَلاَ إشراف، فليتوسع بِهِ فِى رزقه، فَإِن كَانَ عَنْهُ غنيًا، فليوجهه إِلَى من هُوَ أحوج إليه منه»[٣].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَقَالَ: «من عرض عَلَيْهِ من هَذَا الرزق شىء»، وأسقط أحمد: «شىء»، ورجال أحمد رجال الصحيح. قَالَ عبد اللَّه بن أحمد: سألت أبى: مَا الإشراف؟ قَالَ: تقول فِى نفسك: سيبعث إِلَىَّ فلان، سيصلنى فلان.

٤٥٦٠ – وَعَنْ زيد بن خالد بن عدى الجهنى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من بلغه معروف من أخيه من غير مسألة وَلاَ إشراف، فليقبله وَلاَ يرده، فإنما هُوَ رزق ساقه اللَّه إليه»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو يعلى عَنْ أحمد بن إبرهيم الموصلى، وَهُوَ ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤١ – باب فيمن جاءه شَىْء وَهُوَ محتاج إليه

٤٥٦١ – عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما المعطى من سعة بأفضل من

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٢٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٦٥)، والطبرانى فى الكبير (١٨/١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٥٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٢٤١).

الآخذ إِذَا كَانَ محتاجًا»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مصعب بن سعيد، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٦٢ – وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما الَّذِى يعطى من سعة بأعظم أجرًا من الَّذِى يقبل إِذَا كَانَ محتاجًا».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عائذ بن سريج، وَهُوَ ضعيف.

٤٢ – باب فِى حق السائل

٤٥٦٣ – عَنْ الهرماس بن زياد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «للسائل حق وإن جاءَ على فرس»[٢].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عثمان بن فائد، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٦٤ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يمنعن أحدكم، أَوْ لا يمتنعن أحدكم من السائل أن يعطيه، وإن رأى فِى يديه قلبتين من ذهب»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ الحسن بن على الهاشمى النوفلى، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ ابن عدى: هُوَ أقرب إِلَى الضعف مِنْهُ إِلَى الصدق.

٤٣ – باب فيمن رضى بالقليل أَوْ سخطه

٤٥٦٥ – عَنْ أنس، قَالَ: أتى النَّبِى ﷺ سائل، فأمر لَهُ بتمرة، فلم يأخذها، أَوْ وحش لها، قَالَ: وَجَاءَهُ آخر، فأمر لَهُ بتمرة، قَالَ: فَقَالَ: سبحان اللَّه، تمرة من رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: فَقَالَ للجارية: «اذهبى إِلَى أم سلمة، فأعطيه الأربعين درهمًا التِى عندها»[٤].

رواه أحمد، والبزار باختصار، وَفِيهِ عمارة بن زاذان، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥٦٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٠٣/٢٢)، والصغير برقم (١٣٧٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٥/٣، ٢٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨٨٤).

٤٤ - باب فيمن سأله محتاج فرده

٤٥٦٦ - عَنْ أبى أمامة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لو أن المساكين يكذبون مَا أفلح من ردهم»[1]. وَفِى رِوَايَةٍ: «لو أن المساكين صدقوا ما أفلح من ردهم».

رواه كله الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جعفر بن الزبير، وَهُوَ ضعيف.

٤٥ - باب فيمن سأل بوجه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ

٤٥٦٧ - عَنْ أبى أمامة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ألا أحدثكم عَنْ الخضر، عَلَيْهِ السَّلام؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «بينما هُوَ ذات يوم يمشى فِى سوق بنى إسرائيل، أبصره رجل مكاتب، فَقَالَ: تصدق علىَّ بارك اللَّه فيك، فَقَالَ الخضر، عَلَيْهِ السَّلام: آمنت بالله، مَا شاء اللَّه من أمر يكون، مَا عندى شَىْء أعطيكه، فَقَالَ المسكين: أسألك بوجه اللَّه لما تصدقت علىَّ، فإنى نظرت السماحة فِى وجهك، ورجوت البركة عندك، فَقَالَ الخضر: آمنت بالله، مَا عندى شَىْء أعطيكه إلاَّ أن تأخذنى فتبيعنى، فَقَالَ المسكين: وهل تستطيع هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ أقول، لقَدْ سألتنى بأمر عظيم، أما إنِّى لا أخيبك بوجه ربى، بعنى، قَالَ: فقدمه إلَى السوق، فباعه بأربعمائة درهم، فمكث عِنْدَ المشترى زمانًا لا يستعمله فِى شَىْء، فَقَالَ لَهُ: إنك إنما اشتريتنى التماس خَيْر عندى، فأوصنى بعمل، قَالَ: أكره أن أشق عليك، إنك شيخ كبير ضعيف، قَالَ: لَيْسَ تشق علىَّ، قَالَ: قم فانقل هذه الحجارة، وَكَانَ لا ينقلها دون ستة نفر فِى يوم، فخرج فِى بعض حاجته، ثُمَّ انصرف وَقَدْ نقل الحجارة فِى ساعة، قَالَ: أحسنت وأجملت وأطقت مَا لم أرك تطيقه، قَالَ: ثُمَّ عرض للرجل سفر، قَالَ: إنِّى أحسبك أمينًا، فاخلفنى فِى أهلى خلافة حسنة، قَالَ: وأوصنى بعمل، قَالَ: إنِّى أكره أن أشق عليك، قَالَ: لَيْسَ تشق علىَّ، قَالَ: فاضرب من اللبن لبيتى حَتَّى أقدم عليك، قَالَ: فمر الرجل لسفره، قَالَ: فرجع الرجل وَقَدْ شيد بناؤه، قَالَ: أسألك بوجه اللَّه، مَا سببك؟ وما أمرك؟ قَالَ: سألتنى بوجه اللَّه، ووجه اللَّه أوقعنى فِى العبودية، فَقَالَ الخضر: سأخبرك من أنا، أنا الخضر الَّذِى سمعت بِهِ، سألنى مسكين صدقة، فلم يكن عندى شَىْء أعطيه، فسألنى بوجه اللَّه، فأمكنته من رقبتى فباعنى، وأخبرك أنه من سُئل بوجه اللَّه فرد سائله وَهُوَ يقدر، وقف يَوْمَ القِيَامَةِ جلدة لا لحم وَلاَ عظم يتقعقع، فَقَالَ الرجل: آمنت بالله، شققت عليك يَا نَبِى اللَّه ولم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٦٧).

أعلم، قَالَ: لا بأس، أحسنت واتقيت، فَقَالَ الرجل: بأبى أَنْت وأمى يَا نَبِى اللَّه، احكم فِى أهلى ومالى بما شئت، أَوْ اختر فأخلى سبيلك، قَالَ: أحب أن تخلى سبيلى فأعبد ربى، فخلى سبيله، فَقَالَ الخضر: الحمد لله الَّذِى أوقعنى فِى العبودية، ثُمَّ نجانى منها»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون، إِلاَّ أن فِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة.

٤٦ - باب

٤٥٦٨ - عَنْ أبى عبيد مولى رفاعة بن رافع، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ملعون من سأل بوجه اللَّه، وملعون من سُئل بوجه اللَّه فمنع سائله»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٥٦٩ - وَعَنْ أبى موسى الأشعرى، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ملعون من سأل بوجه اللَّه، وملعون من سُئل بوجه اللَّه فمنع سائله مَا لم يسأل هجرًا».

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن على ضعف فِى بعضه مَعَ توثيق.

٤٧ - باب عرض الصدقة على أهلها

٤٥٧٠ - عَنْ عبد اللَّه بن عبد الرحمن، أن عمر قدم الجابية، جابية دمشق، ثُمَّ قَالَ: إِذَا انصرفت من مقامى هَذَا، فلا يبقين أحد لَهُ حق فِى الصدقة إلاَّ أتانى، فلم يأته ممن حضر إِلاَّ رجلان، فأمر لهما فأعطيا، فقام رجل، فَقَالَ: أصلح اللَّه أمير المؤمنين، مَا هَذَا الغنى المتعقد بأحق بالصدقة من هَذَا الفقير المتعفف، قَالَ عمر: ويحك، كَيْفَ لَنَا بأولئك.

رواه أبو يعلى فِى أثناء حديث الجابية، وَفِيهِ أبو سكينة الحمصى، ولم أجد من ترجمه.

٤٨ - باب تألف النَّاس بالعطية

٤٥٧١ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: إن كَانَ الرجل ليأتى رَسُول اللَّه ﷺ يسلم

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٥٣٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٧٧).

للشيء من الدُّنيا لا يسلم إلاَّ لَهُ، فما يمسى حَتَّى يكون الإسلام أحب إليه من الدُّنيا وما فيها.

٤٥٧٢ - وَفِى رِوَايَةٍ: إن كَانَ الرجل ليسأل النَّبِى ﷺ الشيء للدنيا، فيسلم لَهُ، والباقي بمعناه[1].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩ - باب الصدقة التِى على الإنسان كل يوم

٤٥٧٣ - عَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يصبح على كل مسلم من الإنسان صلاة»، فَقَالَ رجل من القوم: ومن يطيق هَذَا؟ فَقَالَ: «أمر بالمعروف صلاة، ونهى عَنْ المنكر صلاة، وإن حملاً عَنْ الضعيف صلاة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إِلَى صلاة صلاة».

٤٥٧٤ - وَفِى رِوَايَةٍ: «يصبح على كل مِيْسَمٍ من ابن آدم كل يوم صدقة»، بدل: «صلاة»[2].

رواه أبو يعلى، والبزار، والطبرانى فى الكبير والصغير بنحوه، وزاد فيها: «ويجزى من ذَلِكَ كله ركعتا الضحى». ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٤٥٧٥ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «على كل مسلم فِى كل يوم صدقة»، فَقَالَ رجل: من يطيق هَذَا يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «إماطتك الأذى عَنْ الطريق صدقة، وإرشادك الرجل الطريق صدقة، ونهيك عَنْ المنكر صدقة، وعيادتك المريض صدقة، واتباعك الجنازة صدقة، وأمرك بالمعروف صدقة، ورد السَّلام على المسلم صدقة».

٤٥٧٦ - وَفِى رِوَايَةٍ، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الإنسان ثلاثمائة وستون عظمًا، أَوْ ستة وثلاثون، سلامى عَلَيْهِ فِى كل يوم صدقة»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، فمن لم يجد؟ قَالَ: «يأمر بالمعروف، وينهى عَنْ المنكر»، قالوا: فمن لم يستطع؟ قَالَ: «يرفع عظمًا من الطريق»، قَالَ: «فمن لم يستطع، فليهد سبيلاً»، قالوا: فمن لَمْ يستطع ذَلِكَ؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٨٦٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٤٢٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٢٦).

«فليعن ضعيفًا»، قالوا: فمن لم يستطع ذَلِكَ؟ قَالَ: «فليدع النَّاس من شره»[١]. قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه كله البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠ - باب مَا نقص مال من صدقة

٤٥٧٧ - عَنْ عبد الرحمن بن عوف، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ثلاث وَالَّذِى نفسى بيده إن كنت لحالفًا عليهن: لا ينقصن مال من صدقة فتصدقوا، وَلاَ يعفو عبد عَنْ مظلمة [يبتغى بها وجه الله] إلاَّ زاده اللَّه بها عزًا يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يفتح عبد باب مسألة إلاَّ فتح اللَّه عَلَيْهِ باب فقر»[٢].

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وَفِيهِ رجل لم يسم، وَلَهُ عِنْدَ البزار طريق عَنْ أبى سلمة، عَنْ أبيه، وَقَالَ: إن الرواية هذه أصح، والله أعلم.

٤٥٧٨ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس أحد يظلم بمظلمة فيدعها لله إلاَّ زاده بها عزًا، وتصدقوا فَإِنَّهُ مَا نقصت صدقة من مال، ولكن تزيد فيه»[٣].

رواه البزار، وأشار إِلَى ضعفه.

٤٥٧٩ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما نقص مال من صدقة، وَلاَ عفا رجل عَنْ مظلمة إلاَّ زاده اللَّه بها عزًا، فاعفوا يعزكم اللَّه، وَلاَ فتح رجل على نفسه باب مسألة إلاَّ فتح اللَّه عَلَيْهِ باب فقر»[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ زكريا بن دويد، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٥١ - باب الحث على الصدقة بقوله: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»، ونحو ذَلِكَ

٤٥٨٠ - عَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٢٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٩٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٨٤٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٧)، وفى كشف الأستار برقم (٩٢٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٦٨)، والصغير (١/٥٤).

النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٨١ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة».

٤٥٨٢ – وَفِى رِوَايَةٍ: «يَا عَائِشَةُ، اسْتَتِرِى مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مَعَ الْجَائِعِ مَسَدَّهَا مِنَ الشَّبْعَانِ»[٢].

رواه كله أحمد، وروى البزار بعضه، وَفِيهِ أبو هلال، وَفِيهِ بعض كلام، وَهُوَ ثقة.

٤٥٨٣ – وَعَنْ أبى بكر الصديق، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ على أعواد المنبر، يقول: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة، فإنها تقيم العوج، وتدفع ميتة السوء، وتقع من الجائع موقعها من الشبعان»[٣].

رواه أبو يعلى، والبزار، وَفِيهِ محمد بن إسماعيل الوساوسى، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٤٥٨٤ – وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»[٤].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو بحر البكراوى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٥٨٥ – وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»[٥].

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح.

٤٥٨٦ – وَعَنْ النعمان بن بشير، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»[٦].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أيوب بن جابر، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه ابن عدى.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٨٨، ٤٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٨٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٣٧، ٧٩)، والطبرانى فى الكبير (١٢/١٦٤، ١٧/٨٢، ٨٤، ٨٩، ٩٠، ٩١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٨٣)، وفى كشف الأستار برقم (٩٣٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٨٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٩٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٤٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٤).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٥).

٤٥٨٧ - وَعَنْ أبى هريرة، أَنَّ النَّبِى ﷺ قَالَ: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ عثمان بن عبد الرحمن الجمحى، قَالَ أبو حاتم: يكتب حديثه وَلاَ يحتج بِهِ، وحسن البزار حديثه.

٤٥٨٨ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ بنحو حديث تقدم، وزاد: «يا عائشة، اشترى نفسك من اللَّه، لا أغنى عنك من اللَّه شَيْئًا، ولو بشق تمرة، يَا عائشة، لا يرجعن من عندك سائل ولو بظلف محرق»(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن شبيب، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٨٩ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا أيها النَّاس، اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ فضال بن جبير، وَهُوَ ضعيف.

٤٥٩٠ - وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تصدقوا، فَإِن الصدقة فكاككم من النار»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٤٥٩١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عبد الرحمن، أنه سمع عبد اللَّه بن مجمر، من أهل اليمن، يحدث أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لعائشة: «احتجبى من النَّار ولو بشق تمرة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سعيد بن أبى مريم، وَهُوَ ضعيف لاختلاطه.

٤٥٩٢ - وَعَنْ فضالة بن عبيد، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «اجعلوا بينكم وبين النَّار حجابة ولو بشق تمرة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٥٩٣ - وَعَنْ أبى جحيفة، قَالَ: دهم رَسُول اللَّه ﷺ ناس من قيس مجتابى النمار، متقلدى السيوف، فساءه مَا رأى من حالهم، فصلى ثُمَّ دَخَلَ بيته، ثُمَّ خرج فصلى

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣١٣/٨)، والأوسط برقم (٢٥٤٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠٥٨).

وجلس فِي مجلسه، فأمر بالصدقة وحض عليها، فَقَالَ: «تصدق رجل من ديناره، تصدق من درهمه، تصدق رجل من صاع بره، تصدق رجل من صاع تمره»، فجاء رجل من الأنصار بصرة من ذهب فوضعها فِي يده، ثُمَّ تتابع النَّاس حَتَّى رأى كومين من ثياب وطعام، فرأيت وجه رَسُول اللَّه ﷺ يتهلل كأنه مذهبة[1].

رواه البزار، وَفِيهِ أبو إسرائيل الملائى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٥٩٤ - وَعَنْ عدى بن حاتم، قَالَ: جَاءَ أعراب إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فِي بحر الظهيرة متقلدى السيوف مجتابى النمار، فحث رَسُول اللَّه ﷺ النَّاس عليهم، فَقَالَ: «ليتصدق ذو الدينار من ديناره، وذو الدرهم من درهمه، وذو البر من بره، وذو الشعير من شعيره، وذو التمر من تمره، من قبل أن يأتى عَلَيْهِ يوم فينظر أمامه فلا يرى إِلاَّ النَّار، وينظر عَنْ يمينه فلا يرى إِلاَّ النَّار، وينظر عَنْ شماله فلا يرى إِلاَّ النَّار، وينظر من ورائه فلا يرى إِلاَّ النار»[2]. قُلْتُ: فِي الصحيح بعضه.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر الجفرى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢ - باب فِي حق المال

٤٥٩٥ - عَنْ جابر، قَالَ: سُئل رَسُول اللَّه ﷺ: مَا حق الإبل؟ قَالَ: «أن ينحر سمينها، ويطرق فحلها، ويحلبها يوم وردها»[3].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبرانى، وَقَدْ روى عَنْهُ ابن أبى حاتم كتابة، ولم يضعفه أحد.

٤٥٩٦ - وَعَنْ الشريد، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ يسأله عَنْ شَيْء من أمر الإبل، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «انحر سمينها، واحمل على نجيبها، واحلب يوم وردها تدخل الجَنَّة بسلام».

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٥٩٧ - وَعَنْ قيس بن عاصم المنقرى، قَالَ: قدمت على رَسُول اللَّه ﷺ فلما رآنى سمعته يقول: «هَذَا سيد أهل الوبر»، قَالَ: فلما نزلت أتيته، فجعلت أحدثه، قُلْتُ:

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٥٠).

يَا رَسُول اللَّه، المال الَّذِى لا يكون علىَّ فِيهِ تبعة من ضيف ضافنى، وعيال كثرت علىَّ، قَالَ: «نعم المال الأربعون، والأكثر الستون، وويل لأصحاب المئين، إلاَّ من أعطى فِى رسلها ونجدتها، وأفقر ظهرها، ونحر سمينها فأطعم القانع والمعتر»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا أكرم هذه الأخلاق وأحسنها يَا نَبى اللَّه، لا يحل بالوادى الَّذِى أنا فِيهِ لكثرة إبلى، قَالَ: «وكيف تصنع؟»، قَالَ: تغدو الإبل ويغدوا النَّاس، فمن شاء أخذ برأسى بعير فذهب بِهِ، قَالَ: «ما تفعل بإفقار الظهر؟»، قُلْتُ: إِنِّى لا أفقر الصغير وَلاَ الناب المدبرة، قَالَ: «فمالك أحب إليك أم مال مواليك؟»، قُلْتُ: مالى أحب إلىَّ من مال موالى، فَقَالَ: «فإن لك من مالك مَا أكلت فأفنيت، أَوْ لبست فأبليت، أَوْ أعطيت فأمضيت، وإلا فلمواليك»، فقُلْتُ: والله لئن بقيت لأفنين عددها، قَالَ الحسن: يفعل والله، فلما حضرت قيسًا الوفاة، قَالَ: يَا بنى، خذوا عنى، لا أجد أنصح لكم منى، إِذَا أنا مت فسودوا أكبركم وَلاَ تسودوا أصاغركم فيسفهكم النَّاس وتهونوا عليهم، وعليكم بإصلاح المال، فَإِنَّهُ منبهة للكريم، ويستغنى بِهِ عَنْ اللئيم، وإياكم والمسألة، فإنها آخر كسب المرء، فَإِذَا أنا مت فلا تنوحوا علىَّ، فَإِن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ ينهى عَنْ النياحة، وكفنونى فِى ثيابى الَّتِى كنت أصلى فيها وأصوم، فَإِذَا دفنتمونى فلا تدفنونى فِى موضع يطلع عَلَيْهِ أحد، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ بينى وبين بكر بن وائل خماشات فِى الجاهلية، فأخاف أن ينبشونى فيصنعون فِى ذَلِكَ مَا يذهب فِيهِ دينكم ودنياكم. قَالَ الحسن، رحمه اللَّه: نصح لهم فِى الحياة، ونصح لهم فِى الممات[1]. قُلْتُ: لَهُ عِنْدَ النسائى: لا تنوحوا علىَّ، فَإِن رَسُول اللَّه ﷺ لم ينح عَلَيْهِ.

رواه الطبرانى فى الكبير وفى الأوسط باختصار، وَفِيهِ زياد الخصاص، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٣ - باب لا حسد إلاَّ فِى اثنتين

٤٥٩٨ - عَنْ يزيد بن الأخنس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لاَ تَنَافُسَ بَيْنَكُمْ إلاَّ فِى اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِى مِثْلَ مَا أَعْطَى فُلاَنًا، فَأَقُومَ بِهِ كَمَا يَقُومُ بِهِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُ وَيَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِى مِثْلَ مَا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٣٩، ٣٤٠).

أَعْطَى فُلانًا فَأَتَصَدَّقَ بِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ النَّجْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ[1]. قَالَ: سقط باقى الحديث.

رواه أحمد كتابة، والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ سليمان بن موسى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه جماعة.

٤٥٩٩ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ حَسَدَ إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهار، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا لَيْتَنِى أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِىَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِى الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا لَيْتَنِى أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِىَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٠٠ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنما الحسد فِي اثنتين، رجل آتاه اللَّه القرآن فأقام بِهِ، فأحل حلاله وحرم حرامه، ورجل آتاه اللَّه مالاً، فوصل مِنْهُ أقاربه ورحمه وعمل بطاعة الله»[3].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون.

٥٤ - باب إرغام الشيطان بالصدقة

٤٦٠١ - عَنْ بريدة، رَضِىَ اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَىْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا»[4].

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٥ - باب مَا تصدقت فأبقيت

٤٦٠٢ - عَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمر أن يذبح شاة فيقسمها بَيْنَ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٠٥)، والطبرانى فى الكبير برقم (٦٢٦)، والأوسط برقم (٢٢٦٩)، والصغير (١/٤٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٦٣).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٦٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٥٠)، والطبرانى فى الأوسط برقم (١٠٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٨)، وفى كشف الأستار برقم (٩٤٣).

الجيران، قَالَ: فذبحها فقسمها بَيْنَ الجيران، ورفعت الذراع إِلَى النَّبِى ﷺ، وَكَانَ أحب الشاة إليه الذراع، فلما جَاءَ النَّبِى ﷺ، قَالَتْ عائشة: مَا بقى عندنا منها إِلاَّ الذراع، قَالَ: «كلها بقى إِلاَّ الذراع»(١).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٦ - باب فضل الصدقة

٤٦٠٣ - عَنْ أبى ذر، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا تقول فِي الصلاة؟ قَالَ: «تمام العمل»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أسألك عَنْ فضل الصدقة؟ قَالَ: «الصدقة شَيْء عجب»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، تركت أفضل عمل فِي نفسى أَوْ خيره، قَالَ: «مَا هُوَ؟»، قُلْتُ: الصوم، قَالَ: «خير وليس هناك»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، وأى الصدقة، وذكر كلمة، قُلْتُ: فَإِن لم أقدر أفعل؟ قَالَ: «بفضل طعامك»، قُلْتُ: فَإِن لم أفعل؟ قَالَ: «بشق تمرة»، قُلْتُ: فَإِن لم أفعل؟ قَالَ: «بكلمة طيبة»، قُلْتُ: فَإِن لم أفعل؟ قَالَ: «دع النَّاس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك»، قُلْتُ: فَإِن لم أفعل؟ قَالَ: «تريد أن لا تدع فيك من الخير شَيْئًا»(٢).

قُلْتُ: عِنْدَ النسائى طرف مِنْهُ. رواه البزار، وَفِيهِ العوام بن جويرية، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٠٤ - وَعَنْ رافع بن خديج، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصدقة تسد سبعين بابًا من السوء»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٠٥ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ: «أن نفرًا مروا على عيسى ابن مريم، عَلَيْهِ السَّلام، فَقَالَ: يموت أحد هؤلاء اليوم إن شاء اللَّه، فمضوا ثُمَّ رجعوا عَلَيْهِ بالعشى ومعهم حزم الحطب، فَقَالَ للذى قَالَ يموت اليوم: حل حطبك، فَإِذَا فِيهِ حية سوداء، فَقَالَ: مَا عملت اليوم؟ قَالَ: مَا عملت شَيْئًا، قَالَ: انظر مَا عملت، قَالَ: مَا عملت شَيْئًا، إِلاَّ أنه كَانَ معى فِي يدى فلقة من خبز، فمر بى مسكين فسألنى فأعطيته

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤٢).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤١).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٠٢).

بعضها، فَقَالَ: بها دفع عنك»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أحمد بن أبى شيبة، ولم أعرفه.

٤٦٠٦ - وَعَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «باكروا بالصدقة، فَإِن البلاء لا يتخطاها»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن عبد اللَّه بن محمد، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٠٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن جعفر، قَالَ: وسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «الصدقة تطفئ غضب الرب»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط فِى حديث طويل يأتى فِى المناقب إن شاء اللَّه، وَفِيهِ أصرم بن حوشب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٠٨ - وَعَنْ رافع بن مكيث، وَكَانَ ممن شهد الحديبية، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «حسن الملكة نماء، وسوء الخلق شؤم، والبر زيادة فِى العمر، والصدقة تقى ميتة السوء[٤].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ: «حسن الملكة نماء، وسوء الخلق شؤم»، فقط.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٦٠٩ - وَعَنْ عمرو بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن صدقة المسلم تزيد فِى العمر، وتمنع ميتة السوء، ويذهب اللَّه بها الكبر والفقر والفخر».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ ضعيف.

٤٦١٠ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خير أبواب البر الصدقة»[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٦١١ - وَعَنْ ابن عباس رفعه، قَالَ: «ما نقص صدقة من مال، وما مد عبد يده بصدقة إِلاَّ ألقيت فِى يد اللَّه قبل أن تقع فِى يد السائل، وَلاَ فتح عبد باب مسألة لَهُ عَنْهَا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٠٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦٤١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٥٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٥١).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٨٣٤).

غنى إلاَّ فتح اللَّه عَلَيْهِ باب فقر»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٦١٢ - وَعَنْ عقبة بن عامر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «كُلُّ امْرِئٍ فِى ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ».

٤٦١٣ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْ رجل من أصحاب النَّبِى ﷺ، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «ظل المؤمن يَوْمَ القِيَامَةِ صدقته، وَكَانَ يزيد لاَ يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلاَّ تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ كَعْكَةً أَوْ بَصَلَةً، أَوْ كَذَا[٢].

رواه كله أحمد، وروى أبو يعلى و الطبرانى فى الكبير بعضه، ورجال أحمد ثقات.

٤٦١٤ - وَعَنْ عقبة بن عامر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الصدقة لتطفىء عَنْ أهلها حر القبور، وإنما يستظل المؤمن يَوْمَ القِيَامَةِ فِى ظل صدقته»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٦١٥ - وَعَنْ أبى برزة الأسملى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عِنْدَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تكون مثل أُحُد».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سوار بن مصعب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦١٦ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ النَّبِى ﷺ: «إن اللَّه يقبل الصدقة ويربيها لأحدكم كما يربى أحدكم فلوه أَوْ فصيله»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ولعائشة حديث يأتى بعد هَذَا.

٤٦١٧ - وَعَنْ ميمونة بنت سعد، أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أفتنا عَنْ الصدقة، فَقَالَ: «إنها حجاب من النَّار لمن احتسبها يبتغى بها وجه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢١٥٠).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٤/١٤٧، ١٤٨)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٧٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٢٨٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٢٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥/٣٥، ٣٦).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٦١٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود: إن الصدقة تقع فِى يد اللَّه قبل أن تقع فِى يد السائل، ثُمَّ قرأ عبد اللَّه: ﴿وَهُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥][1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن قتادة المحاربى، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات.

٥٧ - باب أجر الصدقة

٤٦١٩ - عَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: جَاءَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِى مِائَةُ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بعَشَرَةِ دَنَانِيرَ، وَقَالَ الآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لِى عَشَرَةُ دَنَانِيرَ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بدِينَار، وَقَالَ الآخَرُ: كَانَ لِى دِينَارٌ فَتَصَدَّقْتُ بِعُشْرِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ فِى الأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقَ بِعُشْرِ مَالِهِ»[2].

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ الحارث، وَفِيهِ كلام كثير.

٤٦٢٠ - وَعَنْ أبى مالك الأشعرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثلاثة نفر كَانَ لأحدهم عشرة دنانير تصدق منها بدينار، وَكَانَ لآخر عشر أواق فتصدق منها بأوقية، وآخر لَهُ مائة أوقية فتصدق منها بعشر أواق»، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هم فِى الأجر سواء، كل قَدْ تصدق بعشر ماله، قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧]»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن إسماعيل بن عياش، وَفِيهِ ضعف.

٤٦٢١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «ما أحسن من محسن من مسلم وَلاَ كافر إلاَّ أثيب»، قلنا: يَا رَسُول اللَّه، هذه إثابة المسلم قَدْ عرفناها، فما إثابة الكافر، قَالَ: «إذا تصدق بصدقة، أَوْ وصل رحمًا، أَوْ عمل حسنة أثابه اللَّه، وإثابته المال والولد فِى الدُّنيا، وعذاب دون العذاب»، يَعْنِى فِى الآخرة، وقرأ: ﴿ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٥٧١).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٨٧)، وفى كشف الأستار برقم (٩٤٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٣٩).

أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] [١].

رواه البزار، وَفِيهِ عتبة بن يقظان، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

٤٦٢٢ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ارموا وانتضلوا، وإن تنتضلوا أحب إلىَّ، وإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ليدخل بالسهم الواحد الجَنَّة صانعه المحتسب فِيهِ، والمُسِدَّ بِهِ، والرامى بِهِ، وإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ليدخل بلقمة الخبز وقبضة التمر ومثله مما ينتفع بِهِ المسكين ثلاثة الجَنَّة: رب البيت، والآمر بِهِ، والزوجة تصلحه، والخادم الَّذِى يناول المسكين»، فقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحمد لله الَّذِى لم ينس أحد منا» [٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٢٣ – وَعَنْ ابن عمر قَالَ: لما أنزلت هذه الآية: ﴿**مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ**﴾ [البقرة: ٢٦١]، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رب زد أمتى»، فنزلت: ﴿**مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً**﴾ [البقرة: ٢٤٥]، قَالَ: «رب زد أمتى»، فنزلت: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾ [الزمر: ١٠] [٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن المسيب.

٥٨ – باب مناولة المسكين

٤٦٢٤ – عَنْ عثمان، قَالَ: كَانَ حارثة قَدْ ذهب بصره، فاتخذ خيطًا فِى مصلاه إِلَى باب حجرته، ووضع عنده مكتلاً فِيهِ تمر وغيره، فَكَانَ إِذَا جَاءَ المسكين فسلم، أخذ من ذَلِكَ المكتل، ثُمَّ أخذ بطرف الخيط حَتَّى يناوله، وَكَانَ أهله يقولون: نَحْنُ نكفيك، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مناولة المسكين تقى ميتة السوء».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٩ – باب لا يقبل اللَّه إلاَّ الطيب

٤٦٢٥ – عَنْ عائشة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن الرجل ليتصدق بالصدقة من الكسب

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٠٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦٤٣).

الطيب، وَلاَ يقبل اللَّه إلاَّ الطيب، فيتلقاها الرحمن تَبَارَكَ وَتَعَالى بيده، فيربيها كما يربى أحدكم فلوه، أَوْ وصيفه، أَوْ فصيله»[١].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٦٢٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود رفعه، قَالَ: «إن الخبيث لا يكفر الخبيث، ولكن الطيب يكفر الخبيث»[٢].

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه شعبة، والثورى.

٦٠ - باب فيمن تصدق بما يكره

٤٦٢٧ - عَنْ عائشة أنها أرادت أن تتصدق بلحم منتن، فَقَالَ لها النَّبِى ﷺ: «أتتصدقين بما لا تأكلين؟!»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خالد القسرى، وَفِيهِ كلام.

٤٦٢٨ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: أهدى إِلَى النَّبِى ﷺ ضب، فلم يأكله، قَالَتْ عائشة: يَا رَسُول اللَّه، ألا نطعمه المساكين؟ قَالَ: «لا تطعموهم مَا لا تأكلون»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون.

٦١ - باب الصدقة بجميع المال

٤٦٢٩ - عَنْ جرير، قَالَ: لما رآنى النَّبِى ﷺ لا أمسك مالاً إنما أنفقه، قَالَ لى: «يا جرير، لا عليك أن تمسك عليك مالك، فَإِن لِهَذَا الأمر مدة»[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمرو بن عبد الغفار، وَهُوَ ضعيف.

٦٢ - باب الهدية إِلَى الكعبة

٤٦٣٠ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لأن أتصدق بخاتمى أحب إِلَيَّ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٢٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٣٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١١٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤١٨).

من ألف درهم أهديها إِلَى الكعبة»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو العنبس، وَفِيهِ كلام.

٦٣ - باب الصدقة بأفضل مَا يجد

٤٦٣١ - عَنْ عمر بن الخطاب، عَنْ النَّبِى ﷺ لما نزلت: **﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾** [البقرة: ٢٤٥]، قَالَ أبو الدحداح: استقرضنا ربنا من أموالنا يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: فَإِن لى حائطين أحدهما بالعالية والآخر بالسافلة، فَقَدْ أقرضت خيرهما ربى، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هو لليتيم الَّذِى عندكم»، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رب عذق لابن الدحداح فِى الجَنَّة مدلل»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن قيس، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٣٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: لما نزلت: **﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾**، قَالَ أبو الدحداح: يَا رَسُول اللَّه، وإن اللَّه يريد منا القرض؟ قَالَ: «نعم يَا أبا الدحداح»، قَالَ: فإنى قَدْ أقرضت ربى حائطى، حائطًا فِيهِ ستمائة نخلة، ثُمَّ جَاءَ يمشى حَتَّى أتى الحائط، وَفِيهِ أم الدحداح فِى عيالها، فناداها: يَا أم الدحداح، قَالَتْ: لبيك، قَالَ: اخرجى، فإنى قَدْ أقرضت ربى حائطًا فِيهِ ستمائة نخلة[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ حميد بن عطاء الأعرج، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من نحو هَذَا فِى المناقب إن شاء اللَّه.

٦٤ - باب فيمن تصدق بعرضه

٤٦٣٣ - عَنْ علبة بن زيد، قَالَ: حث رَسُول اللَّه ﷺ على الصدقة، فقام علبة، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، حثثت على الصدقة، وما عندى إِلاَّ عرضى، فَقَدْ تصدقت بِهِ على من ظلمنى فأعرض عَنْهُ، قَالَ: فلما كَانَ فِى اليوم الثانى، قَالَ: «أين علبة بن زيد، أَوْ أين المتصدق بعرضه؟ فَإِن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى قَدْ قبل ذَلِكَ منه»، أَوْ نحو هَذَا[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن سليمان بن مشمول، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٤٩٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٦٤).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤٤).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٩).

٤٦٣٤ - وَعَنْ عمرو بن عوف، أن رَسُول اللَّه ﷺ حث يومًا على الصدقة، فقام علبة بن زيد، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا عندى إلاَّ عرضى، فإنى أشهدك يَا رَسُول اللَّه أنى تصدقت بعرضى على من ظلمنى، ثُمَّ جلس، قَالَ: فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أين علبة بن زيد؟»، قالها مرتين أَوْ ثلاثة، قَالَ: فقام علبة، فَقَالَ: «أنت المتصدق بعرضك، قَدْ قبل اللَّه منك»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٣٥ - وَعَنْ أبى عبس بن حبر، قَالَ: لما حض رَسُول اللَّه ﷺ على الزكاة، قَالَ علبة بن زيد الحارثى: اللَّهُمَّ إنه لَيْسَ عندى شَىْء أتصدق بِهِ إلاَّ أعواد عليها شجب من ماء، ووسادة حشوها ليف، اللَّهُمَّ إِنِّى أتصدق بعرضى على من ناله من النَّاس، فأصبح رَسُول اللَّه ﷺ، فأمر مناديًا فنادى: أين المتصدق بعرضه البارحة؟ فصمت ثُمَّ أعاد ذَلِكَ مرتين أَوْ ثلاثة، ثُمَّ قام علبة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ نظر إليه: «ألا إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قبل صدقتك يَا أبا محمد».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد المجيد بن محمد بن أبى عبس، وَهُوَ ضعيف.

٦٥ - باب صدقة السر

٤٦٣٦ - عَنْ معاوية بن حيدة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن صدقة السر تطفئ غضب الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَى»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط أطول من هَذَا، ويأتى بطوله فِى البر إن شاء اللَّه، وَفِيهِ صدقة بن عبد اللَّه، وثقه دحيم، وضعفه جماعة.

٤٦٣٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صنائع المعروف تقى مصارع السوء، وصدقة السر تطفئ غضب الرب، وصلة الرحم تزيد فِى العمر»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٦٣٨ - وَعَنْ أبى جعفر محمد بن على، قَالَ: قُلْتُ لعبد اللَّه بن جعفر: حدثنا حديثًا سمعته من رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «صدقة السر

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٢١/١٩)، والأوسط برقم (٣٤٤٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٠١٤).

تطفئ غضب الرب»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ أصرم بن حوشب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٣٩ – وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صنائع المعروف تقى مصارع السوء، والصدقة خفيا تطفئ غضب الرب، وصلة الرحم زيادة فِى العمر، وكل معروف صدقة، وأهل المعروف فِى الدُّنيا هم أهل المعروف فِى الآخرة، وأهل المنكر فِى الدُّنيا أهل المنكر فِى الآخرة، وأول من يدخل الجَنَّة أهل المعروف»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن الوليد الوصافى، وَهُوَ ضعيف.

٦٦ – باب أى الصدقة أفضل

٤٦٤٠ – عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»[٣].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٤١ – وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى الْمَسْجدِ جَالِسًا، وَكَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّهُ يَنزِلُ عَلَيْهِ، فَأَقْصَرُوا عَنْهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَاقْتَحَمَ، فَأَتَى فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فذكر الحديث، إِلى أن قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ، الصَّدَقَةَ مَاذَا هِىَ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللَّهِ، فَأَىُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ، وَجُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ»[٤].

رواه أحمد فى حديث طويل، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

٤٦٤٢ – وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا الصدقة؟ قَالَ: «أضعاف مضاعفة»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، فأيها أفضل؟ قَالَ: «جهد من مقل، أَوْ سر إِلَى فقير»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٥٩)، والصغير (٩٦/٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٨٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٠/٣، ٣٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٨٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٨/٥، ١٧٩، ٢٦٥)، والطبرانى فى الكبير (٢٥٩/٨، ٢٦٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٠).

(٥) راجع التخريج السابق.

رواه **أحمد في حديث طويل**، وَفِيهِ أبو عمرو الدمشقى، وَهُوَ متروك

٤٦٤٣ – وَعَنْ قتادة بن سعد، أن رجل قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أى الصلاة أفضل؟ قَالَ: «طول القنوت»، قَالَ: أى الصدقة أفضل؟ قَالَ: «جهد مقل»، قَالَ: أى المؤمنين أكمل إيمانا؟ قَالَ: «أحسنهم خلقًا».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ سويد أبو حاتم، وَفِيهِ كلام.

٤٦٤٤ – وَعَنْ أبى أمامة، أن أبا ذر قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا الصدقة؟ قَالَ: «أضعاف مضاعفة، وعند اللَّه المزيد»، ثُمَّ قرأ: **﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّـهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾** [البقرة: ٢٤٥]، قيل: يَا رَسُول اللَّه، أى الصدقة أفضل؟ قَالَ: «سر إِلَى فقير، أَوْ جهد من مقل»، ثُمَّ قرأ: **﴿إِن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾** [البقرة: ٢٧١][(١)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

٤٦٤٥ – وَعَنْ حكيم بن حزام، أنه سأل النَّبِى ﷺ: أى الصدقة أفضل؟ قَالَ: «ابدأ بمن تعول»[(٢)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وأبو صالح مولى حكيم لم أجد من ترجمه.

٤٦٤٦ – وَعَنْ الحكم بن عمير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أحب الأعمال إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ من أطعم مسكينًا من جوع، أَوْ دفع عَنْهُ مغرمًا، أَوْ كشف عَنْهُ كربًا»[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ سليمان بن سلمة الخبائرى، وَهُوَ ضعيف.

٦٧ – باب الصدقة على الأقارب وصدقة المرأة على زوجها

٤٦٤٧ – عَنْ أبى أيوب الأنصارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ، الصَّدَقَةُ عَلَى ذِى الرَّحِمِ الْكَاشِحِ»[(٤)].

رواه **أحمد، والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٩١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣١٢٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣١٨٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٦/٥)، والطبرانى فى الكبير (١٦٥/٤، ٢٠٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩١).

٤٦٤٨ - وَعَنْ حكيم بن حزام، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٦٤٩ - وَعَنْ أبى طلحة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذى الرحم صدقة وصلة»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٦٥٠ - وَعَنْ أم كلثوم بنت عقبة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٥١ - وَعَنْ أبى أمامة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الصدقة على ذى قرابة يضعف أجرها مرتين»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «والذى بعثنى بالحق، لا يعذب اللَّه يَوْمَ القِيَامَةِ من رحم اليتيم، ولان لَهُ فِى الكلام، ورحم يتمه وضعفه، ولم يتطاول على جاره بفضل مَا آتاه الله»، وَقَالَ: «يا أمة محمد، وَالَّذِى بعثى بالحق لا يقبل اللَّه صدقة من رجل وَلَهُ قرابة محتاجون إِلَى صلته ويصرفها إِلَى غيرهم، وَالَّذِى نفسى بيده، لا ينظر اللَّه إليه يَوْمَ القِيَامَةِ»(٥).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عامر الأسلمى، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ أبو حاتم: لَيْسَ بالمتروك، وبقية رجاله ثقات.

٤٦٥٣ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قام رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ الرجال والنساء، فحض الرجال على الصدقة، ثُمَّ أقبل على النساء فحثهن على الصدقة، فبعثت إليه زينب امرأة عبد اللَّه بلالاً، فَقَالَتْ: اقرأ على رَسُول اللَّه ﷺ من امرأة من المهاجرين السَّلام،

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٢)، وراجع التخريج السابق.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٦٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/٨٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٣٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٢٦).

وَلاَ تبين لَهُ، وقل لَهُ: هَلْ لها من أجر فِي زوجها من المهاجرين لَيْسَ لَهُ شَيْء وأيتام فِي حجرها وهم بنو أخيها أن تجعل صدقتها فيهم؟ فأتى بلال النَّبى ﷺ، فَقَال: «نعم لها أجرها أجران، أجر القرابة، وأجر الصدقة»(١).

رواه الطبراني فى الأوسط، والبزار بنحوه، وَفِيهِ حجاج بن نصر، وثقه ابن حبان وغيره، وَفِيهِ كلام، ورجال البزار رجال الصحيح.

٤٦٥٤ – وَعَنْ أبى هريرة، أَنَّ النَّبىَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْح يَوْمًا، فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاء، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِى الأَلْبَابِ مِنكُنَّ، فَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ بِمَا اسْتَطَعْتُنَّ»، وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَأَتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ فَقَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، رَجَاء أَنْ لاَ يَجْعَلَنِى مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَيْلَكِ هَلُمِّى فَتَصَدَّقِى بِهِ عَلَيَّ، وَعَلَى وَلَدِى، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبىِّ ﷺ، فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبىِّ ﷺ، فَقَالُوا لِلنَّبىِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْنَبُ، تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ؟»، فَقَالُوا: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهَا»، فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبىِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالَةً، فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حُلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ، رَجَاءَ أَنْ لاَ يَجْعَلَنِى اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لِى ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِى بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَلَدِى، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النَّبىَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبىُّ ﷺ: «تَصَدَّقِى بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَنِيهِ، فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ، وَلاَ دِينٍ، أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِى الأَلْبَابِ مِنْكُنَّ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ فَقَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُنَّ فَالْحَيْضَةُ الَّتِى تُصِيبُكُنَّ، تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمْكُثَ لا تُصَلِّى وَلا تَصُومُ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُنَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُنَّ فَشَهَادَتُكُنَّ، إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ الرجل»(٢). قُلْتُ: فِي الصحيح

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١٨٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٧٣، ٣٧٤)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦٥٥٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٣).

طرف مِنْهُ.

رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات.

٤٦٥٥ – وَعَنْ رائطة امرأة عبد اللَّه بن مسعود وأم ولده، وكَانَت امرأة صناع اليد، قَالَ: فكَانَت تنفق عَلَيْهِ وعلى ولده من صنعتها، قَالَتْ: فقلت لعبد اللَّه: لقَدْ شغلتنى أَنْت وولدك عَنْ الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق بشىء، فَقَالَ لها عبد اللَّه: والله مَا أحب إن لم يكن لك فِى ذَلِكَ أجر أن تفعلى، فأتت رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى امرأة ذات ضيعة أبيع منها، وليس لى وَلاَ لولدى وَلاَ لزوجى نفقة غيرها، وَقَدْ شغلونى عَنْ الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق بشىء، فهل لى فِى ذَلِكَ من أجر فيما أنفقت عليهم؟ فقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «أَنْفِقِى عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكِ فِى ذَلِكَ أَجْرَ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»[١].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة، وَقَدْ توبع.

٤٦٥٦ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أنه قَالَ: خرج رَسُول اللَّه ﷺ فِى أضحى، أَوْ فطر، ثُمَّ انصرف فوعظ النَّاس وأمرهم بالصدقة، وَقَالَ: «يا أيها النَّاس، تصدقوا»، ثُمَّ انصرف، فمر على النساء، فَقَالَ لهن: «تصدقن، فإنى رأيتكن أكثر أهل النار»، فقلن: بم ذاك يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «إنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، مَا رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لقلب الرجل الحازم من إحداكن يَا معشر النساء»، فقلن: مَا نقصان عقلها ودينها يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «أليس شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل؟»، قلن: بلى، قَالَ: «فذلك من نقصان عقلها، أليس إِذَا حاضت المرأة لم تصل؟»، قلن: بلى، قَالَ: «فذلك من نقصان دينها»، قَالَ: ثُمَّ انصرف، فلما صار إِلَى منزله، جاءته امرأة عبد اللَّه بن مسعود تستأذن عَلَيْهِ، فقيل: يَا رَسُول اللَّه، هذه زينب تستأذن عليك، قَالَ: «أى الزيانب؟»، قيل: امرأة عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: «ائذن لها»، فَقَالَتْ: يَا نَبِى اللَّه، إنك أمرتنا اليوم بالصدقة، وعندى حلى لى، فأردت أن أتصدق بِهِ، فزعم ابن مسعود أنه هُوَ وولده أحق من تصدقت بِهِ عليهم، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «صدق ابن مسعود، زوجك وولدك

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٥٠٣، ٦/٣١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٤).

أحق من تصدقت بِهِ عليهم»[١].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٦٥٧ – وَعَنْ جمرة بنت قحافة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللّه ﷺ يقول فِى حجة الوداع: «يا معشر النساء، تصدقن ولو من حليكن، فإنكن أكثر أهل النار»، فأتت زينب، فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللّه، زوجى محتاج، فهل يجوز لى أن أعود عَلَيْهِ؟ قَالَ: «نعم لك أجران»[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ الحسن بن عازب، لم أجد من ترجمه.

٦٨ – باب فِى نفقة الرجل على نفسه وأهله وغير ذَلِكَ

٤٦٥٨ – عَنْ عمرو بن أمية، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ»[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن أبى حميد، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٥٩ – وَعَنْ العرباض بن سارية، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أُجِرَ»، قَالَ: فأتيتها فسقيتها وحدثتها بما سمعت من رَسُول اللّه ﷺ[٤].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ سفيان بن حسين، وفى حديثه عَنْ الزهرى ضعف، وَهَذَا منها.

٤٦٦٠ – وَعَنْ المقدام بن يكرب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٧٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٦)، وأورده الألبانى فى السلسة الصحيحة برقم (١٠٢٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٣٣٨)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٦٣٢٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٢٨)، والطبرانى فى الكبير (١٨/٢٥٨)، والأوسط برقم (٨٥٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٦٣٨٠)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٣٣٨)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٦٤).

صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»(١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات. **قُلْتُ**: وتأتى لهذه الأحاديث وغيرها طرق فِى النكاح إن شاء اللَّه.

٤٦٦١ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من كَانَ لَهُ بنتان، أَوْ أختان، أَوْ عمتان، أَوْ خالتان وعالهن، فتحت لَهُ ثمانية أبواب الجَنَّة، يَا عباد اللَّه أعينوه، يَا عباد اللَّه أعطوه، يَا عباد اللَّه أقرضوه»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن حبيب العدوى، وَهُوَ متروك.

٤٦٦٢ – وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما أنفق المرء على نفسه وولده وأهله وذى رحمه وقرابته، فهُوَ لَهُ صدقة»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ مسور بن الصلت، وَهُوَ متروك.

٤٦٦٣ – وَعَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: أقبل رجل إِلَى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، من أعطى من فضل مَا خولنى اللَّه؟ قَالَ: «ابدأ بأمك، وأبيك، وأختك، وأخيك، والأدنى فالأدنى، وَلاَ تنس الجيران وذا الحاجة»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عباد بن أحمد العرزمى، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٦٤ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك»(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٦٦٥ – وَعَنْ صعصعة بن ناجية، قَالَ: دخلت على النَّبى ﷺ، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، ربما فضلت لى الفضلة خبأتها للنائبة وابن السبيل، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أمك

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٣١، ١٣٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٩٨)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٦٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (٣٣٧١١)، وابن كثير فى التفسير (٢/٢٦٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥١٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٩٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/١٥٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٤٠٥).

وأباك وأختك وأخاك وأدناك أدناك»(١).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٦٦٦ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أنفق على نفسه نفقةً يستعف بها فهى صدقة، ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهى صدقة»(٢).

رواه الطبراني فى الأوسط والكبير بإسنادين أحدهما حسن.

٤٦٦٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى أوفى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «نفقة الرجل على أهله صدقة»(٣).

رواه الطبراني فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ محمد بن كثير الكوفى، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: وبقية أحاديث النفقة فِى النكاح.

٦٩ - باب فِى المكثرين

٤٦٦٨ - عَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هَلَكَ الْمُكثرونَ»، قَالُوا: إلاَّ مَنْ؟ قَالَ: «هَلَكَ الْمُكثرونَ»، قَالُوا: إلاَّ مَنْ؟ قَالَ: «هَلَكَ الْمُكثرونَ»، قَالُوا: إلاَّ مَنْ؟ قَالَ: حَتَّى خِفْنَا أَنْ تَكُونَ قَدْ وَجَبَتْ، فَقَالَ: «إلا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»(٤).

قُلْتُ: رواه ابن ماجة باختصار. رواه أحمد، وَفِيهِ عطية بن سعيد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٦٦٩ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا أبا ذر، أى جبل هَذَا؟»، قُلْتُ: أُحُد يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «وَالَّذِى نَفْسِى بيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِى أَنَّهُ لِى ذَهَبًا قِطَعًا أُنْفِقُهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَدَعُ مِنْهُ قِيرَاطًا»، قَالَ: قُلْتُ: قِنْطَارًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قِيرَاطًا»، قَالَهَا

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧٤١٣).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧٤٧٦، ٧٩٣٢)، والأوسط برقم (٣٨٩٥).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٩٠٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣١، ٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧١)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/١١، ٨/١٤٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٦٢٨٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/١٨٥).

ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِى هُوَ أَقَلُّ، وَلاَ أَقُولُ الَّذِى هُوَ أَكْثَرُ»(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ سالم بن أبى حفصة، وَفِيهِ كلام.

٤٦٧٠ – وَعَنْ أبى السليل، قَالَ: وقف علينا رجل فِى مجلسنا بالبقيع، فَقَالَ: حدثنى أبى، أَوْ عمى، أنه رأى رَسُول اللَّه ﷺ بالبقيع، وَهُوَ يقول: «مَنْ يَتَصَدَّقُ بصَدَقَةٍ أَشْهَدُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، قَالَ: فحللت من عمامتى لوثًا أَوْ لوثين، وأنا أريد أن أتصدق بهما، فأدركنى مَا يدرك بنى آدم، فعقدت على عمامتى، فجاء رجل، ولم أر رجلاً بالبقيع أشد سوادًا مِنْهُ، وَلاَ آدم بعير ناقة لم أر بالبقيع ناقة أحسن منها، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أصدقة؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: دونك هذه الناقة، قَالَ: فلمزه رجل، فَقَالَ: هَذَا يتصدق بهذه؟ فوالله لهى خَيْر مِنْهُ، قَالَ: فسمعها النبى ﷺ فَقَالَ: «كَذَبْتَ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا»، ثَلاثَ مِرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْلٌ لأَصْحَابِ الْمِئِينَ مِنَ الإِبلِ» قالوا: إلاَّ من يَا رَسُول اللَّه ؟ قَالَ: «إِلاَّ مَنْ قَالَ بِالْمَال هَكَذَا وَهَكَذَا، وَجَمَعَ بَيْنَ كَفَّيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُزْهِدُ الْمُجِدُ ثَلاثًا، الْمُزْهِدُ فِى الْعَيْشِ الْمُجْهِدُ فِى الْعِبَادَةِ»(٢).

رواه أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٦٧١ – وَعَنْ عبد الرحمن بن أبزى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «هلك المكثرون إلاَّ من قَالَ هكذا وهكذا».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عمران بن سليمان، قَالَ فِيهِ الأزدى: يعرف وينكر. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من نحو هَذَا فِى الزهد إن شاء اللَّه.

٧٠ – باب فيمن تفتح عليهم الدُّنيا

٤٦٧٢ – عَنْ المسور بن مخرمة، قَالَ: سمِعْتُ الأنصار أن أبا عبيدة قدم بمال من قبل البحرين، وَكَانَ النَّبى ﷺ بعثه إِلَى البحرين، فوافوا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ صلاة الصبح، فلما انصرف [رَسُول الله ﷺ] تعرضوا لَهُ، فلما رآهم تبسم وَقَالَ: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ قَدِمَ وَقَدِمَ بمَالٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ إِذَا صُبَّتْ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا فَتَنَافَسْتُمُوهَا كَمَا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٤٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٣)، وابن كثير فى التفسير (٤/١٢٦).

تَنَافَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[(١)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٧٣ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمْدَ»[(٢)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٧٤ - وَعَنْ أبى سنان الدؤلى، أنه دَخَلَ على عمر بن الخطاب وعنده نفر من المهاجرين الأولين، فأرسل عمر إِلَى سقط أتى بِهِ من قلعة من العراق، فَكَانَ بِهِ خاتم فأخذه بعض بنيه فأدخله فِي فِيهِ، فانتزعه عمر مِنْهُ، ثُمَّ بكى عمر، فَقَالَ لَهُ من عنده: لم تبكى وَقَدْ فتح اللَّه لك وأظهرك على عدوك وأقر عينك؟ قَالَ عمر: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ تُفْتَحُ الدُّنْيَا عَلَى قوم[(٣)] إِلاَّ أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وأنا أشفق من ذَلِكَ[(٤)].

رواه أحمد، وأبو يعلى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٦٧٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِن هَذَا الدينار والدرهم أهلكا من كَانَ قبلكم، وَلاَ أراهما إِلاَّ مهلكاكم»[(٥)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن المنذر، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من نحو هَذَا فِي الزهد إن شاء اللَّه.

٧١ - باب اللَّهُمَّ أعطا منفقًا خلفا

٤٦٧٦ - عَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٢٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٥)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٨/٨٧)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/١٨٠)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢/١٢١).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «على أحد».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٦)، والعجلونى فى كشف الخفاء (٢/٥٢٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/١٨٣)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٨/٥٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٦٩).

مَلَكَان يُنادِيَان يُسْمِعَان أَهْلَ الأَرْضِ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى، وَلاَ آبَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَان يُنَادِيَان يُسْمِعَانِ أَهْلَ الأَرْضِ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا مَالاً تَلَفًا»[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٧٧ – وَعَنْ عبد الرحمن بن أبى سبرة، قَالَ: دخلت أنا وأبى على رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ لأبى: «هَذَا ابنك؟»، قُلْتُ: نعَمْ، قَالَ: «ما اسمه؟»، قَالَ: الحباب، قَالَ: «لا تسمه الحباب، فَإِن الحباب شيطان، ولكن هُوَ عبد الرحمن»، ثُمَّ قَالَ لأبى: «ما ذَلِكَ المال؟»، قَالَ: لى من أنواع المال أتصدق بِهِ وأعتق وأحمل، ولكن أنفقه فِيهِ فيذهب، ثُمَّ أقيده، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أما علمت أن ملكًا ينادى فِى السَّمَاءِ: اللَّهُمَّ اجعل لمنفق خلفًا ولممسك تلفًا»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، بما أوتر؟ قَالَ: «بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ [الأعلى:١]، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٧٨ – وَعَنْ عائشة أن سائلاً سأل، فأمرت الخادم فأخرج لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ النَّبى ﷺ لها: «يَا عَائِشَةُ، لاَ تُحْصِى، فَيُحْصِى اللَّهُ عَلَيْكِ»[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٧٢ – باب فِى الإنفاق

٤٦٧٩ – عَنْ أنس، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «ما من عبد إِلاَّ وَلَهُ ثلاثة أخلاء، فأما خليل فيقول: مَا أنفقت فلك، وما أمسكت فليس لك، فذلك ماله»[٣]. قُلْتُ: فذكر الحديث، ويأتى بتمامه فِى الزهد إن شاء اللَّه.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٧/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٦٤)، والحاكم فى المستدرك (٤٤٥/٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٥٣٧/٢)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٢٣٣/٢، ٦٠/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧١/٦، ١٠٨، ١٣٩، ١٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٦٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٥٩٥٧، ٤٦٠٢٩)، وابن عدى فى الكامل (٦٦٤/٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥١٦).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال ثقات، وفى بعضهم كلام.

٤٦٨٠ – وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «نشر اللَّه عبدين من عباده أكثر لهما المال والولد، فَقَالَ لأحدهما: أى فلان بن فلان، قَالَ: لبيك رب وسعديك، قَالَ: ألم أكثر لك من المال والولد؟ قَالَ: بلى أى رب، قَالَ: وكيف صنعت فيما آتيتك؟ قَالَ: تركته لولدى مخافة العيلة عليهم، قَالَ: أما إنك لَوْ تعلم العلم لضحكت قليلاً ولبكيت كثيرًا، أما إن الَّذِى تخوفت عليهم قَدْ أنزلت بهم، ويقول للآخر: أى فلان بن فلان، فيقول: لبيك رب وسعديك، قَالَ لَهُ: ألم أكثر لك من المال والولد؟ قَالَ: بلى أى رب، قَالَ: فكيف صنعت فيما آتيتك؟ قَالَ: أنفقت فِى طاعتك ووثقت لولدى من بعدى بحسن طولك، قَالَ: أما إنك لَوْ تعلم العلم لضحكت قليلاً ولبكيت كثيرًا، أما إن الَّذِى قَدْ وثقت لهم بِهِ قَدْ أنزلت بهم»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ يوسف بن السفر، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٨١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: خرج النَّبِى ﷺ على أصحابه ذات يوم وفى يده قطعة من الذهب، فَقَالَ لعبد اللَّه بن عمر: «ما كَانَ محمد قائل لربه لَوْ مات وهذه عنده»، فقسمها قبل أن يقوم، وَقَالَ: «ما يسرنى أن لأصحاب محمد مثل هَذَا الجبل، وأشار إِلَى أُحُد، ذهبًا وفضة فينفقها فِى سبيل اللَّه ويترك منها دينارًا»، فَقَالَ ابن عباس: قبض رَسُول اللَّه ﷺ يوم قبض ولم يدع دينارًا وَلاَ درهمًا وَلاَ عبدًا وَلاَ أمة، ولقد ترك درعه مرهونة عِنْدَ رجل من اليهود بثلاثين صاعًا من شعير كَانَ يأكل منها ويطعم عياله(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٤٦٨٢ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ التفت إِلَى أُحُد، فَقَالَ: «والذى نفسى بيده، مَا يسرنى أن أُحُدًا تحول لآل محمد ذهبًا أنفقه فِى سبيل اللَّه أموت يوم أموت وأدع مِنْهُ دينارين، إِلاَّ دينارين أعدهما لدين كَانَ علىَّ»(٣).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٨١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٦٩٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٩٩)، والإمام أحمد فى المسند (١/ ٣٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٨٤٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، **ورواه أحمد.**

٤٦٨٣ - وَعَنْ سمرة بن جندب، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يقول: «إنى لا ألـج هـذه الغرفة مَا أجها إِلاَّ خشية أن يكون فيها مال ولم أنفقه»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٤٦٨٤ - وَعَنْ سمرة بن جندب، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يقول لَنَا: «إنى والله مَا يسرنى أن لى أُحُدًا ذهبًا كله ثُمَّ أورثه»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وفى إسناده ضعف.

٤٦٨٥ - وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: كَانَت عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ سبعة دنانير وضعها عِنْدَ عائشة، فلما كَانَ عِنْدَ مرضه، قَالَ: «يا عائشة، ابعثى بالذهب إِلَى علىًّ»، ثُمَّ أغمى عَلَيْهِ وشغل عائشة مَا بِهِ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ مرارًا، كل ذَلِكَ يغمى على رَسُول اللَّه ﷺ ويشغل عائشة مَا بِهِ، فبعث إِلَى علىًّ، فتصدق بها وأمسى رَسُول اللَّه ﷺ فِي جديد الموت ليلة الاثنين، فأرسلت عائشة بمصباح لها إِلَى امرأة من نسائها، فَقَالَتْ: أهدى لَنَا فِي مصباحنا من عكتك السمن، فَإِن رَسُول اللَّه ﷺ أمسى فِي جديد الموت(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من نحو هَذَا فِي الزهد إن شاء اللَّه.

٤٦٨٦ - وَعَنْ سعيد بن عامر بن حذيم، قَالَ: بلغ عمر أنه لا يدخر فِي بيته من الحاجة، فبعث إليه بعشرة آلاف فأخذها، فجعل يفرقها صررًا، فَقَالَتْ لَهُ امرأته: أين تذهب بهذه؟ قَالَ: أذهب بها إِلَى من يرجح لَنَا فيها، فما أبقى لَنَا إِلاَّ شَيْئًا يسيرًا، فلما نفذ الَّذِى كَانَ عندهم، قَالَتْ لَهُ امرأته: اذهب إِلَى بعض أصحابك الَّذِين أعطيتهم يرجحون لك، فخذ من أرباحهم، وجعل يدافعها ويماطلها حَتَّى طال ذَلِكَ، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لو أن حوراء أطلعت أصبعًا من أصابعها، لوجد ريحها كل ذى روح، فأنا أدعهن، لكن لا والله لأنتن أحق أن أدعكن لهن منهن لكن»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧١٠٥).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٠٧٤).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٩٩٠).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥١١).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وَلَهُ طرق فِى صفة الجَنَّة.

٤٦٨٧ - وَعَنْ مالك الدار، أن عمر بن الخطاب أخذ أربعمائة دينار، فجعلها فِى صرة، فَقَالَ للغلام: اذهب بها إِلَى أبى عبيدة بن الجراح، ثُمَّ تله فِى البيت ساعة حَتَّى تنظر مَا يصنع، فذهب بها الغلام إليه، فَقَالَ: يقول لك أمير المؤمنين: اجعل هذه فِى بعض حاجاتك، فَقَالَ: وصله اللَّه ورحمه، فَقَالَ: تعالى يَا جارية، اذهبى بهذه السبعة إِلَى فلان، وبهذه الخمسة إِلَى فلان، وبهذه الخمسة إِلَى فلان، حَتَّى أنفدها، فرجع الغلام إِلَى عمر فأخبره، فوجده قَدْ أعد مثلها لمعاذ بن جبل، فَقَالَ: اذهب بها إِلَى معاذ بن جبل، وتله فِى البيت حَتَّى تنظر مَا يصنع، فذهب بها إليه، فَقَالَ: يقول لك أمير المؤمنين: اجعل هذه فِى بعض حاجاتك، فَقَالَ: رحمه اللَّه ووصله، تعالى يَا جارية، اذهبى إِلَى بيت فلان بكذا، اذهبى إِلَى بيت فلان بكذا، فاطلعت امرأة معاذ وَقَالَتْ: ونحن والله مساكين فأعطنا، فلم يبق فِى الخرقة إِلاَّ ديناران، فدحا بهما إليها، ورجع الغلام إِلَى عمر فأخبره فسر بذلك، وَقَالَ: إنهم إخوة بعضهم من بعض[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، ومالك الدار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٦٨٨ - وَعَنْ عمرو بن حيان الطائى، قَالَ: كَانَ رافع بن عميرة السنيسى يغدى أهل ثلاثة مساجد ويسقيهم القرطمة، وليس لَهُ إِلاَّ قميص واحد هُوَ للمبيت، وَهُوَ للجمعة[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وعمرو بن حيان لم أعرفه.

٧٣ - باب فِى الادخار

٤٦٨٩ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما من عبد يموت يوم يموت فيترك أصفر وَلاَ أبيض، إِلاَّ كوى به»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية، وَهُوَ مدلس.

٤٦٩٠ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من أوكأ على ذهب أَوْ فضة ولم ينفقه فِى سبيل اللَّه، كَانَ جمرًا يَوْمَ القِيَامَةِ يكوى به»[4].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٣/٢٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٦٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٣٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٦/٥)، والطبرانى فى الكبير برقم (١٦٤١)، وأورده=

رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه، ورجاله ثقات، وَلَهُ طريق رجالها رجال الصحيح.

٤٦٩١ - وَعَنْ بلال، قَالَ: قَالَ لى رَسُول اللَّه ﷺ: «يا بلال، مت فقيرًا وَلاَ تمت غنيًا»، قُلْتُ: وكيف لى بذلك؟ قَالَ: «ما رزقت فلا تخبئ، وما سُئلت فلا تمنع»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، وكيف لى بذلك؟ قَالَ: «هو ذاك أَوْ النار».

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ طلحة بن زيد القرشى، وَهُوَ ضعيف.

٤٦٩٢ - وَعَنْ قيس بن أبى حازم، قَالَ: دخلنا على ابن مسعود نعوده، فَقَالَ: مَا أدرى مَا يقولون، ولكن ليت مَا فِى تابوتى هَذَا جمر، فلما مات نظروا، فَإِذَا فِيهِ ألف أَوْ ألفان[1].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٦٩٣ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: توفى رجل على عهد رَسُول اللَّه ﷺ وترك دينارين دينًا عَلَيْهِ، وليس لَهُ وفاء، فأبى رَسُول اللَّه ﷺ أن يصلى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «صلوا على صاحبكم»، فقام أبو قتادة، فَقَالَ: أنا أقضى عَنْهُ، فقام رَسُول اللَّه ﷺ فصلى عَلَيْهِ.

٤٦٩٤ - وذكر أيضًا أن رجلاً توفى على عهد رَسُول اللَّه ﷺ وترك دينارين، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كيتين».

٤٦٩٥ - وَفِى رِوَايَةٍ: توفى رجل على عهد رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يوجد لَهُ كفن، فأتى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: «انظروا إِلَى داخلة إزاره»، فأصيب دينار أَوْ ديناران، فَقَالَ: «كيتين».

٤٦٩٦ - وَفِى رِوَايَةٍ: توفى رجل من أهل الصفة، فوجد فِى مئزره ديناران، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كيتان»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وبعض طرقه رجاله رجال الصحيح، غير شهر بن حوشب وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا فِى الزهد إن شاء اللَّه.

٤٦٩٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى الهذيل، قَالَ: دخلنا على خباب، فرأيت فِى بيته

=المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٨٥٣).

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٠٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٥٧٣).

دراهم مكشوفة، فقُلْتُ: ماهذه؟ قَالَ: بعت ضيعتى الفلانية وأنفقتها، مَا أرى أحدًا أحق منى[(١)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٦٩٨ – وَعَنْ بلال، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ وعندى شَىْء من تمر، فَقَالَ: «ما هَذَا؟»، فقُلْتُ: ادخرنا لشتائنا، فَقَالَ: «ما تخاف أن ترى لَهُ بخارًا فِى جهنم؟».

٤٦٩٩ – وَفِى رِوَايَةٍ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أطعمنا يَا بلال»، ثُمَّ أقبضت لَهُ قبضات، فَقَالَ: «زدنا يَا بلال»، فزدته ثلاثًا، فقُلْتُ: لم يبق إِلاَّ شَىْء ادخرته لرسول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «أنفق بلال وَلاَ تخش من ذى العرش إقلالاً».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وفى الأولى محمد بن الحسن بن زبالة، وفى الثانية طلحة ابن زيد القرشى، وكلاهما ضعيف.

٤٧٠٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: دَخَلَ النَّبِى ﷺ على بلال وعنده صبرة من تمر، فَقَالَ: «ما هَذَا يَا بلال؟»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، ادخرته لك ولضيفانك، فَقَالَ: «أما تخشى أن يفور لَهُ بخار فِى نَارِ جهنم، أنفق بلال وَلاَ تخش من ذى العرش إقلالاً»[(٢)].

رواه كله **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثورى، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله ثقات.

٤٧٠١ – وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ عاد بلالاً، فأخرج لَهُ صبرة من تمر، فَقَالَ: «ما هَذَا يَا بلال؟»، قَالَ: ادخرته لك يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «أما تخشى أن يجعل لك بخار فِى جهنم، أنفق بلال وَلاَ تخش من ذى العرش إقلالاً»[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ مبارك بن فضالة، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه **الطبرانى فِى الأوسط** بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٣٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٦٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٧٠).

٧٤ - باب فِى البخل

٤٧٠٢ - عَنْ جابر، قَالَ: جَاءَ حى من الأنصار يقال لهم: بنو سلمة، رهط معاذ ابن جبل، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «يا بنى سلمة، من سيدكم؟»، قالوا: جد بن قيس، وإنا لننحله، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «وأى داء أدوى من البخل»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو الربيع السمان، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا فِى المناقب إن شاء اللَّه.

٤٧٠٣ - وَعَنْ أبى صالح، عَنْ بعض أصحاب النَّبى ﷺ، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن لفلان فِى حائطى نخلة، فمره فليبيعها أَوْ ليهبها، فأتى الرجل، فَقَالَ لَهُ النَّبى ﷺ: «افْعَلْ، وَلَكَ بِهَا نَخْلَةٌ فِى الْجَنَّةِ»، فأباه، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «هَذَا أَبْخَلُ النَّاسِ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٠٤ - وَعَنْ جابر، أن رجلاً أتى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: إن لفلان فِى حائطى عذق، وإنه قَدْ آذانى وشق على مكان عذقه، فأرسل إليه رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «بعْنِى عَذْقَكَ الَّذِى فِى حَائِطِ فُلان؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فَهَبْهُ لِى»، قَالَ: لا، قَالَ: «فبعينه بعذق فِى الجنة»، قَالَ: لا يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَا رَأَيْتُ الَّذِى هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ، إلاَّ الَّذِى يَبْخَلُ بِالسَّلامِ»(٣).

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٤٧٠٥ - وَعَنْ أبى القين، أنه مر بالنبى ﷺ ومعه شَىْء من تمر، فأهوى النَّبى ﷺ ليأخذ مِنْهُ قبضة لينثرها بَيْنَ يدى أصحابه، فضم طرف ردائه إِلَى بطنه وإلى صدره، فَقَالَ لَهُ النَّبى ﷺ: «زادك اللَّه شحًا»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩١١).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٦٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٨١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٣٧٠)، والبيهقى فى السنن الكبرى (١٥٨١٦)، والحاكم فى المستدرك (٢/٢٠)، والعجلونى فى كشف الخفاء (١/٢٥٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٧٠٦٧).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سعيد بن جمهان، وثقه جماعة، وَفِيهِ خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وبقية طرق أحاديث هَذَا الباب فِى الزهد.

٧٥ - باب فِى السخاء

٤٧٠٦ - عَنْ عمران بن حصين، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه استخلص هَذَا الدين لنفسه، فلا يصلح لدينكم إلاَّ السخاء وحسن الخلق، ألا فزينوا دينكم منهما»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمرو بن الحصين العقيلى، وَهُوَ متروك.

٤٧٠٧ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «السخى قريب من اللَّه بعيد من النَّار قريب من الجَنَّة، والبخيل بعيد من اللَّه بعيد من الجَنَّة بعيد من النَّاس قريب من النَّار، والجاهل السخى أحب إِلَى اللَّه من العابد البخيل»(٢).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ سعيد بن محمد الوراق، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٠٨ - وعنها قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فى الجَنَّة بيت يقال لَهُ: بيت السخاء»(٣).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَقَالَ: تفرد بِهِ جحدر بن عبد اللَّه. قُلْتُ: ولم أجد من ترجمه.

٤٧٠٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قيل: يَا رَسُول اللَّه، من السيد؟ قَالَ: «يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم»، قالوا: فما فِى أمتك سيد؟ قَالَ: «بلى، رجل أعطى مالاً حلالاً ورزق سماحة وأدنى الفقير وقلت شكاته فِى الناس»(٤).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ نافع أبو هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٤٧١٠ - وَعَنْ قيس بن سلع الأنصارى، أن إخوته شكوا إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، فقالوا: إنه يبذر ماله ويبسط فِيهِ، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، آخذ نصيبى من الثمرة فأنفقه فِى سبيل اللَّه وعلى من صحبنى، فضرب رَسُول اللَّه ﷺ صدره، وَقَالَ: «أنفق ينفق اللَّه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣٦١)، والعقيلى فى الضعفاء الكبير (١١٧/٢)، وابن عدى فى الكامل (١٢٣٨/٢)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤٢٨/٧، ٤٢٩) (ح١٠٨٤٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٤٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠٠٤).

عليك»، ثلاث مرات، فلما كَانَ بعد ذَلِكَ خرجت فِي سبيل اللَّه ومعى راحلة، قَالَ: وأنا أكبر أهل بيتى اليوم وأيسره(١).

رواه الطبرانى فِي الأوسط، وَقَالَ: تفرد بِهِ سعيد بن زياد أبو عاصم. قُلْتُ: ولم أجد من ترجمه.

٤٧١١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه السلمى، قَالَ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ دار بنى عمرو بن عوف يوم الأربعاء، فرأى حصنه فِي الأموال والأراضى، ولم يكن رآه قبل ذَلِكَ، فَقَالَ لهم: «يا معشر الأنصار»، قالوا: لبيك يَا رَسُول اللَّه بآبائنا وأمهاتنا أَنْت، قَالَ: «لو أنكم إِذَا هبطتم لعيدكم، يَعْنِى الجمعة، مكثتم حَتَّى تسمعوا منى قولى»، قالوا: نَعَمْ أى رَسُول اللَّه بآبائنا وأمهاتنا أَنْت، فلما كَانَت الجمعة حضروا صلاة رَسُول اللَّه ﷺ الجمعة، ثُمَّ انصرف فتنفل ركعتين عِنْدَ مقامه، وَكَانَ قبل ذَلِكَ إِذَا صلى الجمعة انصرف إِلَى بيته فصلاهما فِى بيته، حَتَّى كَانَ يَوْمَئِذٍ، فتنفلهما فِى المسجد، فلما انصرف استقبلهم بوجهه، فتتبعت الأنصار فِى المسجد حَتَّى أتوا رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ لهم رَسُول اللَّه ﷺ: «معشر الأنصار»، فقالوا: لبيك أى رَسُول اللَّه بآبائنا وأمهاتنا أَنْت، قَالَ: «كنتم فِى الجاهلية لا تعبدون اللَّه، تحملون الكل فِى أموالكم، وتفعلون المعروف، وتصلون حَتَّى إِذَا من اللَّه عليكم بالإسلام وبمحمد ﷺ إِذَا أنتم تحصنون فيما يأكل ابن آدم أجر، وفيما يأكل الطير أجر، وفيما يأكل السبع أجر»، فانصرف القوم، فما بقى أحد إِلاَّ هدم من ماله ثلمة أَوْ ثلاثًا، يَعْنِى هدموا فِى حيطان بساتينهم ليدخل القوم فيأكلون من الثمرة(٢).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، والبزار بنحوه، وزاد: «وَكَانَ يعود المريض، ويشهد الجنازة، ويدعى فيجيب». وَقَالَ: لا يروى عَنْ جابر إِلاَّ بهَذَا الإسناد. قُلْتُ:، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٧٦ - باب التجاوز عَنْ ذنب السخى

٤٧١٢ - عَنْ يحيى بن عباد الحنظلى، أن وفدًا قدموا على رَسُول اللَّه ﷺ، فسألهم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٥٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣٧٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥١).

فكذبه بعضهم، فَقَالَ: «لولا سخاء فيك ومقك اللَّه عَلَيْهِ، لشردت بـك وافـد قـوم»[١].
قُلْتُ: ومقك، أى أحبك.

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وكأن الصحابى سقط، فَإِن الأصل سقيم، وَفِيـهِ جماعـة لم أعرفهم.

قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا فى الحدود إن شاء اللَّه.

٧٧ – باب فِى الوقف

٤٧١٣ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما نزلت آية الفرائض فِى سورة النساء، نهى رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ الحبس[٢].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ المقدام بن داود، وَهُوَ ضعيف.

٤٧١٤ – وَعَنْ فضالة بن عبيد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا حبس»[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٤٧١٥ – وَعَنْ أبى سلمة بشر بن بشير الأسلمى، عَنْ أبيه، قَالَ: لما قدم المهاجرون المدينة، استنكروا الماء، وكَانَت لرجل من بنى غفار عين يقـال لهـا: رومـة، وكَـانَ يبيـع منها القربة بمد، فَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ: «بعنيها بعين فِى الجنة»، فَقَالَ: يـا رَسُـول اللَّـه، لَيْسَ لى وَلاَ لعيالى غيرها، وَلاَ أستطيع ذَلِكَ، فبلغ ذَلِكَ عثمان، فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثُمَّ أتى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أتجعل لى مثل الَّذِى جعلته لَهُ عينًا فِى الجَنَّة إن اشتريتها؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: قَدْ اشتريتها وجعلتها للمسلمين[٤].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عبد الأعلى بن أبى المساور، وَهُوَ ضعيف.

٧٨ – باب الصدقة لا تورث

٤٧١٦ – عَنْ أبى هريرة، أن رجلاً مـن الأنصـار أتـى رَسُـول اللَّـه ﷺ، فَقَـالَ: يَـا رَسُول اللَّه، مالى كله صدقة، قَالَ: فافتقر أبواه حَتَّى جلسا مَعَ الأفاوض، ثُـمَّ جـاءا إِلَـى رَسُول اللَّه ﷺ، فقالا: يَا رَسُول اللَّه، كَانَ ابننا مـن أكثر الأنصـار مـالاً، فتصـدق بماله

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٠٥).
(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٠٠).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٠٤).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٦).

وافتقرنا حَتَّى جلسنا مَعَ الأوفاض، قَالَ: «صدقة ابنكما رد عليكما»، ثُـمَّ توفيـا، فأرسـل رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى ابنهما: «أن أردد الصدقة، فَإِن الصدقة لا تورث وَلاَ تعتمر»[(١)].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن أبـى فـروة، وَهُـوَ متروك، وأحاديث هَذَا الباب كلها فِي آخر الفرائض.

٧٩ - باب الصدقة المجحفة

٤٧١٧ - عَنْ حنظلة، قَـالَ: قُلْـتُ: يَـا رَسُـول اللَّـه، إن فِي حجـرى يتيمًـا، وَقَـدْ تصدقت عَلَيْهِ بمائة من الإبل، فرأينا الغضب فِي وجهه، وَقَالَ: «إنما الصدقـة خمـس، وإلا فعشر، وإلا فخمس عشر»، حَتَّى بلغ الأربعين[(٢)].

رواه الطبراني فى الكبير. قُلْتُ: رواه أحمد أطول من هَذَا، وأنها كَانَت وصية ولـم تجزها الورثة، ويأتى فِي الوصايا إن شاء اللَّه، وإسناده حسن.

٨٠ - باب الصدقة على المماليك

٤٧١٨ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من صدقة أفضل من صدقة تصدق على مملوك عِنْدَ مليك سوء»[(٣)].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ بشير بن ميمون، وَهُوَ ضعيف.

٨١ - باب فيمن أطعم مسلمًا أَوْ سقاه

٤٧١٩ - عَنْ أنس، قَالَ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «مـن اهتـم بجوعـة أخيـه المسـلم، فأطعمه حَتَّى يشبع، غفر اللَّه لَهُ، وسقاه حَتَّى يروى»[(٤)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ بكر بن خنيس، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٢٠ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أطعم أخاه حَتَّى يشبعه، وسقاه من الماء حَتَّى يرويه، باعده اللَّه من النَّار سبع خنادق، مَا بَيْنَ كل خندقين خمسمائة عام»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٣٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٦٨)، والطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٠٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢١٠١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٥٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٤٠٧).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥١٦).

رواه الطبرانى فِى الكبير والأوسط بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ: «من أطعم أخاه خبزًا»، وَفِيهِ رجاء بن أبى عطاء، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٢١ – وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: سُئل رَسُول اللَّه ﷺ: أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «إدخالك السرور على مؤمن أشبعت جوعته، أَوْ سترت عورته، أَوْ قضيت لَهُ حاجة»[(١)].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن بشير الكندى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٢٢ – وَعَنْ معاذ بن جبل، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من أطعم مؤمنًا حَتَّى يشبعه من سغب، أدخله اللَّه بابًا من أبواب الجَنَّة لا يدخله إلاَّ من كَانَ مثله»[(٢)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عمرو بن واقد، وَفِيهِ كلام، وَقَالَ محمد بن المبارك الصورى: كَانَ يتبع السلطان، وكَانَ صدوقًا.

٤٧٢٣ – وَعَنْ أبى جنيدة الفهرى، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من سقى عطشانا فأرواه، فتح لَهُ باب من الجَنَّة، فقيل لَهُ: أدخل مِنْهُ ومن أطعم جائعًا فأشبعه، وسقى عطشانًا فأرواه، فتحت لَهُ أبواب الجَنَّة كلها، فقيل لَهُ: ادخل من أيها شئت»[(٣)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن أبى فروة، وَهُوَ ضعيف.

٨٢ – باب سقى الماء

٤٧٢٤ – عَنْ عياض بن مرثد، أَوْ مرثد بن عياض، عَنْ رجل منهم، أنه سأل النَّبى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أخبرنى بعمل يدخلنى الجَنَّة، قَالَ: «هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ لَهُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ، قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَاسْقِ الْمَاءَ». قَالَ: وَكَيْفَ أَسْقِيهِ؟ قَالَ: «اكْفِهِمْ آلَتَهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَاحْمِلْهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا».

وَفِى رِوَايَةٍ: «تَكْفِيهِمْ آلَتَهُمْ إِذَا حَضَرُوهُ، وَتَحْمِلُهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٧٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨٥/٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٧٥/٢٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٥)، والطبرانى فى الكبير (٣٧٠/١٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠١، ١٤٠٢)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٦/٩).

رواه أحمد، و الطبرانى فِى الكبير، وَقَدْ جهل الحسينى عياض بن مرثد، أَوْ مرثد بن عياض، وَقَدْ رواه الطبرانى عَنْهُ أنه سأل النَّبِى ﷺ، والراوى ثقة من رجال الصحيح، فارتفعت الجهالة.

٤٧٢٥ - وَعَنْ عاصم بن كليب، قَالَ: سمِعْتُ عياض بن مرثد، أَوْ مرثد بن عياض، يحدث رجلاً أنه سأل النَّبى ﷺ عَنْ عمل يدخله الجَنَّة، قَالَ: «هل من والديك أحد حى؟»، قَالَ: لا، فسأله ثلاثًا، قَالَ: «اسق الماء، واحمله إليهم إِذَا غابوا، واكفهم إياهم إِذَا حضروا».

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٢٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رجلاً جَاءَ إِلَى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: إِنِّى أنزع فِى حوضى حَتَّى إِذَا ملأته لإبلى ورد علىَّ البعير لغيرى فسقيته، فهل لى فِى ذَلِكَ من أجر؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فِى كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ»(١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٧٢٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفضل الصدقة الماء، ألم تسمع إِلَى أهل النَّار لما استغاثوا بأهل الجَنَّة: ﴿أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ الْمَاء أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٥٠]»(٢).

رواه أبو يعلى، ورواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ موسى بن المغيرة، وَهُوَ مجهول.

٤٧٢٨ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أتى النَّبِى ﷺ رجل، فَقَالَ: مَا عمل إن عملت بِهِ دخلت الجَنَّة؟ قَالَ: «أنت ببلد تجلب بِهِ الماء»، قَالَ: «فاشتر لها سقاء جديدًا، ثُمَّ أسق فيها حَتَّى تخرقها، فإنك لم تخرقها حَتَّى تبلغ بها عمل الجنة»(٣).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ يحيى الحمانى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق، وبقية رجاله ثقات.

٤٧٢٩ - وَعَنْ كدير الضبى، أن أعرابيًا أتى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: أخبرنى بعمل يقربنى

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٦٠٦٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٩٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى في الكبير برقم (١٢٦٠٥).

من الجَنَّة ويباعدنى عَنْ النَّار، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «أوهما أعملتاك؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «تقول العدل، وتعطى الفضل»، قَالَ: والله لا أستطيع أن أقول العدل كل ساعة، وما أستطيع أن أعطى الفضل، قَالَ: «فتطعم الطعام، وتفشى السلام»، قَالَ: هذه أيضًا شديدة، قَالَ: «فهل لك إبل؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فانظر إِلَى بعير من إبلك وسقاء ثُمَّ أعمد إِلَى أهل بيت لا يشربون الماء إِلاَّ غبا، فاسقهم فلعلك لا تهلك بعيرك وَلاَ يتخرق سقاؤك حَتَّى تجب لك الجنة»، فانطلق الأعرابى يكبر، فما انخرق سقاؤه وَلاَ هلك بعيره حَتَّى قتل شهيدًا[1].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٣٠ – وَعَنْ سعد بن عبادة، أن النَّبى ﷺ قَالَ لَهُ: «يا سعد، ألا أدلك على صدقة خفيفة مؤنتها، عظيم أجرها؟»، قَالَ: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «سقى الماء»، فسقى سعد الماء[2]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى سقى الماء غير هَذَا رواه أبو داود.

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ ضرار بن صرد، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٣١ – وَعَنْ أنس بن مالك، عَنْ نَبى اللَّه ﷺ: «سلك رجلان مفازة عابد والآخر بِهِ رهق، فعطش العابد حَتَّى سقط، فجعل صاحبه ينظر إليه [ومعه ميضأة فيها شىء من ماء، فجعل ينظر إليه] وَهُوَ صريع، فَقَالَ: والله لئن مات هَذَا العبد الصالح عطشًا ومعى ماء لا أصبت من مال اللَّه خيرًا أبدًا، ولئن سقيته مائى لا أموتن، فتوكل على اللَّه وسقاه، وعزم فرش عَلَيْهِ من مائه وسقاه فضله، فقام حَتَّى فقطعا المفازة، فيوقف الَّذِى بِهِ رهق يَوْمَ القِيَامَةِ للحساب، فيؤمر بِهِ إِلَى النَّار، فتسوقه الملائكة، فيرى العابد، فيقول: يَا فلان، أما تعرفنى؟ فيقول: ومن أَنْت؟ قَالَ: أنا فلان الَّذِى آثرتك على نفسى يوم المفازة، فيقول: بلى أعرفك، فيقول للملائكة: قفوا، فيقفوا فيجىء حَتَّى يقف، فيدعو ربه عَزَّ وَجَلَّ، فيقول: يَا رب، قَدْ عرفت يده عندى، وكيف آثرنى على نفسه، يَا رب هبه لى، فيقول: هُوَ لك، فيجىء فيأخذ بيد أخيه فيدخله الجنة»، قَالَ جعفر بن سليمان: فقلت لأبى ظلال: أحدثك أنس عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ[3].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨٧/١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٣٨٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٩٠٤).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وأبو ظلال وثقه البخارى وابن حبان، وَفِيهِ كلام.

٨٣ – باب أجر الماء والملح والنار

٤٧٣٢ – عَنْ عائشة أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللّه، مَا الشيء الَّذِى لا يحل منعه، قَالَ: «الماء والملح والنار»، قَالَتْ: هَذَا الماء قَدْ عرفناه، فما بال الملح والنار؟ فَقَالَ: «من أعطى ملحًا فكأنما تصدق بجميع ما حطئت به الملح، ومن أعطى نارًا فكأنما تصدق بجميع مَا أنضجت النَّار، ومن سقى مسلمًا شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة، ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحياه»[1]. قُلْتُ: رواه ابن ماجة باختصار.

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ زهير بن مرزوق، قَالَ البخارى: مجهول منكر الحديث.

٤٧٣٣ – وَعَنْ أنس، أن أزواج النَّبِى ﷺ كن يدلجن بالقرب يسقين أصحاب رَسُول اللّه ﷺ[2].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٨٤ – باب مَا جَاءَ فِى المنحة

٤٧٣٤ – عَنْ عبد اللّه بن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟»، قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قَالَ: «الْمَنِيحَةُ[3]، أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الدِّرْهَمَ، أَوْ ظَهْرَ الدَّابَّةِ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبَنَ الْبَقَرَةِ»[4].

رواه أحمد، **وأبو يعلى**، وزاد: «الدينار، أَوْ البقرة»، **والبزار**، **والطبرانى فِى الأوسط**، ورجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٩٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٢٨٧).

(٣) جاء بهامش المخطوط عبارة: «منح بكسر النون، صاحب المحكم وفى الصحاح منيح يمنح»، وهذا أغلب الظن لأن العبارة غير واضحة جيدًا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٦٣/١)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٢٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٠٩٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠٤)، وفى كشف الأستار برقم (٩٤٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٦٣٢٩، ١٦٣٦٤، ١٦٣٦٥).

٤٧٣٥ – وَعَنْ النعمان بن بشير، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّـه ﷺ يقـول: «مَـنْ مَنَحَ مِنْحَةً وَرِقًا أَوْ ذَهبًا، أَوْ سِقاءً لبنا، أَوْ أهدى رِفَافًا، فهُوَ كعِتق رَقَبةٍ».

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٣٦ – وَعَنْ أبى هريرة، [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:] «خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ، تَغْـدُو بأَجْرٍ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، وَمَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الأَسْوَدِ»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صبيحة، ذكره ابن أبى حاتم، ولـم يذكـر فِيـهِ كلامًـا، وبقية رجاله ثقات.

٤٧٣٧ – وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «أربعون خُلُقًا يدخل اللَّـه بهـا الجَنَّـة أرفعها منحة شاة»[٢].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ صالح المرى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٣٨ – وَعَنْ أبى ذر، عَنْ النَّبى ﷺ أنه قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَعَنَـاقٌ يَأْتِى رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أُحُدٍ ذَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ»[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ أبو الأسود الغفارى، ضعفه النسائى.

٨٥ – باب فيمن غرس غرسًا أَوْ بنى بنيانًا

٤٧٣٩ – عَنْ معاذ بن أنس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ: «مَنْ بَنَـى بُنْيَانًـا مِـنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ اعْتِدَاء، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِى غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ اعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَـا انْتُفِـعَ بِـهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ زبان وثقه أبو حاتم، وَفِيهِ كلام.

٤٧٤٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يغـرس

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٨٠، ١٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠٦)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٨/٣٢٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٧٠١٠)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/١١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١١)، والألبانى فى السلسلة الضعيفة (١٧٧).

مسلم غرسًا، وَلاَ يزرع زرعًا، فيأكل مِنْهُ إنسان وَلاَ طائر وَلاَ شَىْء، إلاَّ كَانَ لَهُ أجر»(١).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وإسناده حسن. **قُلْتُ:** وتأتى أحاديث فِى البناء والغرس فِى البيع إن شاء اللَّه تعالى، وَقَدْ تقدم حديث جابر فِى هَذَا فِى باب السخاء قبل هَذَا بيسير.

٨٦ - باب فيما يؤجر فِيهِ المسلم

٤٧٤١ - عَنْ أبى هريرة، أن رجلاً أتى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «الإيمَانُ باللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: فَإن لم أستطع ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَتُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ»، قَالَ: فَإن لم أستطع ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَنْ الشَّرِّ، فَإنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقْ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٤٧٤٢ - وَعَنْ أنس، قَالَ: حدث نَبى اللَّه ﷺ بحديث، فما فرحنا بشىء منذ عرفنا الإسلام أشد من فرحنا بِهِ، قَالَ: «إن المؤمن ليؤجر عَنْ إماطته الأذى عَنْ الطريق، وفى هدايته السبيل، وفى تعبيره عَنْ الأرثم، وفى منحة اللبن، حَتَّى أنه ليؤجر فِى السلعة تكون مصرورة [فى ثوبه] فيلمسها فتخطئها يده»(٣).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فِى الأوسط، والبزار، وزاد: «وإنه ليؤجر فِى إتيانه أهله، حَتَّى إنه ليؤجر فِى السلعة تكون فِى طرف ثوبه فيلمسها فيفقد مكانها، أَوْ كلمة نحوها، فيخفق بذلك فؤاده، فيردها اللَّه عَلَيْهِ ويكتب لَهُ أجرها». وفى إسناده المنهال بن خليفة، وثقه أبو حاتم، وأبو داود، والبزار، وَفِيهِ كلام.

٤٧٤٣ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن تبسمك فِى وجه أخيك يكتب لك بِهِ صدقة، وإن إفراغك من دلوك فِى دلو أخيك يكتب لك بِهِ صدقة، وإماطتك الأذى عَنْ الطريق يكتب لك بِهِ صدقة، وإن أمرك بالمعروف صدقة، ونهيك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٨٥).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٠٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٢٨)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٣٤٦٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٧).

عَنْ المنكر صدقة، وإرشادك الضال يكتب لك بِهِ صدقة»[١].

رواه البزار، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن أبى عطاء، وَهُوَ مجهول.

٤٧٤٤ – وَعَنْ أبى ذر قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، ماذا ينجى العبد من النَّار؟ قَالَ: «الإيمان بالله»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إن مَعَ الإيمان عملاً، قَالَ: «يرضخ مما رزقه الله»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أرأيت إن كَانَ فقيرًا لا يجد مَا يرضخ بِهِ، قَالَ: «يأمر بالمعروف وينهى عَنْ المنكر»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أرأيت إن كَانَ عَيِيًّا لا يستطيع أن يأمر بالمعروف ولا ينهى عَنْ المنكر، قَالَ: «يصنع لأخرق»، قُلْتُ: أرأيت إن كَانَ أخرق لا يستطيع أن يصنع شَيْئًا؟ قَالَ: «يعين مغلوبًا»، قُلْتُ: أرأيت إن كَانَ ضعيفًا لا يستطيع أن يعين مغلوبًا؟ قَالَ: «ما تريد أن تترك فِى صاحبك من خَيْر يمسك عَنْ أذى الناس»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إِذًا فعل ذَلِكَ دَخَلَ الجَنَّة؟ قَالَ: «ما من مسلم يفعل خصلة من هؤلاء إِلاَّ أخذت بيده حَتَّى تدخله الجنة»[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله ثقات، وَقَدْ تقدمت لَهُ طرق.

٨٧ – باب عزل الأذى عَنْ الطريق

٤٧٤٥ – عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كَانَت شجرة تؤذى النَّاس، فأتاها رجل فعزلها عَنْ طريق النَّاس، قَالَ: قَالَ نَبِى اللَّه ﷺ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِى ظِلِّهَا فِى الْجَنَّةِ»[٣].

رواه أحمد، وأبو يعلى، وَفِيهِ أبو هلال، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام.

٤٧٤٦ – وَعَنْ أبى الدرداء، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من أخرج من طريق المسلمين شَيْئًا يؤذيهم، كتب اللَّه لَهُ بِهِ حسنة، ومن كتب لَهُ حسنة أدخله بها الجنة»[٤].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، ولفظه فِى الكبير: عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من أخرج من طريق المسلمين شَيْئًا يؤذيهم، كتب اللَّه لَهُ بِهِ مائة حسنة، ولم يزد»، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى مريم، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٤٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٦٥٠)، وابن حبان برقم (٣٧٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٤/٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٣٠٤٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٢).

٤٧٤٧ - وَعَنْ أبى شيبة المهرى، قَالَ: كَانَ معاذ يمشى ورجل مَعَهُ، فرفع حجرًا من الطريق، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من رفع حجرًا من الطريق، كتبت لَهُ حسنة، ومن كَانَت لَهُ حسنة دَخَلَ الجنة»(١).

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٧٤٨ - وَعَنْ المستنير بن الأخضر بن معاوية، عَنْ أبيه، قَالَ: كنت مَعَ معقل بن يسار فِى بعض الطرقات، فمررنا بأذى فأماطه، أَوْ نحاه، عَنْ الطريق، فرأيت مثله فأخذته فنحيته، فأخذ بيدى، فَقَالَ: يَا ابن أخى، مَا حملك على مَا صنعت؟ قُلْتُ: يَا عم، رأيتك صنعت شيْئًا فصنعت مثله، فَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من أماط أذى عَنْ طريق المسلمين، كتب لَهُ حسنة، ومن تقبلت مِنْهُ حسنة دَخَلَ الجنة».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَقَالَ المزى: صوابه عَنْ المستنير بن أخضر بن معاوية بن قرة، عَنْ جده، كما رواه البخارى فِى كتاب الأدب، فَإن كَانَ كما قَالَ المزى، فإسناده حسن إن شاء اللَّه، وإن كَانَ فِيهِ عَنْ أبيه أخضر، فلم أجد من ذكر أخضر، والله أعلم.

٨٨ - باب كل معروف صدقة

٤٧٤٩ - عَنْ عبد اللَّه بن يزيد الخطمى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»(٢).

رواه أحمد، و الطبرانى فِى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٤٧٥٠ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كُلُّ معروفٍ صدقةٌ، ومنَ المعروفِ أن تَلْقى أَخاك بوجهٍ طَلْقٍ، وأن تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِى إنائِه». إِلَى هَاهُنَا انتهى حديث الإمام أحمد.

٤٧٥١ - ولجابر عِنْدَ أبى يعلى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كل معروف تصنعه إِلَى غنى أَوْ فقير فهُوَ لك صدقة يَوْمَ القِيَامَةِ».

٤٧٥٢ - ولجابر عِنْدَ أبى يعلى فِى رواية أخرى أيضًا: عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ:

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/١٠١، ١٠٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٠٧)، والطبرانى فى الكبير (١/٣٥٣، ٨/٣٨٤، ١٠/٢٣٢، ١٧/٢٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٤)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤/٨٨، ١٠/٢٤٢).

«كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل على أهله وماله كتبت لَهُ صدقة، وما وقى بِهِ عرضه فهُوَ لَهُ صدقة»، قَالَ: «وكل نفقة مؤمن فِي غير معصية، فعلى اللَّه خلفه ضامنًا، إلاَّ نفقة فِي بنيان»، قَالَ مسور: قَالَ محمد بن المنكدر، فقلنا لجابر بن عبد اللَّه: مَا أراد بقوله: «وما وقى بِهِ المرء عرضه»، قَالَ: يعطى الشاعر، وذا اللسان، قَالَ جابر: كأنه يقول الَّذِي يتقى لسانه[١].

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ. رواه بطوله أبو يعلى، واختصره الإمام أحمد كما تقدم، وفى إسناد أحمد المنكدر بن محمد بن المنكدر، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائى وغيره، وفى إسناد أبى يعلى مسور ابن الصلت، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٥٣ – وَعَنْ نبيط بن شريط، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «كل معروف صدقة»[٢].

رواه الطبرانى فِي الصغير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٧٥٤ – وَعَنْ ابن مسعود، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «كل معروف صدقة، غنيًا كَانَ أم فقيرًا»[٣].

رواه الطبرانى فِي الكبير، والبزار، وَفِيهِ صدقة بن موسى الدقيقى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٥٥ – وَعَنْ أبى مسعود الأنصارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كل معروف صدقة»[٤].

رواه الطبرانى فِي الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٥٦ – وَعَنْ عدى بن ثابت، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كل معروف صدقة»[٥].

رواه الطبرانى فِي الكبير، وثابت لم يرو عَنْهُ غير ابنه عدى، وبقية رجاله موثقون.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٤١٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٠٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/ ٣٠، ٢٤٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٥٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/ ٣٣٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/ ٣٨٧).

٤٧٥٧ - وَعَنْ أبى مالك الأشجعى، عَنْ أبيــه، أن النَّبِــى ﷺ قَـالَ: «كـل معـروف صدقة»[(١)].

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٨٩ - باب فيمن يجرى عَلَيْهِ أجره بعد موته

٤٧٥٨ - عَنْ أبى أمامة الباهلى، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أنه قَالَ: «أَرْبَعَةٌ تَجْرِى عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ، مُرَابِطٌ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً أُجْرِىَ عَلَيْهِ مِثْلُ مَـا عَمِـلَ، وَرَجُلٌ تَصدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا فَهُوَ يَدْعُو لَهُ»[(٢)].

رواه أحمد، وَقَدْ تقدمت لَهُ طريق فيمن علم علمًا، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٩٠ - باب فيمن دَلَّ على خَيْرٍ

٤٧٥٩ - عَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «الدال على الخير كفاعله، والله يحـب إعانـة اللهفان»[(٣)].

رواه البزار، وَفِيهِ زياد النميرى، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وابن عدى، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، **ورواه أبو يعلى** كذلك.

٤٧٦٠ - وَعَنْ سهل بن سعد الساعدى، قَالَ: قَالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «الـدال على الخير كفاعله»[(٤)].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَقَالَ: لا يروى عَنْ سهل إِلاَّ بهَذَا الإسناد. قُلْتُ: وَفِيـهِ من لم أعرفه، وَقَدْ تقدمت أحاديث هَذَا الباب فِى العلم.

٩١ - باب صدقة المرأة من بيت زوجها

٤٧٦١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَـالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «لا تصـدق المـرأة مـن بيـت زوجها إِلاَّ بإذنه»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٢٠٠).

(٢) أخرجه الإمـام أحمـد فـى المسـند (٥/٢٦٠، ٢٦١)، وأورده المصنـف فـى زوائـد المسـند برقـم (١٤٠٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٢٨٠).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٩/٢٤)، والأوسط برقم (٢٣٨٢).

(٥) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٨٩٤).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ رشدين بن كريب، ضعفه أحمد وجماعة، وَقَالَ ابن عدى: ممن يكتب حديثه على ضعفه.

٤٧٦٢ – وَعَنْ أم سعد، قَالَتْ: دخلت على عائشة، فقُلْتُ: يَا أم المؤمنين، المرأة تعطى الشيء من بيت زوجها صدقة، فهُوَ لها أَوْ لزوجها؟ قَالَتْ: هُوَ بينهما، حدثنى بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ[1].

قُلْتُ: لعائشة فِي الصحيح: إِذَا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة، فله أجره ولها مثل ذَلِكَ.

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٩٢ – باب فيمن قاد أعمى

٤٧٦٣ – عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من قاد أعمى أربعين ذراعًا، كَانَ لَهُ كعتق رقبة»[2].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ يوسف بن عطية الصفار، وَهُوَ متروك.

٤٧٦٤ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من قاد أعمى أربعين خطوة، وجبت لَهُ الجنة»[3].

رواه الطبراني فِي الكبير، وأبو يعلى، وَفِيهِ على بن عروة، وَهُوَ كذاب.

٤٧٦٥ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من قاد أعمى حَتَّى يبلغه مأمنه، غفرت لَهُ أربعون كبيرة، وأربع كبائر توجب النار»[4].

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ عمر بن يحيى الأملى، ولم أجد من ترجمه، ولكن فِيهِ على بن يزيد، وَفِيهِ كلام.

٩٣ – باب الصدقة على الميت

٤٧٦٦ – عَنْ عقبة بن عامر، أن غلامًا أتى النَّبِى ﷺ، وَقَالَ موسى فِى حديثه: سألت رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن أمى ماتت وتركت حليًا، أفأتصدق بِهِ

---

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٥٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٥٩٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٥٨٧).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٢٩٤٢).

عَنْهَا؟ قَالَ: «أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ حُلِيَّ أُمِّكَ»(١).

رواه أحمد، و الطبراني فِي الكبير، إلاَّ أنه قَالَ: إن أمى توفيت وتركت حُلِيًا ولم توص، فهل ينفعها إن تصدقت عَنْهَا؟ قَالَ: «احبس عليك مالك»، ورجال الطبراني رجال الصحيح، وفى إسناد أحمد ابن لهيعة.

٤٧٦٧ - وَعَنْ أنس أن سعدًا أتى النَّبى ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن أمى توفيت ولم توص، أفينفعها أن أتصدق عليها؟ قَالَ: «نعم، وعليك بالماء»(٢).

رواه الطبراني فِي الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٤٧٦٨ - وَعَنْ سهل بن عبادة، قَالَ: جئت رَسُول اللَّه ﷺ فقُلْتُ: توفيت أمى ولم توص، ولم تتصدق، فهل يقبل إن تصدقت عَنْهَا؟ فهل ينفعها ذَلِكَ؟ قَالَ: «نعم، ولو بكراع شاة محترق»(٣).

قُلْتُ: لسعد عِنْدَ أبى داود حديث غير هَذَا. رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ محمد ابن كريب، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٦٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا تصدق بصدقة تطوعًا فيجعلها عَنْ أبويه، فيكون لهما أجرها وَلاَ ينتقص من أجره شيئًا»(٤).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ خارجة بن مصعب الضبى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٧٠ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما من أهل بيت يموت منهم ميت، فيتصدقون عَنْهُ بعد موته، إلاَّ أهداها لَهُ جبريل، عَلَيْهِ السَّلام، على طبق من نور، ثُمَّ يقف على شفير القبر، فيقول: يا صاحب القبر العميق: هذه هدية أهداها إليك أهلك فاقبلها، فيدخل عَلَيْهِ فيفرح بها ويستبشر، ويحزن جيرانه الّذِين لا يهدى إليهم شىء»(٥).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ أبو محمد الشامى، قَالَ عَنْهُ الأزدى: كذاب.

* * *

---

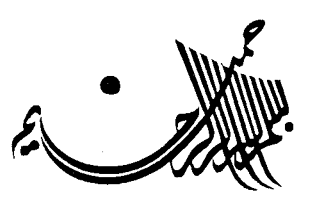
(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٧/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٢).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٠٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧٤٨٨).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧٧٢٤).

(٥) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٦٥٠٢).



٧ ـ كتاب الصيام

١ - باب فِي قوله تعالى:
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾

٤٧٧١ - عَنْ دغفل بن حنظلة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «كان على النصارى صوم شهر رمضان، وَكَانَ عليهم ملك فمرض، فَقَالَ: لئن شفاه اللَّه ليزيدن عشرة أيام، ثُمَّ كَانَ عليهم ملك بعده، فأكل اللحم فوجع، فَقَالَ: لئن شفاه اللَّه ليزيدن ثمانية أيام، ثُمَّ كَانَ عليهم ملك بعده، فَقَالَ: مَا يفرغ من هذه الأيام أن نتمها ونجعل صومها فِي الربيع، فصارت خمسين يومًا»(١).

رواه الطبراني فِي الأوسط مرفوعًا كما تراه، **ورواه الطبراني فِي الكبير** موقوفًا على دغفل، ورجال إسنادهما رجال الصحيح.

٤٧٧٢ - وَعَنْ أبى أمامة الباهلى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن اللَّه فرض عليكم صوم رمضان ولم يفرض عليكم قيامه، وإنما قيامه شَيْء أحدثتموه فدوموا عَلَيْهِ، فَإن ناس من بنى إسرائيل ابتدعوا بدعة فعابهم اللَّه بتركها، فَقَالَ: ﴿**وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلاَّ ابْتِغَاء رِضْوَانِ اللَّهِ**﴾ [الحديد: ٢٧]» إِلَى آخر الآية(٢).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ زكريا بن أبى مريم، ضعفه النسائى وغيره.

٢ - باب فيمن أدرك شهر رمضان فلم يصمه

٤٧٧٣ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدرك رمضان ولم يصمه، فَقَدْ شقى، ومن أدرك والديه أَوْ أحدهما فلم يبره، فَقَدْ شقى، ومن ذكرت عنده

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٠٣)، والأوسط برقم (٨١٩١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٤٨).

فلم يصلى عليَّ فَقَدْ شقى»[١].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ الفضل بن مبشر، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه ابن حبان وغيره.

٣ - باب فِى شهور البركة وفضل شهر رمضان

٤٧٧٤ - عَنْ أنس، قَالَ: كَانَ النَّبى ﷺ إِذَا دَخَلَ رجب قَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِى رجب وشعبان، وبلغنا رمضان»[٢].

رواه البزار، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ زائدة بن أبى الرقاد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٧٧٥ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «سيد الشهور شهر رمضان، وأعظمها حرمة ذو الحجة»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ يزيد بن عبد الملك النوفلى.

٤٧٧٦ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل الملائكة؟ جبريل، عَلَيْهِ السَّلام، وأفضل النبيين آدم، وأفضل الأيام يوم الجمعة، وأفضل الشهور شهر رمضان، وأفضل الليالى ليلة القدر، وأفضل النساء مريم بنت عمران».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ نافع أبو هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٧٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: سيد الشهور شهر رمضان، وسيد الأيام يوم الجمعة.

رواه الطبرانى فِى الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٤٧٧٨ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِى خَمْسَ خِصَالٍ فِى رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهَا أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلائِكَةُ حَتَّى يُفْطِرُوا، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِى الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمُ الْمَئُونَةَ وَالأَذَى، وَيَصِيرُوا إِلَيْكِ، وَيُصَفَّدُ فِيهِ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٣٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٦١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٦٠).

مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، فَلا يَخلُصُون إِلَى مَا كَانُوا يَخلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، أهى ليلة القدر؟ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوَفَّى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ»(١).

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ هشام بن زياد أبو المقدام، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما أتى على المسلمين شهر خَيْر لهم من رمضان، وَلاَ أتى على المنافقين شهر شر لهم من رمضان، وذلك لما يعد المؤمنون فِيهِ من القوة بالعبادة، وما يعد المنافقون فِيهِ من غفلات النَّاس وعوراتهم، هُوَ غنم للمؤمنين يغتبنه الفاجر».

٤٧٨٠ - وَفِي رِوَايَةٍ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ليكتب أجره ونوافله من قبل أن يدخله، ويكتب أجره وشقاءه من قبل أن يدخله»(٢).

رواه أحمد، و الطبرانى فِي الأوسط، عَنْ تميم مولى ابن رمانة، ولم أجد من ترجمه.

٤٧٨١ - وَعَنْ ابن مسعود، أنه سمع النَّبِى ﷺ وَهُوَ يقول وَقَدْ أهل رمضان: «لو يعلم العباد مَا فِي رمضان، لتمنت أمتى أن تكون السنة كلها رمضان»، فَقَالَ رجل من خزاعة: حدثنا بِهِ، قَالَ: «إن الجَنَّة تزين لرمضان من رأس الحول إِلَى الحول، حَتَّى إِذَا كَانَ أول يوم من رمضان، هبت ريح من تحت العرش، فصفقت ورق الجَنَّة، فنظر الحور العين إِلَى ذَلِكَ، فقلن: يَا رب، اجعل لَنَا فِي هَذَا الشهر من عبادك أزواجًا تقر أعيننا بهم وتقر أعينهم بنا، فما من عبد يصوم رمضان إِلاَّ زوج زوجة من الحور العين فِي خيمة من درة مجوفة مما نعت اللَّه: ﴿**حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ**﴾ [الرحمن: ٧٢]، على كل امرأة منهن سبعون حلة، لَيْسَ فيها حلة على لون الأخرى، ويعطى سبعون لونًا من

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٧)، وفى كشف الأستار برقم (٩٦٣)، وابن حجر فى المطالب العالية (٩٣٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٩٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١٨٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٢٣٧٠٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٧٤، ٥٢٤)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٠٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤١٩)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٩٦)، والشجرى فى الأمالى (٢/٤١)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١٨٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٢٣٦٦٥)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٣/٢)، والعقيلى فى الضعفاء (٣/٢٦٠).

الطيب، لَيْسَ منها لون على ريح الآخر، لكل امرأة منهن سبعون سريرًا من ياقوتة حمراء موشحة بالدر، على كل سرير سبعون فراشًا بطائنها من استبرق، وفوق السبعون فراشًا سبعون أريكة، لكل امرأة منهن سبعون ألف وصيفة لحاجاتها، وسبعون ألف وصيف، مَعَ كل وصيف صحفة من ذهب فيها لون طعام يجد لآخر لقمة مِنْهُ لذة لا يجد لأوله، ويعطى زوجها مثل ذَلِكَ على سرير من ياقوتة حمراء، عَلَيْهِ سواران من ذهب موشح بياقوت أحمر، هَذَا لكل يوم صام من رمضان سوى مَا عمل من الحسنات»[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ جرير بن أيوب، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٨٢ – وَعَنْ أبى مسعود الغفارى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول وَقَدْ أهل شهر رمضان: «لو يعلم العباد مَا فِي شهر رمضان، لتمنى العباد أن يكون شهر رمضان سنة»، فَقَالَ رجل من خزاعة: يَا رَسُول اللَّه، حدثنا، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الجَنَّة لتزين لشهر رمضان من رأس الحول إِلَى رأس الحول، حَتَّى إِذَا كَانَ أول ليلة، هبت ريح من تحت العرش، فصفقت ورق الجَنَّة، فنظرت الحور العين إِلَى ذَلِكَ، فقلن: يَا رب، اجعل لَنَا من عبادك فِي هَذَا الشهر أزواجًا تقر أعيننا بهم وتقر أعينهم بنا، وما من عبد صام شهر رمضان إِلاَّ زوجه اللَّه زوجة فِي كل يوم من الحور العين فِي خيمة من درة مجوفة مما نعت اللَّه بِهِ الحور العين المقصورات فِي الخيام، على كل امرأة منهن سبعون حلة لَيْسَ منها حلة على لون الأخرى، ويعطى سبعون لونًا من الطيب لَيْسَ منهن لون يشبه الآخر، وكل امرأة منهن على سرير من ياقوت موشح بالدر، على سبعين فراشًا بطائنها من استبرق، وفوق السبعين فراشًا سبعون أريكة، ولكل امرأة منهن سبعون وصيفًا لخدمتها، وسبعون للقيها زوجها، مَعَ كل وصيف صحفة من ذهب فيها لون من الطعام يجد لآخره من اللذة مثل الَّذِى لأوله، ويعطى زوجها مثل ذَلِكَ على سرير من ياقوتة حمراء عَلَيْهِ سواران من ذهب موشح بالياقوت الأحمر، هَذَا لكل يوم صامه من شهر رمضان سوى مَا عمل من الحسنات»[٢].

رواه الطبرانى فِي الكبير، وَفِيهِ الهياج بن بسطام، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٨٣ – وَعَنْ عبادة بن الصامت، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ يومًا وحضر رمضان:

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٢٥١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٨٨/٢٢).

«أتاكم رمضان، شهر بركة يغنيكم اللَّه فِيهِ، فينزل الرحمة، ويحط الخطايا، ويستجيب فِيهِ الدعاء، ينظر اللَّه إِلَى تنافسكم ويباهى بكم ملائكته، فأروا اللَّه من أنفسكم خيرًا، فَإِن الشقى من حرم فِيهِ رحمة اللَّه عَزَّ وَجَلَّ».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أبى قيس، ولم أجد من ترجمه.

٤٧٨٤ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إن الجَنَّة لتزخرف لرمضان من رأس الحول إِلَى الحول المقبل، فَإِذَا كَانَ أول يوم من شهر رمضان هبت ريح من تحت العرش، فصفقت ورق الجَنَّة، ويجىء الحور العين يقلن: يَا رب، اجعل لَنَا من عبادك أزواجًا تقر بهم أعيننا وتقر أعينهم بنا»[(١)].

رواه الطبرانى فِى الكبير والأوسط باختصار، وَفِيهِ الوليد بن الوليد القلانسى، وثقه أبو حاتم، وضعفه جماعة.

٤٧٨٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يومًا من رمضان محتسبًا، كَانَ لَهُ بصومه مَا لَوْ أن أهل الدُّنيا اجتمعوا منذ كَانَت الدُّنيا إِلَى أن تنقضى لأوسعهم طعامًا وشرابًا، لا يطلب إِلَى أهل [الْجَنَّة] شَيْئًا من ذلك»[(٢)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ الوليد بن الوليد القلانسى، وثقه أبو حاتم، وضعفه جماعة.

٤٧٨٦ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صيام رمضان إِلَى رمضان كفارة مَا بينهما»[(٣)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن قريظ، ذكره ابن أبى حاتم، وَقَالَ: يروى عَنْهُ يحيى بن أيوب، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٧٨٧ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ ذات يوم: «إن أبواب السماء تفتح فِى أول ليلة من شهر رمضان، فلا تغلق إِلَى آخر ليلة منه»[(٤)].

رواه الطبرانى فِى الصغير، وَفِيهِ محمد بن مروان السدى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧٩٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٩٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٤٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/١١٧).

٤٧٨٨ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقـول: «هَـذَا رمضـان قَدْ جَاءَ، تفتح فِيهِ أبواب الجَنَّة، وتغلق فِيهِ أبواب النَّار، وتغـل فِيـهِ الشياطين، بُعـدًا لمـرءٍ أدرك رمضان فلم يغفر لَهُ، إِذَا لم يغفر لَهُ فِيهِ فمتى؟!»(١).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ الفضل بن عيسى الرقاشي، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٨٩ - وَعَنْ عائشة، رَضِي اللَّه عَنْهـا، قَـالَتْ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «إذا دَخَـلَ رمضان فتحت أبواب الجنان كلها، فلم يغلق منها باب إِلَى آخر الشهر، وسلسلت مردة الشياطين، ولله عتقاء عِنْدَ وقت كل فطر يعتقهم من النار»(٢).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ ابـن لهيعـة، وحديثـه حسـن، وَفِيـهِ كـلام، وبقيـة رجاله رجال الصحيح.

٤٧٩٠ - وَعَنْ أنس بن مـالك، قَـالَ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «سبحان اللَّـه، مـاذا استقبلكم، وماذا تستقبلون؟»، ثلاثًا، قَالَ: فَقَالَ عمر بن الخطاب: أوحي نـزل؟ أم عـدو حضر؟ قَالَ: فَقَالَ: «إن اللَّه يغفر فِي أول ليلة من شهر رمضان لكل أهـل هـذه القبلـة»، قَالَ: فَقَالَ رجل بَيْنَ يديه وَهُوَ يهز رأسه: بخ بخ، فَقَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «كأنـه ضـاق صدرك؟»، قَالَ: لا، ولكن ذكرت المنافق، فَقَالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «المنـافق كـافر، وليـس لكافر فِي ذَلِكَ شيء»(٣).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ خلف أبو الربيع، ولم أجد لَـهُ راو غـير عمـرو بـن حمزة، كما ذكر ابن أبي حاتم.

٤٧٩١ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ذاكر اللَّه فِي رمضـان مغفور لَهُ، وسائل اللَّه لا يخيب»(٤).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ هلال بن عبد الرحمن، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٩٢ - وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من صام يومًـا مـن رمضـان فِـي إنصات وسكون، بني لَهُ بيت فِي الجَنَّة من ياقوتة حمراء، أَوْ زبرجدة خضراء».

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٦٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٣٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٦٨).

وَفِيهِ الوليد بن الوليد، وثقه أبو حاتم، وضعفه جماعة.

٤٧٩٣ – وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن لله تَبَارَكَ وَتَعَالى عتقاء فِى كل يوم وليلة، يَعْنِى فِى رمضان، وإن لكل مسلم فِى كل يوم وليلة دعوة مستجابة»[(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ أبان بن أبى عياش، وَهُوَ ضعيف.

٤٧٩٤ – وَعَنْ أبى أمامة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «[إِنَّ] لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ»[(٢)].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، ورجاله موثقون.

٤ – باب احترام شهر رمضان ومعرفة حقه

٤٧٩٥ – عَنْ أبى سعيد، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا كَانَ يَنْبَغِى لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ، كَفَّرَ مَا كَانَ قَبْلَهُ»[(٣)].

رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وَفِيهِ عبد اللَّه بن قريظ، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا وَلاَ تعديلاً.

٤٧٩٦ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الجَنَّة لتزين من السنة إِلَى السنة لشهر رمضان، فَإِذَا دَخَلَ رمضان قَالَتْ الجَنَّة: اللَّهُمَّ اجعل لَنَا فِى هَذَا الشهر من عبادك سكانًا، ويقلن الحور العين: اللَّهُمَّ اجعل لَنَا من عبادك فِى هَذَا الشهر أزواجًا»، قَالَ النَّبى ﷺ: «فمن صان نفسه فِى شهر رمضان، فلم يشرب فِيهِ مسكرًا، ولم يرم فِيهِ مؤمنًا بالبهتان ولم يعمل فِيهِ خطيئة، زوجه اللَّه كل ليلة مائة حوراء، وبنى لَهُ قصرًا فِى الجَنَّة من ذهب وفضة وياقوت وزبرجد، لَوْ أن الدُّنيا جمعت فجعلت فِى ذَلِكَ القصر، لم تكن فِيهِ إِلاَّ كمربط عنز فِى الدُّنيا، ومن شرب فِيهِ مسكرًا أَوْ رمى فِيهِ مؤمنًا ببهتان

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٦٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٦٦)، والطبرانى فى الكبير (٨/٣٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٢٤)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٠٣)، والشجرى فى الأمالى (١/٢٦٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٥٥)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٠٥٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٢٣)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٨/١٨٠)، والشجرى فى الأمالى (٢/١٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٢٣٧٢٧).

وعمل فِيهِ خطيئة، أحبط اللَّه عمله سنة، فاتقوا شهر رمضان، فَإِنَّهُ شهر اللَّه، أن تفرطوا فيه فَقَدْ جعل اللَّه لكم أحد عشر شهرًا تنعمون فيها وتلذون، وجعل لنفسه شهر رمضان، فاحذروا شهر رمضان»(١).

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَقَالَ: لم يروه عَنْ الأوزاعى إِلاَّ أحمد بن أبيض. قُلْتُ: ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

٤٧٩٧ - وَعَنْ أم هانىء بنت أبى طالب، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن أمتى لم يخزوا مَا أقاموا شهر رمضان»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، وما خزيهم فِي إضاعة شهر رمضان؟ قَالَ: «انتهاك المحارم فِيهِ، من زنى فِيهِ، أَوْ شرب فِيهِ خمرًا، لعنه اللَّه ومن فِي السموات إِلَى مثله من الحول، فَإِن مات قبل أن يدركه رمضان، فليست لَهُ عِنْدَ اللَّه حسنة يتقى بها النَّار، فاتقوا شهر رمضان، فَإِن الحسنات تضاعف فِيهِ مَا لا تضاعف فيما سواه وكذلك السيئات»(٢).

رواه الطبراني فِي الصغير والأوسط، وَفِيهِ عيسى بن سليمان أبو طيبة، ضعفه ابن معين، ولم يكن فيمن يتعمد الكذب، ولكنه نسب إِلَى الوهم.

٥ - باب فيمن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا

٤٧٩٨ - عَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ، أَوْ عَنْ الحسن، عَنْ النَّبِى ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ»(٣).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح من حديث أبى هريرة، خلا قوله: «وما تأخر». رواه أحمد، ورجاله موثقون، إِلاَّ أن حمادًا شك فِي وصله وإرساله.

٦ - باب فِي صوم رمضان بمكة

٤٧٩٩ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوم رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة»(٤).

رواه البزار، وَفِيهِ عاصم بن عمر، ضعفه الأئمة أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء ويخالف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٢٥)، والصغير (٦٩٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٢٢).

(٤) أورده المصنف فِى كشف الأستار برقم (٩٦٦).

٧ - باب فِى صيام رمضان بالمدينة

٤٨٠٠ - عَنْ بلال بن الحارث، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رمضان بالمدينة أفضل من ألف رمضان فيما سواها، وجمعة بالمدينة خَيْر من ألف جمعة فيما سواها من البلدان»[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٨ - باب فِى فضل الصوم

يأتى بعد إن شاء اللَّه.

٩ - باب فِى الأهلة وقوله: «صوموا لرؤيته»

٤٨٠١ - عَنْ طلق بن على، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ هَذِهِ الأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ لِلنَّاسِ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا الْعِدَّةَ»[٢].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ محمد بن جابر اليمامى، وَهُوَ صدوق، ولكنه ضاعت كتبه وقبل التلقين.

٤٨٠٢ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ يَوْمًا»[٣].

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبرانى فِى الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٨٠٣ - وَعَنْ أبى بكرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة»، قَالَ: وَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا»[٤].

رواه البزار، والطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عمران بن داود القطان، وثقه ابن حبان وغيره، وَفِيهِ كلام.

٤٨٠٤ - وَعَنْ مسروق، والبراء بن عازب، قالا: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوموا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٩/٣)، والطبرانى فى الأوسط برقم (١٧١/٤)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٢٤٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٩).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧٠).

لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فَإِن غم عليكم فعدوا ثلاثين»، وَقَالَ بيده: «الشهر هكذا وهكذا»، يَعْنِى تسعًا وعشرين.

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وفيه على بن هاشم بن البريد، صدوق يتشيع.

٤٨٠٥ – وَعَنْ عدى بن حاتم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا جَاءَ رمضان فصم ثلاثين، إِلاَّ أن ترى الهلال قبل ذلك»[1].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ مجالد بن سعيد، وثقه النسائى، وضعفه جماعة.

٤٨٠٦ – وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تقدموا، يَعْنِى شهر رمضان، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فَإِن غم عليكم فأتموا ثلاثين»[2].

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة.

٤٨٠٧ – وَعَنْ عبد الملك بن ميسرة، قَالَ: شهدت المدينة وبها ابن عمر وابن عباس، فجاء رجل إِلَى واليها، وشهد عنده على رؤية هلال شهر رمضان، فسأل ابن عمر، وابن عباس عَنْ شهادته، فأمراه أن يجيزها، وقالا: إن رَسُول اللَّه ﷺ أجاز شهادة رجل واحد على رؤية هلال رمضان، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ لا يجيز شهادة فِى الإفطار إِلاَّ شهادة رجلين[3].

قُلْتُ: هُوَ فِى السنن باختصار عَنْ هَذَا. رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ حفص بن عمرو الإبلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٠٨ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة، وأن يرى الهلال لليلة، فيقال: هو ابن ليلتين»[4].

رواه **الطبرانى فِى الصغير**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكى، ولم أجد من ترجمه.

٤٨٠٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: الصيام من رؤية الهلال إِلَى رؤيته، فَإِن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧٨/١٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٢٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٥١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٤١/٢، ٤٢).

خفى عليكم فثلاثين يومًا[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨١٠ -وَعَنْ عبد الرحمن بن أبى ليلى، قَالَ: خرج ابن الخطاب ينظر إِلَى الهلال، فطلع راكب، فَقَالَ عمر: من أين أقبلت؟ قَالَ: من الشام، قَالَ: أهللت؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّه أكبر، فلقى المؤمنون، فذكر الحديث.

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ جرير بن أيوب البجلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨١١ -وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة»[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن يوسف، ذكر لَهُ فِى الميزان هَذَا الحديث، وَقَالَ: إنه مجهول. قُلْتُ: ويأتى حديث أنس فِى أمارات الساعة.

٤٨١٢ -وَعَنْ عبد الرحمن بن أبى ليلى، [عن البراء] قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِىَ اللَّه عَنْه، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّى رَأَيْتُ الْهِلالَ، هِلاَلَ شَوَّالٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْطِرُوا[٣].

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ عبد الأعلى الثعلبى، قَالَ النسائى: لَيْسَ بالقوى، ويكتب حديثه، وضعفه الأئمة.

٤٨١٣ -وَعَنْ أنس، أن قومًا شهدوا عِنْدَ النَّبى ﷺ على رؤية الهلال، هلال شوال، فأمرهم أن يفطروا، وأن يغدوا على عيدهم[٤].

رواه والبزار، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن البزار قَالَ: الصواب أنه مرسل.

٤٨١٤ -وَعَنْ أبى مسعود، قَالَ: أصبح النَّاس صيامًا لتمام ثلاثين، فجاء رجلان، فشهدا أنهما رأيا الهلال بالأمس، فأمر رَسُول اللَّه ﷺ النَّاس فأفطروا[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٦٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٤٥١).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٣، ٣٠٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٣)، وفى كشف الأستار برقم (٩٧٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٧/٢٣٨، ٢٣٩).

رواه **الطبراني فِي الكبير**، وَقَالَ: لم يقل فِي هَذَا الحديث عَنْ أبى مسعود إلاَّ إسحاق بن إسماعيل الطالقانى. قُلْتُ: وَهُوَ ثقة.

١٠ - باب

٤٨١٥ - عَنْ سعيد بن عمرو الأموى، قَالَ: قيل لعائشة: رُؤِىَ هَذَا الشَّهْرُ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ؟ قَالَتْ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْ ذَاكَ، لَمَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ ثَلاثِينَ(١).

رواه **أحمد، والطبرانى**، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٨١٦ - وَعَنْ جابر، قَالَ: لا تقولوا نقص الشهر، لما صمنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ تسعًا وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين(٢).

رواه **الطبرانى فِي الأوسط**، وَفِيهِ مسور بن الصلت، وَهُوَ ضعيف.

١١ - باب

٤٨١٧ - عَنْ سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يكمل شهران ستين ليلة»(٣).

رواه **البزار، والطبرانى فِي الكبير**، إلاَّ أنه قَالَ: «لا يتم شهران ستين يومًا».

٤٨١٨ - وَفِي رِوَايَةٍ عنده أيضًا: «إن الشهر لا يكمل ثلاثين ليلة».

٤٨١٩ - قَالَ بعض الرواة: «إنه لا يكمل كل شهرين ثلاثين»، يَعْنِي أحيانًا يكون تسعًا وعشرين. وإسناده ضعيف.

٤٨٢٠ - وَعَنْ عبد الرحمن بن أبى عميرة المزنى، قَالَ: خمس حفظتهن من رَسُول اللَّه ﷺ: «لا صفر، وَلاَ عدوى، وَلاَ هام، وَلاَ يتم شهران ستين ليلة، ومن خفر بذمة اللَّه لم يرح رائحة الجَنَّة».

رواه **الطبرانى فِي الكبير**، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز، قَالَ دحيم: ثقة، لَهُ أحاديث يغلط فيها، وضعفه جمهور الأئمة.

٤٨٢١ - وَعَنْ أبى بكرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كل شهر حرام لا ينقص ثلاثين يومًا وثلاثين ليلة».

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٤٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧١).

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٢٢ – وَعَنْ القاسم، قَالَ: قَالَ عبد اللَّه بن مسعود: الشهران تسع وخمسون يومًا[١].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، والقاسم لم يدرك ابن مسعود.

١٢ – باب فيمن يتقدم رمضان بصوم

٤٨٢٣ – عَنْ طلق بن على، عَنْ النَّبى ﷺ، أنه نهى أن يتقدم رمضان بصوم يوم حَتَّى يروا الهلال، أَوْ تفى العدة، ثُمَّ لا يفطروا حَتَّى يروه، أَوْ تفى العدة[٢].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ من لا أعرفه.

٤٨٢٤ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، أن النَّبى ﷺ نهى عَنْ صيام ثلاثة أيام تعجيل يوم قبل الرؤية، والفطر، والأضحى.

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ سعيد بن مسلمة، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

٤٨٢٥ – وَعَنْ سمرة، قَالَ: نهانا رَسُول اللَّه ﷺ أن نصل رمضان بصوم[٣].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ إسماعيل بن مسلم المكى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٢٦ – وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى موسى، قَالَ: أَرْسَلَنِى مُدْرِكٌ، أَوِ ابْنُ مُدْرِكٍ، إِلَى عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَشْيَاءَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا وَسَأَلْتُهَا عَنْ الْيَوْمِ الَّذِى يُخْتَلَفُ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَتْ: لأَنْ أَصُومَ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أُفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ. فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَالَ: أَزْوَاجُ النَّبِىِّ ﷺ أَعْلَمُ بِذَاكَ مِنَّا[٤].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٢٧ – وَعَنْ مسروق، قَالَ: دخلت على عائشة فِى اليوم الَّذِى يشك فِيهِ من رمضان، فَقَالَتْ: يَا جارية، خوضى لَهُ سويقًا، فقُلْتُ: إِنِّى صائم، فَقَالَتْ: تقدمت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٩٤٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٢٥٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٥٣).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٢).

الشهر؟ فقُلْتُ: لا، ولكنى صمت شعبان كله، فوافق ذَلِكَ هَذَا اليوم، فَقَالَتْ: إن ناسًا كانوا يتقدمون الشهر، فيصومون قبل النَّبِى ﷺ، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١][١].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ حبان بن رفيدة، وَهُوَ مجهول.

٤٨٢٨ - وَعَنْ محمد بن كعب، قَالَ: دخلت على أنس بن مالك عِنْدَ العصر يومًا نَشُكُ فِيهِ من رمضان، وأنا أريد أن أسلم عَلَيْهِ، فدعا بطعام فأكل، فقُلْتُ: هَذَا الَّذِى تصنع سُنة، قَالَ: نَعَمْ[٢]. قُلْتُ: روى لَهُ الترمذى حديثًا فِى الفطر إِذَا أراد السفر.

رواه الطبرانى فِى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٢٩ - وَعَنْ عتبة بن عمار بن عياش، عَنْ أبيه، قَالَ: أتيت ابن مسعود، فقُلْتُ: صام ناس من الحى وناس من جيراننا اليوم، فَقَالَ: عَنْ رؤية الهلال؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: لأن أفطر يومًا من رمضان ثُمَّ أقضيه، أحب إلىَّ من أن أصوم يومًا من شعبان[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وعتبة وأبوه لم أجد من ذكرهما.

١٣ - باب فِى الكافر يسلم فِى أثناء الشهر

٤٨٣٠ - عَنْ سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفى، قَالَ: قدم وفدنا من ثقيف على رَسُول اللَّه ﷺ، فأسلموا فِى النصف من رمضان، فأمرهم رَسُول اللَّه ﷺ، فصاموا واستقبلوا، ولم يأمرهم بقضاء مَا فاتهم[٤].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٨٣١ - وَعَنْ عطية بن سفيان، عَنْ عبد اللَّه، قَالَ: قدم وفد ثقيف على رَسُول اللَّه ﷺ فِى رمضان، فضرب لهم قبة فى المسجد، فلما أسلموا صاموا مَعَهُ.

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧١١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٤١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٦٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٤٠١).

١٤ - باب نية الصيام من الليل

٤٨٣٢ - عَنْ أم سلمة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يفرض الصيام من الليل، ثُمَّ يصبح فيقول: «هل عندكم شَىْء؟»، فيقولوا: مَا عندنا شَىْء، ألست صائمًا!؟»[(١)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى، وَهُوَ ضعيف.

١٥ - باب فيمن أدركه رمضان وَعَلَيْهِ رمضان آخر

٤٨٣٣ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «من أدركه رمضان وَعَلَيْهِ رمضان آخر، لم يتقبل منه»[(٢)].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وأحمد أطول من هَذَا، ويأتى فِى بابه إن شاء اللَّه، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٦ - باب فيمن أصبح جنبًا وَهُوَ يريد الصوم

٤٨٣٤ - عَنْ عقبة بن عامر، وفضالة بن عبيد، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يصبح جنبًا، ثُمَّ يستحم فيصوم[(٣)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أجد من ذكرهم.

٤٨٣٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مرداس، قَالَ: جاءنى رجل من الحى، فَقَالَ: إنِّى مررت بامرأتى فِى القمر، فأعجبتنى فجامعتها فِى شهر رمضان، فنمت حَتَّى أصبحت، فقُلْتُ: عليك بعبد اللَّه بن مسعود، أَوْ بأبى حكيم المزنى، فَإِذَا عبد اللَّه بن مسعود، فسأله، فَقَالَ: كنت جنبًا لا تحل لك الصلاة، فاغتسلت فحل لك الصلاة وحل لك الصيام.

٤٨٣٦ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْ عبد اللَّه بن مرداس: أنه جَاءَ إِلَى مسجد الحى بعدما صلوا الفجر، وذلك فِى رمضان، فَقَالَ لهم: إنِّى أصبت من أهلى، ثُمَّ غلبتنى عينى، فأصبحت ولم أغتسل [فما ترون؟]، فَقَالَ لَهُ القوم: مَا نراك إلاَّ قَدْ أفطرت، فانطلق إِلَى عبد اللَّه بن مسعود فسأله، فَقَالَ لهم: أتيت من هُوَ خَيْر منكم، أَوْ أفقه، فَقَالَ: إنما الإفطار من الطعام والشراب، فأتم صومك[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٤٠٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٢٨٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٣٢٦، ١٨/٣١٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٦٦).

وعبد اللَّه بن مرداس لم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٨٣٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: لَوْ أتيت امرأة من الليل ثُمَّ تركت الغسل عامدًا حَتَّى أصبح، لم يمنعنى من الصيام، إنما أتيتها وهى تحل لى[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ويحيى بن الحارث لم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٧ - باب فعل الخير والإكثار مِنْهُ فِى رمضان

٤٨٣٨ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ شهر رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ أبو بكر الهذلى، وَهُوَ ضعيف. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فيمن يتصدق وَهُوَ صائم، أَوْ يعود مريضًا، أَوْ يشهد جنازة، إن شاء اللَّه.

١٨ - باب مَا جَاءَ فِى السحور

٤٨٣٩ - عَنْ جابر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَىْءٍ»[٣].

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

٤٨٤٠ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلاَ تَدَعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ أبو رفاعة، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٦٨).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٦٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٦٧، ٣٧٩)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٥٥)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٩٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٥)، وفى كشف الأستار برقم (٩٧٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٢، ٤٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٧).

٤٨٤١ - وَعَنْ أنس، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «تسحروا ولو بجرعة من ماء»[(١)].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ عبد الواحد بن ثابت الباهلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه وملائكته يصلون على المتسحرين»[(٢)].

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَقَالَ: تفرد بِهِ يحيى بن يزيد الخولانى. قُلْتُ: ولم أجد من ترجمه.

٤٨٤٣ - وَعَنْ رجل من أصحاب النَّبى ﷺ، أن النَّبى ﷺ صلى على المتسحرين[(٣)].

رواه **البزار، والطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صالح، وثقه عبد الملك بن شعيب ابن الليث، وضعفه الأئمة.

٤٨٤٤ - وَعَنْ السائب بن يزيد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «نعم السحور التمر»، وَقَالَ: «يرحم اللَّه المتسحرين»[(٤)].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ يزيد بن عبد الملك النوفلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٤٥ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «ثلاث لَيْسَ عليهم حساب فيما طعموا إن شاء اللَّه إِذَا كَانَ حلالاً: الصائم، والمتسحر، والمرابط فِى سبيل الله»[(٥)].

رواه **البزار، والطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عصمة، عَنْ أبى الصباح، وهما مجهولان.

٤٨٤٦ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِى السُّحُورِ بَرَكَةً»[(٦)].

رواه **أحمد، والطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى وعطية، وكلاهما فِيهِ

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٣٢٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٣٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٣٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٨٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٠١٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٢)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠٦٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٤٩).

كلام، وحديثهما حسن.

٤٨٤٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أرسل إلَيَّ عمر بن الخطاب يدعونى إِلَى السحور، وَقَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ سماه الغداء المبارك(١).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن إبراهيم أخو أبـى معمر، وَهُوَ محمد بن إبراهيم بن معمر بن الحسن أبو بكر الهذلى، قَالَ موسى بن هارون الحمال: صدوق لا بأس بِهِ، وسُئل ابن معين عَنْ أبى معمر، فَقَالَ: مثل أبى معمر، لا يسأل عَنْهُ، هُوَ وأخوه من أهل الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٨٤٨ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «قربى إلينا الغداء المبارك»، يَعْنِى السحور، وربما لم يكن إِلاَّ تمرتين(٢).

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٨٤٩ – وَعَنْ عتبة بن عبد، وأبى الدرداء، قالا: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تسحروا فِى آخر الليل»، وَكَانَ يقول: «هو الغداء المبارك»(٣).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ جبارة بن مغلس، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٥٠ – وَعَنْ سلمان، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «البركة فِى ثلاثة: فِى الجماعة، والثريد، والسحور»(٤).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ أبو عبد اللَّه البصرى، قَالَ الذهبى: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات. **قُلْتُ**: ويأتى حديث أبى هريرة فِى الأطعمة فِى الثريد إن شاء اللَّه.

٤٨٥١ – وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «نعم السحور التمر»(٥).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٩ – باب

٤٨٥٢ – عَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: دَخَلَ علقمة بن علاثة عَلَى النَّبِى ﷺ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠١).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٦٦٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٣١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٢٧).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٧٨).

فدعا لَهُ برأس، وجعل يأكل مَعَهُ، فجاء بلال فدعا إِلَى الصلاة، فلم يجب، فرجع فمكث فِي المسجد مَا شاء اللَّه، ثُمَّ رجع، فَقَالَ: الصلاة يَا رَسُول اللَّه، قَدْ والله أصبحت، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رحم اللَّه بلالاً، لولا بلال لرجونا أن يؤخر لَنَا مَا بيننا وبين طلوع الشمس»، فَقَالَ علي: لولا أن بلالاً حلف لأكل رَسُول اللَّه ﷺ حَتَّى يقول لَهُ جبريل ﷺ: «ارفع يدك»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ سوار بن مصعب، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٥٣ – وَعَنْ علقمة بن سهيل الثقفي، قَالَ: كنت فِي الوفد الَّذِين قدموا على رَسُول اللَّه ﷺ، فضرب لَنَا قبة عِنْدَ دار المغيرة بن شعبة، فَكَانَ بلال يأتينا يفطرنا ونحن مسفرون جدًا، حَتَّى والله مَا نحسب إِلاَّ أن ذَلِكَ شَيْئًا بيننا، فنقول: يَا بلال، أفطر رَسُول اللَّه ﷺ؟ فيقول: نَعَمْ، وَالَّذِي نفسي بيده مَا جئتكم حَتَّى أفطر رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: وَكَانَ بلال يأتينا بسحورنا وإنا لمستدفئون، فنكشف سجف القبة، فيستنير لَنَا طعامنا(٢).

رواه **البزار**، و **الطبراني فِي الأوسط والكبير** بنحوه، إِلاَّ أنه قَالَ: علقمة بن سفيان، عَنْ عبد الكريم، عَنْ علقمة، ولم أجد من اسمه عبد الكريم، وَقَدْ سمع من صحابي، وبقية رجاله ثقات.

٤٨٥٤ – وَعَنْ بلال، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُوذِنُهُ بِالصَّلاةِ – قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ – فَدَعَا بِقَدَحٍ، فَشَرِبَ وَسَقَانِي، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلاةِ، فَقَامَ يُصَلِّي بِغَيْرِ وُضُوءٍ يُرِيدُ الصَّوْمَ(٣).

قُلْتُ: هكذا هُوَ فِي الأصل، ولعله أكل شَيْئًا مما غيرت النَّار. رواه **أحمد**، و**الطبراني في الكبير**.

٤٨٥٥ – وَلَهُ عِنْدَ أحمد فِي رواية: أتيت النَّبِي ﷺ أؤذنه بالصلاة وَهُوَ يريد الصيام، فشرب ثُمَّ ناولني، وخرج إِلَى الصلاة. ورجالهما رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٩٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٤٠٠)، والأوسط برقم (٨٣٤)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٩٨١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢/٦)، والطبراني في الكبير برقم (١٠٨٢، ١٠٨٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٤٥١).

٤٨٥٦ – وَلَهُ عنده فِي رواية: جَاءَ إِلَى النَّبِى ﷺ يؤذنه بالصلاة، فوجده يتسحر فِي مسجد بيته. وشداد مولى عياض لم يدرك بلالاً.

٤٨٥٧ – وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «انظر من فِي المسجد فادعه»، فدخلت، يَعْنِي المسجد، فَإِذَا أبو بكر وعمر، فدعوتهما فأتيته بشيء فوضعته بَيْنَ يديه، فأكل وأكلوا ثُمَّ خرجوا، فصلى بهم رَسُول اللَّه ﷺ صلاة الغداة[١].

رواه **البزار**، وإسناده حسن.

٤٨٥٨ – وَعَنْ أبى الزبير، قَالَ: سألت جابرًا على الرجل يريد الصيام والإناء على يده، يشرب مِنْهُ فيسمع النداء، فَقَالَ جابر: كنا نتحدث أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «يشرب»[٢].

رواه **أحمد**، وإسناده حسن.

٤٨٥٩ – وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ يَمْنَعُكُمْ أَذَانُ بِلاَلٍ مِنَ السُّحُورِ، فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ شَيْئًا»[٣].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، **ورواه أبو يعلى** أيضًا.

٤٨٦٠ – ولأنس أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى يؤذن ابن أم مكتوم»[٤].

رواه **البزار**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٦١ – وَعَنْ حبيب بن عبد الرحمن، قَالَ: سمِعْتُ عمتى تقول، وكَانَت حجت مَعَ النَّبِى ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِى ﷺ يقول: «إن ابن أم مكتوم ينادى بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى ينادى بلال، وأن بلالاً ينادى بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى ينادى ابن أم مكتوم»، وَكَانَ يصعد هَذَا وينزل هَذَا، فنتعلق بِهِ، فنقول: كما أَنْت حَتَّى نتسحر.

٤٨٦٢ – وَفِي رِوَايَةٍ: «إذا أذن ابن أم مكتوم، فكلوا واشربوا من غير شك»[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٨٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٥٣)، وذكره الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٣٩٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٩١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٥٤).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٨٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٠/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٥٥)،

قُلْتُ: رواه النسائى باختصار. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٦٣ - وَعَنْ شيبان أنه غدا إِلَى المسجد، فجلس إِلَى بعض حجر النَّبِى ﷺ، فسمع صوته، فَقَالَ: «أبا يحيى؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أدخل»، فدخل فرأى النَّبِى ﷺ يتغدى، قَالَ: «هلم إِلَى الغداء»، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى أريد الصيام، قَالَ: «وأنا أريد الصيام، إن مؤذننا فِى بصره سوءًا، أذن قبل الفجر»(١).

رواه الطبرانى فِى الكبير والأوسط، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى، وَفِيهِ كلام.

٤٨٦٤ - وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى ينادى ابن أم مكتوم»، وَكَانَ ابن أم مكتوم لا يؤذن حَتَّى يقال لَهُ: أصبحت أصبحت(٢).

رواه الطبرانى فِى الأوسط والكبير بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٦٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: تسحر رَسُول اللَّه ﷺ ذات ليلة وعنده قوم، فجاء علقمة بن علاثة العامرى، فدعا لَهُ النَّبِى ﷺ برأس، فجاء بلال ليؤذن بالصلاة، فَقَالَ: «رويدك يَا بلال، يتسحر علقمة»(٣).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة وسفيان الثورى، وَفِيهِ كلام.

٤٨٦٦ - وَعَنْ عامر بن مطر، قَالَ: تسحرنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، ثُمَّ قمنا إِلَى الصلاة.

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٨٦٧ - وَعَنْ سلمان، عَنْ النَّبِى ﷺ: «لا يمنعن بلال أحدكم من سحوره، فإنما بلال يؤذن ليرجع قائمكم الَّذِى فِى صلاته وينبه نائمكم»(٤).

وابن أبى شيبة فى مصنفه (٢٧٣).

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٢٨)، والأوسط برقم (٤٧٠٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٧٩).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده برقم (٨٨٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٣٥).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ سهل بن زياد، وثقه أبو حاتم، وَفِيهِ كلام لا يضر.

٤٨٦٨ – وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى يؤذن ابن أم مكتوم»[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ عياض بن يزيد، وَهُوَ متروك.

٤٨٦٩ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كلوا واشربوا حَتَّى يؤذن بلال»[٢].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٤٨٧٠ – وَعَنْ حبيب بن عبد الرحمن، قَالَ: حدثتنى عمتى، وكَانَت قَدْ حجت مَعَ النَّبِى ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حَتَّى يؤذن ابن أم مكتوم»، وكَانَ يصعد هَذَا وينزل هَذَا، فكنا نتعلق بِهِ، فنقول: كما أَنْت حَتَّى نتسحر[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير.

وروى لها النسائى: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا على الغلس من هَذَا»، ورجال الطبرانى رجال الصحيح.

٤٨٧١ – وَعَنْ سالم مولى أبى حذيفة، أنه كَانَ مَعَ أبى بكر على سطح فِى رمضان وَهُوَ يصلى، فأتاه فَقَالَ: ألا تطعم يَا خليفة رَسُول اللَّه ﷺ؟ فأشار بيده، حَتَّى فعل ذَلِكَ مرتين، فلما كَانَ فِى الثالثة، قَالَ: ائتنى بطعامك، فطعم وصلى ركعتين، ثُمَّ دَخَلَ المسجد وأقيمت الصلاة[٤].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٧٢ – وَعَنْ مطير الشيبانى، قَالَ: تسحرنا مَعَ عبد اللَّه، ثُمَّ خرجنا فأقيمت الصلاة[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٨١٨، ٤٨١٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٣٦٨).

(٣) سبق برقم (٤٨٦١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٣٧٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٧٧).

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٧٣ - وَعَنْ عمرو بن حريث، قَالَ: كَانَ أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ أسرع النَّاس إفطارًا، وأبطأهم سحورًا.

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٧٤ - وَعَنْ عمرو بن ميمون، قَالَ: كَانَ أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ أسرع النَّاس إفطارا وأبطأهم سحورًا.

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠ - باب تعجيل الإفطار وتأخير السحور

٤٨٧٥ - عَنْ أبى ذر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ تَزَالُ أُمَّتِى بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الإِفْطَارَ، وَأَخَّرُوا السُّحُورَ»(١).

رواه أحمد، وَفِيهِ سليمان بن أبى عثمان، قَالَ أبو حاتم: مجهول.

٤٨٧٦ - وَعَنْ قطبة بن قتادة، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ(٢).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٤٨٧٧ - وَعَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ ينهى عَنْ الوصال [فى الصيام]، ويأمر بتبكير الإفطار وتأخير السحور(٣).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ الطيب بن سليمان، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٧٨ - وَعَنْ أبى الدرداء، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لن تزال أمتى على سنتى مَا لم ينتظروا بفطرهم طلوع النجم».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ الواقدى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٧/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٥٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٣٨٨٥)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٣٦/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٨/٤)، والطبرانى فى الكبير (٢٠/١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٥٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٣٥٠).

٤٨٧٩ – وبإسناده عَنْ أبى الدرداء، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا كَانَ صائمًا أمر رجلاً يقوم على نشز من الأرض، فَإِذَا قَالَ: قَدْ وجبت الشمس، أفطر.

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ الواقدى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٤٨٨٠ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل فطرنا، وأن نؤخر سحورنا، وأن نضع أيماننا على شمائلنا فِى الصلاة»(١).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وَقَدْ تقدمت لهَذَا الحديث طرق فِى الصلاة.

٤٨٨١ – وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إنا معشر الأنبياء، أمرنا بثلاث: بتعجيل الفطر، وتأخير السحور، ووضع اليمنى على اليسرى فِى الصلاة»(٢).

رواه الطبرانى فِى الصغير والأوسط، وَفِيهِ يحيى بن سعيد بن سالم القداح، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٨٢ – وَعَنْ يعلى بن مرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثلاثة يحبها اللَّه: تعجيل الإفطار، وتأخير السحور، وضرب اليدين إحداهما على الأخرى فِى الصلاة»(٣).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن عبد اللَّه بن يعلى، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٨٣ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: مَا رأيت النَّبِى ﷺ قط صلى صلاة المغرب حَتَّى يفطر، ولو كَانَ على شربة من ماء(٤).

رواه أبو يعلى، والبزار، والطبرانى فِى الأوسط، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٤٨٨٤ – وَعَنْ أم حكيم بنت وداع، قَالَتْ: سمعت النَّبِى ﷺ يقول: «عجلوا الإفطار وأخروا السحور»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨٨٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٠٢٧)، والصغير (١/١٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٦٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٩١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٣٧٨٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٨٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/١٦٣).

رواه **الطبرانى فِى الكبير** من طريق حبابة بنت عجلان، عَنْ أمها، عَنْ صفية بنت جرير، وهؤلاء النسوة روى لهن ابن ماجة، ولم يجرحهن أحد ولم يوثقهن.

٤٨٨٥ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يبدأ بالشراب إِذَا كَانَ صائمًا، وَكَانَ لا يعب يشرب مرتين أَوْ ثلاثًا.

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وَفِيهِ كلام.

٢١ - باب على أى شَىْء يفطر

٤٨٨٦ - عَنْ أنس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات، أَوْ شَىْء لم تصبه النَّار(١).

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ عبد الواحد بن ثابت، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٨٧ - وَعَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا كَانَ صائمًا، لم يصل حَتَّى نأتيه برطب وماء، فيأكل ويشرب، إِذَا كَانَ الرطب، وَإِذَا كَانَ الشتاء لم يصل حَتَّى نأتيه بتمر وماء(٢).

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٨٨٨ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يفطر إِذَا كَانَ صائمًا على اللبن، وجئته بقدح من لبن، فوضعه إِلَى جانبه، فغطى عَلَيْهِ وَهُوَ يصلى(٣).

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ عباد بن كثير الرملى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٨٨٩ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ فِى سفر فِى رمضان، فأفطر على تمر العجوة(٤).

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَفِيهِ أحمد بن حفص بن إبراهيم البلخى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٤٨٩٠ - وَعَنْ محمد بن سيرين، قَالَ: ربما أفطر ابن عمر على الجماع(٥).

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٢٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١١٠٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٩٠٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٠٨٠).

رواه الطبراني فِي الكبير، وإسناده حسن.

٢٢ - باب فيمن أفطر على محرم

٤٨٩١ - عَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن لله عَزَّ وَجَلَّ عتقاء فِي كل ليلة من شهر رمضان، إلاَّ رجل أفطر على خمر»(١).

رواه الطبراني فِي الصغير، وَفِيهِ واسط بن الحارث، وَهُوَ ضعيف. **قُلْتُ**: وَقَدْ تقدمت أحاديث من هَذَا فِي فضل شهر رمضان.

٢٣ - باب مَا يقول إِذَا أفطر

٤٨٩٢ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا أفطر قَالَ: «بسم اللَّه، اللَّهُمَّ لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»(٢).

رواه الطبراني فِي الصغير والأوسط، وَفِيهِ داود بن الزبرقان، وَهُوَ ضعيف.

٤٨٩٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ إِذَا أفطر قَالَ: «لك صمت، وعلى رزقك أفطرت، فتقبل منى إنك أَنْت السميع العليم»(٣).

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ عبد الملك بن هارون، وَهُوَ ضعيف.

٢٤ - باب فيمن فطر صائمًا

٤٨٩٤ - عَنْ سلمان، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من فطر صائمًا على طعام وشراب من حلال، صلت عَلَيْهِ الملائكة فِي ساعات شهر رمضان، وصلى عَلَيْهِ جبريل ليلة القدر»(٤).

رواه الطبراني فِي الكبير، والبزار، وزاد بعد قوله: «ليلة القدر»: «ورزق دموعًا ورقة»، وقَالَ سلمان: إن كَانَ لا يقدر على قوته، قَالَ: «على كسرة خبز، أَوْ مذقة لبن، أَوْ شربة ماء كَانَ لَهُ ذلك»، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر، قَالَ ابن عدى: لَهُ أحاديث صالحة، وَهُوَ صدوق. قُلْتُ: وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الطبراني فى الصغير (١/١٥٥).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧٥٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٢٧٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٦١٦١، ٦١٦٢).

٤٨٩٥ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من فطر صائمًا، كَانَ لَـهُ مثـل أجره من غير أن ينتقص من أجره شَيْئًا، وما عمل من أعمال الـبر شَـىْء إلاَّ كَـانَ أجـره لصاحب الطعام مَا كَانَ قوة الطعام فيه»[١].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ الحكم بن عبد اللَّه الإبلى، وَهُوَ متروك.

٤٨٩٦ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مـن فطـر صائمًـا، فلـه مثـل أجره»[٢].

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ الحسين بن رشيد، وَهُوَ ضعيف.

٢٥ - باب فيمن أكل ناسيًا

٤٨٩٧ - عَنْ أم إسحاق، أنها كَانَت عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ، فأتى بقصعة مـن ثريـد، فأكلت مَعَهُ ومعه ذو اليدين، فناولها رَسُول اللَّه ﷺ عرقًا، فَقَالَ: «يَا أُمَّ إِسْـحَاقَ أَصِيبِـى مِنْ هَذَا»، فذكرت أنى صائمة، فبردت يدى لا أقدمها وَلاَ أؤخرها، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «مَا لَكِ»، قَالَتْ: كنت صائمة فنسيت، فَقَالَ ذو اليدين: الآن بعدما شبعت، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «أَتِمِّى صَوْمَكِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكِ»[٣].

رواه أحمد، والطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ أم حكيم، ولم أجد لها ترجمة.

٤٨٩٨ - وَعَنْ الحسن، قَـالَ: بلغنـى أن رَسُول اللَّـه ﷺ قَـالَ: «إِذَا كَـانَ أَحَدُكُـمْ صَائِمًا فَنَسِيَ، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ»[٤].

رواه أحمد، وَهُوَ مرسل صحيح الإسناد.

٤٨٩٩ - وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: سُئل رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ صائم أكل وشرب ناسيًا، فلم يأمره بالقضاء، وَقَالَ: «إنما ذَلِكَ طعام أطعمه الله»[٥].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٤٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/٦)، والطبرانى فـى الكبـير (١٦٩/٢٥)، وأورده المصنـف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٢).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٦٣).

٤٩٠٠ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أكل أَوْ شرب ناسيًا فِى رمضان، فلا قضاء عَلَيْهِ وَلاَ كفارة»[١]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عمرو، وحديثه حسن.

٢٦ - باب فِى الوصال

٤٩٠١ - عَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوَاصِلُ إِلَى السَّحَرِ[٢].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٠٢ - وَعَنْ ليلى امرأة بشير، قَالَتْ: أردت أن أصوم يومين مواصلة، فمنعنى بشير، وَقَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ نهى عَنْهُ، وَقَالَ: «يَفْعَلُ ذَلِكَ النَّصَارَى، وَلَكِنْ صُومُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَأَفْطِرُوا»[٣].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، وليلى لم أجد من ذكرها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٩٠٣ - وَعَنْ سمرة بن جندب، قَالَ: نهانا رَسُول اللَّه ﷺ أن نواصل، وليست بالعزيمة[٤].

رواه البزار، والطبرانى فِى الكبير، وإسناده ضعيف.

٤٩٠٤ - وَعَنْ أبى المليح، عَنْ أبيه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوموا من وضح إِلَى وضح»[٥].

رواه البزار، والطبرانى فِى الكبير والأوسط، وَفِيهِ سالم بن عبيد اللَّه بن سالم، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٥٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩١/١)، والطبرانى فى الكبير برقم (١٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٥٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٠٤)، والأوسط برقم (٢٨٩٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٥).

٤٩٠٥ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يواصل من السحر إِلَى السحر[١].

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، وَهُوَ حديث حسن.

٤٩٠٦ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: نهى رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ وصال ثلاثة أيام، قالوا: إنك تواصل، قَالَ: «إنى أظل يطعمنى ربى ويسقينى»[٢].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ سهل بن سنان النهرتيرى، ولم أجد من ترجمه.

٤٩٠٧ – وَعَنْ أبى ذر، أن النَّبى ﷺ واصل بَيْنَ يومين وليلة، فأتاه جبريل، فَقَالَ: إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قبل وصالك، وَلاَ يحل لأحد بعدك، وذلك لأن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يقول: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فلا صيام بعد الليل، وأمرنى بالوتر بعد الفجر[٣].

رواه **الطبرانى فِى الأوسط**، عَنْ عبد الملك، عَنْ أبى ذر، ولم أعرف عبد الملك، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢٧ – باب الصيام فِى السفر

٤٩٠٨ – عَنْ ابن مسعود، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ فِى السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَيُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَدَعُهُمَا، يَقُولُ: لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِى الْفَرِيضَةَ[٤].

رواه **أحمد، وأبو يعلى، والبزار** بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٩٠٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى حَافِيًا، وَنَاعِلاً، وَيَصُومُ فِى السَّفَرِ، وَيُفْطِرُ[٥].

قُلْتُ: الصلاة حافيًا وناعلاً، رواه النسائى. رواه **أحمد، والطبرانى فِى الأوسط**، ورجال أحمد ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٥٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٣٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١٣٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٢/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٢٨٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٤/٢، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ٢٠٦)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٩٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦٥).

٤٩١٠ - وَعَنْ بشر بن حرب، قَالَ: سألت ابن عمر: مَا تقول فِى الصوم فِى السفر؟ قَالَ: تأخذ إن حدثتك؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَـٰذِهِ الْمَدِينَةِ قَصرَ الصَّلاَةَ، وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ(١).

رواه أحمد، وبشر فِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩١١ - وَعَنْ عمران بن حصين، أن النَّبى ﷺ كَانَ يمشى حافيًا وناعلاً، ويشرب قائمًا وقاعدًا، وينفتل عَنْ يمينه وَعَنْ يساره، ويصوم فِى السفر ويفطر(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٩١٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، منا الصائم، ومنا المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر، وَلاَ المفطر على الصائم(٣).

رواه البزار، وإسناده حسن.

٤٩١٣ - وَعَنْ أبى موسى، قَالَ: كنا مَعَ النَّبى ﷺ، ومنا المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر، وَلاَ المفطر على الصائم(٤).

رواه البزار، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ الوليد بن مروان، وَهُوَ مجهول.

٤٩١٤ - وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يصوم فِى السفر ويفطر، فأنا أصوم وأفطر.

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَلَهُ طريق رجاله ثقات كلهم.

٤٩١٥ - وَعَنْ مثعب، قَالَ: كَانَ غزو مَعَ النَّبى ﷺ وأصحاب رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يكن أحد منهم إِلاَّ وَلَهُ راحلته يعتقب عليها غيرى، قَالَ: فَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ ينزل، ثُمَّ يقول لى: «اركب»، فأقول: إن بى قوة، حَتَّى يفعل ذَلِكَ مرتين أَوْ ثلاثة، فيقول: «ما أَنْت إِلاَّ مثعب»، قَالَ: فَكَانَ من أحب أسمائى إِلَىَّ، قَالَ: فكنت أسافر مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه، فيصوم بعضهم ويفطر بعضهم، فلم يعب الصائم على المفطر، وَلاَ المفطر على الصائم(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٩٩، ١٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٣٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٤٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٣٦١).

رواه الطبرانى فِى الكبير ، ورجاله موثقون، إلاَّ أن أشعث بن أبى الشعثاء لـم يسـمع من أحد من الصحابة، والله أعلم.

٤٩١٦ - وَعَنْ أبى الأشعث العطار، عَنْ حمزة بن عمرو الأسلمى، قَالَ: سألته عَنْ الصيام فِى السفر، فَقَالَ: إن كنـا نصـوم ونفطـر، فـلا يعيـب المفطـر علـى الصـائم، وَلاَ الصائم على المفطر[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير ، وأبو الأشعث العطار لم أعرفه.

٤٩١٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: لما كَانَت غزوة خيـبر، قَـالَ رَسُـول اللّـهﷺ : «إنـا مصبحوهم بغارة، فأفطروا وتقووا»[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير ، وَفِيهِ بشر بن نمير، وَهُوَ ضعيف.

٤٩١٨ - وَعَنْ عتبة بن عبد السلمى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّهﷺ : «من صام يومًا فِـى سبيل اللّه فريضة، باعد اللّه مِنْهُ جهنم كمـا بَيْـنَ السـموات والأرض، ومـن صـام يومًـا تطوعًا، باعد اللّه مِنْهُ جهنم مسيرة مَا بَيْنَ السماء والأرض»[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير ، وَفِيهِ الواقدى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٤٩١٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللّهﷺ فِى رمضان، فصـام وصام مَعَهُ أصحابه، ثُمَّ أن رَسُول اللّهﷺ أفطر وأفطر مَعَهُ أصحابه، وَكَانَ الصائم أفضل من المفطر[٤].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح، خلا قوله: وَكَانَ الصائم أفضل مـن المفطـر. **رواه الطـبرانى فِى الأوسط** ، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتى، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٢٠ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللّهﷺ كَانَ فِى سَفَرٍ فِى رَمَضَانَ، فَـأُتِيَ بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَلَمَّا رَآهُ النَّاسُ أَفْطَرُوا [٥].

رواه أحمد .

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٩٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٣٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١٩/١٧، ١٢٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١١٨٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦١).

٤٩٢١ - وروى الطبرانى فِى الأوسط عَنْ أنس أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج فِى غزوة حنين لثمان عشرة خلت من شهر رمضان وَهُوَ صائم، فمروا بنهر، فسددوا النظر إليه، فَقَالَ لهم رَسُول اللَّه ﷺ: «تشربون؟»، قالوا: نشرب وأنت صائم، فدعا رَسُول اللَّه ﷺ بإناء فشرب، فلما فرغ رَسُول اللَّه ﷺ من غزوة حنين والطائف، أتى الجعرانة، فقسم الغنائم بها، واعتمر منها.

ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبرانى فيهم سعيد بن بشير، وَفِيهِ كلام.

٤٩٢٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: خرج رَسُول اللَّه ﷺ لأربع عشرة خلت من رمضان، فأناخ راحلته ووضع إحدى رجليه فِى الغرز والأخرى فِى الأرض، ثُمَّ دعا بلبن من لبنها، فشرب(١).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٩٢٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سافر رَسُول اللَّه ﷺ فِى رمضان، فصام يومًا إِلَى العصر، ثُمَّ أفطر، ثُمَّ صام فأتم الصيام إِلَى الليل(٢).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ مسلم الملائى، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٢٤ - وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ صام فِى رمضان، فاشتد الصوم على رجل من أصحابه، فجعلت ناقته تهيم بِهِ تحت ظلال الشجر، فأخبر النَّبِى ﷺ، فأمره فأفطر، ثُمَّ دعا رَسُول اللَّه ﷺ بإناء فِيهِ ماء، فوضعه على يده، فلما رأى النَّاس شرب فشربوا(٣).

قُلْتُ: لجابر حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٢٥ - وَعَنْ أبى برزة الأسلمى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِى السَّفَرِ»(٤).

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ رجل لم يسم.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٠٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٣١).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٧٧٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٨٧، ١٢/٣٧٤، ٣٧٩، ٣٣٦)، والأوسط برقم (٥٥٩٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦٢)، وفى كشف الأستار برقم (٩٨٦).

٤٩٢٦ - وَعَنْ كعب بن عاصم الأشعرى، وَكَانَ من أهل السقيفة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لَيْسَ مِنِ أمْ برِّ أمْ صِيَامُ فِى أمْ سَفَرِ»[١].

قُلْتُ: رواه النسائى، وابن ماجة من حديثه أيضًا، إلاَّ أنه قَالَ: «ليس من البر الصيام فِى السفر». **رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير**، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٩٢٧ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ليس من البر الصيام فِى السفر»[٢].

رواه البزار، و الطبرانى فِى الكبير، ورجال البزار رجال الصحيح.

٤٩٢٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: سافر رَسُول اللَّه ﷺ، فنزل بأصحابه، وَإذَا ناس قَدْ جعلوا عريشًا على صاحبهم وَهُوَ صائم، فمر بهم رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «ما شأن صاحبكم أوجع؟»، قالوا: لا يَا رَسُول اللَّه، ولكنه صائم، وذلك فِى يوم حرور، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا بر أن يصام فِى سفر».

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٢٩ - وَعَنْ عمار بن ياسر، قَالَ: أقبلنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من غزوة، فسرنا فِى يوم شديد الحر، فنزلنا فِى بعض الطريق، فانطلق رجل منا، فدخل تحت شجرة، فَإذَا أصحابه يلوذون بِهِ وَهُوَ مضطجع كهيئة الوجع، فلما رآهم رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ما بال صاحبكم؟»، قالوا: صائم، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس من البر أن تصوموا فِى السفر، عليكم بالرخصة التِى أرخص اللَّه لكم فاقبلوها».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وإسناده حسن.

٤٩٣٠ - وَعَنْ أم الدرداء، قَالَ عبد الواحد: لا أعلمه إلاَّ عَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليس من البر الصيام فِى السفر»[٣].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٦٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٤٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٥٠٦)، والطبرانى فى الكبير برقم (٣٨٥)، والأوسط برقم (٣٢٤٦).

٤٩٣١ - وَعَنْ معاوية، أنه قَالَ: «ليس من السنة الصوم فِي السفر»[(١)]. وَفِيهِ من لم أعرفه.

٤٩٣٢ - وَعَنْ زرارة بن أوفى، عَنْ رجل منهم أنه دَخَلَ على النَّبِى ﷺ وَهُوَ يأكل، فَقَالَ: «هلم»، فَقَالَ: إِنِّى صائم، فَقَالَ: «هلم أحدثك أن اللَّه تعالى وضع عَنْ المسافر الصيام وشطر الصلاة».

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ عباد بن السرى، ولم أجد من ترجمه.

٤٩٣٣ - وَعَنْ أبى الفيض، قَالَ: خطبنا مسلمة بن عبد الملك، فَقَالَ: لا تصوموا رمضان فِى السفر، فمن صام فليقضه، قَالَ أبو الفيض: فلقيت أبا قرصافة واثلة بن الأسقع، فسألته، فَقَالَ: لَوْ مَا صمت ثُمَّ صمت مَا قضيته[(٢)].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، ورجاله ثقات.

٤٩٣٤ - وَعَنْ عثمان بن أبى العاص، قَالَ: الإفطار فِى السفر رخصة[(٣)].

رواه **الطبرانى فِى الكبير والأوسط**، ورجاله ثقات.

٤٩٣٥ - وَعَنْ عثمان بن أبى العاص أنه كَانَ يستحب الصوم فِى السفر، ويقول: إنها كَانَت رخصة[(٤)].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ أحمد بن عبد اللَّه بن الحسن العنبرى، ولم أجد من ترجمه.

٤٩٣٦ - وَعَنْ أبى طعمة، قَالَ: كنت عِنْدَ ابن عمر، فجاءه رجل، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، إِنِّى أقوى على الصيام فِى السفر، فَقَالَ ابن عمر: إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/٣٩٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٥٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٣٩٠)، والأوسط برقم (١٤٥٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٣٨٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٧١)، والطبرانى فى الكبير برقم (٥٣٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٠)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١٩٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٥٣٣٩)، وابن كثير فى التفسير (٣/٢٦).

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، وإسناد أحمد حسن.

٤٩٣٧ - وَعَنْ عقبة بن عامر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنوبِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ»[١].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ رزيق الثقفى، ولم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله ثقات.

٤٩٣٨ - وَعَنْ عمرو بن حزم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لم يقبل رخصة اللَّه فعليه من الإثم مثل جبال عرفات آثامًا».

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن عمرو بن إبراهيم الأنصارى، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا وَلاَ تعديلاً.

٤٩٣٩ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يحب أن تؤتى رخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته»[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، **والبزار، والطبرانى فِى الأوسط**، وإسناده حسن.

٤٩٤٠ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه»[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير، والبزار، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبرانى.

٤٩٤١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه»[٤].

رواه الطبرانى فِى الكبير والأوسط، وَفِيهِ معمر بن عبد اللَّه الأنصارى، قَالَ العقيلى: لا يتابع على رفع حديثه.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٥٨)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٣٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٠٠)، وفى كشف الأستار برقم (٩٨٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٨٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٨٩)، وابن حبان برقم (٣٥٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٣٠)، والأوسط برقم (٢٥٧٩).

٤٩٤٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن يزيد بن آدم، قَالَ: حدثنى أبو الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وأبو أمامة، وأنس بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن اللَّه يحب أن تقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه»(١).

رواه الطبرانى فِى الكبير والأوسط، وعبد اللَّه بن يزيد ضعفه أحمد وغيره.

٤٩٤٣ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه»، قُلْتُ: وما عزائمه؟ قَالَ: «فرائضه»(٢).

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن عبيد صاحب الخمر، وَهُوَ ضعيف.

٢٨ - باب فِى الصائم يعود المريض ويفعل الخير

٤٩٤٤ - عَنْ معاذ بن أنس، رَضِى اللَّه عَنْه، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، أنه قَالَ: «مَنْ كَانَ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً غُفِرَ لَهُ إِلاَّ أَنْ يُحْدِثَ مِنْ بَعْدُ»(٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ زبان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

٤٩٤٥ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لأصحابه ذات يوم: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضًا؟»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ تَصَدَّقَ؟»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»(٤).

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ سلمة بن وردان، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٤٦ - وَعَنْ عائشة، عَنْ النَّبى ﷺ أنه قَالَ لأصحابه: «أيكم أصبح صائمًا؟»، قَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فأيكم عاد مريضًا؟»، قَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «أيكم شيع جنازة؟»، قَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «أيكم أطعم مسكينًا؟»، قَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «من كَانَت لَهُ هذه الأربع، بنى لَهُ بيت فِى الجنة»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٦١)، والأوسط برقم (٤٩٢٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٨٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١١٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٤)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٤٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٣٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٤٢).

رواه البزار، وسقط من الأصل: «أيكم أطعم مسكينًا؟».

رواه الطبراني فِي الأوسط باختصار، وَفِيهِ إسماعيل بن يحيى بن سلمة، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٤٧ – وَعَنْ أبى أمامة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «هل أصبح أحد منكم اليوم صائمًا؟»، فسكتوا، فَقَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، ثُمَّ قَالَ: «هل عاد أحد منكم اليوم مريضًا؟»، فَقَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، ثُمَّ قَالَ: «هل تصدق أحد منكم اليوم بصدقة؟»، فسكتوا، فَقَالَ أبو بكر: أنا يَا رَسُول اللَّه، فضحك رَسُول اللَّه ﷺ حَتَّى استلقى بِهِ الضحك، ثُمَّ قَالَ: «والذى نفسى بيده، مَا جمعهن فِي يوم واحد إِلاَّ مؤمن، وإلا دَخَلَ الجنة»(١).

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن زحر، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق. قُلْتُ: ويأتى حديث بنحو هَذَا فِي صوم يوم الجمعة إن شاء اللَّه.

٤٩٤٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أصبح صائمًا؟»، قَالَ أبو بكر: أنا، قَالَ: «من عاد مريضًا؟»، قَالَ أبو بكر: أنا، قَالَ: «من شيع جنازة؟»، قَالَ أبو بكر: أنا، قَالَ: «من جمعهن فِي يوم واحد دَخَلَ الجنة»(٢).

رواه الطبراني فِي الكبير، وَفِيهِ هشام بن طلق، ولم أجد من ترجمه.

٤٩٤٩ – وَعَنْ عبد الرحمن بن أبى بكر، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ الصبح، ثُمَّ أقبل على أصحابه، فَقَالَ: «هل منكم أحد أصبح صائمًا؟»، فَقَالَ عمر: يَا رَسُول اللَّه، لم أحدث نفسى بالصوم البارحة، فأصبحت مفطرًا، فَقَالَ أبو بكر: لكنى حدثت نفسى بالصوم البارحة، فأصبحت صائمًا، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هل منكم اليوم أحد عاد مريضًا؟»، فَقَالَ عمر: يَا رَسُول اللَّه، صلينا، ثُمَّ لم نبرح، فكيف نعود المرضى؟ فَقَالَ أبو بكر: بلغنى أن أخى عبد الرحمن بن عوف اشتكى، فجعلت طريقى عَلَيْهِ حِينَ خرجت إِلَى المسجد؛ لأنظر كَيْفَ أصبح، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هل منكم أحد أطعم اليوم مسكينًا؟»، فَقَالَ عمر: يَا رَسُول اللَّه، صلينا، ثُمَّ لم نبرح، فَقَالَ أبو بكر: دخلت المسجد، فَإِذَا أنا بسائل يسأل، فوجدت كسرة خبز شعير فِي يد عبد الرحمن، فأخذتها

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧٨٢٦).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١٣٠٠).

فدفعتها إليه، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أنت فأبشر بالجنة»، فتنفس عمر، فَقَالَ: واها للجنة، فَقَالَ النَّبِى ﷺ كلمة رضى بها عمر: «رحم اللَّه عمر، رحم اللَّه عمر، لم يرد خيرًا قط إِلاَّ سبقه أبو بكر إليه». قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ طرفًا.

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، وَفِيهِ مبارك بن فضالة، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام.

٢٩ - باب فيمن يَضْعُفُ عَنْ الصوم

٤٩٥٠ - عَنْ قتادة، أن أنسًا ضعف عَنْ الصوم قبل موته عامًا، فأفطر وأطعم عَنْ كل يوم مسكينًا[١].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٥١ - وَعَنْ أيوب بن أبى تميمة، قَالَ: ضعف أيوب عَنْ الصوم، فصنع جفنة من ثريد، فدعا ثلاثين مسكينًا فأطعمهم[٢].

رواه **أبو يعلى**، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٥٢ - وَعَنْ مجاهد، أن قيس بن السائب كبر حَتَّى مرت بِهِ ستون عَنْ المائة وضعف عَنْ الصيام، فأطعم عَنْهُ.

٤٩٥٣ - وَفِى رِوَايَةٍ: سمعت قيس بن السائب يقول: إن شهر رمضان يفتديه الإنسان، يطعم فِيهِ كل يوم مسكينًا، فأطعموا عنى مسكينًا لكل يوم صاعًا، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ شريكًا لى فِى الجاهلية، فخير شريك لا يمارى وَلاَ يسارى[٣].

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، ورجاله ثقات.

٣٠ - باب السواك للصائم

٤٩٥٤ - عَنْ على، وَعَنْ خباب، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، وَلاَ تستاكوا بالعشى، فَإِنَّهُ لَيْسَ من صائم تيبس شفتاه بالعشى إِلاَّ كَانَ نورًا بَيْنَ عينيه يَوْمَ القِيَامَةِ»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤١٧٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٣/١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٦٩٦).

رواه الطبرانى فِى الكبير ورفعه، عَنْ خباب، ولم يرفعه عَنْ على، وَفِيهِ كيسان أبو عمر، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

٤٩٥٥ – وَعَنْ عبد الرحمن بن غنم، قَالَ: سألت معاذ بن جبل: أتسوك وأنا صائم؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أى النهار أتسوك؟ قَالَ: أى النهار شئت، إن شئت غدوة، وإن شئت عشية، قُلْتُ: فإن النَّاس يكرهونه عشية، قَالَ: ولم؟ قُلْتُ: يقولون: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لخلوف فم الصائم أطيب عِنْدَ الله من ريح المسك»، قَالَ: سبحان اللَّه، لقَدْ أمرهم بالسواك حِينَ أمرهم وَهُوَ يعلم أنه لابد أن يكون بفم الصائم خلوف، وإن استاك، وما كَانَ بالذى يأمرهم أن ينتنوا أفواههم عمدًا مَا كَانَ فِى ذَلِكَ من الخير شَىْء، بل هُوَ شر، إلاَّ من ابتلى ببلاء لا يجد مِنْهُ بدًا، قُلْتُ: والغبار فِى سبيل اللَّه أيضًا كذلك، إنما يؤجر من اضطر إليه، وَلاَ يجد عَنْهُ محيصًا، قَالَ: نَعَمْ، فأما من ألقى نفسه فِى البلاء عمدًا، فما لَهُ فِى ذَلِكَ من أجر[(١)].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ بكر بن خنيس، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثقه ابن معين فِى رواية.

٣١ – باب المضمضة للصائم

٤٩٥٦ – عَنْ ابن عبسة، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ فِى رَمَضَانَ[(٢)].

رواه أحمد، وكثير بن زياد لم يدرك ابن عبسة.

٣٢ – باب القبلة والمباشرة للصائم

٤٩٥٧ – عَنْ عبد اللَّه بن ثعلبة بن صعير، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ مسح على وجهه، وأدرك أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: كَانُوا يَنْهَوْنِى عَنْ الْقُبْلَةِ تَخَوُّفًا أَنْ أَتَقَرَّبَ لأَكْثَرَ مِنْهَا، ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ يَنْهَوْنَ عَنْهَا، وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ مَا لَيْسَ لأَحَدٍ[(٣)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٧٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٤).

٤٩٥٨ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: رأيت النَّبى ﷺ فِى النوم، فرأيته لا ينظر إلىَّ، قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، مَا شأنك؟ قَالَ: «أو لست المقبل وأنت صائم»، فقُلْتُ: وَالَّذِى نفس عمر بيده، لا أقبل وأنا صائم أبدًا[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح. قَالَ البزار: وَقَدْ روى عَنْ عمر، عَنْ النَّبى ﷺ خلاف هَذَا.

٤٩٥٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: نهى النَّبى ﷺ أن يقبل الرجل وَهُوَ صائم[٢].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ الحارث بن نبهان، قَالَ ابن عدى: لَهُ أحاديث حسان، وَهُوَ ممن يكتب حديثه، وضعفه الأئمة.

٤٩٦٠ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، أنه كَانَ ينهى الصائم أن يقبل، ويقول: إنه لَيْس لأحدكم من العصمة مَا كَانَ لرسول اللّه ﷺ[٣].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ زيد بن حبان الرقى، وَقَدْ وثقه ابن حبان وغيره، وَفِيهِ كلام.

٤٩٦١ - وَعَنْ ابن مسعود فِى الرجل يقبل وَهُوَ صائم، قَالَ: يقضى يومًا مكانه، قَالَ سفيان: لا يؤخذ بِهِ[٤].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله ثقات.

٤٩٦٢ - وَعَنْ عبد اللّه بن عمر، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبى ﷺ، فجاء شاب، فَقَالَ: أقبل يَا رَسُول اللّه وأنا صائم؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: فجاء شيخ، فَقَالَ: أقبل وأنا صائم؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: فنظر بعضنا إِلَى بعض، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ»[٥].

رواه أحمد، والطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٣٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٥٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٧٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٧٣٩)، والطبرانى فى الكبير (١٢/٢٧، ٩٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٥).

٤٩٦٣ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا سأله شاب عَنْ القبلة نهاه، وَإِذَا سأله شيخ رخص لَهُ، وَقَالَ: «إن الشاب لَيْسَ كالشيخ»[١].

رواه الطبرانى فِى الأوسط، وَفِيهِ عباد بن صهيب، وَهُوَ متروك.

٤٩٦٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: رخص للشيخ أن يقبل وَهُوَ صائم، ونهى الشاب[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٦٥ - وَعَنْ عطية، قَالَ: سأل شاب ابن عباس: أيقبل وَهُوَ صائم؟ قَالَ: لا، ثُمَّ جَاءَ شيخ، فَقَالَ: أيقبل وَهُوَ صائم؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ الشاب: سألتك أقبل وأنا صائم؟ فقُلْتُ: لا، وسألك هَذَا أيقبل وَهُوَ صائم؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فكيف يحل لهَذَا مَا يحرم عليَّ وأنا وَهُوَ على دين واحد، فَقَالَ لَهُ ابن عباس: إن عرق الخصيتين معلقة بالأنف، فَإِذَا شم الأنف تحرك الذكر، وَإِذَا تحرك الذكر دعا إِلَى مَا هُوَ أكبر من ذَلِكَ، والشيخ أملك لإربه، وذلك بعدما ذهب بصر عبد اللَّه وخلفه امرأة، فَقَالَ: أذلك اللَّه من جليس قوم[٣].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وعطية فِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩٦٦ - وَعَنْ عطاء بن يسار، عَنْ رجل من الأنصار، أن الأنصارى أخبر عطاء أنه قبل امرأته وَهُوَ صائم على عهد رَسُول اللَّه ﷺ، فأمر امرأته فسألت النَّبِى ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِى ﷺ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ»، فأخبرته امرأته، فَقَالَ: إن النَّبِى ﷺ يرخص لَهُ فِى أشياء، فارجعى إليه، فقولى لَهُ، فرجعت إِلَى النَّبِى ﷺ، فَقَالَتْ: إن النَّبِى ﷺ يرخص لَهُ فِى أشياء، فَقَالَ: «أَنَا أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِ اللَّهِ»[٤].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٤٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦٠٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٦)، والألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (٣٢٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٣١٩٦٤).

٤٩٦٧ - وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّءُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ[١].

رواه أحمد، والبزار، والطبراني فِي الكبير، وَقَالَ: أى يقبل، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٩٦٨ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: سُئل رَسُول اللَّه ﷺ: أيقبل الصائم؟ قَالَ: «وما بأس بذلك ريحانة يشمها»[٢].

رواه الطبراني فِي الصغير والأوسط

٤٩٦٩ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يقبل وَهُوَ صائم[٣].

رواه الطبراني فِي الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صالح، قَالَ عبد الملك بن الليث: ثقة، مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

٤٩٧٠ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «يا عائشة، هَلْ من كسرة»، فأتيته بقرص، فوضعه على فِيهِ، وَقَالَ: «يا عائشة، هَلْ دَخَلَ بطنى مِنْهُ شَىْء، كذلك قبلة الصائم، إنما الإفطار مما دَخَلَ وليس مما خرج»[٤].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٣٣ - باب الكحل للصائم

٤٩٧١ - عَنْ أبى رافع، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يكتحل بالإثمد وَهُوَ صائم[٥].

رواه الطبراني فِي الكبير من رواية حبان بن على بن محمد بن عبيد اللَّه بن أبى رافع، وَقَدْ وثقا، وفيهما كلام كثير.

٤٩٧٢ - وَعَنْ بريرة مولاة عائشة، قَالَتْ: رأيت النَّبِى ﷺ يكتحل بالإثمد وَهُوَ صائم[٦].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٧٧)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٢٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٥٠)، والصغير (١/٢٢١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٥٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٥٨٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٣٩).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٠٩).

رواه **الطبراني فِي الأوسط** ، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٣٤ - باب الدهن للصائم

٤٩٧٣ - عَنْ ابن مسعود، قَالَ: أوصاني رَسُول اللَّهﷺ : «أن أصبح يوم صومي دهينًا مترجلاً، وَلاَ تصبح يوم صومك عبوسًا»[١].

رواه **الطبراني** ، وَفِيهِ اليمان بن سعيد، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٧٤ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: أصبحوا متدهنين صيامًا[٢].

رواه **الطبراني** ، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أني لم أجد لأبي حصين من ابن مسعود سماعًا.

٣٥ - باب فيمن أفطر فِي شهر رمضان متعمدًا أَوْ جامع

٤٩٧٥ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبيﷺ ، فَقَالَ: إِنِّي أفطرت يومًا من رمضان، قَالَ: «من غير عذر وَلاَ سفر؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «بئس مَا صنعت»، قَالَ: فما تأمرني؟ قَالَ: «اعتق رقبة»، قَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق، مَا ملكت رقبة قط، قَالَ: «فصم شهرين متتابعين»، قَالَ: لا أستطيع ذَلِكَ، قَالَ: «فأطعم ستين مسكينًا»، قَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق، مَا أشبع أهلي، قَالَ: فأتي النَّبيﷺ بمكيل فِيهِ تمر، فَقَالَ: «تصدق بهَذَا على ستين مسكينًا»، قَالَ: إِلَى من أدفعه؟ قَالَ: «إلى أفقر من تعلم»، قَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق، مَا بَيْنَ قرنيها أهل بيت أحوج منا، قَالَ: «فتصدق بِهِ على عيالك»[٣].

رواه **أبو يعلى، والطبراني فِي الكبير والأوسط** ، ورجاله ثقات.

٤٩٧٦ - وَعَنْ سعد بن أبي وقاص، أن رجلاً قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّي هلكت، أفطرت فِي شهر رمضان متعمدًا، قَالَ: «اعتق رقبة»، قَالَ: لا أجد، قَالَ: «صم شهرين متتابعين»، قَالَ: لا أقدر، قَالَ: «أطعم ستين مسكينًا»[٤].

رواه **البزار** ، وَفِيهِ الواقدي، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٠٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٠٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٨٢)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٥٦٩٩)، وأورده المصنف في المقصد العلي برقم (٥٢٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٢٦).

٤٩٧٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: جاءَ رجل إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى أفطرت يومًا من رمضان متعمدًا، ووقعت على أهلى فِيهِ، قَالَ: «اعتق رقبة»، قَالَ: لا أجد، قَالَ: «اهد بدنة»، قَالَ: لا أجد، قَالَ: «تصدق بعشرين صاعًا من تمر، أَوْ تسعة عشر، أَوْ واحد وعشرين»، قَالَ: لا أجد، فأتى النَّبى ﷺ بمكيل فِيهِ عشرون صاعًا من تمر، فَقَالَ: «تصدق بهَذَا»، فَقَالَ: مَا بالمدينة أهل بيت أحوج إليه منا، قَالَ: «فأطعمه أهلك»[١]. قُلْتُ: لأبى هريرة حديث فِي الصحيح فِي المجامع بغير سياقه.

رواه **الطبرانى فِي الأوسط**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٩٧٨ - وَعَنْ عطاء، وعمرو بن شعيب، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ بمثله عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: وزاد: «بدنة»، قَالَ عمرو: فِي حديثه وأمره أن يصوم يومًا مكانه، وذكره عقيب حديث أبى هريرة بنحو مَا فِي الصحيح، إِلاَّ أنه قَالَ: «كله أَنْت وعيالك»[٢].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٤٩٧٩ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: من أفطر يومًا من رمضان من غير رخصة، لقى اللَّه بِهِ، وإن صام الدهر كله، إن شاء غفر لَهُ، وإن شاء عذبه[٣].

رواه **الطبرانى فِي الكبير**، ورجاله ثقات.

٣٦ - باب الحجامة للصائم

٤٩٨٠ - عَنْ بلال، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»[٤].

رواه **أحمد**، و**البزار**، و**الطبرانى فِي الكبير**، وشهر لم يلق بلالاً.

٤٩٨١ - وَعَنْ أسامة بن زيد، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَسْتحجم»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٧٨٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٨/٢)، والطبرانى فى الكبير (٣٧/٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٩)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٢٤/٤، ٨/١٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٧٤، ٩٥٧٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤/٦)، والطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٠)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٠٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٠/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨١)، وفى كشف الأستار برقم (٩٩٧).

رواه أحمد، والبزار، والحسن مدلس، وقيل: لم يسمع من أسامة.

٤٩٨٢ – وَعَنْ معقل بن سنان الأشجعى، أنه قَالَ: مـر علىَّ رَسُول اللَّـه ﷺ وأنـا أحتجم فِى ثمان عشرة خلت من شهر رمضان، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»[١].

رواه **أحمد**، و**الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٤٩٨٣ – وَعَنْ معقل بن يسار، قَالَ: مر بى رَسُول اللَّـه ﷺ وأنـا أحتجـم لثمـان عشرة خلت من شهر رمضان، فَقَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٢].

رواه **البزار**، و**الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٤٩٨٤ – وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ، وَعَنْ عائشة، عَـنْ رَسُول اللَّـه ﷺ قَالَ: «أفطر الحاجم والمستحجم»[٣].

رواه **أبو يعلى**، و**البزار** عَنْ عائشة وحدها، و**الطبرانى فِى الأوسط**.

٤٩٨٥ – وَعَنْ على، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٤].

رواه **البزار**، و**الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الحسن، وَهُوَ مدلس، ولكنه ثقة. وحديث عائشة فِيهِ المثنى بن الصباح، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩٨٦ – وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٥].

رواه **البزار**، و**الطبرانى فى الأوسط**، وَقَالَ: تفرد بِهِ سلام أبو المنذر، عَنْ مطر.

٤٩٨٧ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٦].

رواه **البزار**، و**الطبرانى فى الكبير**، ورجال البزار موثقون، إِلاَّ أن فطر بن خليفة فِيهِ كلام، وَهُوَ ثقة.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٧٤)، والطبرانى فى الكبير (٢٠/٢٣٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٢١٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٠١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٤٨٣، ٦/١٥٧، ١٧٦)، والطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٦٩، ٥٠١٨، ٥٠١٩، ٨١٤٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٨٢٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩٩)، وفى المقصد العلى برقم (٥١٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٢٣٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٣٩٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩٥).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٨٦)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٩٨).

٤٩٨٨ - وَعَنْ سمرة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[(١)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يعلى بن عباد، وَهُوَ ضعيف.

٤٩٨٩ - وَعَنْ أبى رافع، أنه دَخَلَ على أبى موسى وَهُوَ يحتجم ليلاً، فَقَالَ: لَوْ كَانَ هَذَا نهارًا، فَقَالَ: تأمرنى أن أهريق دمى وأنا صائم، وَقَدْ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[(٢)].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ البزار، وَهُوَ ثقة لم يتكلم فِيهِ أحد.

٤٩٩٠ - وَعَنْ أنس، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[(٣)].

رواه البزار، وَفِيهِ ملك بن سليمان، وضعفوه بهَذَا الحديث.

٤٩٩١ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر الجفرى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩٩٢ - وَعَنْ جابر، أن النَّبى ﷺ أمر أبا طيبة، فوضع المحاجم مَعَ غيبوبة الشمس، ثُمَّ أمره مَعَ إفطار الصائم فحجم، ثُمَّ سأله: «كم خراجك؟»، قَالَ: صاعين، فوضع النَّبى ﷺ صاعًا.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩٩٣ - وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: إنما كرهت الحجامة للصائم من أجل الضعف[(٤)].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٤٩٩٤ - وَعَنْ ابن عباس، أنه قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ صَائِمًا مُحْرِمًا، فَغُشِيَ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٠٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٠٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٠٥).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٠٧).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٢٠)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٤٤٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٤)، وفى كشف الأستار برقم (١٠١٥).

قُلْتُ: لَهُ حديث فِي الصحيح أنه احتجم وَهُوَ صائم محرم من غير ذكر الكراهة.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ نصر بن باب، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه أحمد.

٣٧ - باب جواز الحجامة للصائم

٤٩٩٥ - عَنْ معاذ بن جبل، أن النَّبِى ﷺ احتجم وَهُوَ صائم(١).

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الأحوص بن حكيم، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩٩٦ - وَعَنْ أنس، قَالَ: مر بنا أبو طيبة، أحسبه قَالَ: بعد العصر، فِى رمضان، فَقَالَ: حجمت رَسُول اللَّه ﷺ(٢).

رواه البزار.

٤٩٩٧ - وَلَهُ عِنْدَ الطبرانى فِي الأوسط، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى حجام يكنى: أبا طيبة، فحجمه بعد العصر فِي رمضان، وفى إسنادهما الربيع بن بدر، وَهُوَ متروك.

٤٩٩٨ - وَعَنْ أبى سعيد، أن النَّبِى ﷺ رخص فِي الحجامة للصائم(٣).

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط، إِلاَّ أنه قَالَ: رخص فِى القبلة والحجامة للصائم. ورجال البزار رجال الصحيح.

٤٩٩٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن النَّبِى ﷺ احتجم فِي رمضان(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتى، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٠٠ - وَعَنْ أنس، قَالَ: مر بنا أبو طيبة فِي شهر رمضان، فقلنا: من أين جئت؟ قَالَ: حجمت النَّبِى ﷺ(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو يعلى، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٩٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٩٥)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٨١٩).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٢١٠).

٥٠٠١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن سفيان، أن النَّبِى ﷺ احتجم وَهُوَ صائم.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٠٠٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: احتجَم النَّبِى ﷺ وَهُوَ صائم، وأعطى الحجام أجره، ولو كَانَ حرامًا لم يعطه[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سلم بن سالم، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٠٣ - وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ احتجم بعدما قَالَ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ طريف أبو سفيان، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثقه ابن عدى.

٥٠٠٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثلاثة لا يفطرن الصائم: القىء، والحجامة، والاحتلام»[3].

رواه البزار بإسنادين وصحح أحدهما، وظاهره الصحة.

٥٠٠٥ - وَعَنْ ثوبان، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ثلاثة لا يمنعن الصائم: الحجامة، والقىء، والاحتلام، وَلاَ يتقيأ الصائم متعمدًا»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير.

٥٠٠٦ - ولثوبان فِى الأوسط: «ثلاث لا يفطرن الصائم»، فذكره، وإسنادهما ضعيف.

٥٠٠٧ - وَعَنْ عبد اللَّه الصنابحى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أصبح صائمًا فاحتلم، أَوْ احتجم، أَوْ ذرعه القىء، فلا قضاء عَلَيْهِ، ومن استقاء فعليه القضاء»[5].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو بلال الأشعرى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٣٩٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٨٨٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠١٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٤٣٨)، والأوسط برقم (٦٦٧١).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٥٦).

٣٨ - باب الغيبة للصائم

٥٠٠٨ - عَنْ عبيد مولى رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: إنَّ امْرَأَتَيْن صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْن قَدْ صَامَتَا، وَإنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأُرَاهُ قَالَ: بالْهَاجرَةِ. قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إنَّهُمَا وَاللَّهِ قَدْ مَاتَتَا أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا، قَالَ: «ادْعُهُمَا». قَالَ: فَجَاءَتَا، قَالَ: فَجِيءَ بقَدَحٍ أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لإحْدَاهُمَا: «قِيئِى»، فَقَاءَتْ قَيْحًا أَوْ دَمًا وَصَدِيدًا وَلَحْمًا، حَتَّى مَلأَتْ نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ للأُخْرَى: «قِيئِى»، فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ عَبِيطٍ وَغَيْرِهِ، حَتَّى مَلأَتِ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لهما، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمَا، جَلَسَتْ إحْدَاهُمَا إلَى الأُخْرَى، فَجَعَلَتَا تَأْكُلان لُحُومَ النَّاسِ»(١).

٥٠٠٩ - وَفِى رِوَايَةٍ: أنهم أمروا بصيام، قَالَ: فجاء رجل بعض النهار، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، إن فلانة وفلانة قَدْ بلغتا الجهد.

٥٠١٠ - وَفِى رِوَايَةٍ: حدثنى سعد مولى رَسُول اللَّه ﷺ أنهم أمروا بصيام.

رواه كله أحمد، وروى أبو يعلى نحوه، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٠١١ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «من لم يدع الخنا والكذب، فلا حاجة لله أن يدع طعامه وشرابه»(٢).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٠١٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «الصيام جنة مَا لم يخرقها»، قيل: وبم يخرقه؟ قَالَ: «بكذب أَوْ غيبة»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الربيع بن بدر، وَهُوَ ضعيف.

٣٩ - باب فيمن لم يخرق صومه

٥٠١٣ - عَنْ البراء بن عازب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «من صام يومًا لم يخرقه،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٣١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (١٥٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٨٦)، وابن كثير فى التفسير (٧/٣٦٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٤٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٢٠)، والصغير (١/١٧٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٣٤).

كتب لَهُ عشر حسنات»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو جناب، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٤٠ - باب فِى الصائم يأكل البرد

٥٠١٤ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: مطرت السماء بردًا، فَقَالَ لَنَا أبو طلحة ونحن غلمان: ناولنى يَا أنس من ذَلِكَ البرد، فناولته، فجعل يأكل وَهُوَ صائم، فَقُلْتُ: ألست صائمًا؟ قَالَ: بلى، إن هَذَا لَيْسَ بطعام وَلاَ شراب، وإنما هُوَ بركة من السماء نطهر بِهِ بطوننا، قَالَ أنس: فأتيت النَّبِى ﷺ فأخبرته، فَقَالَ: «خذ عَنْ عمك»[٢].

رواه أبو يعلى، والبزار، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. ورواه البزار موقوفًا، وزاد: فذكرت ذَلِكَ لسعيد بن المسيب، فكرهه، وَقَالَ: إنه يقطع الظمأ، والله أعلم.

٤١ - باب قيام رمضان

٥٠١٥ - عَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا، غفر لَهُ مَا تقدم من ذنبه»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وَهُوَ ضعيف.

٥٠١٦ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِى قِيَامِ رَمَضَانَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى الْقِيَامِ[٤].

قُلْتُ: فِى الصحيح مِنْهُ: كَانَ يرغب النَّاس فِى قيام رمضان. رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٠١٧ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: قُلْتُ لرسول اللَّه ﷺ: إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَبِيتَ عِنْدَكَ اللَّيْلَةَ فَأُصَلِّىَ بِصَلاَتِكَ؟ قَالَ: «لا تَسْتَطِيعُ صَلاَتِى»، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فَسْتر بِثَوْبٍ، وَأَنَا مُحَوَّلٌ عَنْهُ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ فَعَلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّى وَقُمْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَعَلْتُ أَضْرِبُ بِرَأْسِى الْجُدْرَانَ مِنْ طُولِ صَلاَتِهِ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلاَلٌ لِلصَّلاَةِ، فَقَالَ: «أَفَعَلْتَ؟» قَالَ:

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٠٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٤٢٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٢٠).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٥).

نَعَمْ، قَالَ: «يَا بلالُ، إِنَّكَ لَتُؤَذِّنُ إِذَا كَانَ الصُّبْحُ سَاطِعًا فِي السَّمَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ الصُّبْحَ، إِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا مُعْتَرِضًا»، ثُمَّ دَعَا بِسَحُورٍ فَتَسَحَّرَ[(١)].

رواه أحمد، وَفِيهِ رشدين بن سعد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٠١٨ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ يصلى فِى رمضان عشرين ركعة والوتر[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ أبو شيبة إبراهيم، وَهُوَ ضعيف.

٥٠١٩ - وَعَنْ زيد بن وهب، قَالَ: كَانَ عبد اللَّه بن مسعود يصلى بنا فِى شهر رمضان، فننصرف بليل[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٢٠ - وَعَنْ جابر، قَالَ: صلى بنا رَسُول اللَّه ﷺ فِى شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر، فلما كَانَت القابلة، اجتمعنا فِى المسجد، ورجونا أن يخرج إلينا، فلم يزل فِيهِ حَتَّى أصبحنا، ثُمَّ دخلنا، فقلنا: يَا رَسُول اللَّه، اجتمعنا فِى المسجد، ورجونا أن تصلى بنا، قَالَ: «إنى خشيت، أَوْ كرهت، أن يكتب عليكم»[(٤)].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الصغير، وَفِيهِ عيسى بن جارية، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين.

٥٠٢١ - وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يصلى بالليل فِى رمضان، فجاء قوم وصلى، وَكَانَ يخفف، ثُمَّ يدخل بيته فيصلى، ثُمَّ يخرج فيخفف، فلما أصبح، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، قمنا خلفك الليلة، فكنت تدخل بيتك ثُمَّ تخرج، قَالَ: «إنما فعلت ذَلِكَ من أجلكم»[(٥)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٧١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢١٠٢)، والأوسط برقم (٧٩٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٨٨).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٧٩٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٠٦).

٤٢ - باب الاعتكاف

٥٠٢٢ - عَنْ أبى ليلى، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ اعتكف فِى قبة من خوص(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ على بن عابس، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٢٣ - وَعَنْ معيقيب، قَالَ: اعتكف رَسُول اللَّه ﷺ فِى قبة من خوص، بابها من حصير، وَالنَّاس فِى المسجد(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ النضر بن سعيد البهرتيرى، ولم أجد من ترجمه.

٥٠٢٤ - وَعَنْ أم سلمة، أن النَّبِى ﷺ اعتكف أول سنة فِى العشر الأول، ثُمَّ اعتكف العشر الوسطى، ثُمَّ اعتكف العشر الأواخر، وَقَالَ: «إنى رأيت ليلة القدر فيها فأنسيتها»، فلم يزل رَسُول اللَّه ﷺ يعتكف فيهن حَتَّى توفى ﷺ(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٥٠٢٥ - وَعَنْ حسين بن على، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «اعتكاف عشر فِى رمضان كحجتين وعمرتين»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عيينة بن عبد الرحمن القرشى، وَهُوَ متروك.

٥٠٢٦ - وَعَنْ أبى وائل، قَالَ: قَالَ حذيفة لعبد اللَّه بن مسعود: قوم عكوف بَيْنَ دارك ودار أبى موسى، ألا تنهاهم؟ فَقَالَ لَهُ عبد اللَّه: فلعلهم أصابوا وأخطأت، وحفظوا ونسيت، فَقَالَ حذيفة: لا اعتكاف إِلاَّ فِى هذه المساجد الثلاثة: مسجد المدينة، ومسجد مكة، ومسجد إيلياء(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٢٧ - وَفِى رِوَايَةٍ: فَقَالَ حذيفة: أما أنا فَقَدْ علمت أنه لا اعتكاف إِلاَّ فِى مسجد جماعة. وإسنادها مرسل.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٤٨)، والطبرانى فى الكبير برقم (٦٤٢٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٣٥٢)، والصغير برقم (٤١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٤١٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٨٨٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥١١).

٥٠٢٨ - وَعَنْ إبراهيم، قَالَ: جَاءَ حذيفة إِلَى عبد اللَّه، فَقَالَ: ألا أعجب من ناس عكوف بَيْنَ دارك ودار الأشعرى؟ فَقَالَ عبد اللَّه: فلعلهم أصابوا وأخطأت، فَقَالَ حذيفة: مَا أبالى، أفيه أعتكف أم فِى بيوتكم هذه، وإنما الاعتكاف فِى هذه المساجد الثلاثة: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد الأقصى، وَكَانَ الّذِين اعتكفوا فعاب عليهم حذيفة فِى مسجد الكوفة الأكبر[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإبراهيم لم يدرك حذيفة.

٤٣ - باب فِى العشر الأواخر

٥٠٢٩ - عَنْ أنس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ إِذَا دَخَلَ العشر الأواخر طوى فراشه، واعتزل النساء، وجعل عشاءه سحورًا[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حفص بن واقد البصرى، قَالَ ابن عدى: لَهُ أحاديث منكرة.

٥٠٣٠ - وَعَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يوقظ أهله فِى العشر الأواخر فِى شهر رمضان، وكل صغير وكبير يطيق الصلاة[٣]. قُلْتُ: رواه الترمذى باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأبو يعلى باختصار عَنْهُ، وفى إسناد الطبرانى عبد الغفار بن قاسم، وَهُوَ ضعيف، وإسناد أبى يعلى حسن.

٤٤ - باب فِى ليلة القدر

٥٠٣١ - عَنْ على، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ، فَلاَ تُغْلَبُوا عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِى»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥١٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦٥١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٢٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٣٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٣)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٣٧٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٠٢٤، ٢٤٠٢٥، ٢٤٠٢٩)، وابن أبى شيبة فى مصنفه (٢/٥١٣).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ عبد الحميد بن حسن الهلالى، وثقه ابن معين وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٠٣٢ - وَعَنْ على، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «رأيت القمر ليلة القدر كأنه شق جفنة»[١].

رواه **أبو يعلى**.

٥٠٣٣ - وَعَنْ على، قَالَ: قَالَ النَّبى ﷺ: «خَرَجْتُ حِينَ بَزَغَ الْقَمَرُ، كَأَنَّهُ فِلْقُ جَفْنَةٍ، فَقَالَ: اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ»[٢].

رواه **عبد اللَّه بن أحمد من زياداته، وأبو يعلى كما تقدم**، وَفِيهِ خديج بن معاوية، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٠٣٤ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «التمسوها فِى العشر الأواخر وترًا»[٣].

رواه **أبو يعلى، والبزار**، ورجال أبى يعلى ثقات.

٥٠٣٥ - وَعَنْ أبى عقرب، قَالَ: غدوت إِلَى ابن مسعود ذات غداة فِى رمضان، فوجدته فوق بيت جالسًا، فسمعنا صوته وَهُوَ يقول: صدق اللَّه وبلغ رسوله، فقلنا: سمعناك تقول: صدق اللَّه وبلغ رسوله، فَقَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِى النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاتَئِذٍ صَافِيَةً لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ»، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا فَوَجَدْتُهَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٤].

رواه **أحمد، وأبو يعلى**، وأبو عقرب لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٠٣٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، أَنَّ رَجُلاً أَتى النَّبىَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى، وَإِنَّ فِى

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٢١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٠٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٤٨٨)، وأبو نعيم فى تاريخ أصفهان (١/١٩١).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٠٦)، والطبرانى فى الكبير (١/٣٤٥)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٥٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٥).

يَدِى لَتَمرَاتٍ أَتَسْحرُ بِهِنَّ مُسْتَتِرًا بِمُؤْخِرَةِ رَحْلِى مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمرُ»[١].

رواه **أحمد**، **وأبو يعلى**، **والطبرانى فى الكبير**، وزاد: وذلك ليلة سبع وعشرين. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٥٠٣٧ - وَعَنْ جابر بن سمرة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ»[٢].

رواه **أحمد**، وزاد ابنه: «فِى العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فِى وِترٍ، فَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُهَا ثُم نُسِّيْتُها، وهِىَ ليلةُ قَطْرٍ وَرِيحٍ»، أَوْ قَالَ: «مَطَرٍ وَرِيحٍ».

رواه **البزار**، **والطبرانى فى الكبير**، وزاد: «ورعد»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٠٣٨ - وَعَنْ معاذ بن جبل، أن رَسُول اللَّه ﷺ سُئِل عَنْ ليلة القدر، فَقَالَ: : «هِىَ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، قُم فِى الثَّالِثَةِ أَوْ فِى الْخَامِسَةِ»[٣].

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٠٣٩ - وَعَنْ جابر، أن أمير البعث كَانَ غالبًا الليثى، وقطبة بن عامر الَّذِى دَخَلَ على رَسُول اللَّه ﷺ النخل وَهُوَ محرم، وخرج من الباب وَقَدْ تسور من قبل الجدار، وعبد اللَّه بن أنيس الَّذِى سأل رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ ليلة القدر، وَقَدْ خلت ثنتان وعشرون ليلة، فَقَالَ: رَسُول اللَّه ﷺ: «الْتَمِسْهَا فِى هَذِهِ السَّبْعِ الأَوَاخِرِ الَّتِى بَقِينَ مِنَ الشَّهْرِ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٥٣، ٣٧٦)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٩٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٨٦، ٩٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٠، ١٥٠١)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٣١)، وابن كثير فى التفسير (٨/٤٦٧)، والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (١٢/٢٥٢)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٤/٢٤٤، ٦/٤١٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٣٧٢، ٣٧٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٠٣٥، ٢٤٠٥٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٢)، والألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (١٤٧١)، والسيوطى فى الدر المنثور برقم (٦/٣٧٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢/٢٠٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٣٧٢، ٣٧٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤/٣٠٧).

رواه **أحمد**، وَهُوَ فِى الأصل كما ترى، وإسناده حسن.

٥٠٤٠ –وَعَنْ عبادة بن الصامت، أنه سأل رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ ليلة القدر، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «فِى رَمَضَانَ، فَالْتَمِسُوهَا فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَإِنَّهَا فِى وَتْرٍ فِى إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ فِى آخِرِ لَيْلَةٍ، فَمَنْ قَامَهَا ابْتِغَاءَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، ثُمَّ وُفِّقَتْ لَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»(١).

رواه **أحمد**، **والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٠٤١ –وَعَنْ عبادة بن الصامت، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِى الْعَشْرِ الْبَوَاقِى، مَنْ قَامَهُنَّ ابْتِغَاءَ حِسْبَتِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَهِىَ لَيْلَةُ وِتْرٍ تِسْعٍ، أَوْ سَبْعٍ، أَوْ خَامِسَةٍ، أَوْ ثَالِثَةٍ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ، لاَ بَرْدَ فِيهَا وَلاَ حَرَّ، وَلاَ يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ، وَإِنَّ أَمَارَتَهَا أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تَخْرُجُ مُسْتَوِيَةً لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَلاَ يَحِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ»(٢).

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٠٤٢ – وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ فِى ليلة القدر: «إِنَّهَا لَيْلَةُ سَابِعَةٍ أَوْ تَاسِعَةٍ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِى الأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى»(٣).

رواه **أحمد**، **والبزار**، **والطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣١٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٤)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٢٧٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٢٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٠٤٩)، وابن كثير فى التفسير (٨/٤٦٦)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٣/٧٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٥١٩)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٨)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٣٠)، وابن كثير فى التفسير (٨/٤٦٥)، والساعاتى فى منحة المعبود برقم (٩٦٤).

٥٠٤٣ – وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «التمسوا ليلة القدر فِى سبع عشرة، أَوْ تسع عشرة، أَوْ إحدى وعشرين، أَوْ ثلاث وعشرين، أَوْ خمس وعشرين، أَوْ سبع وعشرين، أَوْ تسع وعشرين»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو المهزم، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٤٤ – وَعَنْ بلال، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ليلة القدر ليلة أربع وعشرين»(٢).

قُلْتُ: لبلال فِى الصحيح أنها فِى العشر الأواخر. **رواه أحمد**، وإسناده حسن.

٥٠٤٥ – وَعَنْ ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ». وَقَالَ: «تَحَرَّوْهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ»، يَعْنِى لَيْلَةَ الْقَدْرِ(٣). **قُلْتُ**: لابن عمر حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٤٦ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ فِى رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِى: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يُصَلِّى، فَنَظَرْتُ فِى تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ(٤).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٠٤٧ – وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّى شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلِيلٌ [يَشُقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ]، فَأْمُرْنِى بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوَفِّقُنِى فِيهَا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٨٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢/٦)، والطبرانى فى الكبير (٣٤٥/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٠٨)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٠٤٨)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢٠٥/٢)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٣٥/٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٣٧٣/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧/٢، ١٥٧، ١٥٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٠)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٣٥/٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٥/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٠/١)، والطبرانى فى الكبير (٣١١/١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥١٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣١٣/٤)، والخطيب البغدادى

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٤٨ – وَعَنْ أنس بن مالك، أن الجهنى قَالَ: يَا رَسُول اللّه، نَحْنُ حيث قَدْ علمت، وَلاَ نستطيع أن نحضر هَذَا الشهر، فأخبرنا بليلة القدر، قَالَ: «احضر العشر الأواخر»، قَالَ: لا أستطيع ذَلِكَ، قَالَ: «التمسها ليلة سابعة، تبقى وهى هذه الليلة»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، هذه ليلة ثلاث وعشرين، وهى لثمان تبقين، قَالَ: «كذا هَذَا الشهر ينقص وهى سبع تبقين»(١).

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٠٤٩ – وَعَنْ أنس، قَالَ: خرج النَّبِى ﷺ ذات ليلة وَهُوَ يريد أن يخبرنا بليلة القدر، وَقَدْ أخبرنا بِهِ، فسمع لغطًا فِى المسجد، فاختلست مِنْهُ(٢).

رواه **أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط**، وسقط مِنْهُ التابعى، ورجاله ثقات.

٥٠٥٠ – وَعَنْ عبد اللّه بن مسعود، قَالَ: سُئل رَسُول اللّه ﷺ عَنْ ليلة القدر، فَقَالَ: «كنت أعلمتها، ثُمَّ انفلتت منى، فاطلبوها فِى سبع يبقين، أَوْ ثلاث يبقين»(٣).

رواه **البزار**، ورجاله ثقات.

٥٠٥١ – وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «التمسوها فِى العشر الأواخر، فِى التاسعة، والسابعة، والخامسة»(٤).

رواه **البزار**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٥٢ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «ليلة القدر ليلة طلقة، لا حارة وَلاَ باردة»(٥).

رواه **البزار**، وَفِيهِ سلمة بن وهرام، وثقه ابن حبان وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٠٥٣ – وَعَنْ مرثد، قَالَ: لقيت أبا ذر عِنْدَ الجمرة الوسطى، فسألته عَنْ ليلة

فى= =تاريخ بغداد (١٠/٤٧٠)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٩/٢٣٠).

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٧٠٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨١٨٤)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٠٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٨).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٢٩).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٣٤).

القدر فَقَالَ: مَا كَانَ أحد بأسأل لها منى، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، أنزلت على الأنبياء بوحى إليهم ثُمَّ ترفع، قَالَ: «بل هِى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، أيتهن هِى؟ قَالَ: «لو أذن لى لأنبأتك بها، ولكن التمسها فِى التسعين والسبعين، وَلاَ تسألنى بعدها»، قَالَ: ثُمَّ أقبل رَسُول اللَّه ﷺ، فجعل يحدث، قُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، فِى أى السبعين هِى؟ فغضب علىَّ غضبة لم يغضب علىَّ قبلها وَلاَ بعدها مثلها، ثُمَّ قَالَ: «ألم أنهك عَنْهَا، لَوْ أذن لى لأنبأتك بها، ولكن»، وذكر كلمة، «أن تكون فِى السبع الأواخر»[1].

رواه **البزار**، ومرثد هَذَا لم يرو عَنْهُ غير أبيه مالك، وبقية رجاله ثقات.

٥٠٥٤ - وَعَنْ عقبة بن مالك، قَالَ: قام رَسُول اللَّه ﷺ، فخطب النَّاس على المنبر فِى رمضان، فَقَالَ: «قمت على هَذَا المنبر وأنا أعلم ليلة القدر، وأنا ليلة القدر، فالتمسوها فِى العشر الأواخر فِى ليلة الوتر»[2].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والكبير**، وَفِيهِ عبد العزيز بن يحيى المدنى، وَهُوَ متروك.

٥٠٥٥ - وَعَنْ كعب بن مالك، قَالَ: قام رَسُول اللَّه ﷺ، فخطب النَّاس على المنبر فِى رمضان، فَقَالَ: «قمت على المنبر وأنا أعلم ليلة القدر، فالتمسوها فِى العشر الأواخر فِى ليلة الوتر»[3].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والكبير**، وفيه عبد العزيز بن يحيى المدنى، وهو متروك.

٥٠٥٦ - وَعَنْ كعب بن عجرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ رقى المنبر، فَقَالَ: «رَمَيْتُ وأنا أَعْلَمُ، وَقَدْ علمت ليلةَ القدرِ، فالتَمِسُوها فِى العشر الأَواخِرِ فِى وترٍ».

رواه **الطبرانى فِى الكبير**، عَنْ حميدة بنت عبيد، عَنْ أمها، وأمها لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

٥٠٥٧ - وَعَنْ جابر بن سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين».

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، عَنْ أبى بكر بن أبى شيبة، وجادة عَنْ خط أبيه، ورجاله ثقات.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٣٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٥٧/١٧)، والأوسط برقم (٦٢٤٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٣/١٩).

٥٠٥٨ – وَعَنْ خارجة بن زيد بن ثابت، عَنْ أبيه، أنه كَانَ يحيى ليلة ثلاث وعشرين من رمضان، وليلة سبع وعشرين، وَلاَ كإحيائه ليلة سبع عشرة، فقيل لَهُ: كَيْفَ تحيى ليلة سبع عشرة؟ فَقَالَ: إن فيها نزل القرآن، وفى صبيحتها فرق بَيْنَ الحق والباطل، وَكَانَ فيها يصبح مبهج الوجه(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو بلال الأشعرى وَهُوَ ضعيف.

٥٠٥٩ – وَعَنْ حوط العبدى، قَالَ: سألت زيد بن أرقم عَنْ ليلة القدر، فَقَالَ: مَا أشك وما أمترى أنها سبع عشرة، ليلة أنزل القرآن، ويوم التقى الجمعان(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وحوط، قَالَ البخارى: حديثه هَذَا منكر.

٥٠٦٠ – وَعَنْ الفلتان بن عاصم، قَالَ: أتيت النَّبِى ﷺ، وإنا لجلوس ننتظره، إِذْ خرج علينا وفى وجهه الغضب، فجلس طويلاً لا يتكلم، ثُمَّ سرى عَنْهُ، فَقَالَ: «إنى خرجت إليكم وَقَدْ تبينت لى ليلة القدر، ومسيح الضلالة، فخرجت إليكم لأبينها، فلقيت فِى المسجد رجلين يتلاحيان بينهما الشيطان، فحجزت بينهما، فاختلست منى فِى العشر الأواخر، وأما مسيح الضلالة، فَإِنَّهُ أجلح الجبهة، ممسوح العين، عريض النحر، فِيهِ دماء ابن العزى، أَوْ عبد العزى بن فلان». وَفِى رِوَايَةٍ: «أما ليلة القدر فالتمسوها فِى العشر الأواخر»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٦١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أقبل رَسُول اللَّه ﷺ مسرعًا ونحن قعود، ففزعنا سرعته، فلما انتهى إلينا سلم، ثُمَّ قَالَ: «لقد أقبلت إليكم لأخبركم بليلة القدر، فنسيتها فيما بينى وبينكم»(٤)، فذكر الحديث.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ قابوس بن أبى ظبيان، وفيه كلام، وَقَدْ وثق.

٥٠٦٢ – وَعَنْ عبد اللَّه بن أنيس، أنه قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أخبرنى أى ليلة تبتغى فيها ليلة القدر؟ فَقَالَ: «لولا أن تترك النَّاس الصلاة إِلاَّ تلك الليلة لأخبرتك».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٨٦٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٠٧٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٣٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٦٢١).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٥٠٦٣ - وَعَنْ عبد اللَّه بن جحش، عَنْ أبيه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إن لي بادية أصلي فيها، فمرني بليلة أنزلها إِلَى المسجد فأصلي فِيهِ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «انزل ليلة ثلاث وعشرين»[١].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٠٦٤ - وَعَنْ عوف بن مالك، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ معتكفًا فِي العشر الأواخر من رمضان، فلما أن كَانَ ليلة ثلاث وعشرين، قَالَ: «من أحب أن يقوم معنا هذه الليلة فليقم»، فقام بنا حَتَّى انقضى ثلث الليل، ثُمَّ انصرف، فمشيت مَعَهُ حَتَّى أتى قبته، فقلنا: يَا رَسُول اللَّه، لَوْ قمت بنا هذه الليلة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «[بحسب امرىء] أن يقوم مَعَ الإمام حَتَّى ينصرف يحسب لَهُ قيام ليلة»[٢].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عثمان بن عطاء الخرساني، وثقه دحيم، وضعفه الأئمة.

٥٠٦٥ - وَعَنْ واثلة بن الأسقع، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ليلة القدر ليلة بلجة لا حارة وَلاَ باردة وَلاَ سحاب فيها، وَلاَ مطر وَلاَ ريح، وَلاَ يرمى فيها بنجم، ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها»[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ بشر بن عون عَنْ بكار بن تميم، وكلاهما ضعيف.

٤٥ - باب فِي قضاء الفائت من شهر رمضان

٥٠٦٦ - عَنْ أبي هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ، وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُ، وَمَنْ صَامَ تَطَوُّعًا وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لاَ يُتَقَبَّلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ»[٤].

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط باختصار، وَهُوَ حديث حسن.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢١٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٦٠، ٦١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٥٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٥٢)، والطبراني في الأوسط برقم (٣٢٨٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥١٨)، والألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٨٣٨٠).

٥٠٦٧ - وَعَنْ عمر، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا فاته شَيْء من رمضان قضاه فِي عشر ذي الحجة[١].

رواه الطبراني في الأوسط والصغير.

٥٠٦٨ - وَفِي رِوَايَةٍ الأوسط: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ لا يرى بأسًا بقضاء رمضان فِي عشر ذي الحجة. وفي إسناد الأول وَهَذَا أيضًا إبراهيم بن إسحاق الضبي، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٦٩ - وَعَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من مات وَعَلَيْهِ صيام فليصم عَنْهُ وليه إن شاء»[٢]. قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح، خلا قوله: «إن شاء».

رواه البزار، وإسناده حسن.

٤٦ - باب فِي فضل الصوم

وَقَدْ تقدم فضل شهر رمضان، وَفِيهِ بعض فضل الصوم.

٥٠٧٠ - عَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اغزوا تغنموا، وصوموا تصحوا، وسافروا تستغنوا»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٠٧١ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: سمِعْتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، إِلاَّ الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»[٤].

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح، خلا قوله: «كل العمل كفارة إلاَّ الصوم». **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٧٢ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلاَّ الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ، فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٧٦)، والصغير (٩/٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٢٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣١٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٤٣٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٤٢٥)،=

رواه أحمد، والبزار باختصار، والطبراني في الكبير، وزاد عَنْ النَّبِي ﷺ: «إذا كَانَ يوم صوم أحدكم، فلا يرفث، وَلاَ يجهل، فَإن جهل عَلَيْهِ جاهل فليقل: إِنِّي صائم». وَلَهُ أسانيد عِنْدَ الطبراني، وبعض طرق رجالها رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٧٣ - وَعَنْ أبي هريرة، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «في الجَنَّة باب يقال لَهُ: الريان، لا يدخله يَوْمَ القِيَامَةِ إلاَّ الصائمون»(١).

رواه **الطبراني في الأوسط**، وَفِيهِ عمر بن حبيب العدوي، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٠٧٤ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من عبد يصبح صائمًا إلاَّ فتحت لَهُ أبواب السماء، وسبحت لَهُ أعضاؤه، واستغفر لَهُ أهل سماء الدُّنيا إِلَى أن توارى بالحجاب، فَإن صلى ركعة أَوْ ركعتين تطوعًا، أضاءت لَهُ السموات نورًا، وَقُلْتَ أزواجه من الحور العين: اللَّهُمَّ اقبضه إلينا، فَقَدْ اشتقنا إِلَى رؤيته، فَإن هُوَ هلل أَوْ سبح أَوْ كبر، تلقته ملائكة يكتبونها إِلَى أن توارى بالحجاب»(٢).

رواه **الطبراني في الصغير**، وَفِيهِ جرير بن أيوب، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٥٠٧٥ - وَعَنْ أبي سعيد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، قَالَ: صام هَذَا من أجلي، وترك شهوة الطعام من أجلي، فالصوم لي وأنا أجزي به»(٣).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ عطية بن سعد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٠٧٦ - وَعَنْ أبي هريرة، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ»(٤).

=وفي كشف الأستار برقم (٩٦٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٣/٦٥)، وابن كثير في التفسير (٤٦٨/١)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٣٦٢٤).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٢/٢٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٠)، والطبراني في الكبير (١/١٢٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٤٢٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٠٢)، والطبراني في الكبير (٨/٢٥٨)، وأورده المصنف=

رواه **أحمد**. **قُلْتُ**: هُوَ فِي الصحيح، خلا قوله: «وحصن حصين من النار»، وإسناده حسن.

٥٠٧٧ – وَعَنْ جابر، عَنْ نَبى اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الصِّيَامُ جُنَّةٌ، يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، هُوَ لِى، وَأَنَا أَجْزِى بِهِ»(١).

رواه **أحمد**، وإسناده حسن.

٥٠٧٨ – وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصيام جنة، وَهُوَ حصن من حصون المؤمن، وكل عمل لصاحبه، والصيام لى وأنا أجزى به»(٢).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ أيوب بن مدرك، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٧٩ – وَعَنْ واثلة بن الأسقع، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصيام جنة، وَهُوَ حصن من حصون المؤمن، وكل عمل لصاحبه إِلاَّ الصيام، يقول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: الصوم لى وأنا أجزى به»(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ بشر بن عون، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٨٠ – وَعَنْ قتادة، عَنْ جرى بن كليب، عَنْ بشير بن الخصاصية، قَالَ: وحدثنا أصحابنا، عَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ قَالَ، يرويه عَنْ ربه تعالى، قَالَ: «الصوم جنة يجن بها عبدى من النَّار، والصوم لى وأنا أجزى بِهِ، يدع طعامه وشهوته من أجلى، وَالَّذِى نفسى بيده لخلوف فم الصائم أطيب يَوْمَ القِيَامَةِ عِنْدَ اللَّه من ريح المسك»(٤).

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح بنحو هَذَا، وحديث بشير أخرجته؛ لأن إسنادهما واحد.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وجرى بن كليب وثقه قتادة، وضعفه غيره.

=فى زوائد المسند برقم (١٤٢٧)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١٩٥/٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٨٠/١)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٨٣/٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٥٦٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤١/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٢٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٠٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٥٩/٢٢، ٦٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣٥).

٥٠٨١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَىْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفِّعْنِى فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفِّعْنِى فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ لَهُ»(١).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، ورجال الطبرانى رجال الصحيح.

٥٠٨٢ - وَعَنْ معاذ بن جبل، أن النَّبِىﷺ قَالَ: «سَأُنَبِّئُكَ بِأَبْوَابٍ مِنَ الْخَيْرِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَقِيَامُ الْعَبْدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ**﴾ » [السجدة: ١٦] الآيَةِ(٢).

رواه أحمد، وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ.

٥٠٨٣ - وَعَنْ أبى ذر، أنه قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا الصوم؟ قَالَ: «فَرْضٌ مُجْزِئٌ»(٣).

رواه أحمد فِى حديث طويل، ويأتى إن شاء اللَّه بتمامه، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٠٨٤ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِى أَنْ أَخْتَصِىَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ : «خِصَاءُ أُمَّتِى الصِّيَامُ وَالْقِيَامُ»(٤).

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٠٨٥ - وَعَنْ سلمة بن قيصر، أن رَسُول اللَّهﷺ قَالَ: «من صام يومًا ابتغاء وجه اللَّه، باعده اللَّه من جهنم كبعد غراب طار وَهُوَ فرخ حَتَّى مات هرمًا»(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٤/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٣)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٨٢/١)، والعجلونى فى كشف الخفا (١٤٢/٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٣٥٧٥)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (١٦١/٨)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح برقم (٣٩٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٨٤/٢، ٣٠٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٨/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٤/٥)، والطبرانى فى الكبير (٢٥٩/٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢٥٣/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٣/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٤٣٦)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٩٥/٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٣٥٣٩٨)، والألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (١٨٣٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١١٦)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٩١٧).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير والأوسط، إلاَّ أنه قَالَ: سلامة بن قيصر، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٥٠٨٦ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، بَعَّدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرَابٍ طَارَ، وَهُوَ فَرْخٌ حَتَّى مَاتَ هَرِمًا»(١).

رواه أحمد، والبزار، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٠٨٧ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: أنشأ رَسُول اللَّه ﷺ غزوةً فأتيته، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، ادع لى بالشهادة، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ»، قَالَ: فسلمنا وغنمنا، قَالَ: ثُمَّ أنشأ رَسُول اللَّه ﷺ غزوًا ثانيًا فأتيته، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، ادع لى بالشهادة، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ»، قَالَ: فسلمنا وغنمنا، قَالَ: ثُمَّ أنشأ رَسُول اللَّه ﷺ غزوا ثالثًا فأتيته، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، إنِّى أتيتك مرتين قبل مرتى هذه، فسألتك أن تدعو اللَّه لى بالشهادة، فقُلْتُ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُم وَغَنِّمْهُمْ»، فسلمنا وغنمنا، يَا رَسُول اللَّه، مرنى بعمل، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لاَ مِثْلَ لَهُ»، قَالَ: فما رُئِىَ أبو أمامة وَلاَ امرأته وَلاَ خادمه إلاَّ صيامًا. قَالَ: فَكَانَ إِذَا رؤى فِى دارهم دخان بالنهار، قيل: اعتراهم ضيف نزل بهم نازل، قَالَ: فلبثت بذلك مَا شاء اللَّه، ثُمَّ أتيته، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أمرتنا بالصيام، فأرجو أن يكون قَدْ بارك اللَّه لَنَا فِيهِ يَا رَسُول اللَّه، فمرنى بعمل آخر، قَالَ: «اعْلَمْ أَنَّكَ لن تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلاَّ رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»(٢).

قُلْتُ: روى النسائى طرفًا مِنْهُ يسيرًا فِى الصيام. رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٠٨٨ - وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لكل شَىْء زكاة، وزكاة الجسد الصوم»(٣).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥٢٦/٢)، والطبرانى فى الكبير (٦٤/٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٤٤)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٣٧)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح برقم (٢٠٧٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤١٥٥)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٨١/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٨/٥، ٢٤٩، ٢٥٥، ٢٥٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٥٥٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٩٧٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حماد بن الوليد، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٨٩ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: مَا آسى علىَّ شَىْء فاتنى إلاَّ الصوم والصلاة وتركى الفئة الباغية، إلاَّ أن أكون قاتلتها واستقالتى عليا البيعة.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، إلاَّ أنه قَالَ: مَا آسى علىَّ شَىْء فاتنى من الدُّنيا إلاَّ الصوم فِى الهواجر، وأن لا أكون فرجت بَيْنَ قدمى فِى الصلاة، يَعْنِى: طول الصلاة. وَفِيهِ سنان بن هارون، وثقه أبو حاتم، وابن عدى، وضعفه ابن معين.

٥٠٩٠ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الأعمال سبعة: عملان منجيان، وعملان بأمثالهما، وعمل بعشرة أمثاله، وعمل بسبعمائة ضعف، وعمل لا يعلم ثواب عامله إلاَّ اللَّه، فأما المنجيات: فمن لقى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يعبده لا يشرك بِهِ شَيْئًا وجبت لَهُ الجَنَّة، ومن لقى اللَّه يشرك بِهِ شَيْئًا وجبت لَهُ النَّار، ومن عمل سيئة جزى بها، ومن أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها جزى مثلها، ومن عمل حسنة جزى عشرًا، ومن أنفق ماله فِى سبيل اللَّه ضعفت لَهُ نفقة الدرهم بسبعمائة، والصيام لا يعلم ثواب عامله إلاَّ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن المتوكل، وَقَدْ ضعفه جمهور الأئمة، ووثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه فِى أخرى.

٥٠٩١ – وَعَنْ أنس بن مالك، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الصوم يذبل اللحم، ويبعد من حر السعير، إن لله مائدة عليها مَا لا عين رأت، وَلاَ أذن سمعت، وَلاَ خطر على قلب بشر، لا يقعد عليها إلاَّ الصائمون»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد المجيد بن كثير الحرانى، ولم أجد من ترجمه.

٥٠٩٢ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لو أن رجلاً صام يومًا تطوعًا، ثُمَّ أعطى ملء الأرض ذهبًا، لم يستوف ثوابه دون يوم الحساب»[٣].

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٤١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٦٧)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦١٠٤).

٥٠٩٣ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «قال تَبَارَكَ وَتَعَالى: الصيام لى وأنا أجزى به»، وبمحلوف رَسُول اللَّه ﷺ: «لخلوف فم الصائم أطيب عِنْدَ اللَّه من رائحة المسك، فأيما امرئ منكم أصبح صائمًا، فلا يرفث وَلاَ يجهـل، وإن إنسـان قاتلـه فليقـل: إِنِّى صائم، فَإن لهم يَوْمَ القِيَامَةِ حوضًا مَا يرده غير الصوام»[1].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار الحوض. **رواه البزار**، ورجاله موثقون.

٥٠٩٤ – وَعَنْ حذيفة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «من ختم لَهُ بصيام دَخَلَ الجنة»[2].

رواه البزار، وَهُوَ مطول عِنْدَ أحمد، وَقَدْ تقدم فِى تلقين الميت، ورجاله موثقون.

٥٠٩٥ – وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعـث أبـا موسـى سـرية فِـى البحـر، فبينما هم كذلك، إذْ رفعوا الشراع فِى ليلة مظلمة، إذَا هاتف يهتف من فوقهم: يَا أهـل السفينة، قفوا أخبركم بقضاء قضاه اللَّه على نفسه، فَقَالَ أبو موسـى: أخبرنـا إن كنـت مخبرًا، قَالَ: إن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى قضى علـى نفسـه أنـه مـن أعطـش نفسـه لَـهُ فِـى يـوم صائف، سقاه اللَّه يوم العطش[3].

رواه البزار، ورجاله موثقون.

٥٠٩٦ – وَعَنْ قيس بن يزيد الجهنى، قَالَ: قَـالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: مـن صـام يومًـا تطوعًا، غرست لَهُ شجرة فِى الجَنَّـة، ثمرهـا أصغـر مـن الرمـان، وأضخـم مـن التفـاح، وعذوبتـه كعذوبـة الشـهد، وحلاوتـه كحـلاوة العسـل، يطعـم اللَّـه مِنْـهُ الصـائم يَـوْمَ القِيَامَةِ»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن يزيد الأهوازى، قَالَ الذهبى: لا يعرف.

٥٠٩٧ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: دَخَلَ أبو بكر على رَسُـول اللَّـه ﷺ، قَـالَ: كَيْـفَ أصبحت يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «صالحًا بِخَيْر من رجل لم يصبح صائمًا ولم يعـد مريضًـا، ولم يُشَيِّع جنازة»[5].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٩٦٥).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٣٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٣٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٦٥، ٣٦٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٣١).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عمر بن أبي سلمة، وثقه ابن حبان وجماعة، وضعفه آخرون، وَقَدْ تقدم حديث ابن عباس فِي عيادة المريض.

٤٧ - باب فيمن صام رمضان وستة أيام من شوال

٥٠٩٨ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه الأنصاري، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا»[١].

رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عمرو بن جابر، وَهُوَ ضعيف.

٥٠٩٩ - وَعَنْ أبي هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من صام رمضان وأتبعه بست من شوال، فكأنما صام الدهر كله»[٢].

رواه البزار، وَلَهُ طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

٥١٠٠ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة، فكأنما صام السنة كلها»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥١٠١ - وَعَنْ ابن عباس، وجابر، أن النَّبِي ﷺ قَالَ: «من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال، صام السنة كلها»[٤].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن سعيد المازني، وَهُوَ متروك.

٥١٠٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[٥].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ مسلمة بن علي الخشني، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢٤)، والطبراني في الكبير (٤/١٦١)، والأوسط برقم (٣١٩٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥١٩)، وفي كشف الأستار برقم (١٠٦٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٩٢)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٤٢١٦)، والشجري في الأمالي (٢/٢١، ٤٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٦٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٦٠٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٤٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٦٢٠).

٥١٠٣ - وَعَنْ أبى أيوب الأنصارى، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال، فذلك صيام الدهر»، قَالَ: قُلْتُ: لكل يوم عشر؟ قَالَ: «نعم».

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح، خلا قوله: لكل يوم عشر؟ قَالَ: «نعم». **رواه الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٠٤ - وَعَنْ غنام، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام ستًا بعد يوم الفطر، فكأنما صام الدهر والسنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وعبد الرحمن بن غنام لم أعرفه.

٤٨ - باب فِى صيام عاشوراء

٥١٠٥ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: مَرَّ النَّبِىُّ ﷺ بِأُنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا مِنَ الصَّوْمِ؟»، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِى نَجَّى اللَّهُ مُوسَى، وَبَنِى إِسْرَائِيلَ مِنَ الْغَرَقِ، وَغَرَّقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ، وَهَذَا يَوْمُ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِىِّ، فَصَامَهُ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّوْمِ[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ حبيب بن عبد اللَّه الأزدى، ولم يرو عَنْهُ غير ابنه.

٥١٠٦ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ صائمًا يوم عاشوراء، فَقَالَ لأصحابه: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ غَدَاءِ أَهْلِهِ، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»[٢].

رواه أحمد، وَفِيهِ أيضًا حبيب، ولم يرو عَنْهُ غير ابنه.

٥١٠٧ - وَعَنْ على، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَيَأْمُرُ بِهِ[٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٥٩)، والطبرانى فى الكبير (١٢/٤٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٨)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤/٢٨٨)، والشجرى فى الأمالى (٢/٨٤)، والزيعلى فى نصب الراية (٢/٤٥٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٣٤٤)، وابن كثير فى التفسير (٤/٥٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٧)، وفى كشف الأستار (١٠٤٤).

رواه عبد الله بن أحمد، والبزار، وَفِيهِ جابر الجعفى، وثقه شعبة والثورى، وَفِيهِ كلام كثير.

٥١٠٨ - وَعَنْ ثوير بن أبى فاختة، قَالَ: سمِعْتُ عبد الله بن الزبير وَهُوَ على المنبر يقول: هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَصُومُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ(١).

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الكبير، وثوير ضعيف.

٥١٠٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ، أَوْ قَالَ: فَرْسَخَيْنِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لاَ يَأْكُلَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ(٢).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جابر الجعفى، وثقه شعبة، والثورى، وَفِيهِ كلام كثير.

٥١١٠ - وَعَنْ بعجة بن عبد الله بن بدر، أن أباه أخبره أن رَسُول الله ﷺ قَالَ لهم يومًا: «هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، فَصُومُوه»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّى تَرَكْتُ قَوْمِى مِنْهُمْ صَائِمٌ، وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ: «اذْهَبْ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»(٣).

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير والأوسط، والبزار، وإسناده حسن.

٥١١١ - وَعَنْ هند بن أسماء الأسلمى، قَالَ: بعثنى رَسُول الله ﷺ إِلَى قومى من أسلم، فَقَالَ: «مُرْ قَوْمَكَ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِى أَوَّلِ يَوْمِهِ، فَلْيُتِمْ آخِرَهُ»(٤).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٥، ٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٥)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٥٠)، وابن عدى فى الكامل برقم (٥٣٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (٧/٢٠٣، ٢١٠).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦٨١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣١)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٤٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٥٩٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٨٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٢)، والحاكم فى المستدرك (٣/٥٢٩، ٥٣٠)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (١/٣٤٩)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٥/٣٣٣).

رواه أحمد، والطبراني فى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٥١١٢ – وَعَنْ يحيى بن هند بن حارثة، وَكَانَ هند من أصحاب الحديبية، وأخوه الَّذِى بعثه رَسُول اللَّه ﷺ يأمر قومه بصيام عاشوراء، وَهُوَ أسماء بن حارثة، فحدثنى يحيى بن هند، عَنْ أسماء بن حارثة، أن رَسُول اللَّه ﷺ بعثه، فَقَالَ: «مُرْ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: «فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»(١).

رواه أحمد هكذا شبه المرسل، ورواه ابنه عَنْ يحيى بن هند بن حارثة، عَنْ أبيه، ورجاله ثقات.

٥١١٣ – وَعَنْ أسماء بن حارثة، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ يوم عاشوراء، فَقَالَ: «ائت قومك، فمرهم أن يصوموا هَذَا اليوم»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، مَا أرانى آتيهم حَتَّى يطعموا، قَالَ: «فمر من طعم منهم فليصم بقية يومه»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥١١٤ – وَعَنْ جابر، أنه قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَوْمِ عَاشُورَاءَ أَنْ نَصُومَهُ، وَقَالَ: «هُوَ يَوْمٌ كَانَتِ الْيَهُودُ تَصُومُهُ»(٣).

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَهُوَ حسن الحديث، وَفِيهِ كلام.

٥١١٥ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عاشوراء عيد نَبِى كَانَ قبلكم، فصوموه أنتم»(٤).

رواه البزار، وَفِيهِ إبراهيم الهجرى، وثقه ابن عدى، وضعفه الأئمة.

٥١١٦ – وَعَنْ مجزأة بن زاهر، عَنْ أبيه، قَالَ: سمِعْتُ منادى رَسُول اللَّه ﷺ يوم عاشوراء وَهُوَ يقول: «من كَانَ صائمًا اليوم فليتم صومه، ومن لم يكن صائمًا فليتم مَا بقى أَوْ ليصم»(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٨٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤٦١٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٦٩)، والأوسط برقم (٢٥٦٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٤٠، ٣٤٨)، والطبرانى فى الأوسط برقم (٢٦١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٤٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٣١٢)، والأوسط برقم (٥٨٩)، وأورده المصنف فى=

رواه البزار، **والطبراني في الكبير والأوسط**، إلاّ أنه قَالَ: إن النَّبي ﷺ أمر، ورجال البزار ثقات.

٥١١٧ - وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمر بصوم عاشوراء، وَكَانَ لا يصومه[1].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ أبو هارون العبدي، وَهُوَ ضعيف.

٥١١٨ - وَعَنْ عليلة، عَنْ أمها، قَالَتْ لأمة اللَّه بنت رزينة: يَا أمة اللَّه، حدثتك أمك أنها سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يذكر صوم عاشوراء؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَكَانَ يعظمه حَتَّى يدعو برضعائه ورضعاء ابنته فاطمة، فيتفل فِي أفواهن، ويقول للأمهات: «لا ترضعوهن إِلَى الليل»[2].

رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، ولفظه: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يعظمه، حَتَّى إن كَانَ ليدعو بصبيانه وصبيان فاطمة المراضع ذَلِكَ اليوم، فيتفل فِي أفواههم ويقول لأمهاتهم: «لا ترضعوهم إِلَى الليل»، وَكَانَ ريقه يجزئهم. وعليلة ومن فوقها لم أجد من ترجمهن، وسمى الطبراني، فَقَالَ: عليلة بنت الكميت، عَنْ أمها أمينة.

٥١١٩ - وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أن النَّبي ﷺ ذكر يوم عاشوراء فعظم مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لمن حوله: «من كَانَ لم يطعم منكم فليصم يومه هَذَا، ومن كَانَ قَدْ طعم منكم فليصم بقية يومه»[3].

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٥١٢٠ - وَعَنْ أبي موسى، أنه قَالَ يوم عاشوراء: صوموا هَذَا اليوم، فَإِن النَّبي ﷺ أمرنا بصومه[4].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ مزيدة بن جابر، وَهُوَ ضعيف.

=كشف الأستار برقم (١٠٤٧).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١٢٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٤)، والأوسط برقم (٢٥٦٦)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٧١٢٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٢٢٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٦١٩).

٥١٢١ – وَعَنْ خباب، أن النَّبى ﷺ قَالَ يوم عاشوراء: «أيها النَّاس، من كَانَ منكم أكل فلا يأكل بقية يومه، ومن نوى منكم الصوم فليصمه»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أيوب بن جابر، وثقه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين وغيره.

٥١٢٢ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ لم يكن يتوخى فضل صوم يوم على يوم بعد رمضان إِلاَّ عاشوراء[٢]. قُلْتُ: لابن عباس حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن بكر العلاف، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥١٢٣ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ النَّبى ﷺ «ليس ليوم فضل على يوم فِى الصيام إِلاَّ شهر رمضان ويوم عاشوراء».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥١٢٤ – وَعَنْ سعيد بن المسيب، أنه سمع معاوية على المنبر يوم عاشوراء يقول: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يأمر بصوم هَذَا اليوم[٣]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن هشام الحلبى، وتكلم فِى روايته عَنْ ابن المبارك، وَهَذَا الحديث لَيْسَ منها.

٥١٢٥ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ الفجر يوم عاشوراء، فلما انصرف قَالَ: «من كَانَ منكم أصبح صائمًا فليتم صومه، ومن لم يصبح صائمًا فلا يأكل شَيْئًا، فَإِن هَذَا اليوم يوم عاشوراء».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حكيم بن جبير، قَالَ أبو زرعة: محله الصدق إن شاء اللَّه، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ نسب إِلَى الكذب.

٥١٢٦ – وَعَنْ عبادة بن الصامت، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ أسماء بن عبد اللَّه يوم عاشوراء، فَقَالَ: «ائت قومك، فمن أدركت منهم لم يأكل فليصم، ومن طعم فليصم».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٦٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧١٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٩٣).

رواه **الطبراني في الكبير**، وإسحاق لم يدرك عبادة.

٥١٢٧ - وَعَنْ معبد القرشي، قَالَ: أتى النَّبي ﷺ بقديد، فأتاه رجل، فَقَالَ لَهُ النَّبي ﷺ: «أطعمت اليوم شَيْئًا؟»، ليوم عاشوراء، قَالَ: لا، إلاَّ أني شربت ماء، قَالَ: «فلا تطعم شَيْئًا حَتَّى تغرب الشمس، وأمر من وراءك أن يصوموا هَذَا اليوم»[١].

رواه **الطبراني في الكبير**، ورجاله ثقات.

٥١٢٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن أبي سعد، قَالَ: دخلنا على عائذ بن عمرو فِي يوم عاشوراء، فَقَالَ: احلب لهم يَا غلام، فقام الغلام إِلَى النعجة فحلبها فجاءهم، فَقَالَ الَّذِي عَنْ يمينه: اشرب، فَقَالَ: إنِّي صائم، فَقَالَ: قبل اللَّه منا ومنك، ثُمَّ قَالَ للثاني، فَقَالَ: إنِّي صائم، فَقَالَ مثل ذَلِكَ، فَقَالَ للثالث، فَقَالَ مثل ذَلِكَ، فَقَالَ: أكلكم صائم؟ يوشك أن تتخذوا هَذَا اليوم بمنزلة رمضان، إنما كنا نصوم هَذَا اليوم قبل أن يفرض علينا رمضان، فلما افترض علينا رمضان نسخ صوم رمضان صوم هَذَا اليوم، وَهَذَا اليوم تطوع، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر، فلما سمع القوم ذَلِكَ أفطروا جميعًا[٢].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ حشرج بن عبد اللَّه، ولم أجد من ترجمه.

٥١٢٩ - وَعَنْ زيد بن ثابت، قَالَ: لَيْسَ يوم عاشوراء باليوم الَّذِي يقوله النَّاس، إنما كَانَ يوم تستر فِيهِ الكعبة، وتقلس فِيهِ الحبشة عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ، وَكَانَ يدور فِي السنة، وَكَانَ النَّاس يأتون فلانًا اليهودي فيسألونه، فلما مات اليهودي أتوا زيد بن ثابت فسألوه[٣].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَلاَ أدري مَا معناه، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبي الزناد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥١٣٠ - وَعَنْ عمار، قَالَ: أمرنا بصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان لم نؤمر.

رواه **الطبراني في الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٣١ - وَعَنْ قيس بن عبد، قَالَ: اختلفت إِلَى ابن مسعود سنة، فما رأيته مصليًا

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٢/٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٨، ٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٨٧٦).

الضحى، وما رأيته صائمًا يومًا تطوعًا إلاَّ يوم عاشوراء[(١)].

رواه **الطبراني في الكبير**، وقيس بن عبد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يرو عَنْهُ غير الشعبي ابن أخيه.

٥١٣٢ - وَعَنْ عبد العزيز بن سعيد، عَنْ أبيه، قَالَ عثمان بن مطر، وكَانَت لَهُ صحبة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رجب شهر عظيم يضاعف اللَّه فِيهِ الحسنات، فمن صام يومًا من رجب فكأنما صام سنة، ومن صام مِنْهُ سبعة أيام، غلقت عَنْهُ سبعة أبواب جهنم، ومن صام مِنْهُ ثمانية أيام، فتحت لَهُ ثمانية أبواب الجَنَّة، ومن صام مِنْهُ عشرة أيام، لم يسأل اللَّه شَيْئًا إلاَّ أعطاه، ومن صام مِنْهُ خمسة عشر يومًا، نادى مناد فِي السماء: قَدْ غفر لك مَا مضى، فاستأنف العمل، ومن زاد زاده اللَّه، وفي رجب حمل اللَّه نوحًا فِي السفينة، فصام رجب، وأمر من مَعَهُ أن يصوموا، فجرت بهم السفينة سبعة أشهر، آخر ذَلِكَ يوم عاشوراء، أهبط على الجودي، فصام نوح ومن مَعَهُ والوحش شكرًا لله عَزَّ وَجَلَّ، وفي يوم عاشوراء فلق اللَّه البحر لبني إسرائيل، وفي يوم عاشوراء تاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ على آدم ﷺ وعلى مدينة يونس، وَفِيهِ ولد إبراهيم ﷺ»[(٢)].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ عبد الغفور، وَهُوَ متروك.

٥١٣٣ - وَعَنْ أنس، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «فلق البحر لبني إسرائيل يوم عاشوراء»[(٣)].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ يزيد الرقاشي، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٤٩ - باب الصوم قبل يوم عاشوراء وبعده

٥١٣٤ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ»[(٤)].

رواه **أحمد**، **والبزار**، وَفِيهِ محمد بن أبي ليلى، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٨٧٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٥٣٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٨٠).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٣٧)، وفي كشف الأستار برقم (١٠٥٢).

٥١٣٥ - وَعَنْ عائشة، أن النَّبى ﷺ أمر بصيام عاشوراء يوم العاشر[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠ - باب التوسعة على العيال يوم عاشوراء

٥١٣٦ - عَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من وسع على أهله فِى يوم عاشوراء، وسع اللَّه عَلَيْهِ سنته كلها»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن إسماعيل الجعفرى، قَالَ أبو حاتم: منكر الحديث.

٥١٣٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من وسع على عياله يوم عاشوراء، لم يزل فِى سعة سائر سنته»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الهيصم بن الشداخ، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٥١ - باب صيام يوم عرفة

٥١٣٨ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: نهى رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ صيام يوم عرفة لعرفات[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥١٣٩ - وَعَنْ الفضل بن العباس، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ شرب من شراب يوم عرفة[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى بنحوه.

٥١٤٠ - وَعَنْ عطاء الخرسانى، أن عبد الرحمن بن أبى بكر دَخَلَ على عائشة يوم عرفة وهى صائمة والماء يرش عليها، فَقَالَ لها عبد الرحمن: افطرى، فَقَالَتْ: أفطر وَقَدْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن صوم يوم عرفة يكفر العام الَّذِى قبله»[٦].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٥١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٣٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٠٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣٢٥).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٧٥/١٩).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٨/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٨)،

رواه أحمد، وعطاء لم يسمع من عائشة، بل قَالَ ابن معين: لا أعلمه لقى أحدًا من أصحاب النّبى ﷺ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥١٤١ – وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يوم عرفة، غفر لَهُ سنتين متتابعتين»(١).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٥١٤٢ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يوم عرفة، غفر لَهُ سنة أمامه وسنة خلفه، ومن صام عاشوراء غفر لَهُ سنة»(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ متروك، والطبرانى فِى الأوسط باختصار يوم عاشوراء، وإسناد الطبرانى حسن.

٥١٤٣ – وَعَنْ مسروق، أنه دَخلَ على عائشة يوم عرفة، فَقَالَ: اسقونى، فَقَالَتْ عائشة: يَا غلام اسقه عسلاً، ثُمَّ قَالَتْ: وما أَنْت يَا مسروق بصائم؟ قَالَ: لا، إِنِّى أخاف أن يكون يوم الأضحى، فَقَالَتْ عائشة: لَيْسَ ذاك، إنما عرفة يوم يعرف الإمام، ويوم النحر يوم ينحر الإمام، أَوْ مَا سمعت يَا مسروق أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يعدلَهُ بألف يوم(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفى إسناده دلهم بن صالح، ضعفه ابن معين، وابن حبان.

٥١٤٤ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يوم عرفة كَانَ لَهُ كفارة سنتين، ومن صام يومًا من المحرم، فله بكل يوم ثلاثون يومًا»(٤).

رواه الطبرانى فى الصغير، وَفِيهِ الهيثم بن حبيب، عَنْ سلام الطويل، وسلام ضعيف، وأما الهيثم بن حبيب، فلم أر من تكلم فِيهِ غير الذهبى، اتهمه بخبر رواه، وَقَدْ وثقه ابن حبان.

والمنذرى فى الترغيب والترهيب (١١٣/٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٢١١٤).

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٩٢٣)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٧٥١٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٠٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٧١/٢).

٥١٤٥ – وَعَنْ سعيد بن جبير، قَالَ: سأل رجل عبد اللّه بن عمر عَنْ صوم يوم عرفة، فَقَالَ: كنا ونحن مَعَ رَسُول اللّه ﷺ يعدله بصوم سنتين[١]. قُلْتُ: لَهُ عِنْدَ النسائى: يعدله بصوم سنة.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَهُوَ حديث حسن.

٥١٤٦ – وَعَنْ زيد بن أرقم، عَنْ رَسُول اللّه ﷺ أنه سُئل عَنْ صيام يوم عرفة، قَالَ: يكفر السنة التِى أَنْت فيها والسنة التِى بعدها[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ رشدين بن سعد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٢ – باب فِى صيام شوال وغيره

٥١٤٧ – عَنْ عكرمة بن خالد، قَالَ: حدثنى أبى أنه سمع من فِى رَسُول اللّه ﷺ: «من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس دَخَلَ الجنة»[٣].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ من لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٥٣ – باب الصيام فِى شهر اللّه المحرم والأشهر الحرم

٥١٤٨ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «من صام يوم عرفة، كَانَ لَهُ كفارة سنتين، ومن صام يوم من المحرم، فله بكل يوم ثلاثون يومًا»[٤].

رواه **الطبرانى فى الصغير**، وَفِيهِ الهيثم بن حبيب، ضعفه الذهبى.

٥١٤٩ – وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «من صام يومًا من المحرم، فله بكل يوم ثلاثون حسنة»[٥].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ الهيثم بن حبيب أيضًا.

٥١٥٠ – وَعَنْ جندب بن سفيان، قَالَ: كَانَ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «إن أفضل الصلاة بعد المفروضة الصلاة فِى جوف الليل، وأفضل الصيام بعد رمضان شهر اللّه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٠٨٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٦/٣، ٧٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٢٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤١٦٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٧١/٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٨١).

الَّذِى تدعونه المحرم»[١].

قُلْتُ: عزاه فِى الأطراف إِلَى النسائى، ولم أجده فِى نسختى، وكأنه فِى الكبرى. رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٥١ - وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام ثلاثة أيام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت، كتب لَهُ عبادة ستين سنة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، عَنْ يعقوب بن موسى المدنى، عَنْ مسلمة، ويعقوب مجهول، ومسلمة هُوَ ابن راشد الحمانى، قَالَ فِيهِ أبو حاتم: مضطرب الحديث، وَقَالَ الأزدى فِى الضعفاء: لا يحتج بِهِ، وأورد لَهُ هَذَا الحديث، وأبوه راشد بن نجيح أبو محمد الحمانى، أخرج لَهُ ابن ماجة، وَقَالَ أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان فِى الثقات، وَقَالَ: ربما أخطأ، وَقَالَ ابن الجوزى: إنه مجهول، وليس كما قَالَ، فَقَدْ روى عَنْهُ حماد بن زيد، وابن المبارك، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وآخرون.

٥٤ - باب فِى صيام رجب

٥١٥٢ - عَنْ خرشة بن الحر، قَالَ: رأيت عمر بن الخطاب يضرب أكف الرجال فِى صوم رجب حَتَّى يضعونها فِى الطعام، ويقول: رجب وما رجب، إنما رجب شهر كَانَ يعظمه أهل الجاهلية، فلما جَاءَ الإسلام ترك[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحسن بن جبلة، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات.

٥١٥٣ - وَعَنْ عبد العزيز بن سعيد، عَنْ أبيه، قَالَ عثمان: وكَانَت لَهُ صحبة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رجب شهر عظيم يضاعف اللَّه فِيهِ الحسنات، من صام يومًا من رجب، فكأنما صام سنة، ومن صام مِنْهُ سبعة أيام، غلقت عَنْهُ سبعة أبواب جهنم، ومن صام مِنْهُ ثمانية أيام، فتحت لَهُ ثمانية أبواب الجَنَّة، ومن صام عشرة أيام لم يسأل اللَّه شَيْئًا إِلاَّ أعطاه، ومن صام مِنْهُ خمسة عشر يومًا، نادى مناد فِى السماء: قَدْ غفر لك مَا مضى، فاستأنف العمل، ومن زاد زاده اللَّه، وفى رجب حمل اللَّه نوحًا فِى السفينة،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٦٩٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٧٨٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٦٣٤).

فصام رجب، وأمر من مَعَهُ أن يصوموا»[١].

قُلْتُ: فذكر الحديث، وَقَدْ تقدم بتمامه، والكلام عَلَيْهِ فِي صيام عاشوراء.

٥١٥٤ – وَعَنْ أبي هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ لم يتم صوم شهر بعد رمضان إِلاَّ رجب وشعبان[٢].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ يوسف بن عطية الصفار، وَهُوَ ضعيف.

٥٥ – باب الصيام فِي شعبان

٥١٥٥ – عَنْ أنس بن سيرين، قَالَ: أتينا أنس بن مالك فِي يوم خميس، فدعا بمائدته، فدعاهم إِلَى الغداء، فتغدى بعض القوم وأمسك بعض، فَقَالَ لهم أنس: لعلكم أثنايون، لعلكم خميسون، كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصوم وَلاَ يفطر حَتَّى نقول: مَا فِي نفس رَسُول اللَّه ﷺ أن يفطر العام، ثُمَّ يفطر حَتَّى نقول: مَا فِي نفسه أن يصوم العام، وَكَانَ أحب الصوم إليه فِي شعبان[٣].

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ. رواه أحمد والطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ عثمان بن رشيد الثقفى، وَهُوَ ضعيف.

٥١٥٦ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبِي ﷺ كَانَ يصوم شعبان كله، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أحب الشهور إليك أن تصومه شعبان؟ قَالَ: «إن اللَّه يكتب على كل نفس منية تلك السنة، فأحب أن يأتينى أجلى وأنا صائم»[٤]. قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ.

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ مسلم بن خالد الزنجى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥١٥٧ – وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصوم حَتَّى نقول: لا يفطر، ويفطر حَتَّى نقول: لا يصوم، وَكَانَ أكثر صومه فِي شعبان[٥].

رواه الطبراني فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ متروك.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٩٤٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٣٠)، والطبراني فى الأوسط برقم (٤٧٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١١٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٨٩٠).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٥٨٠٥)، والأوسط برقم (١٧٧١).

٥١٥٨ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يصل شعبان برمضان(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يوسف بن عطية، وَهُوَ ضعيف.

٥١٥٩ - وَعَنْ أبى أمامة، أن النَّبى ﷺ كَانَ يصل شعبان برمضان(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥١٦٠ - وَعَنْ أبى ثعلبة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصوم شعبان ورمضان يصلهما(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الأحوص بن حكيم، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥١٦١ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فربما أخر ذَلِكَ حَتَّى يجتمع عَلَيْهِ صوم السنة، وربما أخره حَتَّى يصوم شعبان(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٦ - باب فِى صيام الدهر

٥١٦٢ - عَنْ أبى مالك الأشعرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ فِى الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ»(٥).

رواه أحمد، ورجاله ثقات، ولهَذَا الحديث طرق تذكر فِى مواضعها إن شاء اللَّه.

٥١٦٣ - وَعَنْ أبى موسى، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا، وَقَبَضَ كَفَّهُ»(٦).

رواه أحمد، والبزار، إِلاَّ أنه قَالَ: «وعقد تسعين»، والطبرانى فِى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١٣٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٧٥٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٢٢٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٠٩٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٤٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٣٩)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١٨٢، ٥/٨١)، والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (٨/٢٠٣).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٤١٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٤٠)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٤٠)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٣/٧٨).

٥١٦٤ – وَعَنْ أبى قيس مولى عمرو، أن عمرًا كَانَ يسرد الصوم.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٦٥ – وَعَنْ مجاهد، قَالَ: دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب الرسول ﷺ، قَالَ: ذكر عِنْدَ النَّبِى ﷺ مولاة لبنى عبد المطلب، فَقَالَ: إنها تقوم الليل، وتصوم النهار، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لَكِنِّى أَنَا أَنَامُ وَأُصَلِّى، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَمَنِ اقْتَدَى بِى فَهُوَ مِنِّى، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِى فَلَيْسَ مِنِّى، إنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثُمَّ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى بِدْعَةٍ، فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ، فَقَدِ اهْتَدَى»[(١)].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، وَقَدْ تقدمت أحاديث بنحو هَذَا.

٥١٦٦ – وَعَنْ أسماء بنت يزيد، قَالَتْ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ بشراب، فدار على القوم، وفيهم رجل صائم، فلما بلغه قَالَ لَهُ: «اشرب»، فقيل: يَا رَسُول اللَّه، إنه لَيْسَ يفطر، يصوم الدهر، قَالَ: «لا صام من صام الأبد»[(٢)].

رواه **أحمد**، و**الطبرانى فى الكبير**، وَقَالَ: «لا صام وَلاَ أفطر من صام الأبد»، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥١٦٧ – وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا صام من صام الأبد».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبيدة بن معتب، وَهُوَ متروك.

٥١٦٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن سفيان، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا صام من صام الأبد».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥١٦٩ – وَعَنْ عمرو بن سلمة، قَالَ: سُئل ابن مسعود عَنْ صوم الدهر، فكرهه[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٠٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٤١)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (٥١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٥٥)، والطبرانى فى الكبير برقم (١٢/١٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٤٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٩٨٣).

٥٧ - باب أفضل الصوم

٥١٧٠ - عَنْ صدقة الدمشقى، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى ابن عباس يسأله عَنْ الصوم، فَقَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ، صِيَامَ أَخِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلام، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»[١].

رواه **أحمد**، وصدقة ضعيف، وإن كَانَ فِيهِ بعض توثيق، ولم يدرك ابن عباس.

٥٨ - باب فيمن صام يومًا فِى سبيل اللَّه

٥١٧١ - عَنْ معاذ بن أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يومًا فِى سبيل اللَّه فِي غير رمضان بعد من النَّار مائة عام سير المضمر الجواد»[٢].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ زبان بن فائد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥١٧٢ - وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يومًا فِى سبيل اللَّه، جعل اللَّه بينه وبين النَّار خندقًا كما بَيْنَ السماء والأرض»[٣].

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وإسناده حسن.

٥١٧٣ - وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صيام المرء فِى سبيل اللَّه يبعده من جهنم مسيرة سبعين عامًا».

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ مسلمة بن على، وَهُوَ ضعيف.

٥١٧٤ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من صام يومًا فِى سبيل اللَّه، جعل اللَّه بينه وبين النَّار خندقًا كما بَيْنَ السماء والأرض». وَفِى رِوَايَةٍ: «سبعين خريفًا»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفى إسناد السبعين بقية، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وفى إسناد الأول عيسى بن سليمان الجرجانى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٤٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٢٤١٥٩)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٤١٨/٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٤٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٧٢)، والصغير (١٦١/١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٢٤).

٥١٧٥ - وَعَنْ عمرو بن عبسة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام يومًا فِي سبيل اللَّه، بعدت مِنْهُ النَّار مسيرة مائة عام».

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

٥١٧٦ - وَعَنْ أبى أمامة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «من صام يومًا فِـى سـبيل اللَّـه، بعـد اللَّه وجهه عَنْ النَّار مسيرة مائة عام، ركض الفرس الجواد المضمر»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مطرح، وَهُوَ ضعيف.

٥١٧٧ - وَعَنْ عتبة بن عبد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صـام يومًـا فِـى سـبيل اللَّه، باعد اللَّه مِنْهُ جهنم كما بَيْنَ السموات والأرضين السبع، ومن صـام يومًـا تطوعًـا، باعد اللَّه مِنْهُ جهنم مسيرة مَا بَيْنَ السماء»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الواقدى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥١٧٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن سفيان الأزدى، وَكَانَ من أصحاب النَّبى ﷺ، قَالَ: «ما من رجل يصوم يومًا فِي سبيل اللَّه، إلاَّ باعده اللَّه من النَّار مقدار مائة عام»، قَالَ حبيـب لأبى بشر: مائتى عام، قَالَ أبو بشر لعثامة بن قيس: لقَدْ ظننت ذَلِكَ، فقَالَ عبد اللَّه بـن سفيان: إنما أحدثكم بما سمعت، لَيْسَ أحدثكم بما تحدثونى(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه، وأبو بشر لا أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٥١٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفضل الغزاة فِـى سـبيل اللَّـه خـادمهم، ثُـمَّ الَّـذِى يـأتيهم بالأخبـار، وأخصهـم عِنْـدَ اللَّـه منزلـة الصـائم»(٤). فذكـر الحديث، ويأتى بتمامه فِي الجهاد إن شاء اللَّه.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عنبسة بن مهران الحداد، وَهُوَ ضعيف.

٥٩ - باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر

٥١٨٠ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، رَضِى اللَّه عَنْهما، قَالَ: سـمِعْتُ رَسُـول اللَّـه ﷺ يقول: «صام نوح، عَلَيْهِ السَّلام، الدهـر إلاَّ يـوم الفطـر والأضحـى، وصـام داود، عَلَيْـهِ

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٨٠٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١٩/١٧، ١٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٥٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٩١).

السَّلام، نصف الدهر، وصام إبراهيم ثلاثة أيام من كل شهر، صام الدهر، وأفطر الدهر».

قُلْتُ: صيام نوح رواه ابن ماجة، وصيام داود فِي الصحيح. رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ أبو قنان، ولم أعرفه.

٥١٨١ - وَعَنْ ابن الحوتكية، قَالَ: أُتِىَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بطَعَام، فَدَعَا إِلَيْهِ رَجُلاً، فَقَالَ: إِنِّى صَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: وَأَىُّ الصِّيَام تَصُومُ؟ لَوْلاَ كَرَاهِيَةُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ لَحَدَّثْتُكُمْ بحَدِيثِ النَّبِىِّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ الأَعْرَابِىُّ بالأَرْنَبِ، وَلَكِنْ أَرْسِلُوا إِلَى عَمَّار، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ، قَالَ: أَشَاهِدٌ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَاءَهُ الأَعْرَابِىُّ بالأَرْنَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنِّى رَأَيْتُ بهَا دَمًا، فَقَالَ: «كُلُوهَا»، قَالَ: إِنِّى صَائِمٌ، قَالَ: «وَأَىُّ الصِّيَامِ تَصُومُ؟»، قَالَ: أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا، فَصُمِ الثَّلاَثَ عَشْرَةَ، وَالأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَالْخَمْسَ عَشْرَةَ»[١].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عبد اللَّه المسعودى، وَقَدْ اختلط.

٥١٨٢ - وَعَنْ موسى بن طلحة، قَالَ: قَالَ عمر لأبى ذر، وعمار، وأبى الدرداء: أتذكرون يوم كنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ بمكان كذا وكذا، فأتاه أعرابى بأرنب بها دم، فأمرنا فأكلنا ولم يأكل؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ: ادنه فاطعم، قَالَ: إِنِّى صائم أصوم ثلاثة أيام من الشهر، أوله وأخره كما تيسر على، قَالَ عمر: هَلْ تدرون مَا الَّذِى أمره النَّبى ﷺ؟ قالوا: أمره أن يصوم ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، فَقَالَ عمر: هكذا قَالَ النَّبى ﷺ.

قُلْتُ: حديث أبى ذر وحده رواه الترمذى باختصار. رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ حكيم بن جبير، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَالَ أبو زرعة: محله الصدق إن شاء اللَّه.

٥١٨٣ - وَعَنْ موسى بن طلحة، أنه دفع إِلَى عمر بن الخطاب وَهُوَ يغدق النَّاس، فمر بِهِ رجل، أَوْ سلم عَلَيْهِ رجل، فَقَالَ لَهُ عمر: هلم، فَقَالَ: إِنِّى صائم، قَالَ: وأى الشهر تصوم؟ قَالَ: من كل شهر أوله وأوسطه، قَالَ عمر: ادعوا إِلَىَّ عبد اللَّه بن

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١/١)، والطبرانى فى الكبير (٣٠٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٥٦٤١، ٣٤١٤)، وابن كثير فى التفسير (٢٨/٣).

مسعود، وأبى بن كعب، فسمى رجالاً من أصحاب النَّبِى ﷺ فجاؤوا، فَقَالَ: هَلْ تحفظون يوم جَاءَ الرجل إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ بالأرنب فِى وادى كذا وكذا؟ قالوا: نَعَمْ، فذكر نحوه[١].

قُلْتُ: حديث أُبى بن كعب رواه النسائى. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سهل ابن عمار النيسابورى، وَهُوَ ضعيف.

٥١٨٤ - وَعَنْ يزيد بن عبد اللَّه بن الشخير، عَنْ الأعرابى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ»[٢].

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: ثنا رجل من عكل، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥١٨٥ - وَعَنْ قرة ابن إياس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ»[٣].

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥١٨٦ - وَعَنْ هنيدة الخزاعى، عَنْ أمه، قَالَتْ: دخلت على أم سلمة، فسألتها عَنْ الصيام، فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِى أَنْ أَصُومَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوَّلُهَا الاثْنَيْنِ، وَالْجُمُعَةُ، وَالْخَمِيسُ[٤].

قُلْتُ: رواه النسائى، خلا: والجمعة. رواه أحمد، وأم هنيدة لم أعرفها.

٥١٨٧ - وَعَنْ على، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «صوم شهر الصبر وثلاثة أيام يذهبن بوحر الصدر»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٦٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٧٧، ٧٨، ٣٦٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٤٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤/٢٩٣)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٢١)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١٠٣٥).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٤، ٤/١٩)، والطبرانى فى الكبير برقم (٢/٤٠٧)، والأوسط (٢/٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٤٧)، وفى كشف الأستار برقم (١٠٥٩)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٢١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٠٤٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٧٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٥٤).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥١٨٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوم شهر الصبر وثلاثة أيام يذهبن وحر الصدر»[1].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٨٩ – وَعَنْ جابر، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِي ﷺ، فسأله عَنْ الصيام، فشغل عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ عبد اللَّه بن مسعود: صم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر، فَقَالَ: أعوذ بالله منك يَا عبد اللَّه، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فما تبغي صم رمضان كله وثلاثة أيام من كل شهر»[2].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥١٩٠ – وَعَنْ ابن عمر، أن رجلاً سأل النَّبِي ﷺ عَنْ الصيام، فَقَالَ: «عليك بالبيض وثلاثة أيام من كل شهر»[3].

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله ثقات.

٥١٩١ – وَعَنْ أبي العلاء، قَالَ: كنا بالمربد، فأتانا أعرابي ومعه قطعة أديم، فَقَالَ: انظروا مَا فيها، فَإِذَا كتاب من رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى بني زهير بن قيس بن أقيش، حي من عكل: «إنكم إن أقمتم الصلاة، وأتيتم الزكاة، وأديتم خمس مَا غنمتم، وسهم النَّبِي والصفي، فأنتم آمنون بأمان الله»، قُلْتُ: أَنْت سمعت هَذَا من رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: سمِعْتُه يقول: «شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وغر الصدر»، فسألنا عَنْهُ، فقيل: هَذَا النمر بن تولب[4].

قُلْتُ: رواه أبو داود خلا ذكر الصوم. رواه الطبراني في الأوسط من طريق خلاد ابن قرة بن خلاد، عَنْ أبيه، وكلاهما لم أعرفه.

٥١٩٢ – وَعَنْ رجل من بني سليم، قَالَ: جلست فِي المربد، فجاء أعرابي بحلب لَهُ من إبل، فأقامها عندنا، فغشيتنا إبله، فقمنا من مجلسنا وغشيتنا الثانية، فَقَالَ رجل من

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٥٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٥٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٨٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٣٨).

القوم: إِنِّي لأراك مجنونًا، قَالَ: مَا أنا بمجنون، وإن معي كتابًا من رَسُول اللَّه ﷺ، فأخرجه فَإِذَا هُوَ كراع من أديم فقرأناه، فَإِذَا فِيهِ: «صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر»، فقلنا: رَسُول اللَّه ﷺ كتب لك هَذَا؟ فَقَالَ: أشهد أن رَسُول اللَّه ﷺ كتب لي.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا هَذَا الرجل الَّذِي من بني سليم، فإني لم أعرفه.

٥١٩٣ - وَعَنْ كهمس الهلالي، قَالَ: قدمت على رَسُول اللَّه ﷺ وأقمت عنده، ثُمَّ خرجت عَنْهُ فأتيته بعد حول، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أما تعرفني؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: أنا الَّذِي كنت عندك عام الأول، قَالَ: «فما غيرك بعدي؟»، قَالَ: مَا أكلت طعامًا بنهار منذ فارقتك، قَالَ: «فمن أمرك بتعذيب نفسك، صم يومًا من الشهر»، قُلْتُ: زدني، فزادني حَتَّى قَالَ: «صم ثلاثة أيام من الشهر»[1].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ حماد بن يزيد المنقري، ولم أجد من ذكره.

٥١٩٤ - وَعَنْ ميمونة بنت سعد أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أفتنا عَنْ الصوم، فَقَالَ: «من كل شهر أيام من استطاع أن يصومهن، فَإِن كل يومًا يكفر عشر سيئات، وأنه ينقي من الإثم كما ينقي الماء الثوب»[2].

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف.

٦٠ - باب صيام الاثنين والخميس

٥١٩٥ - عَنْ واثلة، أنه كَانَ يصوم الاثنين والخميس، ويقول: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يصومها، ويقول: «تعرض فيها الأعمال على اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[3].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن القشيري، وَهُوَ متروك.

٥١٩٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: كَانَ النَّبِي ﷺ يصوم الاثنين والخميس[4].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٩٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٣٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٢٣٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو بلال الأشعرى، وَهُوَ ضعيف.

٥١٩٧ - وَعَنْ أبى رافع، أن النَّبى ﷺ كَانَ يصوم الاثنين والخميس[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحمانى، وَفِيهِ كلام.

٦١ - باب صيام السبت والأحد

٥١٩٨ - عَنْ أبى أمامة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «لا تصم يوم السبت إِلاَّ فِى فريضة، ولو لم تجد إِلاَّ لحاء شجرة فأفطر عليه»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير من طريق إسماعيل بن عباس، عَنْ الحجازيين، وَهُوَ ضعيف فيهم.

٥١٩٩ - وَعَنْ كريب، قَالَ: أرسلنى ناس إِلَى أم سلمة أسألها: أى الأيام كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ أكثر لها صومًا؟ فَقَالَتْ: السبت والأحد، ويقول: «هما يوما عيد للمشركين، فأحب أن أخالفهم»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

٥٢٠٠ - وَعَنْ عبيد الأعرج، قَالَ: حَدَّثَتْنِى جَدَّتِى أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَغَدَّى، وَذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ، فَقَالَ: «تَعَالَىْ فَكُلِى»، فَقَالَتْ: إِنِّى صَائِمَةٌ، فَقَالَ لَهَا: «صُمْتِ أَمْسِ؟»، فَقَالَتْ: لاَ، قَالَ: «فَكُلِى، فَإِنَّ صِيَامَ يَوْمِ السَّبْتِ لاَ لَكِ وَلاَ عَلَيْكِ»[٤].

قُلْتُ: لها حديث فِى صيام يوم السبت فِى السنن غير هَذَا. رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام.

٥٢٠١ - وَعَنْ عمير بن جبير مولى خارجة، أن المرأة التِى سألت رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ صيام يوم السبت حدثته أنها سألت رَسُول اللَّه ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لا لَكِ، وَلاَ عَلَيْكِ»[٥].

رواه أحمد، وعمير هَذَا لم أعرفه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٤٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٧٢٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٨٣/٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٣).

٦٢ - باب فِى صيام الأربعاء والخميس والجمعة

٥٢٠٢ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام الأربعاء والخميس، كتبت لَهُ براءة من النار»[١].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى مريم، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٠٣ - وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ مثله[٢].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى مريم، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٠٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من صام الأربعاء والخميس والجمعة، بنى اللَّه لَهُ بيتًا فِى الجَنَّة يرى ظاهره من باطنه، وباطنه من ظاهره»[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ صالح بن جبلة، ضعفه الأزدى.

٥٢٠٥ - وَعَنْ أنس بن مالك، أنه سمع النَّبى ﷺ يقول: «من صام الأربعاء الخميس والجمعة، بنى اللَّه لَهُ قصرًا فِى الجَنَّة من لؤلؤ وياقوت وزبرجد، وكتب لَهُ براءة من النار»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ صالح بن جبلة، ضعفه الأزدى.

٥٢٠٦ - وَعَنْ أبى أمامة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة، بنى اللَّه لَهُ بيتًا فِى الجَنَّة، يرى ظاهره من باطنه، وباطنه من ظاهره»[٥].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ صالح بن جبلة، ضعفه الأزدى.

٥٢٠٧ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «من صام الأربعاء والخميس ويوم الجمعة، ثُمَّ تصدق يوم الجمعة بما قل أَوْ كثر، غفر لَهُ كل ذنب عمله حَتَّى يصير كيوم ولدته أمه من الخطايا»[٦].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٦١٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٦١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٨١).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٣٠٨).

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ محمد بن قيس المدني أبو حازم، ولم أجد من ترجمه.

٦٣ - باب فِي صيام يوم الجمعة

٥٢٠٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ»[(١)].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ الحسين بن عبيد اللَّه، وثقه ابن معين، وضعفه الأئمة.

٥٢٠٩ - وَعَنْ بشير بن الخصاصية، أنه سأل رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: أصوم يوم الجمعة وَلاَ أكلم أحد ذَلِكَ اليوم؟ قَالَ: «لا تصم يوم الجمعة إلاَّ فِي أيام هُوَ أحدها، وأما لا تكلم أحدًا، فلعمري لأن تكلم فتأمر بمعروف وتنهى عَنْ منكر خَيْر من أن تسكت»[(٢)].

هكذا رواه الطبراني في الكبير، **ورواه أحمد** عَنْ ليلى امرأة بشير أنه سأل النَّبي ﷺ، وَقَدْ قيل إنها صحابية، ورجاله ثقات.

٥٢١٠ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه الأنصاري، قَالَ: دخلنا على رَسُول اللَّه ﷺ فِي يوم الجمعة وبين يديه طعام يأكل مِنْهُ، فَقَالَ: «ادنوا فكلوا من هَذَا الطعام»، فقلنا: إنا صيام يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «هل صمتم أمس؟»، قلنا: لا، قَالَ: «تريدون أن تصوموا غدًا؟»، قلنا: لا، قَالَ: «ادنوا فكلوا، فَإن يوم الجمعة لا يصام وحده يتخذ عيدًا»[(٣)].

قُلْتُ: لجابر حديث فِي الصحيح باختصار. **رواه الطبراني في الصغير والأوسط** بزيادة «يتخذ عيدًا»، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، وَهُوَ متروك.

٥٢١١ - وَعَنْ عامر بن لدين الأشعري، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن يوم الجمعة عيدكم، فلا تصوموه إلاَّ أن تصوموا قبله أَوْ بعده»[(٤)].

رواه **البزار**، وإسناده حسن.

٥٢١٢ - وَعَنْ ابن سيرين، قَالَ: كَانَ أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٨٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٦٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٢٥، ٢٢٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٦١)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٣٩٣٢، ٢٤٤٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٧١)، والصغير (١/٢٣٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٦٩).

فأتاه سلمان، وَكَانَ النَّبى ﷺ آخى بينهما، فنام عنده، فأراد أبو الدرداء أن يقوم ليلته، فقام إليه سلمان، فلم يدعه حَتَّى نام وأفطر، فجاء أبو الدرداء إِلَى النَّبى ﷺ فأخبره، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «عويمر سلمان أعلم منك، لا تخص ليلة الجمعة بصلاة وَلاَ يومها بصيام»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَهُوَ مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢١٣ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: مَا رأيت النَّبى ﷺ صائمًا فِى جمعة قط.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٢١٤ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: مَا رأيت النَّبى ﷺ مفطرًا فِى يوم جمعة قط[٢].

رواه أبو يعلى، والبزار، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ ابن عدى: لَهُ أحاديث صالحة.

٥٢١٥ – وَعَنْ ابن عباس، أنه لم ير رَسُول اللَّه ﷺ أفطر يوم جمعة قط[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٢١٦ – وَعَنْ أبى أمامة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «من صلى الجمعة، وصام يومه، وعاد مريضًا، وشهد جنازة، وشهد نكاحًا، وجبت لَهُ الجنة»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه، وَفِيهِ محمد بن حفص الأوصابى، وَهُوَ ضعيف.

٦٤ – باب الشتاء ربيع المؤمن

٥٢١٧ – عَنْ أبى سعيد الخدرى، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الشِّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ»[٥].

رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن.

٥٢١٨ – وَعَنْ أنس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصوم فِى الشتاء الغنيمة الباردة»[٦].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٠٥٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٦٨٣)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٤٨٤)، والأوسط برقم (٢٣٤٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٥/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥١)، والعجلونى فى كشف الخفا (١٤٠،٦/٢)، وابن عدى فى الكامل (٩٨٢،٩،١١/٣).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢٥٤/١).

رواه **الطبراني في الصغير**، وَفِيهِ سعيد بن بشير، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٦٥ - باب صيام المرأة بغير إذن زوجها

٥٢١٩ - عَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تصوم المراة يومًا واحدًا وزوجها شاهد إلاَّ بإذنه، إلاَّ رمضان»(١).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا قوله: «إلاَّ رمضان». **رواه أحمد**، وإسناده حسن.

٥٢٢٠ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أيما امرأة صامت بغير إذن زوجها، فأرادها على شَيْء، فامتنعت عَلَيْهِ كتب اللَّه عليها ثلاثة من الكبائر»(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ بقية وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٦٦ - باب فيمن نزل بقوم فأراد الصوم

٥٢٢١ - عَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من ألبسه اللَّه نعمة، فليكثر من الحمد لله، ومن كثرت ذنوبه فليستغفر اللَّه، ومن أبطأ رزقه فليكثر من قول لا حول وَلاَ قوة إلاَّ بالله، ومن نزل بقوم فلا يصومن إلاَّ بإذنهم»(٣).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وَهُوَ طويل ويأتي بتمامه فِي البر والصلة، إن شاء اللَّه، وَفِيهِ يونس بن تميم ضعفه الذهبي بهَذَا الحديث.

٥٢٢٢ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: دخلت على امرأة، فأتيتها بطعام، فَقَالَتْ: إنِّي صائمة فَقَالَ النَّبي ﷺ: «أمن قضاء رمضان؟»، قَالَتْ: لا، قَالَ: «فأفطري»(٤).

رواه الطبراني في الأوسط.

٥٢٢٣ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا دَخَلَ أحدكم على أخيه المسلم، فأراد أن يفطر فليفطر، إلاَّ أن يكون صومه ذَلِكَ من رمضان، أَوْ قضاء رمضان، أَوْ نذرًا»(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٤٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٥٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٤٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٥٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا الأوزاعي، ولا عن الأوزاعي إلا يونس بن تميم، تفرد به: محمد بن سلمة المرادي.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٠٠)، وقال: لم يَرْوِ هذا الحديثَ عن عَمْرَةَ إلا عبدُالله ابن أبي بكر، ولا عن عبدالله إلا أبو عبيدة، تفرَّدَ به: يعقوب.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٤٠٦).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ مدلس.

٥٢٢٤ – وَعَنْ ابن عمر، أنه كَانَ إِذَا أراد أحد أن يصحبه فِى سفر اشترط عَلَيْهِ أن لا يصحبنا على بعير خلالٍ، وَلاَ ينازعنا الأذان، وَلاَ يصومن إِلاَّ بإذننا[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٦٧ – باب فِى الصائم يؤكل بحضرته

٥٢٢٥ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الرجل الصائم إِذَا جالس القوم، وهم يطعمون صلت عَلَيْهِ الملائكة حَتَّى يفطر الصائم»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبان بن أبى عياش، وَهُوَ متروك.

٦٨ – باب فيمن يصبح صائما ثُمَّ يفطر

٥٢٢٦ – عَنْ شداد بن أوس، أنه بكى فقيل لَهُ: مَا يبكيك؟ قَالَ: شَىْء سمعته من رَسُول اللَّه ﷺ فأبكانى، سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «أخوف مَا أخاف على أمتى الشرك، والشهوة الخفية»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أتشرك أمتك من بعدك؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَمَا إِنَّهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ شَمْسًا، وَلاَ قَمَرًا، وَلاَ حَجَرًا، وَلاَ وَثَنًا، وَلَكِنْ يُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ. وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ أَنْ يُصْبِحَ أَحَدُهُمْ صَائِمًا، فَتَعْرِضُ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهِ، فَيَتْرُكُ صَوْمَهُ»[(٣)].

قُلْتُ: رواه ابن ماجة خلا ذكر الصوم. رواه أحمد، وَفِيهِ عبد الواحد بن زيد وَهُوَ ضعيف.

٥٢٢٧ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أصبحت عائشة وحفصة صائمتين، فأهدى لهما طعام، فأفطرتا فدخل النَّبى ﷺ فسألته إحداهما، أحسبه قَالَ: حفصة، قَالَ: «اقضيا يومًا مكانه»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٠٥٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٩٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٦٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلاَّ من هذا الوجه، وحماد بن الوليد لين الحديث، ولا نكتب من حديثه ما نجده عند غيره، وأحسب أن الزهرى أرسله عن عائشة، وحفصة.

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حماد بن الوليد ضعفه الأئمة، وَقَالَ أبو حاتم: شيخ.

٥٢٢٨ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: أهديت لعائشة وحفصة هدية، وهما صائمتان، فأكلتا منها، فذكرتا ذَلِكَ للنبى ﷺ فَقَالَ: «اقضيا يومًا مكانه، وَلاَ تعودا»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن أبى سلمة المكى، وَقَدْ ضعف بهَذَا الحديث.

٥٢٢٩ – وَعَنْ أم هانىء بنت أبى طالب، قَالَتْ: دَخَلَ على رَسُول اللَّه ﷺ يوم فتح مكة، وأنا صائمة فأتيته بقدح من لبن، فشرب، فَقَالَ: «اشربى»، قُلْتُ: إِنِّى صائمة، قَالَ: «أصوم قضاء؟»، قُلْتُ: لا، قَالَ: «فاشربى»، فشربت(٢).

قُلْتُ: لها عِنْدَ الترمذى حديث غير هَذَا. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٢٣٠ – وَعَنْ ثوبان، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ صائمًا فِى غير رمضان، فأصابه أحسبه قىء فتوضأ، ثُمَّ أفطر، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه ألم تكن صائمًا؟ قَالَ: «بلى، ولكنى قئت فأفطرت»، فلما كَانَ من الغد سمعته يقول: «هَذَا اليوم مكان إفطارى بالأمس»(٣).

قُلْتُ: لثوبان عِنْدَ أبى داود وغيره أنه قاء فأفطر. رواه البزار، وَفِيهِ عتبة بن السكن الحمصى، وَهُوَ متروك.

٥٢٣١ – وَعَنْ أبى طلحة، أنه كَانَ يصبح صائمًا متطوعًا، ثُمَّ يأتى أهله، فيقول: «هل عندكم شىء»(٤).

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن إسحاق الواسطى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا محمد بن أبى سلمة، تفرد به: محمد بن مهران.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦١٢).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٦٤)، وقال البزار: قد روى عن ثوبان وغيره وليس هذا اللفظ عند أحمد ممن رواه، وقد تقدم ذكرنا لعتبة.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٦٥).

٦٩ - باب رب صائم حظه من صيامه الجوع

٥٢٣٢ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّـه ﷺ: «رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش، ورب قائم حظه من قيامه السهر»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٧٠ - باب مَا نهى عَنْ صيامه من أيام التشريق وغيرها

٥٢٣٣ - عَنْ سعد بن أبى وقاص قَالَ: أَمَرَنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِىَ أَيَّامَ مِنًى «إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَلاَ صَوْمَ فِيهَا». يَعْنِى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ[(٢)].

رواه أحمد.

٥٢٣٤ - وَفِى رِوَايَةٍ عنده أيضًا: «يا سعد، قم فأذن بمنى»، فذكر نحوه. ورواه البزار ورجال الجميع رجال الصحيح.

٥٢٣٥ - وَعَنْ أبى الشعثاء، قَالَ: أتينا ابن عمر فِى اليوم الأوسط من أيام التشريق قَالَ: فأتى بطعام، فأتى القوم وتنحى ابن لَـهُ، قَالَ: فَقَالَ لَـهُ: أدن فاطعم، فَقَالَ: إِنِّى صائم، قَالَ: فَقَالَ: أما علمت أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرٍ»[(٣)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٣٦ - وَعَنْ يونس بن سداد، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[(٤)].

رواه عبد اللَّه بن أحمد والبزار، وَقَالَ: لا يعلم أسند يونس إِلاَّ هَـذَا الحديث، وَفِيهِ سعيد بن بشير، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٥٢٣٧ - وَعَنْ حبيبة بنت شريق، أنها كَانَت مَعَ أبيها، فَإِذَا بديل بن ورقاء على العضباء راحلة رَسُول اللَّه ﷺ يرحلها، فنادى إن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من كَانَ صائمًا فليفطر، فإنها أيام أكل وشرب»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٦٩، ١٧٤)، والحاكم فى المستدرك (٣/٦٣١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٥، ١٥٥٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٧٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٨).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٢٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن بديل بن ورقاء=

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط إلاّ أنه، قَالَ: إنها كَانَت مَعَ أمها العجماء. وفى إسناد أحمد رجل لم يسم.

٥٢٣٨ - وَعَنْ أنس أن رَسُول اللَّه ﷺ نهى عَنْ ستة أيام من أيام السنة يوم الأضحى، ويوم الفطر، وثلاثة أيام التشريق(١).

رواه أبو يعلى وَهُوَ ضعيف من طرقه كلها.

٥٢٣٩ - وَعَنْ أبى هريرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ نهى عَنْ صيام ستة أيام من السنة يوم الأضحى، ويوم الفطر، وأيام التشريق، واليوم الَّذِى يشك فِيهِ من رمضان(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سعيد المقبرى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٤٠ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ أرسل صائحًا يصيح أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب وبعال، والبعال وقاع النساء(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير.

٥٢٤١ - وَفِى رِوَايَةٍ لَهُ فِى الأوسط والكبير أيضًا: أن النَّبِى ﷺ بعث بديل بن ورقاء، وإسناد الأول حسن.

٥٢٤٢ - وَعَنْ أم الحارث بنت عياش، قَالَتْ: رأيت بديل بن ورقاء على جمل يتبع النَّاس، فينادى أن رَسُول اللَّه ﷺ يأمركم أن لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ضرار بن صرد، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٤٣ - وَعَنْ معمر بن عبد اللَّه العدوى، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ أنادى فِى النَّاس بمنى أن أيام التشريق أيام أكل وشرب(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

=إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالله بن رجاء. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٥٧).

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٩٠٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٤٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٦٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٥٨٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/١٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٤٤٦).

٥٢٤٤ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ أنه نهى عَنْ صيام ثلاثة أيام تعجيل يوم التروية، ويوم الأضحى، والفطر[(١)].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ سعيد بن مسلمة، وَقَدْ ضعفه البخارى وجماعة، ووثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء.

٥٢٤٥ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عمر بن يزيد الأصبهانى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٢٤٦ - وَعَنْ أسامة الهذلى، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ أيام منى رجلاً على جمل أحمر، فنادى: «أيها النَّاس، إنها أيام أكل وشرب، فلا تصوموا»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن أبى حميد، وَهُوَ متروك.

٥٢٤٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: شهد عندى رجال مرضيون، وأرضاهم عندى عمر أن رَسُول اللَّه ﷺ نهى عَنْ صيام يوم الفطر، ويوم النحر[(٤)]. قُلْتُ: حديث عمر فِى الصحيح وحده.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

* * *

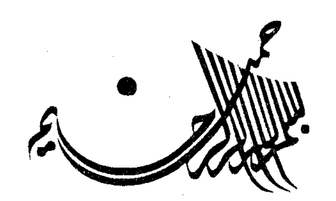
---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن طلحة بن مصرف إلا أبو حناب، ولا عن أبى حناب إلا سعيد بن مسلمة، تفرد به: أحمد بن بزيع. وفى الصغير (٢٢٣/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٢٣٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى المليح، عن أبيه إلا عبيدالله بن أبى حميد. ورواه أبو قلابة عن أبى المليح، عن نبيشة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٧٧).



٨ ـ كتاب الحج

١- باب فرض الحج

٥٢٤٨ ـ عَنْ أبى أمامة، قَالَ: قام رَسُول اللَّه ﷺ فِى النَّاس، فَقَالَ: «إن اللَّـه كتب عليكم الحج»، فقام رجل من الأعراب، فَقَالَ: أفى كل عام؟ فعلا كلام رَسُـول اللَّـه ﷺ وغضب ومكث طويلا، ثُمَّ تكلم، فَقَالَ: «مـن هـذَا السائل؟»، فَقَـالَ الأعرابى: أنـا يَـا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «ويحك يؤنسك أن أقول نَعَمْ، والله لَـوْ قُلْـتُ: نَعَـمْ لَوجبـت، [ولـو وجبت لتركتم، ولو تركتم لكفرتم، ألا إنه إنما أهلك الذين قبلكم أئمة الحرج، والله] لَوْ أنى أحللت لكم جميع مَا فِى الأرض من شَىْء، وحرمت عليكم مثل خف بعير لوقعتم»، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاء إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾ [المائدة:١٠١]، الآية[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن جيد.

٥٢٤٩ ـ وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: جَاءَ رجل من بنى سعد بن بكر، إِلَى رَسُـول اللَّـه ﷺ، وَكَانَ رَسُـول اللَّـه ﷺ مسترضعًا فيهـم، فَقَـالَ: يَـا بنـى عبـد المطلـب، قَـالَ: «قـد أجبتك»، قَالَ: أنا وافد قومى ورسولهم، وأنا سائلك ومشتدة مسألتى إيـاك، ومناشـدك مشتد مناشدتى إياك، فلا تجدن على؟ قَالَ: «نعـم»، قَـالَ: أخـبرنى مـن خلـق السـموات والأرض والجنة والنار؟ قَالَ: «الله»، قَالَ: نشدتك بِهِ أهـو أرسـلك بما أتتنا بِـهِ كتبـك، وأتتنا رسلك أن نشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأن ندع اللات والعـزى؟ قَـالَ: «نعـم»، قَـالَ: نشدتك بِهِ أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: وأتتنا كتبك وأتتنا رسـلك أن نصلـى فِـى كـل يوم وليلة خمس صلوات نشدتك بالله أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَـالَ: أتتنـا كتبـك وأتتنـا رسلك أن نحج البيت فِى ذى الحجة نشدتك بالله أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَـالَ: هـؤلاء

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٧١).

خمس فلست أزيد عليهن، فلما قفا قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أما إنه إن فعل الَّذِى قَالَ دَخَلَ الجنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَقَدْ تقدمت لَهُ طرق فِى الصلاة رواها أحمد وغيره، ورجال بعضها رجال الصحيح، وفى هذه الطريق موسى بن أبى جعفر، ولم أجد من ذكره.

٥٢٥٠ - وَعَنْ سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وحجوا واعتمروا، واستقيموا يستقم بكم»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

٥٢٥١ - وَعَنْ يعلى بن أمية، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ متضمخ بالخلوق عَلَيْهِ مقطعات قَدْ أحرم بعمرة، قَالَ: كَيْفَ تأمرنى يَا رَسُول اللَّه فِى عمرتى؟ فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من السائل عَنْ العمرة؟»، فَقَالَ: أنا، فَقَالَ: «ألق ثيابك، واغتسل، واستنق مَا استطعت، وما كنت صانعًا فِى حجتك فاصنعه فِى عمرتك»(٢).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٥٢ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «الحج جهاد، والعمرة تطوع»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن الفضل بن عطية، وَهُوَ كذاب.

٥٢٥٣ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: أمرتم بإقامة أربع، إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأقيموا الحج، والعمرة إِلَى البيت، والحج الحج الأكبر، والعمرة الحج الأصغر(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١٦/٧) الحديث رقم (٦٨٩٧)، وفى الأوسط برقم (٢٠٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨١٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا إبراهيم، ولم يدخل أبو الزبير بين عطاء وصفوان أحدًا. ورواه مجاهد: عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٥٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٢٩٨).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات. قُلْتُ: وَقَدْ تقدمت فِى الإيمان أحاديث فِى فرض الحج وغيره.

٢ - باب حج الصبى قبل البلوغ والعبد قبل العتق

٥٢٥٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أيما صبى حج، ثُمَّ بلغ الحنث عَلَيْهِ [أن يحج] حجة أخرى، وأيما أعرابى حج، ثُمَّ هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج، ثُمَّ عتق، فعليه حجة أخرى»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى حج الصبى، والحج عَنْ الميت والعاجز فِى أواخر الكتاب، إن شاء اللَّه.

٣ - باب الحث على الحج

٥٢٥٥ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «استمتعوا بهَذَا البيت، فَقَدْ هدم مرتين، ويرفع فِى الثالثة»(٢).

رواه **البزار والطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٢٥٦ - وَعَنْ محمد بن المنكدر، قَالَ: لقى لاق ابن عمر، وَهُوَ على ناب جمعاء لا تساوى عشرة دراهم، فَقَالَ لَهُ: يَا أبا عبد الرحمن على هذه تحج؟ قَالَ: نَعَمْ، سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لا تدع الحج ولو على ناب جمعاء تسوى عشرة دراهم»، فواللّه مَا حضرنى من ظهر غيره، وما كنت لأدع الحج(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سنان الزهرى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٥٧ - وَعَنْ الحسين بن على، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى جبان وَإِنِّى ضعيف، فَقَالَ: «هلم إِلَى جهاد لا شوكة فِيهِ، الحج»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة مرفوعا إلا يزيد، تفرد به: محمد بن المنهال.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٢)، وقال البزار: لم نسمع أحدًا يحدث به إلاَّ الحسن بن قزعة، عن سفيان، وقد روى عن ابن عمر موقوفًا.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٣٢٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٨٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حسين بن على إلا بهذا الإسناد.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٢٥٨ – وَعَنْ عثمان بن سليمان، عَنْ جدته أم أبيه، قَالَتْ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أريد الجهاد فِي سبيل اللَّه؟ قَالَ: «ألا أدلك على جهاد لا شوكة فيه؟»، قُلْتُ: بلى، قَالَ: «حج البيت».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ الوليد بن أبي ثور ضعفه أبو زرعة وجماعة، وزكاه شريك.

٥٢٥٩ – وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن اللَّه يقول: إن عبدًا أصححت لَهُ بدنه، وأوسعت عَلَيْهِ فِي الرزق، لم يغد إِلَى فِي كل أربعة أعوام لمحروم»[1].

رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى إلاَّ أنه قَالَ: «خمسة أعوام»، ورجال الجميع رجال الصحيح.

٥٢٦٠ – وَعَنْ أبي هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ – إن كَانَ قَالَ: «جهاد الكبير، والصغير، والضعيف، والمرأة الحج والعمرة»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤ – باب فيمن ترك الخير والحج لعرض من الدُّنيا

٥٢٦١ – عَنْ أبي جحيفة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من عبد، وَلاَ أمة يدع أن يمشي فِي حاجة أخيه المسلم إلاَّ مشى منها فِي سخط اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ يدع أن ينفق نفقة فِي سبيل اللَّه إلاَّ أنفق أضعافًا مضاعفة فِي سخط اللَّه، وَلاَ يدع الحج لغرض من الدُّنيا إلاَّ رأى المخلفين قبل أن يقضى تلك الحاجة»[3].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبيد بن القاسم الأسدي، وَهُوَ متروك.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٥٠، ٩/٢٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٦٨)، والسيوطي في الدر المنثور (١/١٦٤، ٢١٠)، والمتقي الهندي في الكنز (١١٧٩٧، ١١٨٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/١٢٩).

٥ - باب فضل الحج والعمرة

٥٢٦٢ - عَنْ عمرو بن عبسة، قَالَ: قَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه مَا الإسلام؟ قَالَ: «أَنْ يُسْلِمَ قَلْبُكَ، وَأَنْ تسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فأى الإسلام أفضل؟ قَالَ: «الإيمَانُ»، قَالَ: وما الإيمان؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فأى الإيمان أفضل؟ قَالَ: «الْهجْرَةُ»، قَالَ: وما الهجرة؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرُ السُّوءَ»، قَالَ: فأى الهجرة أفضل؟ قَالَ: «الْجِهَادُ»، قَالَ: وما الجهاد؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ»، قَالَ: فأى الجهاد أفضل؟ قَالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ»، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثُمَّ عَمَلانِ هُمَا أَفْضَلُ الأَعْمَالِ، إلاَّ مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا، حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، أَوْ عُمْرَةٌ»(١).

رواه أحمد والطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٦٣ - وَعَنْ ماعز، عَنْ النَّبى ﷺ أنه سئل أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الأَعْمَالِ، كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا»(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٢٦٤ - وَعَنْ الشفاء، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ وسأله رجل: أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «إيمان بالله، وجهاد فِى سبيله، وحج مبرور»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٢٦٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ». [قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَجُّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلامِ]»(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن ثابت، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١١٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٢١٠)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣١٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٢٥)، والطبرانى فى الكبير (١١/١٨٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٧)، والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (٩/٦٢).

٥٢٦٦ - وَعَنْ جابر بن عبد اللّه، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «الحج المبرور لَيْسَ لَهُ جزاء إِلاَّ الجنة»، قيل: وما بره؟ قَالَ: «إطعام الطعام، وطيب الكلام»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

٥٢٦٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحج المبرور لَيْسَ لَهُ جزاء إِلاَّ الجنة»(٢).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ يحيى بن صالح الإبلى، قَالَ العقيلى: روى عَنْهُ يحيى ابن بكير مناكير. **قُلْتُ**: وتأتى أحاديث كثيرة فِى فضل الحج فِى أواخر كتاب الحج، إن شاء اللّه.

٥٢٦٨ - وَعَنْ بريدة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «النفقة فِى الحج كالنفقة فِى سبيل اللّه بسبعمائة ضعف»(٣).

رواه **أحمد والطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ أبو زهير، ولم أجد من ذكره.

٥٢٦٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحج فِى سبيل اللّه النفقة فِيهِ الدرهم بسبعمائة»(٤).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٢٧٠ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن للكعبة لسانًا وشفتين، ولقد اشتكت إِلَى اللّه، فَقَالَتْ: يَا رب، قل عوادى، وقل زوارى، فأوحى اللّه عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّى خالق بشرًا خشعًا سجدًا يحنون إليك كما تحن الحمامة إِلَى بيضها»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤٠٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن مسلم، ولا عن محمد إلا بشر ابن المنذر، تفرد به: إبراهيم بن سعيد.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٢٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٥/٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣٣٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٨)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٤٣٤/٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (٣٣٧/١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦٩٤)، وقال: هكذا روى هذا الحديث محمد بن أبى إسماعيل، عن حرب بن زهير، عن يزيد الضبعى، عن أنس بن مالك.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٦٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبى ذئب إلا سهل بن قرين.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سهل بن قرين، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧١ - وَعَنْ أبى ذر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن داود النَّبِى ﷺ قَالَ: إلهى، مَا لعبادك عليك إِذَا هم زاروك فِى بيتك؟ قَالَ: إن لكل زائر على المزور حقا يَا داود، إن لهم على أن أعافيهم فِى الدُّنيا، وأغفر لهم إِذَا لقيتهم»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن حمزة الرقى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧٢ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه رفعه، قَالَ: «ما أمعر حاج قط»، قيل لجابر: مَا الإمعار؟ قَالَ: مَا افتقر[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٧٣ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من خرج فِى هَذَا الوجه لحج أَوْ عمرة، فمات فِيهِ لم يعرض ولم يحاسب، وقيل لَهُ: ادخل الجنة»، قَالَتْ: وَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه يباهى بالطائفين»[٣].

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وفى إسناد الطبرانى محمد بن صالح العدوى، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح، وإسناد أبى يعلى فِيهِ عائذ بن بشير، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من خرج حاجًا فمات كتب لَهُ أجر الحاج إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج معتمرًا فمات كتب لَهُ أجر المعتمر إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج غازيًا [فى سبيل اللـه] فمات كتب لَهُ أجر الغازى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جميل بن أبى ميمونة، وَقَدْ ذكره ابن أبى حاتم،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٣٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الوضين بن عطاء إلا الخليل بن مرة، تفرد به: محمد بن حمزة الرقى، ولا يروى عن أبى ذر إلا بهذا الإسناد.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٠)، وقال البزار: تفرد به محمد بن أبى حميد، وعنده أحاديث لا يتابع عليها، ولا أحسب ذلك من تعمده، ولكن من سوء حفظه، فقد روى عنه أهلُ العلم.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٨٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٢١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن يزيد الليثى إلا جميل بن أبى ميمونة، ولا عن جميل إلا محمد بن إسحاق، تفرد به: أبو معاوية.

ولم يذكر فِيهِ جرحا وَلاَ تعديلا، وذكره ابن حبان فِى الثقات.

٥٢٧٥ – وَعَنْ جابر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إن هَذَا البيت دعامة من دعائم الإسلام، فمن حج البيت أَوْ اعتمر، فهُوَ ضامن على اللَّه، فَإن مات أدخله الجَنَّة، وإن رده إِلَى أهله رده بأجر وغنيمة»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، وَهُوَ متروك.

٥٢٧٦ – وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما راح مسلم فِى سبيل اللَّه مجاهدًا، أَوْ حاجًا مهلاً، أَوْ ملبيًا، إلاَّ غربت الشمس بذنوبه، وخرج منها»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٢٧٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن جراد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «حجوا، فَإن الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يعلى بن الأشدق، وَهُوَ كذاب. وتأتى أحاديث كثيرة فِى فضل الحج بعد هَذَا، إن شاء اللَّه تعالى.

٦ – باب فيمن يحج ماشيا

٥٢٧٨ – عَنْ ابن عباس، أنه قَالَ: يَا بنى، اخرجوا من مكة حاجين مشاة حَتَّى ترجعوا إِلَى مكة مشاة، فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن الحاج الراكب لَهُ بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة، وإن الحاج الماشى لَهُ بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، وما حسنات الحرم؟ قَالَ: «الحسنة بمائة ألف حسنة»(٤).

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه، وَفِيهِ قصة. وَلَهُ عِنْدَ البزار إسنادان أحدهما فِيهِ كذاب، والآخر فِيهِ إسماعيل بن إبراهيم عَنْ سعيد بن جبير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٣٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا محمد ابن عبدالله بن عبيد بن عمير.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٩٧).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٠).

٥٢٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قدم على رَسُول اللّه ﷺ جماعة من مزينة، وجماعة من هذيل، وجماعة من جهينة، فقالوا: يَا رَسُول اللّه، إنا خرجنا إِلَى مكة مشاة وقوم يخرجون ركبانا، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «للماشى أجر سبعين حجة، وللراكب أجر ثلاثين حجة»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن محصن العكاشى، وَهُوَ متروك.

٧ - باب فِى الحج بالحرام

٥٢٨٠ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «من أم هَذَا البيت من الكسب الحرام شخص فِى غير طاعة اللّه، فَإِذَا أهل ووضع رجله فِى الغرز، أَوْ الركاب، وانبعثت بِهِ راحلته، قَالَ: لبيك اللّهُمَّ لبيك، ناداه مناد من السماء: لا لبيك وَلاَ سعديك كسبك حرام، وزادك حرام، وراحلتك حرام، فارجع مأزورًا، غير مأجور، وأبشر بما يسوءك، وَإِذَا خرج الرجل حاجًا بمال حلال، ووضع رجله فِى الركاب، وانبعثت بِهِ راحلته، قَالَ: لبيك اللّهُمَّ لبيك، ناداه مناد من السماء: لبيك وسعديك، قَدْ أجبتك راحلتك حلال، وثيابك حلال، وزادك حلال، فارجع مأجورًا غير مأزور، وأبشر بما يسرك»(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ سليمان بن داود اليمامى، وَهُوَ ضعيف.

٨ - باب فِى السفر

٥٢٨١ - عَنْ ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «سافروا تصحوا وتسلموا»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللّه بن هارون أبو علقمة الفروى، وَهُوَ ضعيف. وَقَدْ تقدم حديث أبى هريرة فِى فضل الصوم.

٥٢٨٢ - وَعَنْ سعيد بن أبى سعيد المقبرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ لأَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَغِلُ فِيهِ عَنْ صِيَامِهِ وَصَلاتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠٨٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٩)، وقال البزار: الضعف بين على أحاديث سليمان، ولا يتابعه عليها أحد، وهو ليس بالقوى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (٢/٤٩٦) والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/٢٥٩)، والطبرانى=

قُلْتُ: هكذا رواه مرسلاً، وفى الصحيح معناه من حديث أبى هريرة، وَهُوَ فرد من حديث مالك عَنْ سمى، عَنْ أبى صالح، عَنْ أبى هريرة لا يصح إِلاَّ من طريقه. رواه أحمد.

٥٢٨٣ - وَعَنْ عائشة، وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ولذته، فَإِذَا فرغ أحدكم من حاجته، فليتعجل إِلَى أهله»(١).

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ رواد بن الجراح، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء.

٩ - باب مَا يفعل إِذَا أراد السفر

٥٢٨٤ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذا أراد أحدكم سفرًا، فليسلم على إخوانه، فَإِنَّهُمْ يزيدونه بدعائهم إِلَى دعائه خيرًا»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن العلاء البجلى، وَهُوَ ضعيف.

١٠ - باب مَا يقال للحاج عِنْدَ الوداع والرجوع

٥٢٨٥ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: جَاءَ غلام إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى أريد هذه الناحية للحج؟ قَالَ: فمشى مَعَهُ رَسُول اللَّه ﷺ فرفع رأسه إليه، فَقَالَ: «يا غلام، زودك اللَّه التقوى، ووجهك فِى الخير، وكفاك الهم»، فلما رجع سلم على النَّبى ﷺ فرفع رأسه إليه، فَقَالَ: «يا غلام، قبل اللَّه حجك، وكفر ذنبك، وأخلف نفقتك»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفى الصحيح طرف من أوله، وَفِيهِ مسلمة بن سالم ويقال مسلم بن سالم الجهنى ضعفه الدارقطنى.

=فى الصغير (١/٢٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٠)، والتبريزى فى المشكاة (٣٨٩٩)، وابن عدى فى الضعفاء (١/٣٠٢، ٣/٩٠٤، ٤/١٤٤٦، ١٦٨٥)، والبغوى فى شرح السنة (١١/٣٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٦/٣٤٤).

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك، عن ربيعة إلا رواد. والمشهور: عن مالك، عن سمى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٨٤٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سهيل إلا يحيى، تفرد به: عمرو.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٤٨).

١١ - باب دعاء الحجاج والعمار

٥٢٨٦ - عَنْ ابن عمر، أن عمر استأذن النَّبى ﷺ فِى العمرة، فأذن لَهُ، فَقَالَ: «يا أخى، أشركنا فِى صالح دعائك، وَلاَ تنسنا»[١].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه بن عاصم، وَفِيهِ كلام كثير لغفلته، وَقَدْ وثق.

٥٢٨٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يغفر الله للحاج، ولمن استغفر لَهُ الحاج»[٢].

رواه **البزار والطبرانى فى الصغير**، وَفِيهِ شريك بن عبد اللَّه النخعى، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٢٨٨ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحجاج والعمار وفد اللَّه دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»[٣].

رواه **البزار**، ورجاله ثقات.

٥٢٨٩ - وَعَنْ أبى موسى، رفعه إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: «الحاج يشفع فِى أربعمائة أهل بيت، أَوْ قَالَ: من أهل بيته، ويخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[٤].

رواه **البزار**، وَفِيهِ من لم يسم، ويأتى حديث بعد هَذَا فِى تلقى الحاج وطلب الدعاء مِنْهُ، إن شاء اللَّه.

١٢ - باب أى يوم يستحب السفر

٥٢٩٠ - عَنْ بريدة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا أراد سفرًا، خرج يوم الخميس[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٥٩)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٥٢٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٥)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا شريك، ولا عنه إلا حسين، ولم نسمعه إلا من إبراهيم.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا عن ابن المنكدر، ورواه عنه ابن أبى حميد، وطلحة بن عمرو.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٨٤٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن واصل إلا ابن علاثة، تفرد به: عمرو بن الحصين.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمرو بن الحصين العقيلى، وَهُوَ متروك.

٥٢٩١ – وَعَنْ كعب بن مالك، قَالَ: مَا كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يخرج إِلَى سفر، أَوْ يبعث بعثا إِلاَّ يوم الخميس[١]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح من غير حصر.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٩٢ – وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يستحب أن يسافر يوم الخميس[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ خالد بن إياس، وَهُوَ متروك. قُلْتُ: وتأتى أحاديث كثيرة فيما يتعلق بالسفر فِى الخصب والجدب والمرافقة فِى الجهاد، إن شاء اللَّه.

١٣ – باب أدب السفر

٥٢٩٣ – عَنْ [أبى] رائطة بن كرامة المذحجى، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبى ﷺ فَقَالَ لقوم سفر: «لا يصحبنكم خلال من هذه النعم الضوال، وَلاَ يصحبن أحد منك ضالة، وَلاَ يردن سائلاً إن كنتم تريدون الربح والسلامة، وَلاَ يصحبنكم من النَّاس إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ساحر، وَلاَ ساحرة، وَلاَ كاهن، وَلاَ كاهنة، وَلاَ منجم، وَلاَ منجمة، وَلاَ شاعر، وَلاَ شاعرة، وإن كل عذاب يريد اللَّه أن يعذب بِهِ أحدًا من عباده، فإنما يبعث به اللَّه إِلَى السماء الدُّنيا، فأنهاكم عَنْ معصية اللَّه عشاء»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن أبى على اللهبى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٩٤ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: كَانَ النَّبى ﷺ قاعدًا بعد المغرب، ومعه أصحابه إِذْ مرت بهم رفقة يسيرون سائقهم يقرأ وقائدهم يحدو، فلما رآهم النَّبى ﷺ قام يهرول بغير رداء، فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، نَحْنُ نكفيك، فَقَالَ: «دعونى أبلغهم مَا أوحى إِلَى فِى أمرهم»، فلحقهم، فَقَالَ: «أين تريدون فِى هذه الساعة؟»، قالوا: نريد اليمن، قَالَ: «فما سيركم هذه الساعة؟ فَإِن لله فِى السماء سلطانًا عظيمًا يوجهه إِلَى أهل الأرض، فلا تسيروا وَلاَ خطوة إِلاَّ مَا يجد الرجل فِى بطنه ومثانته من البول الَّذِى لا نجد مِنْهُ بدًا، وَلاَ خطوة، وأما أَنْت يَا سائق القوم، فعليك ببعض كلام العرب من رجزها، وَإِذَا كنت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨١٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٧٦).

راكبًا فاقرأ وعليك بالدلجة، فَإِن لله عَزَّ وَجَلَّ ملائكة موكلين يطوون الأرض للمسافر كما تطوون القراطيس، وبعد الصبح يحمد القوم السرى، وَلاَ يصحبنكم شاعر، وَلاَ كاهن، وَلاَ يصحبنكم ضالة، وَلاَ تردن سائلاً إن أردتم الربح والسلامة، وحسن الصحابة، فعجب لى كَيْفَ أنام حِينَ تنام العيون كلها، فَإِن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ينهاكم عَنْ السير فِى هذه الساعة»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَهُوَ فِى النسخة كما هَاهُنَا، ولكنها غير مقابلة، وَفِيهِ سليم أبو سلمة صاحب الشعبى ومولاه، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ ابن عدى: لم أر لَهُ حديثًا منكرًا، وإنما عيب عليه الأسانيد لا يتقنها.

٥٢٩٥ – وَعَنْ أنس، قَالَ: إن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إذا أخصبت الأرض، فانزلوا عَنْ ظهركم، فأعطوه حقه من الكلأ، وَإِذَا أجدبت الأرض فانجوا عليها بنقبها، وعليكم بالدلجة، فَإِن الأرض تطوى بالليل»(٢).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ حميد بن الربيع، وثقه أحمد والدارقطنى، وضعفه جماعة، ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا رويم المعولى، وَهُوَ ثقة.

٥٢٩٦ – وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا كنتم فِى الخصب، فأمكنوا الركب أسنتها، وَلاَ تعدو المنازل، وَإِذَا كنتم فِى الجدب فاستنجوا، وعليكم بالدلجة، فَإِن الأرض تطوى بالليل، وَإِذَا تغولت الغيلان، فنادوا بالآذان، وَلاَ تصلوا على جواد الطريق، وَلاَ تنزلوا عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وَلاَ تقضوا عليها الحوائج، فإنها الملاعن»(٣). قُلْتُ: رواه أبو داود وغيره باختصار كثير.

ورواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. وبقية هذه الأحاديث فِى الجهاد.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨٠٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٦٠٦)، والبيهقى فى الكبرى (٥/٢٥٦)، والحاكم فى المستدرك (١/٤٤٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى. وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٦٩٦)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا رواه عن الليث هكذا إلا رويم، وكان ثقة، وابن حجر فى المطالب العالية (٢/١٥٧)، برقم (١٩٢٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٢١٦)، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٩٥٥)، وابن خزيمة (٢٥٤٩).

٥٢٩٧ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عائذ، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «ثلاثة لا يحبهم اللَّه، رجل نزل بيتا خربا، ورجل نزل على طريق السبل، ورجل أرسل دابته، ثُمَّ جعل يدعو اللَّه أن يحبسها».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ صدقة بن عبد اللَّه السمين، وثقه دحيم، وضعفه أحمد وغيره.

٥٢٩٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مغفل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا ركبتم هذه البهائم العجم، فَإِذَا كَانَت سنة فانجوا، وعليكم بالدلجة، فإنما يطويها الله».

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٥٢٩٩ - وَعَنْ خالد بن معدان، عَنْ أبيه، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه رفيق يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عَلَيْهِ مَا لا يعين على العنف، فَإِذَا ركبتم هذه الدواب العجم، فنزلوها منازلها، فَإِن أجدبت الأرض فانجوا عليها، فَإِن الأرض تطوى بالليل مَا لا تطوى بالنهار، وإياكم والتعريس بالطريق، فَإِنَّهُ طريق الدواب، ومأوى الحيات».

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

١٤ - باب سفر النساء

٥٣٠٠ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رَسُول اللَّه ﷺ استند إِلَى بيت، فوعظ النَّاس وذكرهم، وَقَالَ: «لاَ يُصَلِّى أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ، وَلاَ تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا»[1].

قُلْتُ: فِى الصحيح مِنْهُ النهى عَنْ الصلاة بعد الصبح. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٣٠١ - وَعَنْ عدى بن حاتم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تسافر المرأة فوق ثلاث إِلاَّ مَعَ ذى محرم»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط عَنْ على بن يزيد الصدائى عَنْ أبى هانىء عمر ابن بشير، وفيهما كلام، وَقَدْ وثقا.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٨٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٧١٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٨٠).

٥٣٠٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «سفر المرأة مَعَ عبدها ضيعة»[(١)].

رواه البزار والطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ بزيع بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

١٥ - باب الرفق بالنساء فِى السير

٥٣٠٣ - عَنْ أم سليم، أنها كَانَت مَعَ نساء النَّبى ﷺ، وهن يسوق بهن سواق، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «أَىْ أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِير»[(٢)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦ - باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

٥٣٠٤ - عَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ قَالَ لنسائه عام حجة الوداع: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ» قَالَ: فَكَانَ كلهن يحججن إِلاَّ زينب بنت جحش، وسودة بنت زمعة، وكَانَتا تقولان: والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذَلِكَ من النَّبى ﷺ، وَقَالَ إسحاق فِى حديثه قالتا: والله لا تحركنا دابة بعد قول رَسُول اللَّه ﷺ: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ»[(٣)].

رواه أحمد وأبو يعلى، إِلاَّ أنه قَالَ: فكن كلهن يحججن إِلاَّ زينب وسودة، والبزار، وقَالَ: «إنما هِى هذه الحجة، ثُمَّ ظهور الحصر»، وَفِيهِ صالح مولى التوأمة، ولكنه من رواية ابن أبى ذئب عَنْهُ، وابن أبى ذئب سمع مِنْهُ قبل اختلاطه، وَهُوَ حديث صحيح.

٥٣٠٥ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع: «[إنما] هذه هِى الحجة، ثُمَّ الجلوس على ظهور الحصر فِى البيوت»[(٤)].

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير بنحوه، ورجال أبى يعلى ثقات.

٥٣٠٦ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ لما حج بنسائه قَالَ: «إنما هِى هذه، ثُمَّ عليكم بظهور الحصر»[(٥)].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٦)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث عن بزيع إلا إسماعيل.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٦/٦)، والطبرانى فى الكبير (٢٨٥/٣)، وذكره ابن سعد فى الطبقات (٣١٥/٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٣).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٨٤٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٦٠٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٩٣٠).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عمر العمرى، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه الجمهور.

١٧ - باب فِى المرأة الموسرة يمنعها زوجها السفر إِلَى الحج

٥٣٠٧ - عَنْ ابن عمر، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ فِى امرأة لها زوج، ولها مال، وَلاَ يأذن لها زوجها فِى الحج، قَالَ: «ليس لها أن تنطلق إِلاَّ بإذن زوجها»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، ورجاله ثقات.

١٨ - باب المرافقة فِى السفر

٥٣٠٨ - عَنْ أسلم، قَالَ: خرجت فِى سفر، فلما رجعت قَالَ لى عمر: من صحبت؟ قُلْتُ: صحبت رجلاً من بكر بن وائل، فَقَالَ عمر: أما سمعت رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «أخوك البكرى، وَلاَ تأمنه»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عَنْ أبيه، وكلاهما ضعيف.

٥٣٠٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الشيطان يهم بالواحد والإثنين، فَإِذَا كانوا ثلاثة لم يهم بهم».

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

١٩ - باب الدلالة فِى السفر

٥٣١٠ - عَنْ حسيل بن خارجة الأشجعى، قَالَ: قدمت المدينة فِى جلب أبيعه، فأتى بى النَّبى ﷺ، فَقَالَ: «أجعل لك عشرين صاعًا من تمر على أن تدل أصحابى على طريق خيبر»، ففعلت، فلما قدم رَسُول اللَّه ﷺ خيبر وفتحها جئت، فأعطانى العشرين، ثُمَّ أسلمت[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا إبراهيم الصائغ، ولا عن إبراهيم إلا حسان بن إبراهيم، تفرد به: محمد بن أبى يعقوب الكرمانى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٧٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٦٨).

٥٣١١ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن لإبليس مردة من الشياطين، يقول لهم: عليكم بالحاج، والمجاهد، فأضلوهم عَنْ السبيل»(١).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ نافع بن هرمز أبو هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٥٣١٢ - وَعَنْ أبى عمران، قَالَ: سألت جندب بن عبد اللَّه هَلْ كنتم تسخرون العجم؟ قَالَ: كنا نسخرهم من قرية إِلَى قرية يدلونا على الطريق، ثُمَّ نخليهم.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠ - باب المشى عَنْ الرواحل

٥٣١٣ - عَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا صلى الفجر فِى السفر مشى(٢).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ محمد بن على المروزى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٢١ - باب فِى التحميل

٥٣١٤ - عَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إذا حملتم فأخروا الحمل، فَإن الرجل موثقة، واليد معلقة»(٣).

رواه **البزار والطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى، وَفِيهِ كلام.

٢٢ - باب فِى المواقيت

٥٣١٥ - عَنْ جابر، وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: «وَقَّتَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ، وَلأَهْلِ الطَّائِفِ وَهِىَ نَجْدٌ قَرْنًا، وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٦٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا سليمان بن بلال، ولا عن سليمان إلا ابن المبارك، ولا عن ابن المبارك إلا محمد بن أعين، تفرد به: محمد بن عبدالله بن قهزاذ.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨١)، وقال البزار: لا نعلم روى بكر إلا هذا بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٩/٢٨/٥)، والدارقطنى فى السنن (٢٣٦/٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٥)، والألبانى فى=

رواه **أحمد**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٣١٦ - وَعَنْ عبد اللّه بن الزبير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا[١].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن أيوب بن أبى تميمة لم يسمع من ابن الزبير.

٥٣١٧ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللّه ﷺ وقت لأهل المدائن العقيق، ولأهل البصرة ذات عرق، ولأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ أبو ظلال هلال بن يزيد، وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣١٨ - وَعَنْ الحارث بن عمرو، قَالَ: أتيت رَسُول اللّه ﷺ وَهُوَ بمنى، أَوْ بعرفات، ووقت لأهل اليمن يلملم أن يهلوا منها[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، فِى حديث طويل يأتى فِى خطب الحج، إن شاء اللّه، ورجاله ثقات.

٢٣ - باب الإحرام من الميقات

٥٣١٩ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا تجاوز الموقت إِلاَّ بإحرام»[٤].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ خصيف، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه جماعة.

٢٤ - باب فيمن أحرم قبل الميقات

٥٣٢٠ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «من أحرم من بيت المقدس دَخَلَ مغفورا له»[٥].

قُلْتُ: هكذا وجدته فِى نسختين. رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ غالب بن عبيد اللّه العقيلى، وَهُوَ متروك.

=إرواء الغليل (٤/١٧٤)، وابن عدى فى الكامل (١/٤٠٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣٥١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٣٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٢٣٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا غالب بن عبيدالله، تفرد به: موسى بن أيوب.

٥٣٢١ – وَعَنْ الحسن أن عمران بن حصين أحرم من البصرة، فلما قدم على عمر، وَكَانَ قَدْ بلغه ذَلِكَ أغلظ لَهُ، وَقَالَ: يتحدث النَّاس أن رجلاً من أصحاب النَّبِىﷺ أحرم من مصر من الأمصار[1].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن الحسن لم يسمع من عمر.

٥٣٢٢ – وَعَنْ الحسن بن الهادية، قَالَ: لقيت ابن عمر، رحمه اللَّه، فَقَالَ لى: ممن أَنْت؟ قُلْتُ: من أهل عمان، قَالَ: من أهل عمان؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أفلا أحدثك مَا سمعت من رَسُول اللَّهﷺ [قلت بلى فقال: سمعت رسول اللهﷺ] يقول: «إِنِّى لأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يَنْضَحُ بناحيتها أو بِجَانِبِهَا البحر، الْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا»[2].

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٢٥ – باب الإغتسال للإحرام

٥٣٢٣ – عَنْ ابن عمر، قَالَ: من السنة أن يغتسل الرجل إِذَا أراد أن يحرم[3].

رواه **البزار**، **والطبرانى فى الكبير**، إِلاَّ أنه قَالَ: عِنْدَ إحرامه وعند دخول مكة. ورجال البزار ثقات كلهم.

٥٣٢٤ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّهﷺ إِذَا أراد أن يحرم غسل رأسه بخطمى وأشنان، ودهنه بشىء من زيت غير كثير[4].

رواه **البزار**، **والطبرانى فى الأوسط** باختصار، وإسناد البزار حسن.

٢٦ – باب حج الأقلف

٥٣٢٥ – عَنْ أبى برزة، قَالَ: سألوا رَسُول اللَّهﷺ عَنْ رجل أقلف أيحج بيت اللَّه؟

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/١٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر من وجه أحسن من هذا.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٥).

قَالَ: «لا نهانى اللَّه عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يختتن»[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ منية بنت عبيد بن أبى برزة، ولم يرو عَنْهَا غير أم الأسود.

٢٧ - باب الإشتراط فِى الحج

٥٣٢٦ - عَنْ أم سلمة، قَالَتْ: أتى النَّبى ﷺ ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، وهى شاكية، فَقَالَ: «أَلاَ تَخرُجِينَ مَعَنَا فِى سَفَرِنَا هَذَا؟»، وهى تريد حجة الوداع، قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إنِّى شاكية، وأخاف أن تحبسنى شكواى، قَالَ: «فَأَهِلِّى بِالْحَجِّ، وَقُولِى اللَّهُمَّ مَحِلِّى حَيْثُ حبستنى»[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَقَدْ صرح ابن إسحاق بالسماع، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٢٧ - وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ لضباعة: «حجى واشترطى أن محلى حيث حبستنى»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وَقَالَ: يهم، وَفِيهِ كلام.

٥٣٢٨ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أرادت ضباعة بنت الزبير الحج، فَقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «حجى، وقولى: محلى حيث حبستنى».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن عاصم، وَهُوَ متكلم فِيهِ لسوء حفظه، وتماديه على الخطأ، واحتقاره العلماء.

٢٨ - باب فِى أشهر الحج

٥٣٢٩ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى قوله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة:١٩٧]، قَالَ: «شوال، وذو القعدة، وذو الحجة»[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ حصين بن مخارق، قَالَ الطبرانى: كوفى ثقة، وضعفه الدارقطنى، وبقية رجاله موثقون.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٣٩٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٤٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٦٦).

٥٣٣٠ – وَعَنْ ابن عباس، فِي قول اللَّه تعالى: ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ**﴾ قَالَ: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، لا يفرض الحج إِلاَّ فيهن[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ متروك.

٥٣٣١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: من السنة أن لا يهل بالحج إِلاَّ فِى أشهر الحج.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٢٩ – باب الطيب عِنْدَ الإحرام

٥٣٣٢ – عَنْ عمر بن الخطاب، أنه وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ بِذِى الْحُلَيْفَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ هَذِهِ الرِّيحُ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مِنِّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: مِنْكَ لِعَمْرِى، فَقَالَ: طَيَّبَتْنِى أُمُّ حَبِيبَةَ، وَزَعَمَتْ أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ، فَأَقْسِمْ عَلَيْهَا لَمَا غَسَلَتْهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَغسَلَتْهُ[٢].

رواه أحمد والبزار، وزاد بعد الأمر بغسله: فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن الحاج الشعث التفل»، ورجال أحمد رجال الصحيح. إِلاَّ أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر، وإسناد البزار متصل إِلاَّ أن فِيهِ إبراهيم بن يزيد الخوزى، وَهُوَ متروك.

٥٣٣٣ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: تطيب قبل أن تحرم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٣٤ – وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: لا تطيبى وأنت محرمة، وَلاَ تمسى الحناء، فَإِنَّهُ طيب.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

٣٠ – باب مَا يلبس المحرم

٥٣٣٥ – عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا بأس أن يحرم الرجل فِى ثوب مصبوغ بزعفران قَدْ غسل، فليس لَهُ نفض وَلاَ ردع»[٣].

رواه أبو يعلى والبزار، وَفِيهِ حسين بن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٤٣).

(٢) وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٧).

٥٣٣٦ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لم يجد إزارًا، وَهُوَ محرم، فوجد سراويل فليلبسه، ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين»(١).

رواه **الطبراني في الأوسط**، وإسناده حسن.

٥٣٣٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ ابْنِ الْمُغْتَرِفِ، أَوِ ابْنِ الْغَرِفِ، الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَاحِلَتَهُ حَتَّى دَخَلَ [مَعَ الْقَوْمِ]، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عوف، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ عُمَرُ: هَيْءَ الآنَ اسْكُتِ، الآنَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَّيْنِ، قَالَ: وَخُفَّانِ، فَقَالَ: قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٣٣٨ – وَفِي رِوَايَةٍ: قَدْ لبستهما مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من غير شك(٢).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٣١ – باب مَا للنساء لبسه وما لَيْسَ لهن

٥٣٣٩ – عَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ليس على المرأة حرم إِلاَّ فِي وجهها»(٣).

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، وَفِيهِ أيوب بن محمد اليمامي، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٤٠ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تنتقب المرأة المحرمة، وَلاَ تلبس القفازين، وَلاَ البرقع، فَإِن أرادت أن تحرم وهي حائض فلتحرم، ولتقف المواقف إِلاَّ الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة»(٤). قُلْتُ: فِي الصحيح بعضه.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٣٢٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينارٍ عن جابرٍ إلا محمد بن مسلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٢٢)، وقال: لم يرفع هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر إلا أيوب أبو الجمل، تفرد به: عبدالله بن رجاء.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمر بن صهبان إلا عيسى بن يونس، تفرد به: موسى بن أعين.

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ متروك.

٥٣٤١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ أزواج النَّبِي ﷺ يختضبن بالحناء، وهن محرمات ويلبسن المعصفر، وهن محرمات[١].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يعقوب بن عطاء وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

٥٣٤٢ – وَعَنْ ابن عباس، أن أزواج النَّبِي ﷺ كن يطفن بالبيت، وعليهن ملاحف حمر وليست بالمسبغة[٢].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ أبو معشر، وَفِيهِ كلام.

٥٣٤٣ – وَعَنْ أسماء بنت أبي بكر، أن نساء النَّبِي ﷺ كن يلبسن الدروع المعصفرات وهن محرمات[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٣٤٤ – وَعَنْ أميمة بنت رقيقة، أن أزواج النَّبِي ﷺ كن يجعلن عصائب فيها الورس والزعفران فيعصبن بها أسافل شعورهن عَنْ جباههن قبل أن يحرمن، ثُمَّ يحرمن كذلك[٤].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ حكيمة بنت أميمة، روى عَنْهَا ابن جريج، ولم يتكلم فيها أحد، واحتج بروايتها أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٤٥ – وَعَنْ حقة بنت عمرو، وكَانَت قَدْ صلت إِلَى القبلتين مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ أنها كَانَت إِذَا أرادت أن تحرم، وضعت عينيها فِي حجرها، ولبست من ثيابها مَا تشاء، والمعصفر فتهل[٥].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٤٦ – وَعَنْ أم سلمة، زوج النَّبِي ﷺ قَالَتْ: كنا نكون مَعَ النَّبِي ﷺ ونحن محرمات فيمر بنا الراكب فتسدل إحدانا الثوب على وجهها من فوق رأسها، وربما قَالَتْ: من فوق الخمار[٦].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٨٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٤١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥/٢٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٩/٢٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٥/٢٤، ٢١٦).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٠/٢٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ يزيد بن أبى زياد، وثقه ابن المبارك، وغيره وضعفه جماعة.

٣٢ - باب التواضع فِى الحج

٥٣٤٧ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما مر رسُول اللَّه ﷺ بوادى عسفان حِينَ حج، قَالَ: «يا أبا بكر أى واد هَذَا؟»، قَالَ: وادى عسفان، قَالَ: «لقد مر بِهِ هود وصالح على بكرات حمر خطمها الليف أزرهم العباء، وأرديتهم النمار يحجون البيت العتيق».

رواه **أحمد**، وَفِيهِ زمعة بن صالح، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٣٤٨ - وَعَنْ أبى موسى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقد مر بالصخرة من الروحاء سبعون نبيًا منهم نَبِى اللَّه موسى حفاة عليهم العباء يؤمون بيت اللَّه العتيق»[(١)].

رواه **أبو يعلى والطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ يزيد الرقاشى، وَفِيهِ كلام.

٥٣٤٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقد مر بالصخرة من الروحاء سبعون نبيا حفاة عليهم العباء، يأمون بيت اللَّه العتيق، منهم موسى نَبِى اللَّه ﷺ»[(٢)].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ سعيد بن ميسرة، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٥٠ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «حج موسى على ثور أحمر عَلَيْهِ عباءة قطوانية»[(٣)].

رواه **الطبرانى**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٥٣٥١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كأنى أنظر إِلَى موسى بن عمران فِى هَذَا الوادى محرمًا بَيْنَ قطوانيتين»[(٤)].

رواه **أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٩٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٥٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٢٣٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٥١٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٨٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا زيد بن أبى أنيسة، ولا عن زيد إلا يزيد بن سنان، تفرد به: يحيى بن سعيد الأموى.

٥٣٥٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فى مسجد الخيف سبعون نبيًا منهم موسى ﷺ كأنى أنظر إليه، وَعَلَيْهِ عباءتان قطوانيتان، وَهُوَ محرم على بعير من إبل شنوءة مخطوم بخطام ليف لَهُ ضفيرتان»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٣٥٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: غدا رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة من منى، فلما انبعثت بِهِ راحلته وعليها قطيفة قَدْ اشترت بأربعة دراهم، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجعله حجًا لا رياء فِيهِ، وَلاَ سمعة»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أحمد بن محمد بن القاسم بن أبى بزة، ولم أعرفه.

٣٣ - باب الإهلال والتلبية

٥٣٥٤ - عَنْ أنس أن النَّبِى ﷺ أحرم فِى دبر الصلاة(٣).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار، وَقَدْ حسن الترمذى حديثه.

٥٣٥٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، أن النَّبِى ﷺ أهل حِينَ انبعثت بِهِ راحلته.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٣٥٦ - وَعَنْ الحسن بن على، قَالَ: كلا قَدْ فعل رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ أهل حِينَ استوت بِهِ راحلته، وَقَدْ أهل وَهُوَ بالبيداء بالأرض، قبل أن تستوى بِهِ راحلته.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٥٧ - وَعَنْ أبى داود المازنى، وَكَانَ أبو داود من أهل بدر، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فدخل مسجد ذى الحليفة، فصلى فِيهِ أربع ركعات، ثُمَّ أهل بالمسجد فسمعه الَّذِين كانوا فِى المسجد، فقالوا: أهل من المسجد، وأهل حِينَ ركب راحلته،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا محمد بن فضيل، تفرد به: عبدالله بن هاشم الطوسى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٣٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا محمد ابن يزيد. تفرد به: ابن أبى بزة.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٨)، وقال البزار: لم نسمعه من أحد يحدث به عن معاذ إلاَّ عبد الله بن محمد، وهو ختن معاذ بن هشام، وإنما يروى هذا قتادة عن أبى حسان، عن ابن عباس.

فَقَالَ الّذِين عِنْدَ المسجد: أهل حِينَ استوت بِهِ راحلته، ثُمَّ لما استوى على البيداء أهل، فسمعه الّذِين كانوا على البيداء، فقالوا: أهل من البيداء، وصدقوا كلهم(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن سعيد بن جبير، قَالَ الذهبي: مجهول، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٣٥٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عروة، قَالَ: سمِعْتُ عبد اللَّه بن الزبير، ونحن مَعَهُ قَدْ خرجنا نعتمر، فلما انحدرنا من الأكمة فِي الوادى اغتسل ابن الزبير، وصلى ركعتين، واغتسلنا مَعَهُ، وصلينا ركعتين، ثُمَّ أهل بالتلبية: لبيك اللّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك. قَالَ عبد اللَّه بن عروة: سمعت ابن الزبير يقول: هذه والله تلبية رَسُول اللَّه ﷺ، وهكذا فعل رَسُول اللَّه ﷺ، أحرم فِي دبر الصلاة(٢).

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٣٥٩ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَت تلبية موسى ﷺ: «لبيك عبدك، وابن عبديك، وكَانَت تلبية عيسى ﷺ: لبيك عبدك وابن أمتك، وكَانَت تلبية النَّبِى ﷺ: لبيك لا شريك لك»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٦٠ – وَعَنْ الضحاك بن مزاحم، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا لَبَّى يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهَا تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٤).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٥٤، ٥٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٥٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن سليمان بن نضلة.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن عطاء إلا أبو كدينة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٦٧)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤٠٤)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٢)

٥٣٦١ –وَعَنْ عمرو بن معدى، قَالَ: لقَدْ رأيتنا فِى الجاهلية، ونحن إِذَا حججنا البيت نقول:

هـذى زبيـد قَـدْ أتتـك قسـرًا تغـدو بهـا مضمـرات شـزرًا
يـقطعـن خبـتًا وجبـالا وعـرًا قَدْ تركوا الأصنام خلـوا صفـرا

ونحن اليوم نقول كما علمنا رَسُول اللَّه ﷺ «لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لـك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»(١).

رواه البزار والطبرانى فى الصغير والكبير والأوسط إلاَّ أنه قَالَ: لقَدْ رأيتنا من قرن، ونحن إِذَا حججنا قلنا:

لبيـك تعظيمـا إليـك عـذرًا هـذى زبيـد قَـدْ أتتـك قسـرًا
يقطعـن خبـتًا وجـبـالاً وعـرًا قَدْ خلفوا الأنـداد خلـوًا صفـرًا

ولقد رأيتنا وقوفًا ببطن محسر نخاف أن تخطفنا الجن، فَقَالَ النَّبى ﷺ «ارتفعوا عَنْ بطن عرنة، فَإِنَّهُمْ إخوانكم إِذَا أسلموا»، وعلمنا التلبية فذكره.

وَفِيهِ شرقى بن قطامى وَهُوَ ضعيف. وَقَالَ البزار: إسناده لَيْسَ بالثابت، وزاد الطبرانى فِى الكبير: وكنا نمنع النَّاس أن يقفوا فِى الجاهلية، فأمرنا رَسُول اللَّه ﷺأن نحـول بينهم وبين عرنة، فإنما كَانَ موقفهم ببطن محسر عشية عرفة فرقًا أن تخطفهم الجن، والباقى بنحوه.

٥٣٦٢ –وَعَنْ أنس، قَالَ: كَانَ النَّاس بعد إسماعيل على الإسلام، فكَانَ الشيطان يحدث النَّاس بالشىء يريد أن يردهم عَنْ الإسلام، حَتَّى أدخل عليهم فِى التلبية: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك، إلاَّ شريك هُوَ لك تملكه، وما ملك، قَالَ: فما زال حَتَّى أخرجهم عَنْ الإسلام إِلَى الشرك(٢).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٣)، وقال البزار: إسناده ليس بالثابت، وإنما يحتمل إذا لم نعرف غيره، وقد أسلم عمرو فى زمن النبى ﷺ، ولم يحدث إلا بهذا. وأخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٨٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٥)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا حدث به إلاَّ أبو عوانة هكذا.

٥٣٦٣ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ يلبى أهل الشرك: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك إلاَّ شريكا، هُوَ لك تملكه وما ملك، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاء فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاء تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الروم:٢٨](١).

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٦٤ – وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يلبى: «لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»(٢).

رواه أبو يعلى من رواية عبد اللَّه بن نمير عَنْ إسماعيل، ولم ينسبه، فَإِن كَانَ ابن أبى خالد فهُوَ من رجال الصحيح، وإن كَانَ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، فهُوَ ضعيف، وكلاهم روى عَنْهُ.

٥٣٦٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى سلمة، أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ نَقُولُ ذَلِكَ(٣).

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أن عبد اللَّه لم يسمع من سعد بن أبى وقاص، والله أعلم.

٥٣٦٦ – وَعَنْ أنس، قَالَ: كَانَت تلبية النَّبِى ﷺ لبيك حجًا حقًا تعبدًا ورقًا(٤).

رواه البزار مرفوعًا وموقوفًا، ولم يسم شيخه فِى المرفوع.

٥٣٦٧ – وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ على ناقته القصواء يهل، وَالنَّاس يُمَيِّلُ بعضهم بعضًا يريدون أن ينظروا إليه(٥).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن مهزم، ولم يجرحه أحد، وَقَدْ ذكره ابن أبى حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٩١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حبيب إلا حماد بن شعيب.

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٦٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٣)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٢٦٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٠).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٢).

٥٣٦٨ -وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّـه ﷺوقف بعرفات، فلما قَالَ: «لبيك اللَّهُمَّ لبيك»، قَالَ: «إنما الخير خَيْر الآخرة»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط،وإسناده حسن.

٥٣٦٩ -وَعَنْ عامر بن ربيعة، أن رَسُول اللَّـه ﷺقَالَ: «ما أضحى مؤمن ملبيًا حَتَّى تغيب الشمس إِلاَّ غابت بذنوبه، يعود كما ولدته أمه».

رواه الطبرانى فى الكبير،وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٧٠ -وَعَنْ خزيمة بن ثابت، قَالَ: «كَانَ النَّبِى ﷺإِذَا فرغ من تلبيته سأل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ مغفرته ورضوانه، واستعتقه من النار»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير،وَفِيهِ صالح بن محمد بن زائدة، وثقه أحمد، وضعفه خلق.

٥٣٧١ -وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺقَالَ: «ما أهل مهل قط، وَلاَ كبر مكبر قط، إِلاَّ بشر»، قيل: يَا رَسُول اللَّه بالجنة؟ قَالَ: «نعم»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط بإسنادين،رجال أحدهما رجال الصحيح.

٥٣٧٢ -وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلام أَتَانِى فَأَمَرَنِى أَنْ أُعْلِنَ التَّلْبِيَةَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ جعفر بن عياش، وَهُوَ من تابعى أهل المدينة، روى عَنْهُ أبو حازم سلمة بن دينار، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٧٣ -وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «أَمَرَنِى جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِى الإِهْلاَلِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤١٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبى هند إلا محبوب بن الحسن.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٧٢١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن عمر بن عاصم إلا معتمر.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٥٣)، وقال: إسناده حسن، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٥/٢)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤٢/٥)، والحاكم فى=

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٣٧٤ - وَعَنْ أنس، قَالَ: كنا نخرج حجاجًا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فما نبلغ من الغد الروحاء حَتَّى تبح حلوقنا، يَعْنِى من رفع الصوت بالتلبية(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٧٥ - وَعَنْ إبراهيم بن خلاد بن سويد الخزرجى، أخى بنى الحارث بن الخزرج قَالَ: أتى جبريل النَّبى ﷺ فَقَالَ: «يا محمد كن عجاجًا ثجاجًا»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير عَنْ إبراهيم نفسه كما تراه، وجعل لَهُ ترجمة، ثُمَّ روى عَنْهُ عَنْ أبيه خلاد كما سيأتى، ولعله سمعه من النَّبى ﷺ ومن أبيه، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٦ - وَعَنْ خلاد بن سويد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «جاء جبريل إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَ: يَا محمد، كن عجاجًا ثجاجًا»، يَعْنِى بالعج التلبية، وبالثج الدماء(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٧ - وَعَنْ السائب بن خلاد، أن جبريل ﷺ قَالَ: «أتى النَّبى ﷺ فَقَالَ: كن عجاجًا ثجاجًا». والعج التلبية والثج نحر البدن. قُلْتُ: رواه أصحاب السنن: «أتانى جبريل فأمرنى أن آمر أصحابى أن يرفعوا أصواتهم»(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن إسحاق وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفضل الحج العج والثج، فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر البدن»(٥).

=المستدرك (١/٤٥)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/١٧٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٥)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣/١١٩)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٥/١٤٥)، والألبانى فى السلسلة الصحيحة (٥٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٣٠).

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزناد إلا عمر ابن صهبان، ولا عن عمر إلا عيسى بن يونس، تفرد به: موسى بن أعين.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٩٦).

(٣) راجع التخريج السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٥٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/٤٢)، والدارقطنى فى سننه (٢/٢٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٦).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٠٦٤).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ رجل ضعيف.

٣٤ - باب متى يقطع الحاج التلبية

٥٣٧٩ - عَنْ عكرمة، قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ أَبِي مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ]، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ(١).

رواه أحمد وأبو يعلى، وزاد: فرجعت إِلَى ابن عباس فأخبرته بقول حسين، فَقَالَ: صدق. والبزار، وَقَدْ بَيْنَ أبو يعلى سماع ابن إسحاق، فَقَالَ عَنْ ابن إسحاق قَالَ: حدثنى أبان بن صالح، فصح الحديث، والحمد لله.

٥٣٨٠ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ لبى فِي العمرة حَتَّى استلم الحجر، وفى الحج حَتَّى رمى الجمرة(٢). قُلْتُ: روى لَهُ أبو داود حديثًا موقوفًا.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وَلَهُ إسناد آخر، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن معين وابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٥٣٨١ - وَعَنْ أبى وائل شقيق بن سلمة، قَالَ: لبى عبد اللَّه بن مسعود حَتَّى رمى الجمرة(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عامر بن شقيق، وثقه النسائى وابن حبان وضعفه ابن معين.

٥٣٨٢ - وَعَنْ هلال بن يسار، قَالَ: حججت مَعَ أنس بن مالك، فرأيته قطع التلبية حِينَ رأى بيوت مكة(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١١٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٧)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٩١٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٩٦٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٢٠٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧٦).

٣٥ - باب فِى الهدى

٥٣٨٣ - عَنْ جابر، قَالَ: أهدى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى البيت غنما[١].

رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات.

٥٣٨٤ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ أهدى مائة بدنة مجللة مقلدة[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٨٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى حَجَّتِهِ مِائَةَ بَدَنَةٍ نَحَرَ مِنْهَا ثلاثًا وثلاَثِينَ بَدَنَةً بيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا فَنحَرَ مَا بَقِىَ مِنْهَا، وَقَالَ: «اقْسِمْ لُحُومَهَا وَجلاَلَهَا وَجُلُودَهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَلاَ تُعْطِيَنَّ جَزَّارًا مِنْهَا شَيْئًا، وَخُذْ لَنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُذْيَةً مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ اجْعَلْهَا فِى قِدْرٍ وَاحِدَةٍ، حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا، وَنَحْسُوَ مِنْ مَرَقِهَا»، ففعل[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٣٨٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: كنا على عهد رَسُول اللَّه ﷺ والهدى فينا الإبل والبقر[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه الثورى وشعبة.

٣٦ - باب تفرقة الهدى

٥٣٨٧ - عَنْ ابن عباس، أَنَّ النَّبىَّ ﷺ قَسَمَ غَنَمًا يَوْمَ النَّحْرِ فِى أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: «اذْبَحُوهَا لِعُمْرَتِكُمْ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْكُمْ»، فأصاب سعد بن أبى وقاص تيس[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٦)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه، إنما يرويه أصحاب الأعمش عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، ولم يتابع عبثر على قوله عن جابر.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/ ٢٦٠)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٥٩)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره المتقى الهندى فى الكنز (١٢٧١١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١١٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا عمر.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٩).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٣٧ - باب الاشتراك فِى الهدى

٥٣٨٨ - عَنْ حذيفة، قَالَ: شرك رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجته بَيْنَ المسلمين فِى البقرة سبعة.

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٣٨٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ عام الحديبية شرك بَيْنَ سبعة من أصحابه فِى البدنة[1].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ معاوية بن يحيى الصدفى، وَهُوَ ضعيف.

٣٨ - باب كم تجزئ البدنة والبقرة

٥٣٩٠ - عَنْ الشعبى، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: الْجَزُورُ وَالْبَقَرَةُ تُجْزِئُ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: يَا شَعْبِىُّ، وَلَهَا سَبْعَةُ أَنْفُسٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الْجَزُورعَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ: أَكَذَاكَ يَا فُلَانُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا شَعَرْتَ بِهَذَا[2].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٩١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الجزور والبقرة عَنْ سبعة»[3].

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ حفص بن جميع، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٩٢ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ عام الحديبية شرك بَيْنَ سبعة من أصحابه فِى البدنة[4].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ معاوية بن يحيى الصدفى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٢٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا معاوية بن يحيى، تفرد به: يحيى بن سعيد العطار.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٣٦/٢).

(٤) سبق تخريجه.

٣٩ - باب فيما لا يجوز من البدن

٥٣٩٣ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يجوز من البدن العجفاء، والعوراء، وإياكم والمصطلمة»(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ على بن عاصم، وَهُوَ ضعيف.

٤٠ - باب إشعار البدن

٥٣٩٤ - عَنْ أنس، أن النَّبى ﷺ مر بذى الحليفة، فأمر أن يشعر، يَعْنِى البدن(٢).

رواه البزار، وشيخ البزار محمد بن إسحاق بن أبان لم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٩٥ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ أشعر وقلد(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ سفيان بن وكيع، وَهُوَ ضعيف.

٤١ - باب ركوب الهدى

٥٣٩٦ - عَنْ على، وَسُئِلَ هل يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ، قَدْ كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَمُرُّ بالرِّجَال يَمْشُونَ، فَيَأْمُرُهُمْ يَرْكَبُونَ هَدْيَهُ، وَهَدْىَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلاَ تَتَّبِعُونَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه بن أبى رافع، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

٥٣٩٧ - وَعَنْ أنس، قَالَ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ رجلاً يسوق بدنة حافيًا، قَالَ: «اركبها»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه إنها بدنة، قَالَ: «اركبها»، فركبها(٥). قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا قوله: حافيًا.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٩٢٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٠٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه إنما يروى عن قتادة عن أبى حسان، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٥٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن العلاء بن المسيب إلا قيس، ولا عن قيس إلا وكيع، تفرد به: سفيان بن وكيع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢١/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٩٧٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٠١).

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٧٥٥).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ إسماعيل بن مسلم المكى، وَهُوَ مَعَ ضعفه يكتب حديثه.

٤٢ - باب فيمن بعث هديا وَهُوَ مقيم

٥٣٩٨ - عَنْ جابر بن عبد اللّه، قَالَ: كنت عِنْدَ رَسُول اللّه ﷺ [جالسًا] فقدْ قميصه من جيبه حَتَّى أخرجه من رجليه، فنظر القوم إِلَى رَسُول اللّه ﷺ فَقَالَ: «إِنِّى أَمَرْتُ بِبُدْنِى الَّتِى بَعَثْتُ بِهَا أَنْ تُقَلَّدَ الْيَوْمَ وَتُشْعَرَ الْيَوْمَ، عَلَى مَاءِ كَذَا وَكَذَا، فَلَبِسْتُ قَمِيصًا وَنَسِيتُ، فَلَمْ أَكُنْ أُخْرِجُ قَمِيصِى مِنْ رَأْسِى»، وَكَانَ بعث ببدنه وأقام[(١)].

رواه أحمد والبزار باختصار، ورجال أحمد ثقات.

٥٣٩٩ - وَعَنْ عطاء بن يسار، عَنْ نفر من بنى سلمة، قالوا: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ جَالِسًا فَشَقَّ ثَوْبَهُ، فَقَالَ: «إِنِّى وَاعَدْتُ هَدْيًا يُشْعَرُ الْيَوْمَ»[(٢)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣ - باب فيما يعطب من الهدى والأكل مِنْهُ

٥٤٠٠ - عَنْ عمرو بن خارجة الثمالى، قَالَ: بعث النَّبِى ﷺ معى هديا، قَالَ: «إِذَا عَطِبَ شَىْءٌ مِنْهَا فَانْحَرْهُ، ثُمَّ اضْرِبْ نَعْلَهُ فِى دَمِهِ، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ، وَلاَ تَأْكُلْ أَنْتَ وَلاَ أَهْلُ رُفْقَتِكَ، [وَخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ]»[(٣)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠١ - وَعَنْ قيس بن سعد، وَكَانَ صاحب لواء رَسُول اللّه ﷺ أنه أراد أن يحج، فرجل أحد شقى رأسه، فَإِذَا هديه قَدْ قلد، فأهل وحل الشق الآخر[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٠٢ - وَعَنْ الأنصارى، صاحب بدن رَسُول اللّه ﷺ قَالَ: لما بعثه، قَالَ:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٧)، وفى زوائد المسند برقم (١٦٠٢)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢/٢٦٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٨٧، ٢٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٤)، والزيلعى فى نصب الراية (٣/١٦٢، ١٦٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٤٧).

«رجعت»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، مَا تأمرنى بما عطب منها؟ قَالَ: «انحرها، ثُمَّ اصبغ نعلها فِى دمها، ثُمَّ ضعها على صفحتها، أَوْ على جنبها، وَلاَ تأكل منها أَنْت وَلاَ أحد من أهل رفقتك».

رواه أحمد، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٥٤٠٣ - وَعَنْ سنان بن سلمة الهذلى، عَنْ أبيه، وَكَانَ قَدْ صحب النَّبى ﷺ عَنْ النَّبى ﷺ أنه بعث ببدنتين مَعَ رجل، قَالَ: «إن عرض لهما فانحرهما، واغمس النعل فِى دمائهما، ثُمَّ اضرب بِهِ صفحتيهما حَتَّى يعلم أنهما بدتنان، قَالَ: صفحتى كل واحدة منهما، وَلاَ تأكل منهما أَنْت، وَلاَ أحد من أهل رفقتك، ودعهما لمن بعدكم»[1].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الكريم بن أبى المخارق، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٠٤ - وَعَنْ أبى قتادة، عَنْ النَّبى ﷺ أنه سئل عَنْ الرجل يكون مَعَهُ الهدى تطوعًا فيعطب قبل أن يبلغ؟ قَالَ: «ينحرها، ثُمَّ يلطخ نعلها بدمها، ثُمَّ يضرب بِهِ جنبها، فَإِن أكل منها وجب عَلَيْهِ قضاؤها»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط مرفوعًا وموقوفًا باختصار عَنْ المرفوع، وفى إسناد الجميع محمد بن أبى ليلى، وَهُوَ سيئ الحفظ.

٥٤٠٥ - وَعَنْ علقمة أن عبد اللَّه بن مسعود بعث مَعَهُ بهدى، فَقَالَ: كل أَنْت وأصحابك ثلثًا، وتصدق بثلث، وابعث إِلَى أخى عتبة بثلث، قُلْتُ: لسفيان: تطوع؟ قَالَ: نَعَمْ[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح. وَقَدْ تقدم حديث ابن عباس فِى الأكل من الهدى فِى الباب الأول من الهدى.

٤٤ - باب فيما يقتله المحرم

٥٤٠٦ - عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٥، ٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٦٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى قتادة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن خالد الواسطى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٧٠٢).

وَيُقْتَلْنَ فِى الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ»(١).

رواه **أحمد** و**أبـو يعلى** وجعل بدل الحية الحدأة، و**البزار** و**الطبرانى فِى الكبير والأوسط ببعضه**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠٧ – وَعَنْ وبرة، قَالَ: سمِعْتُ ابن عمر يقول: أمر رَسُول اللَّه ﷺ بقتل الذئب.

رواه **أحمد** فِى حديث هُوَ فِى الصحيح، و**الطبرانى فِى الكبير موقوفًا**، وَفِيهِ الحجاج ابن أرطاة، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠٨ – وَعَنْ أبى رافع، قَالَ: بينا رَسُول اللَّه ﷺ فِى صلاته إِذْ ضرب شَيْئًا فِى صلاته، فَإِذَا هِى عقرب ضربها فقتلها، وأمر بقتل العقرب والحية والفأرة والحدأة للمحرم(٢).

رواه **البزار**، وَفِيهِ يوسف بن نافع ذكره ابن أبى حاتم، ولم يجرحه ولم يوثقه، وذكره ابن حبان فِى الثقات.

٥٤٠٩ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اقتلوا الوزغ، ولو فِى جوف الكعبة»(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عمر بن قيس المكى، وَهُوَ ضعيف.

٤٥ – باب فِى لحم الصيد للمحرم

٥٤١٠ – عَنْ عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل، قَالَ: كَانَ أبى الحارث على أمر من أمر مكة، [فى زمن عثمان، فأقبل عثمان إلى مكة] فَقَالَ عبد اللَّه: فاستقبلت عثمان بالنزل بقديد، فاصطاد أهل الماء حجلاً فطبخناه بماء وملح، فجعلناه عراقًا للثريد، فقدمناه إِلَى عثمان وأصحابه، فأمسكوا، فَقَالَ عثمان: صيد لم نصطده، ولم نؤمر بصيده، اصطاده قوم حل، فأطعموناه فما بأس، فَقَالَ عمر: من يقول هَذَا؟ قالوا: علىّ

---

(١) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٣٠)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٧)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٩٥).

فبعث إِلَى عليّ فجاءه، قَالَ عبد اللَّه بن الحارث: فكأنى أنظر إِلَى على حِينَ جَاءَ، وَهُوَ يجب الخبط عَنْ كفيه، فَقَالَ لَهُ عثمان: صيد لم نصطده، ولم نؤمر بصيده، اصطاد قوم حل، فأطعموناه فما بأس؟ قَالَ: فغضب على، وَقَالَ: أنشد اللَّه رجلاً شهد رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ أتى بقائمة حمار وحش، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنا قوم حرم فأطعموه أهل الحل»، قَالَ: فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ على: أنشد اللَّه رجلاً شهد رَسُول اللَّه ﷺ أتى ببيض نعام، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ»، قَالَ: فشهد دونهم فِي العدة من الاثنى عشر، قَالَ: فثنا عثمان وركه عَنْ الطعام فدخل [رحله]، وأكل ذَلِكَ الطعام أهل الماء[١].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ قصة قائمة الحمار من غير ذكر عدة من شهد. **رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار**، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٤١١ – وَفِى رِوَايَةٍ: أتى بخمس بيضات نعام.

٥٤١٢ – وَفِى رِوَايَةٍ عنده أيضًا: أن عثمان بن عفان نزل قديدًا، فأتى بالحجل فِى الجفان شائلة بأرجلها، فأرسل إِلَى على وَهُوَ يضفر بعيرًا لَهُ، فجاء والخبط من يديه فأمسك على فأمسك النَّاس، فَقَالَ: من هَاهُنَا من أشجع هَلْ تعلمون أن رَسُول اللَّه ﷺ جاءه أعرابى ببيضات نعام وبتمير وحش، فَقَالَ: «أطعمهن أهلك فإنا حرم؟»، قالوا: بلى، فتورك عثمان على سريره ونزل، وَقَالَ: خبثت علينا.

رواه أحمد، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤١٣ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: أهدى للنبى ﷺ وشيقة ظبى، وَهُوَ محرم فردها[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى، وزاد قَالَ سفيان: الوشيقة لحم يطبخ ثُمَّ ييبس، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٤١٤ – وَعَنْ البراء بن عازب أن النَّبِى ﷺ نزل مر الظهران، فأهدى لَهُ عضو صيد، فرده على الرسول، وَقَالَ: «اقرأ عَلَيْهِ السَّلام، وقل لَهُ: لولا أنا حرم مَا رددناه عليك»[٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/ ١٠٠)، ذكر الشيخ شاكر برقم (٧٨٣)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٥٩٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٦٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٣٤).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦ – باب جواز أكل اللحم للمحرم اذا لم يصده أَوْ يصد لَهُ

٥٤١٥ – عَنْ عمير بن سلمة الضمرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ مر بالعرج، فَإِذَا هُوَ بحمار عقير، فلم يلبث أن جَاءَ رجل من بهز، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا رميتى فشأنكم بها، فأمر رَسُول اللَّه ﷺ أبا بكر فقسمه بَيْنَ الرفاق، ثُمَّ سار حَتَّى أتى عقبة الإثاية، فَإِذَا هُوَ بظبى فِيهِ سهم، وَهُوَ حاقف فِي ظل صخرة، فأمر النَّبِى ﷺ رَجُلاً من أصحابه، فَقَالَ: «قف هَاهُنَا، حَتَّى يمر الرفاق لا يرميه أحد بشىء»(١).

قُلْتُ: ذكر الإمام أحمد لعمير ترجمة، وذكر هَذَا الحديث من حديثه نفسه فلذلك ذكرته، وَقَدْ رواه النسائى عَنْ عمير عَنْ رجل من بهز، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٤١٦ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ أبا قتادة الأنصارى على الصدقة، فخرج رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه محرمين حَتَّى نزلوا عسفان، فَإِذَا هم بحمار وحش، وجاء أبو قتادة وَهُوَ حل ونكسوا رؤوسهم كراهية أن يبدوا أبصارهم، فيعلم، فرآه أبو قتادة فركب فرسه، وأخذ الرمح فسقط مِنْهُ الرمح، فَقَالَ: ناولونيه، فقالوا: نَحْنُ مَا نعينك عَلَيْهِ، فحمل عَلَيْهِ فعقره فجعلوا يشوون مِنْهُ، ثُمَّ قالوا: رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ أظهرنا، وَكَانَ تقدمهم فلحقوه فسألوه، فلم ير بِهِ بأسًا، قَالَ: فأحسبه قَالَ: «هل معكم مِنْهُ شىء؟»، شك عبيد اللَّه(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٤١٧ – وَعَنْ على بن أبى طالب، أن النَّبِى ﷺ رخص فِي لحم الصيد للمحرم(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الكريم بن أبى المخارق، وَهُوَ ضعيف.

٥٤١٨ – وَعَنْ أبى موسى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لحم الصيد لكم حلال، مَا لم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٠)، وذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٢٨٠٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠١)، وقال البزار: لا نعلم أسند عبيد الله عن عياض إلا هذا، ولا عنه إلا عبيد الله.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٣)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا عبد الكريم.

تصيدوه أَوْ يصد لكم، وأنتم حرم».

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧ - باب جزاء الصيد

٥٤١٩ - عَنْ مصعب المكى، قَالَ: أدركت أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة ابن شعبة، فسمعتهم يحدثون أن النَّبى ﷺ قَالَ: «أمر اللَّه شجرة ليلة الغار، فنبتت فِى وجه النَّبى ﷺ فسترته، وأمر العنكبوت فنسجت فِى وجه النَّبى ﷺ فسترته، وأمر اللَّه حمامتين وحشيتين فوقعتا بفم الغار، فأقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيهم وهراويهم وسيوفهم حَتَّى إِذَا كانوا من النَّبى ﷺ قدر أربعين ذراعًا، فعجل بعضهم فنظر فِى الغار، فرأى حمامتين فِى فم الغار، فرجع إِلَى أصحابه، فقالوا: مَا لك؟ قَالَ: رأيت حمامتين بفم الغار، فعرفت أن لَيْسَ فِيهِ أحد، فسمع النَّبى ﷺ مَا قَالَ فعرف أن اللَّه قَدْ درأ عَنْهُ بهما، فدعا لهن وسمت عليهن، وفرض جزاءهن، وأقررن فِى الحرم».

رواه الطبراني فى الكبير ومصعب المكى، وَالَّذِى روى عَنْهُ وَهُوَ عوين بن عمرو القيسى، لم أجد من ترجمهما، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٢٠ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: فلا أراه إِلاَّ قَدْ رفعه: «حكم فِى الضبع يصيبه المحرم بشاة، وفى الأرنب عناق وفى اليربوع جفرة، وفى الظبى كبش»[(١)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ الأجلح الكندى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٤٢١ - وَعَنْ قبيصة بن جابر، قَالَ: كنت محرمًا فرأيت ظبيًا فرميته فأصبت خششاءه، يَعْنِى أصل قرنه فركب ردعه، فوقع فِى نفسى من ذَلِكَ، فأتيت عمر بن الخطاب أسأله فوجدت إِلَى جنبه رجلاً أبيض رقيق الوجه، فَإِذَا هُوَ عبد الرحمن بن عوف[رضى الله عنه، فسألت عمر رضى الله عنه، فالتفت إلى عبد الرحمن]، فَقَالَ: ترى شاة تكفيه؟ قَالَ: نَعَمْ فأمرنى أن أذبح شاة، فلما قمنا من عنده، قَالَ صاحب لى: إن أمير المؤمنين لم يحسن يفتيك حَتَّى سأل الرجل، فسمع عمر بعض كلام، فعلاه بالدرة ضربا، ثُمَّ أقبل على ليضربنى، فَقُلْتُ: يَا أمير المؤمنين لم أقل شَيْئًا إنما هُوَ قاله، فتركنى، وَقَالَ: إن أردت أن تقتل الحرام وتتعدى الفتيا، ثُمَّ قَالَ: إن فِى الإنسان عشرة

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٩٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٦١)، وابن حجر فى المطالب العالية (١٢٠٨، ١٢٠٩).

أخلاق، تسعة حسنة، وواحد سيئ يفسدها ذَلِكَ السيئ، ثُمَّ قَالَ: إياك وعشرة السيئات[١].

٥٤٢٢ – وَفِي رِوَايَةٍ: فاجتنح إِلَى رجلٍ والله لكأن وجهه قُلْبٌ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٨ – باب فِي المحرم يحتجم ويستاك

٥٤٢٣ – عَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ احتجم وَهُوَ محرم[٢].

رواه البزار، وإسناده حسن.

٥٤٢٤ – وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِي ﷺ احتجم وَهُوَ محرم من وجع كَانَ بِهِ، وتسوك وَهُوَ محرم[٣]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِي الصحيح فِي الحجامة للمحرم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٩ – باب فِي المحرم يربط الهميان ويدخل البستان ويشم الريحان

٥٤٢٥ – عَنْ ابن عباس، أنه كَانَ لا يرى بالهميان للمحرم بأسا[٤]. روى ذَلِكَ ابن عباس عَنْ النَّبِي ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتي، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٢٦ – وَعَنْ عثمان بن عفان فِي المحرم يدخل البنستان، ويشم الريحان.

رواه الطبراني في الصغير، وَفِيهِ الوليد بن الزنتان، ولم أجد من ذكره، وذكر ابن حبان فِي الثقات أبا الوليد بن الزنتبان، وَهُوَ فِي طبقته والظاهر أنه هُوَ، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات.

٥٠ – باب التظليل على المحرم

٥٤٢٧ – عَنْ أبي أمامة الباهلي، عَمَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاحَ إِلَى مِنًى يَوْمَ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٥٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٩٨)، وقال البزار: أسنده غير واحد، ورواه بعضهم عن أبي عاصم، عن ابن أبي مليكة مرسلاً.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٥٠٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٨٠٦).

التَّرْوِيَةِ، وَإِلَى جَانِبِهِ بِلالٌ بِيَدِهِ عُودٌ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ يُظِلُّ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[(١)].

رواه أحمد هكذا.

٥٤٢٨ - وَقَالَ الطبرانى فِى الكبير: عَنْ أبى أمامة أن رَسُول اللَّه ﷺ راح من مكة إِلَى منى يوم التروية تقدم موكبه، وإلى جانبه بلال مَعَهُ ثوب معصوب على عود يستره من حر الشمس. وفى الإسنادين جميعًا على بن يزيد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥١ - باب فسخ الحج إِلَى العمرة

٥٤٢٩ - عَنْ كريب، مولى ابن عباس، أنه قَالَ: يَا أبا عباس، أرأيت قولك: مَا حج رجل لم يسق الهدى مَعَهُ، ثُمَّ طاف بالبيت إِلاَّ حل بعمرة، وما طاف بها حاج قط ساق مَعَهُ الهدى إِلاَّ اجتمعت لَهُ حجة وعمرة، وَالنَّاس لا يقولون هَذَا؟ قَالَ: ويحك إن رَسُول اللَّه ﷺ خرج ومن مَعَهُ من أصحابه لا يذكرون إِلاَّ الحج، فأمر رَسُول اللَّه ﷺ من لم يكن مَعَهُ الهدى أن يطوف بالبيت، ويحل بعمرة، فجعل الرجل منهم يقول: يَا رَسُول اللَّه، إنما هُوَ الحج، فيقول رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَجِّ، وَلَكِنَّهَا عُمْرَةٌ»[(٢)].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٤٣٠ - وَعَنْ ابن عمر، أنه قَالَ: قدم رَسُول اللَّه ﷺ [مكة] وأصحابه ملبين، قَالَ عفان: مهلين بالحج، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، أيروح أحدنا إِلَى منى، وذكره يقطر منيا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وسطعت المجامر، وقدم على من اليمن، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟»، قَالَ: أهللت بما أهل بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: «رَوْحٌ، فَإِنَّ لَكَ مَعَنَا هَدْيًا»، قَالَ حميد: فحدثت بِهِ طاوسًا، فَقَالَ: هكذا فعل القوم[(٣)].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٣١ - وَعَنْ البراء، قَالَ: خرج رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه، فأحرمنا بالحج، فلما

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١١).

(٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٦٠)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٢).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٣)، وابن سعد فى الطبقات الكبرى (٢/١/١٢٦)، والطحاوى فى مشكل الآثار (٢/١٦٣)، والخطيب البغدادى فى تاريخه (١١/١٢٩).

أن قدمنا مكة، قَالَ: «اجعلوا حجكم عمرة»، قَالَ ناس: يَا رَسُول اللَّه، أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟ قَالَ: «انظروا مَا آمركم بِهِ، فافعلوا»، قَالَ: فردوا عَلَيْهِ القول فغضب، ثُمَّ انطلق حَتَّى دَخَلَ على عائشة غضبان، قَالَ: فعرفت الغضب فِي وجهه، قَالَتْ: من أغضبك أغضبه، قَالَ: «ما لى لا أغضب، وأنا آمر بالأمر لا يتبع»(١).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٣٢ - وَعَنْ معقل بن يسار، قَالَ: حججنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فوجدنا عائشة تنزع ثيابها، فَقَالَ لها: «ما لك؟»، قَالَتْ: أنبئت أنك قَدْ أحللت، وأحللت أهلك، قَالَ: «أحل من لَيْسَ مَعَهُ هدى، وأما نَحْنُ فلم نحل، إن معنا بدنا حَتَّى نبلغ عرفات»(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن أبى حميد، وَهُوَ متروك.

٥٤٣٣ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ حجاجا، فأهللنا بالحج، فلما قدمنا مكة، فأمرنا أن نجعلها عمرة(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٥٤٣٤ - وَعَنْ عروة بن الزبير، أنه أتى ابن عباس، فَقَالَ: يَا ابن عباس، طالما أضللت النَّاس قَالَ: وما ذاك يَا عرية؟ قَالَ: الرجل يخرج محرمًا بحج، أَوْ بعمرة، فَإِذَا طاف زعمت أنه قَدْ حل، فقد كَانَ أبو بكر وعمر ينهيان عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أهما ويحك آثر عندك أم مَا فِي كتاب اللَّه، وما سن رَسُول اللَّه ﷺ فِي أصحابه وفى أمته؟ فَقَالَ عروة: هما كانا أعلم بكتاب اللَّه، وما سن رَسُول اللَّه ﷺ منى ومنك، قَالَ ابن أبى مليكة: فخصمه عروة(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٥٤٣٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن هلال المزنى، صاحب رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: لَيْسَ لأحد

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٦٨)، وأحمد فى المسند (٢٨٦/٤)، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٢٦/٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٥٦١٣).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٢١).

بعدنا أن يحرم بالحج، ثُمَّ يفسخ حجه بعمرة(١).

رواه الطبرانى فِى الكبير والبزار، إِلاَّ أنه قَالَ: عبد اللَّه بن عبد المزنى، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ متروك.

٥٢ - باب إدخال العمرة على الحج

٥٤٣٦ - عَنْ طارق بن شهاب، قَالَ: أرادت امرأة منا أن تحج، فأرادت أن تضم مَعَ حجتها عمرة، فسألت عبد اللَّه فَقَالَ: مَا أجد هذه إِلاَّ أشهر الحج، قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة:١٩٧](٢).

رواه الطبرانى فِى الكبير، هكذا وجدته فِى النسخة التِى كتبت أنا منها، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣ - باب لا صرورة

٥٤٣٧ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا صرورة فِى الإسلام»(٣). ورجاله ثقات.

٥٤٣٨ - وَعَنْ القاسم، قَالَ: قَالَ عبد اللَّه بن مسعود: لا يقولن أحدكم: إِنِّى صرورة، فَإِن المسلم لَيْسَ بصرورة، وَلاَ يقولن أحدكم: إِنِّى حاج إنما الحاج المحرم، ولكن ليقل: إِنِّى أريد مكة(٤).

رواه الطبرانى فِى الكبير والقاسم لم يدرك ابن مسعود.

٥٤ - باب فيمن حلق رأسه لعلة

٥٤٣٩ - عَنْ كعب بن عجرة، أنه أصابه داء فِى رأسه، فسأل النَّبِى ﷺ: بماذا أنسك؟ فأمره أن يهدى هديا يقلدها، ثُمَّ يسوقها حَتَّى يوقفها بعرفة مَعَ النَّاس، ثُمَّ يدفع بها مَعَ النَّاس [وكذلك يفعل بالهدى](٥).

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٢٠٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٥٩٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٩٣٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦٣/١٩).

٥٤٤٠ - وَعَنْ كعب بن عجرة، قَالَ: آذانى هوام رأسى، فأتيت رَسُول اللَّه ﷺ، فسألته عَنْ ذَلِكَ، فأنزل اللَّه جل ذكره: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة:١٩٦]، فدعانى رَسُول اللَّه ﷺ، فقَالَ: «هل عندك فرق تقسمه بَيْنَ ستة مساكين، والفرق ثلاثة آصع، أَوْ نسك شاة أَوْ صوم ثلاثة أيام؟»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، خر لىّ، قَالَ: «أطعم ستة مساكين». قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى، وَهُوَ متروك.

٥٥ - باب فِى القرآن وغيره وحجة النَّبى ﷺ

٥٤٤١ - عَنْ الهرماس، قَالَ: كنت ردف أبى، فرأيت النَّبى ﷺ على بعير، وَهُوَ يقول: «لبيك بحجة وعمرة معًا»(١).

رواه عبد اللَّه فى زياداته، والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٤٤٢ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: خرجنا نصرخ بالحج صراخًا، فلما قدمنا مكة أمرنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نجعلها عمرة، وَقَالَ: «لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، وَلَكِنْ سُقْتُ الْهَدْىَ، وقَرَنْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ»(٢).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قوله: «وقرنت الحج والعمرة». رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو أسماء الصيقل، ولم أجد من روى عَنْهُ غير أبى إسحاق.

٥٤٤٣ - وَعَنْ سراقة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وقرن رَسُول اللَّه ﷺ [فى حجة الوداع](٣).

رواه أحمد، وَفِيهِ داود بن يزيد الأودى، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٤٤ - وَعَنْ أبى عمران، أن أسلم قَالَ: حججت مَعَ موالى، فدخلت على أم سلمة زوج النبى ﷺ، قُلْتُ: أعتمر قبل أن أحج؟ قَالَتْ: إن شئت فاعتمر قبل أن تحج، وإن شئت فبعد أن تحج، قَالَ: فقُلْتُ: إنهم يقولون: من كَانَ صرورة فلا يصلح أن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٥).

يعتمر قبل أن يحج، قَالَ: فسألت أمهات المؤمنين فقلن مثل مَا قَالَتْ، [فرجعت إليها] فأخبرتها بقولهن، قَالَ: فَقَالَتْ: نَعَمْ، وأشفيك، سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «أَهِلُّوا يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعُمْرَةٍ فِى حَجٍّ»[1].

رواه **أحمد وأبو يعلى** بنحوه، وَقَالَ: فسألت صفية أم المؤمنين، **والطبرانى فِى الكبير** باختصار، إِلاَّ أنه قَالَ: «أهلوا يَا أمة محمد بحج وعمرة»، ورجال أحمد ثقات.

٥٤٤٥ - وَعَنْ عمرو بن شعيب، عَنْ أبيه [عن جده] أن رَسُول اللَّه ﷺ إنما قرن خشية أن يصد عَنْ البيت، وَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَكُنْ حَجَّةٌ، فَعُمْرَةٌ»[2].

رواه **أحمد**، وَهُوَ مرسل، وَفِيهِ يونس بن الحارث، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وَلاَ أدرى مَا معنى قوله: «خشية أن يصد عَنْ البيت»، وَهُوَ فِى حجة الوداع، والله أعلم.

٥٤٤٦ - وَعَنْ ابن أبى أوفى، قَالَ: إنما جمع رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ الحج والعمرة؛ لأنه علم أنه لا يحج بعد ذَلِكَ[3].

رواه **البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ يزيد بن عطاء، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٤٤٧ - وَعَنْ زيد بن أرقم، أن رَسُول اللَّه ﷺ حج بعد مَا هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها: حجة الوداع[4].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٨ - وَعَنْ الحسن، أَنَّ عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ]، فَأَضْرَبَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ[5].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٢٩٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٦).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٠٨)، وقال: لم يرو هذا الحديثَ عن إسماعيلَ بنِ أبى خَالدٍ إلا يزيدُ بنُ عَطاء.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٠٤٩).

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٨).

رواه أحمد والحسن لم يسمع من أبى، وَلاَ من عمر، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٩ – وَعَنْ أبى شيخ الهنائى، أن معاوية قَالَ لنفر من أصحاب النَّبى ﷺ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُتْعَةِ؟ يَعْنِى مُتْعَةَ الْحَجِّ، قَالُوا: لاَ[١].

قُلْتُ: روى لَهُ أبو داود النهى عَنْ القران. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٤٥٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن شريك العامرى، قَالَ: سمِعْتُ عبد اللَّه بن عمر، وعبد اللَّه بن عباس، وعبد اللَّه بن الزبير، سُئِلُوا عَنْ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِى الْمُتْعَةِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، سُنَّةُ رَسُول اللَّهِ ﷺ تَقْدَمُ فَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَحِلُّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ بيَوْمٍ، ثُمَّ تُهِلُّ بِالْحَجِّ، فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةً وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً[٢].

قُلْتُ: لابن عباس وابن عمر فِى الصحيح حديث فِى المتعة غير هَذَا. رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وعبد اللَّه بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٥١ – وَعَنْ عامر بن ربيعة، أن النَّبى ﷺ أفرد الحج[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٥٢ – وَعَنْ جابر، أن النَّبى ﷺ قَدم فَقَرَنَ بَيْنَ الحج والعمرة، وساق الهدى، وَقَالَ: «من لم يقلد الهدى، فليجعلها عمرة»[٤].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٥٣ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أمر رَسُول اللَّه ﷺ نساءه فتمتعن، وأمر لهن بالبقر[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٩٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٣٩)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٢٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٤٠٩) الحديث رقم (١٣٥٠٩)، وفى الأوسط برقم (١٠٩٥).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حطان بن القاسم، ولم أجد من ترجمه.

٥٤٥٤ – وَعَنْ أبى داود، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فلما جئنا ذا الحليفة دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ المسجد، فصلى ركعتين، ثُمَّ أحرم فِى دبر الصلاة بحجة وعمرة معًا(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو غزية محمد بن موسى الأنصارى ضعفه البخارى وغيره، ووثقه الحاكم، وَفِيهِ أيضًا جماعة لم أعرفهم ولم يسموا.

٥٤٥٥ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: فِى حجة الوداع: «لولا أهديت لحللت» وَكَانَ أهل بعمرة وحج(٢).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قولها: وَكَانَ أهل بعمرة وحج. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

٥٤٥٦ – وَعَنْ البراء بن عازب، قَالَ: كنت مَعَ على حِينَ أمره رَسُول اللَّه ﷺ على اليمن، فأصبت مَعَهُ أواق، فلما قدم على رَسُول اللَّه ﷺ قَالَتْ فاطمة: قَدْ نضحت البيوت بنضوح، فَقَالَتْ: مَا لك؟ إن رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ أمر أصحابه فأحلوا، قَالَ: قُلْتُ لها: إِنِّى أهللت بإهلال النَّبِى ﷺ، قَالَ: «فإنى سقت الهدى وقرنت»، وَقَالَ لأصحابه: «لو أنى استقبلت من أمرى مَا استدبرت لفعلت كما فعلتم، ولكنى قَدْ سقت الهدى وقرنت»، فَقَالَتْ: انحر من البدن سبعًا وستين، أَوْ ستًا وستين، وأمسك لنفسك ثلاثًا وثلاثين، أَوْ أربعًا وثلاثين، وأمسك من كل بدنة بضعة. قُلْتُ: للبراء حديث فِى الصحيح بغير هَذَا السياق، وليس فِيهِ ذكر القران، والله أعلم.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٥٧ – وَعَنْ على، يَعْنِى ابن أبى طالب، قَالَ: لا أعلمنا إِلاَّ خرجنا حجاجًا مهلين بالحج، فلم يحل رَسُول اللَّه ﷺ، وَلاَ عمر، حَتَّى طافوا بالبيت وبالصفا والمروة(٣).

قُلْتُ: هكذا وجدته وَلاَ أدرى مَا معناه. **رواه الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عون بن محمد بن الحنفية، ولم أجد من ترجمه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٥٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى داود إلا بهذا الإسناد، تفرد به: هارون الفروى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٨٤).

٥٦ - باب صيام من لم يجد الهدي

٥٤٥٨ - عَنْ عائشة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «من صام الأيام فِى الحج، ولـم يجد هديا إِذَا استمتع، فهُوَ مَا بَيْنَ إحرام أحدكم إِلَى يوم عرفة، فهُوَ آخرهن»(١).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ حمزة بن واقد، ولم أجد من ترجمه.

٥٧ - باب فِى حجة الوداع

٥٤٥٩ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ كَانَ يسمى حجة الوداع: «حجة الإسلام»(٢).

رواه البزار والطبراني فى الكبير والأوسط، وَفِيـهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٥٨ - باب اللبس لدخول مكة

٥٤٦٠ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ غير ثوبى الإحـرام عِنْدَ التنعيم حِينَ دَخَلَ مكة(٣).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَهُوَ حسن الحديث، وَفِيهِ كلام.

٥٩ - باب رفع اليدين عِنْدَ رؤية البيت وغير ذَلِكَ

٥٤٦١ - عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «لا ترفع الأيدى إِلاَّ فِى سبع مواطن: حِينَ يفتتح الصلاة، وحين يدخل المسجد الحـرام فينظر إِلَى البيت، وحين يقوم على الصفا، وحين يقوم على المروة، وحين يقف مَعَ النَّاس عشية عرفة وبجمع والمقامين، وحِينَ يرمى الجمرة».

رواه الطبراني فى الكبير والأوسط إِلاَّ أنه قَالَ: «رفع الأيدى إِذَا رأيت البيت»، وَفِيهِ: «عند رمى الجمار، وَإِذَا اقيمت الصلاة»(٤). وفى الإسناد الأول محمد بن أبى ليلى وَهُوَ سيئ الحفظ، وحديثه حسن إن شاء اللَّه، وفى الثانى عطاء بن السائب وَقَدْ اختلط.

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٣٢٢٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٢)، وقال البزار: لا نعلمه روى إلا من هذا الوجه، تفرد به موسى بن أعين وهو حرانى ثقة.

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٥١٠).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (١٦٨٨).

٦٠ - باب مَا يقول إِذَا نظر إِلَى البيت

٥٤٦٢ - عَنْ حذيفة بن أسيد، أن النَّبى ﷺ كَانَ إِذَا نظر إِلَى البيت قَالَ: «اللَّهُمَّ زد بيتك هَذَا تشريفًا، وتعظيمًا، وتكريمًا، وبرًا، ومهابة»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن سليمان الكوزى، وَهُوَ متروك.

٦١ - باب الدخول إِلَى المسجد الحرام من باب بنى شيبة والخروج من غيره

٥٤٦٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخلَ رَسُول اللَّه ﷺ ودخلنا مَعَهُ من دار بنى عبد مناف، وَهُوَ الَّذِى تسميه النَّاس: باب بنى شيبة، وخرجنا مَعَهُ إِلَى المدينة من باب الحزورة، وَهُوَ باب الحناطين(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ مروان بن أبى مروان، قَالَ السليمانى: فِيهِ نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٢ - باب لا يطوف بالبيت عريان

٥٤٦٤ - عَنْ أبى بكر الصديق، أن النَّبِى ﷺ بعثه ببراءة إِلَى أهل مكة: «لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِىءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فسار بها ثلاثًا، ثُمَّ قَالَ لعلى عَلَيْهِ السَّلام: «الْحَقْهُ فرد على أبا بكر وبلغهاأنت»، قَالَ: ففعل، فلما قدم على النَّبى ﷺ أبو بكر، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه حدث فِى شَىْءٍ؟ قَالَ: «مَا حَدَثَ فِيكَ إِلاَّ خَيْرٌ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لا يُبَلِّغَهُ إِلاَّ أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّى»(٣).

قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٦٣ - باب فِى الطواف والرمل والاستلام

٥٤٦٥ - عَنْ نافع، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنْ التَّلْبِيَةِ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٣٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عاصم بن سليمان، تفرد به: عمر بن يحيى، ولا يروى عن أبى سريحة إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عبدالله بن نافع، تفرد به: مروان بن أبى مروان.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤) وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢١).

فَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِى طُوًى بَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّى الْغَدَاةَ وَيَغْتَسِلَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحًى، فَيَأْتِى الْبَيْتَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، ثُمَّ يَرْمُلُ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ يَمْشِى مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، فَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشْيًا، ثُمَّ يَأْتِى الْمَقَامَ فَيُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الأَعْظَمِ فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيُكَبِّرُ سَبْعَ مِرَارٍ، ثَلاثًا يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ»[١].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار عَنْ هَذَا. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٦٦ – وَعَنْ أبى الطفيل، أن النَّبِى ﷺ رمل من الحجر إِلَى الحجر[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن أبى زياد القداح، وثقه أحمد والنسائى، وضعفه ابن معين وغيره.

٥٤٦٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سئل رَسُول اللَّه ﷺ عام حج عَنْ الرمل، فَقَالَ: «إن اللَّه كتب عليكم السعى، فاسعوا»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٦٨ – وَعَنْ سهل بن حنيف، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما اعتمر، وَكَانَ فِى الطريق قالوا: «لَوْ أنا نظرنا إِلَى بعير سمين فنحرناه، فأكلناه، حَتَّى يروا قوتنا»، فَقَالَ عمر بن الخطاب: يَا رَسُول اللَّه، ادع بأزواد القوم، ثُمَّ ادع فيها، فَإِن اللَّه سيبارك فيها، ففعل ذَلِكَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا قدمتم، فارملوا الثلاثة الأشواط الأول حَتَّى يروا قوتكم»، ويومئذ يقول رَسُول اللَّه ﷺ: «بشروا النَّاس أنه من قَالَ: لا إله إلاَّ اللَّه، وجبت لَهُ الجنة»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رشدين بن سعد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٤٦٩ – وَعَنْ هلال بن زيد، قَالَ: رأيت أنس بن مالك فِى السعى حول البيت

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٨٧٧) عن جابر.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٣٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٥٥).

فِى الطواف الثلاثة يمشى مَا بَيْنَ الركن اليمانى إِلَى الركن الأسود فِى الحج والعمرة، ثُـمَّ سمعت أنس بن مالك هكذا يقول: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يصنع(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال بن زيد بن بولا، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٧٠ - وَعَنْ على أنه كَانَ إِذَا استلم الحجـر، قَـالَ: اللَّهُـمَّ إيمانـا بـك، وتصديقـا بكتابك، واتباع سنة نبيك ﷺ(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحارث، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٤٧١ - وَعَنْ نافع، قَالَ: كَانَ ابن عمر إِذَا استلم الحجر، قَالَ: اللَّهُـمَّ إيمانـا بـك، وتصديقا بكتابك، وسنة نبيك، ثُمَّ يصلى على النَّبِى ﷺ(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٧٢ - وَعَنْ يعلى بن أمية، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّـا كُنْـتُ عِنْـدَ الرُّكْنِ الَّذِى يَلِى الْبَابَ مِمَّا يَلِى الْحَجَرَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طُفْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَانْفُذْ عَنْكَ، فَإِنَّ لَـكَ فِـى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةً حَسَنَةً(٤).

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ورواه مـن طريـق آخـر، وَفِيهِ رجـل لـم يسـم، ورواه الطبرانى فِى الأوسط.

٥٤٧٣ - وَعَنْ يعلى، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَاسْتَلَمْنَا الرُّكْـنَ، قَـالَ يَعْلَـى: فَكُنْـتُ مِمَّا يَلِى الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْغَرْبِىَّ الَّذِى يَلِى الحجر الأَسْوَدَ، جَرَرْتُ بِيَدِهِ لِيَسْـتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلاَ تَسْتَلِمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ؟ قُلْتُ: لاَ، قَـالَ: أَفَلَيْـسَ لَـكَ فِيـهِ أُسْوَةٌ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٢)، وقال: لا نعلم أسند أبـو العميـس عـن أبـى إسحاق حديثًا غير هذا، ولم يروه عن أبى العميس إلا حفص، ولا عن حفص إلا إبراهيم الشافعى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٨٦).

(٤) أخرجه الإمـام أحمـد فـى المسند (٣٧/١)، وأبـو يعلى فـى مسنده (١٦٣/١، ١٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٣) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥٣).

حَسَنَةٌ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فانفذ عَنْكَ[١].

رواه **أحمد** وأبو **يعلى**، وَلَهُ عِنْدَ أبى يعلى إسنادان رجال أحدهما رجال الصحيح، وفى إسناد أحمد راو لم يسم.

٥٤٧٤ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ وَابْنُ عَبَّاس، فَطَافَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَلَمَ الأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ، قَالَ شعبة: النَّاس يختلفون فِى هَذَا الحديث يقولون: معاوية هُوَ الَّذِى قَالَ: لَيْسَ شَىْءٌ من البيت مهجور، ولكنه حفظه من قتادة[٢].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٧٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، أنه سمع أباه يقول لابن عمر: مالى لا أراك تستلم إلاَّ هذين الركنين الحجر الأسود، والركن اليمانى، فَقَالَ ابن عمر: إن أفعل فَقَدْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا»، قَالَ: وسمعته يقول: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»، قَالَ: وسمعته يقول: «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا، وَلاَ وَضَعَهَا، إِلاَّ كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»[٣].

قُلْتُ: روى ابن ماجة بعضه. رواه **أحمد**، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٥٤٧٦ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عُمَرُ إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لاَ تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ، فَتُؤْذِىَ الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ، وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ، فَهَلِّلْ وَكَبِّرْ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٧٠ - ٧١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٩٤، ٩٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/١١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٩١)، والبغوى فى شرح السنة (٧/١٢٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٨)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٩٠)، وقال: فى إسناده شيخ مبهم، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٧)، والبيهقى فى السنن الكبرى=

رواه أحمد، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٤٧٧ - وَعَنْ أبى يعفور العبدى، قَالَ: سمِعْتُ رجلاً منصرف الحجاج من مكة يقول: إن عمر كَانَ يزاحم على الركن. فذكر نحوه مرسلاً، فَإن هَذَا أبا يعفور الصغير، ولم يدرك الصحابة، والله أعلم.

٥٤٧٨ - وَعَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: لم يكن رَسُول اللَّه ﷺ يستلم من الأركان إِلاَّ الركن اليمانى، والأسود(١).

رواه البزار، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٧٩ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كيف فعلت فِى استلام الركنين؟»، قُلْتُ: كل ذَلِكَ قَدْ فعلت استلمت وتركت، فَقَالَ: «أصبت»(٢).

رواه البزار والطبرانى فى الصغير متصلاً. ورواه البزار والطبرانى فى الكبير مرسلاً، ورجال المرسل رجال الصحيح، وشيخ البزار فِى المرفوع أحمد بن محمد بن سعيد الأنماطى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٠ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر، وسجد عَلَيْهِ، ثُمَّ عاد فقبله، وسجد عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هكذا رأيت رَسُول اللَّه ﷺ صنع(٣).

رواه أبو يعلى بإسنادين، وفى أحدهما جعفر بن محمد المخزومى، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه البزار من الطريق الجيد.

٥٤٨١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يقبل الركن اليمانى، ويضع خده عَلَيْهِ(٤).

=(٨/٥)، وابن كثير فى البداية والنهاية (١٥٩/٥)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٣٤٥/٤)، والزيلعى فى نصب الراية (٨٣/٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٢٠٣٧، ١٢٥١٨).

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، وقد رواه جماعة فلم يقولوا: عن عبد الرحمن رواه الثورى عن هشام، عن أبيه، أن النبى ﷺ قال لعبد الرحمن، إلا أن محمد بن عمر بن هياج قد حدثنا به، فقال: حدثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبى ﷺ.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢١٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٥٩٨)، والبيهقى فى الكبرى (٧٦/٥).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد اللَّه بن مسلم بن هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٨٢ - وَعَنْ سعد بن طارق، عَنْ أبيه، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بالبيت، فَإِذَا ازدحم النَّاس على الحجر استلمه بمحجن بيده[1].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن قدامة، قَالَ البخارى: فِيهِ نظر، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٣ - وَعَنْ زيد بن جبير، أن رجلاً ذكر لابن عمر الحجر، ومسحه يحال بينى وبينه، فلا نستطيع أن نمسحه، فَقَالَ عبد اللَّه: كنا نقرعه بالعصى إِذَا لم نستطع مسحه.

رواه الطبراني فى الكبير بأسانيد، وبعضها رجاله ثقات.

٥٤٨٤ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: طوفوا بهَذَا البيت، واستلموا هَذَا الحجر، فإنهما كانا حجرين أهبطا من الجَنَّة، فرفع أحدهما وسيرفع الآخر، فَإِن لم يكن كما قُلْتُ: فمن مر بقبرى، فليقل: هَذَا قبر عبد اللَّه بن عمرو الكذاب.

٥٤٨٥ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عبد اللَّه بن عمرو أيضًا قَالَ: نزل جبريل عَلَيْهِ السَّلام بهَذَا الحجر من الجَنَّة فتمتعوا بِهِ، فإنكم لا تزالون بِخَيْر مادام بَيْنَ أظهركم، فَإِنَّهُ يوشك أن يأتى فيرجع بِهِ من حيث جَاءَ بِهِ.

رواه كله الطبراني فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٦٤ - باب فضل الحجر الأسود

٥٤٨٦ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يَأْتِى الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِى قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ»[2].

رواه أحمد والطبراني فى الأوسط، وزاد: «يشهد لمن استلمه بالحق، وَهُوَ يمين اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يصافح بها خلقه»، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل وثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٨٧ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أشهدوا هَذَا الحجر خيرًا، فَإِنَّهُ

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨١٨٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٦٩٧٨)، والشيخ شاكر برقم (٦٩٧٨)، والحاكم فى المستدرك (٤٥٧/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٨).

يَوْمَ القِيَامَةِ شافع مشفع، لَهُ لسان وشفتان، يشهد لمن استلمه»[(١)].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ الوليد بن عباد، وَهُوَ مجهول، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٨ – وَعَنْ أنس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الحجر الأسود من حجارة الجنة»[(٢)].

رواه البزار و الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن إبراهيم العبدى، وثقه ابن معين وغيره، وَفِيهِ ضعف.

٥٤٨٩ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يبعث اللَّه الحجر الأسود والركن اليمانى يَوْمَ القِيَامَةِ، ولهما عينان ولسان وشفتان، يشهدان لمن استلمهما بالوفاء»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير من طريق بكر بن محمد القرشى عَنْ الحارث بن غسان، وكلاهما لم أعرفه.

٥٤٩٠ – وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «الحجر الأسود من حجارة الجَنَّة، وما فِى الأرض من الجَنَّة غيره، وَكَانَ أبيض كالمها، ولولا مَا مسه من رجس الجاهلية مَا مسه ذو عاهة إِلاَّ برأ»[(٤)].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٤٩١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لولا مَا طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدى الظلمة والأثمة لاستشفى بِهِ من كَانَ بِهِ داء»[(٥)].

رواه الطبرانى فى الأوسط. وَفِيهِ جماعة لم أجد من ترجمهم.

٥٤٩٢ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ النَّبِى ﷺ: «لولا مَا طبع الركن من أنجاس

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٩٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٥٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمر بن إبراهيم، تفرد به: شاذان.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٣٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٤٦) ح (١١٣١٤)، وفى الأوسط برقم (٥٦٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٦٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن وهب بن منبه، عن طاوس، إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحلوانى.

الجاهلية وأرجاسها وأيدى الظلمة، والأئمة لاستشفى بِهِ من بِهِ عاهة، ولألفى اليوم كهيئته يوم خلقه اللَّه، وإنما غيره بالسواد؛ لأن لا ينظر أهل النَّار إِلَى زينة الجَنَّة، وليصبرن إليها، وإنها لياقوتة من ياقوت الجَنَّة، وضعه اللَّه حِينَ أنزل آدم فِي موضع الكعبة، [قبل أن تكون الكعبة] والأرض يَوْمَئِذٍ طاهرة، ولم يعمل فيها شَىْء من المعاصى، وليس لها أهل ينجسونها، فوضع لَهُ صف من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض، وسكانها يَوْمَئِذٍ الجن لا ينبغى لهم أن ينظروا إليه لأنه شَىْء من الجَنَّة، ومن نظر إِلَى شَىْء من الجَنَّة دخلها فليس ينبغى أن ينظر إليها، إلاَّ من وجبت لَهُ الجَنَّة، والملائكة يذودونهم عَنْهُ، وهم وقوف على أطراف الحرم يقذفون بِهِ من كل جانب، ولذلك سمى الحرم؛ لأنهم يحلون فيما بينهم وبينه»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه، وَلاَ لَهُ ذكر.

٥٤٩٣ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: نزل الركن الأسود من السماء، فوضع على أبى قبيس كأنه مهاة بيضاء، فمكث أربعين سنة، ثُمَّ وضع على قواعد إبراهيم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٦٥ – باب الطواف راكبًا

٥٤٩٤ – عَنْ قدامة بن عبد اللَّه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنُ بِمِحْجَنِهِ(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط، إلاَّ أنه قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف البيت على ناقة يستلم الركن بمحجنه. ورجاله موثقون وفى بعضهم كلام لا يضر.

٥٤٩٥ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: طاف رَسُول اللَّه ﷺ على راحلته يوم فتح مكة يستلم الأركان بمحجن كَانَ مَعَهُ(٣).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق فيما رواه عَنْ غير عبد اللَّه بن دينار، وَهَذَا منها.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٢٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤١٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٩).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٧٣٤)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨١)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٢٧).

٥٤٩٦ – وَعَنْ أبى رافع، قَالَ: رأيت النَّبى ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه(١).

رواه البزار، وَفِيهِ إسحاق بن إبراهيم الحنينى، وثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء، وضعفه النَّاس.

٥٤٩٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن حنظلة، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ اثنان لم أجد من ترجمهما.

٥٤٩٨ – وَعَنْ أبى مالك الأشجعى، عَنْ أبيه، أن النَّبى ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن، عَنْ أبى مالك الأشجعى، ولم أعرف محمد ابن عبد الرحمن.

٥٤٩٩ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: طاف النَّبى ﷺ على بعير يوم الفتح مَعَهُ المحجن يستلم الركن بِهِ كراهة أن يضرب النَّاس عَنْهُ(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٦٦ – باب الطواف فِى النعل

٥٥٠٠ – عَنْ عامر بن ربيعة، أن النَّبى ﷺ كَانَ يطوف بالبيت، فانقطع شسع نعله، فأخرج رجل شسعًا من نعله، فذهب يشده فِى نعل النَّبى ﷺ فانتزعها، وَقَالَ: «هذه أثرة، وَلاَ أحب الأثرة»(٥).

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٩)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عكرمة إلا العلاء.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٠)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا حدث به عن أبى مالك إلا محمد، ولا عنه، إلا أبو كامل، كذا ولعله مالك.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا يحيى وعبدالعزيز الدراوردى.

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٦٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨٥)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٣٧).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٦٧ - باب الرجز فِي الطواف

٥٥٠١ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: طاف النَّبِي ﷺ فِي حجته بالبيت على ناقته الجدعاء، وعبد اللَّه بن أم مكتوم آخذ بخطامها يرتجز.

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا ذكر ابن أم مكتوم ورجزه. **رواه الطبراني في الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٥٠٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، قَالَ: رأيت عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت وَهُوَ يحدو عَلَيْهِ خفان، فَقَالَ لَهُ عمر: مَا أدرى أيهما أعجب حداؤك حول البيت، أَوْ طوافك فِي خفيك، قَالَ: قَدْ فعلت هَذَا على عهد من هُوَ خَيْر منك رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يعب ذَلِكَ على[1].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٦٨ - باب الطواف فِي الثوب

٥٥٠٣ - عَنْ نسير بن ذعلوق، قَالَ: رأيت ابن الزبير يطوف فِي مرط لَهُ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٦٩ - باب فيمن طاف ولم يلغ

٥٥٠٤ - عَنْ محمد بن المنكدر، عَنْ أبيه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من طاف بالبيت أسبوعًا لا يلغو فِيهِ كَانَ كعدل رقبة يعتقها»[2].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٧٠ - باب أوقات الطواف

٥٥٠٥ - عَنْ أبي الزبير، قَالَ: سألت جابرًا عَنْ الطواف بالكعبة، فَقَالَ: كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة والخاتمة، ولم نكن نطوف بعد صلاة الصبح حَتَّى تطلع الشمس، وَلاَ بعد العصر حَتَّى تغرب، وَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «تَطْلُعُ

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٣٦٠).

الشَّمْسُ فِي قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ حسنوا حديثه.

٥٥٠٦ – وَعَنْ جابر، عَنْ النَّبِي ﷺ أنه قَالَ: «يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا يطوف بهَذَا البيت أى ساعة من ليل، أَوْ نهار، ويصلى»[٢].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، قَالَ البزار: هكذا حدثناه أبو موسى، يَعْنِي الزمن سنة ثمان وأربعين، فِي دار بنى عمير، وإنما يعرف عَنْ أبى الزبير، عَنْ عبد اللَّه بن باباه، عَنْ جبير بن مطعم.

٥٥٠٧ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا بنى عبد مناف لا أعرفنكم مَا منعتم أحدًا يطوف بهَذَا البيت ساعة من ليل، أَوْ نهار»[٣].

رواه الطبراني في الكبير من طريق عمران بن محمد بن أبى ليلى، عَنْ عبد الكريم، عَنْ مجاهد، فَإِن كَانَ عبد الكريم هُوَ الجزرى فرجاله ثقات، وإن كَانَ هُوَ ابن أبى المخارق، فالحديث ضعيف.

٥٥٠٨ – وَعَنْ عمرو بن دينار، قَالَ: رأيت ابن عمر طاف بعد العصر أسبوعًا، ثُمَّ صلى ركعتين، ثُمَّ قَالَ: إنما تكره عِنْدَ طلوع الشمس؛ لأن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الشمس تطلع بَيْنَ قرنى شيطان».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٥٥٠٩ – وَعَنْ أبى شعبة، قَالَ: رأيت الحسن والحسين طافا بعد العصر، وصليا ركعتين[٤].

رواه الطبراني في الكبير، وأبو شعبة هَذَا هُوَ البكرى كما ذكره المزى، ولم أجد من ترجمه.

٥٥١٠ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «طوافان يغفر لصاحبهما ذنوبه بالغة مَا بلغت طواف بعد صلاة الصبح، يكون فراغه عِنْدَ طلوع الشمس،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣٠).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١١١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٥١١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٦٨٧).

وطواف بعد العصر، يكون فراغه عِنْدَ غروب الشمس»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، إن كَانَ قبل ذَلِكَ أَوْ بعده؟ قَالَ: «يلحق به»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عبد الرحيم بن زيد العمي، وَهُوَ متروك.

٧١ - باب الاستسقاء فِي الطواف

٥٥١١ - عَنْ العباس بن عبد المطلب، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يطوف بالبيت، فاستسقى، وَهُوَ يطوف.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٧٢ - باب طواف القارن

٥٥١٢ - عَنْ جابر، وابن عمر، وابن عباس، أن النَّبِي ﷺ لم يطف هُوَ وأصحابه لعمرتهم وحجتهم، إلاَّ طوافًا واحدًا(٢).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ ليث بن أبي سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥١٣ - وَعَنْ أبي هريرة، أنه اختلف هُوَ وزيد بن ثابت فِي القران(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ عثمان بن عطاء، وَهُوَ ضعيف.

٧٣ - باب فيمن طاف أكثر من أسبوع

٥٥١٤ - عَنْ سعد بن مالك، قَالَ: طُفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ حَرَجَ»(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وحديثه حسن.

٧٤ - باب فيمن جمع أسابيع

٥٥١٥ - عَنْ أبي هريرة، قَالَ: قرأ رَسُول اللَّه ﷺ قبل الفجر، ثُمَّ قرأ ست ركعات

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٩٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٩٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٥٧١)، وابن حجر في المطالب العالية (١١٠١)، وعزاه لابن أبي شيبة، ولأبو يعلى من طريقه، ثم قال: قلت: ليث ضعيف، وحديث جابر عند مسلم من وجه آخر، وحديث ابن عمر في السنن.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣١).

يلتفت فِي كل ركعتين يمينًا وشمالاً، فظننا أنه لكل أسبوع ركعتين[١].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ عبد السَّلام بن أبى الجنوب، وَهُوَ متروك.

٧٥ – باب فِى الملتزم

٥٥١٦ – عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «ما بَيْنَ الركن والمقام ملتزم مَا يدعو بِهِ صاحب عاهة إِلاَّ برأ»[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عباد بن كثير الثقفى، وَهُوَ متروك.

٥٥١٧ – وَعَنْ المغيرة بن أبى حكيم، قَالَ: بينما نَحْنُ مَعَ عبد اللَّه بن سعد بن خيثمة جلوس إِذْ جَاءَ رجل فطاف بالبيت، فركع ركعتين بفناء البيت، فلما فرغ قام فالتزم البيت، فلما رآه، قَالَ: هَذَا مَا أحدثتم لم نكن نفعله، ثُمَّ قَالَ: مَا رضى حَتَّى يضربها باسته، ثُمَّ جَاءَ رجل، فلما بلغ باب المسجد رفع يديه فاستقبل البيت، كأنه يدعو، قَالَ: هَذَا مَا أحدثتم لم نكن نفعله، فسألت عبد اللَّه بن سعد هَلْ شهدت بدرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، والعقبة مَعَ أبى.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله موثقون.

٧٦ – باب الطواف من وراء الحجر

٥٥١٨ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: مَا طاف رَسُول اللَّه ﷺ بشىء، إِلاَّ وَهُوَ من البيت[٣].

رواه **أبو يعلى**، وإسناده حسن.

٧٧ – باب الحجر من البيت

٥٥١٩ – عَنْ عائشة، أنها قَالَتْ: مَا أبالى صليت فِى الحجر، أَوْ فِى البيت[٤].

رواه **أبو يعلى**، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا بعد، إن شاء اللَّه.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٩٤٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٧٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٥٥٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٣٤٧).

٧٨ - باب مَا جَاءَ فِى السعى

٥٥٢٠ - عَنْ على بن أبى طالب، أنه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِى الْمَسْعَى] كَاشِفًا عَنْ ثَوْبِهِ قَدْ بَلَغَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ [(١)].

رواه عبد اللَّه بن أحمد والبزار، ورجاله ثقات.

٥٥٢١ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ مشى عامًا، وسعى عامًا[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ سعيد بن بشير، وَفِيهِ كلام.

٥٥٢٢ - وَعَنْ حبيبة بنت أبى تجراة، قَالَتْ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بَيْنَ الصفا والمروة، وَالنَّاس بَيْنَ يديه، وَهُوَ وراءهم، وَهُوَ يسعى حَتَّى أرى ركبتيه من شدة السعى يدور بِهِ إزاره، وَهُوَ يقول: «اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىَ»[(٣)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَقَالَ: ولقد رأيته من شدة السعى يدور الأزار حول بطنه وفخذيه، حَتَّى رأيت بياض فخذيه. وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه غيره.

٥٥٢٣ - وَعَنْ صفية بنت شيبة، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ الصفا والمروة يقول: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىُ فَاسْعَوْا»[(٤)].

رواه أحمد، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٢٤ - وَعَنْ تملك، قَالَتْ: نظرت إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، وأنا فِى غرفة لى بَيْنَ الصفا والمروة، وَهُوَ يقول: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ كتب عليكم السعى، فاسعوا»[(٥)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المثنى بن الصباح، وَقَدْ وثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٧٩)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٩٧)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٧)، وقال البزار: لا نعلمه إلاَّ بهذا الإسناد، وفى زوائد المسند برقم (١٦٣٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٨)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من حديث سعيد بن بشير.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٢٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٧١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٤)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٥/١٦٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢٠٦، ٢٠٧).

٥٥٢٥ – وَعَنْ أم ولد شيبة، أنها رأت رَسُول اللَّه ﷺ يسعى بَيْنَ الصفا والمروة، ويقول: «لا يقطع الأبطح إِلاَّ شدا»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٢٦ – وَعَنْ صفية بنت شيبة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اسعوا، فَإِن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ كتب عليكم السعى»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

٥٥٢٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سئل رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «إن اللَّه كتب عليكم السعى، فاسعوا»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ متروك.

٥٥٢٨ – وَعَنْ علقمة، قَالَ: قام عبد اللَّه على الصفا عِنْدَ صدع فِيهِ، فَقَالَ: هَاهُنَا وَالَّذِى لا إله إِلاَّ هُوَ، مقام الَّذِى أنزلت عَلَيْهِ سورة البقرة ﷺ[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يزيد بن الوليد، ولم أجد من ترجمه.

٥٥٢٩ – وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج من المسجد إِلَى الصفا من باب بنى مخزوم[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عبد اللَّه أبو القاسم العمرى، قَالَ أحمد: كَانَ كذابًا.

٥٥٣٠ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَتْ الأنصار: إن السعى بَيْنَ الصفا والمروة من أمر الجاهلية، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [البقرة:١٥٨][٦].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/٩٧، ٩٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣٢٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٣٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٣٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣٨١).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٢٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حفص بن جميع، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٣١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: فلا جناح عَلَيْهِ أن يطوف بهما منفلة فمن ترك، فلا بأس[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ العباس بن الفضل الأنصارى، وَهُوَ متروك.

٥٥٣٢ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قُلْتُ لابن عباس: يزعم قومك أن رَسُول اللَّه ﷺ سعى بَيْنَ الصفا والمروة، وأن ذَلِكَ سنة، قَالَ: صدقوا إن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلام لما أمر بالمناسك اعترض عَلَيْهِ الشيطان عِنْدَ المسعى، فسابقه، فسبقه إبراهيم.

رواه الطبرانى فِى حديث طويل يأتى فِى رمى الجمار، إن شاء اللَّه، ورجاله ثقات.

٥٥٣٣ - وَعَنْ ابن مسعود، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا سعى فِى بطن المسيل، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر وارحم، وأنت الأعز الأكرم»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥٣٤ - وَعَنْ عبد الرحمن بن طارق بن علقمة، عَنْ عمه، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلَى، نَسِيَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا[(٣)].

رواه أحمد، ورواه أيضًا عَنْ عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن طارق عَنْ أمه، وعبد الرحمن هَذَا لم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩ - باب الخطبة قبل التروية

٥٥٣٥ - عَنْ محمد بن عبد اللَّه الثقفى، قَالَ: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم، قَالَ: مَا شعرنا حَتَّى خرج علينا قبل يوم التروية بيوم، وَهُوَ محرم رجل كهيئة كهل جميل فأقبل، فقالوا: هَذَا أمير المؤمنين، فرقى المنبر، وَعَلَيْهِ ثوبان أبيضان، ثُمَّ سلم عليهم، فردوا عَلَيْهِ السَّلام، ثُمَّ لبى بأحسن تلبية سمعتها قط، ثُمَّ حمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أما بعد، فإنكم جئتم من آفاق شتى وفودًا على اللَّه تعالى، فحقًا على اللَّه أن يكرم وفده، فمن جَاءَ يطلب مَا عِنْدَ اللَّه، فَإِن طالب اللَّه لا يخيب، فصدقوا قولكم بفعل، فَإِن ملاك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا ليث، تفرد به: عبدالوارث.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٥).

القول الفعل والنية النية القلوب، اللَّه اللَّه فِي أيامكم هذه، فإنها أيام يغفر فيها الذنوب جئتم من آفاق شتى فِي غير تجارة، وَلاَ طلب مال، وَلاَ دنيا، ترجون هَاهُنَا، ثُمَّ لبى ولبى النَّاس، وتكلم بكلام كثير، ثُمَّ قَالَ: أما بعدَ، فَإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي كتابه: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة:١٩٧] قَالَ: وهي ثلاثة أشهر شوال، وذو القعدة، وعشر من ذى الحجة ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ﴾ لا جماع ﴿وَلاَ فُسُوقَ﴾ لا سباب ﴿وَلاَ جِدَالَ﴾ لا مراء ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللّهُ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨]، فأحل لهم التجارة، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾ وَهُوَ الموقف الَّذِي يقفون عنده ثُمَّ يفيضون مِنْهُ، ﴿فَاذْكُرُواْ اللّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ قَالَ: وهى الجبال التِي يقفون المزدلفة ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ قَالَ: لَيْسَ هَذَا بعام هَذَا لأهل البلد كانوا يفيضون من جمع، ويفيض النَّاس من عرفات، فأبى اللَّه لهم ذَلِكَ، فأنزل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، ﴿إِلَى مَنَاسِكِكُم﴾ [البقرة: ١٩٨، ١٩٩].

قَالَ: وكانوا إِذَا فرغوا من حجتهم تفاخروا بالآباء، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وِمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالَ: يعملون فِي دنياهم لآخرتهم ودنياهم، قَالَ: ثُمَّ قرأ حَتَّى بلغ ﴿وَاذْكُرُواْ اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [٢٠٠،٢٠١]، قَالَ: وهى أيام التشريق، فذكر اللَّه فيهن بتسبيح وتحميد وتهليل وتكبير وتمجيد، قَالَ: ثُمَّ ذكر مهل النَّاس، قَالَ: مهل أهل المدينة من ذى الحليفة، ومهل أهل العراق من العقيق، ومهل أهل نجد، وأهل الطائف من قرن، وأهل اليمن من يلملم، قَالَ: ثُمَّ دعا على كفرة أهل الكتاب، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عذب كفرة أهل الكتاب الَّذِين يجحدون بآياتك، ويكذبون رسلك، ويصدون عَنْ سبيلك، اللَّهُمَّ عذبهم، واجعل قلوبهم قلوب نساء فواجر، فِي دعاء كثير، ثُمَّ قَالَ: إن هَاهُنَا رجالاً قَدْ أعمى اللَّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم، يفتون بالمتعة، بأن يقدم الرجل من خرسان مهلا بالحج حَتَّى إِذَا قدم، قالوا: أحل من حجك بعمرة، ثُمَّ أهل بحج من هَاهُنَا، والله مَا كَانَت المتعة إِلاَّ لمحصر، ثُمَّ لبى، ولبى النَّاس، فما رأيت يومًا قط كَانَ أكثر باكيًا من يَوْمَئِذٍ.

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ سعيد بن المرزبان، وَقَدْ وثق، وَفِيهِ كلام كثير، وَفِيهِ غيره ممن لم أعرفه.

٨٠ – باب الخروج إِلَى منى وعرفة

٥٥٣٦ – عَنْ عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ إِذَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ بِمِنًى مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى[١].

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٥٣٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ قبل يوم التروية بيوم: «منزلنا غدًا إن شاء اللَّه بالخيف الأيمن، حيث استقسم المشركون [على الكفر]»[٢].

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، ورجاله ثقات.

٥٥٣٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن الزبير، قَالَ: من سنة الحاج أن يصلي يوم التروية الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثُمَّ يغدو فيقبل حيث كتب اللَّه لَهُ، ثُمَّ يروح إِذَا زالت الشمس فيخطب النَّاس، ثُمَّ ينزل فيجمع بَيْنَ الصلاتين الظهر والعصر، ثُمَّ يقف بعرفة فيدفع إِذَا غابت الشمس، ثُمَّ يصلي المغرب حيث قدر اللَّه لَهُ أن يصلي، ثُمَّ يقف بالمزدلفة فَإِذَا طلع الفجر صلى الصبح، ثُمَّ يدفع إِذَا أصبح فَإِذَا رمى الجمرة فَقَدْ حل لَهُ مَا حرم عَلَيْهِ إِلاَّ النساء حَتَّى يطوف بالبيت.

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، قَالَ عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

٥٥٣٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: أفاض جبريل بإبراهيم عليهما السَّلام إِلَى منى، فصلى بِهِ الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثُمَّ غدا من منى إِلَى عرفات فصلى بِهِ الصلاتين، ثُمَّ وقف حَتَّى غابت الشمس، ثُمَّ أتى بِهِ المزدلفة، فنزل بها فبات بها، ثُمَّ قَالَ: فصلى كأعجل مَا يصلي أحد من المسلمين، ثُمَّ دفع بِهِ إِلَى منى فرمى وذبح وحلق، ثُمَّ أوحى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إِلَى محمد ﷺ: ﴿**أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [النحل: ١٢٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٢٩)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦١٣١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٠٤٨).

رواه الطبراني في الكبير بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. وفي بعض طرقها أتى رجل عبد الله بن عمرو، فَقَالَ: إِنِّي مضعف من الحمولة مضعف من أهل أفترى لي أن أتعجل، فَقَالَ لَهُ عبد الله بن عمرو: قدم إبراهيم ﷺ فطاف بالبيت، وطاف بَيْنَ الصفا والمروة، ثُمَّ راح فصلى الظهر بمنى فذكر نحوه.

٥٥٤٠ - وَعَنْ جبير بن مطعم، عَنْ النَّبي ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ، وَكُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ، وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ»(١).

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: «وكل فجاج مكة منحر». ورجاله موثقون.

٥٥٤١ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبي ﷺ قَالَ: «عرفة كلها موقف، ومنى كلها منحر»(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٥٤٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كل مزدلفة مشعر، وارتفعوا عَنْ بطن عرنة، وكل عرفات موقف، وارتفعوا عَنْ وادي محسر»(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ محمد بن جابر الجعفي، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٥٤٣ - وَعَنْ مجاهد، عَنْ ابن عباس، لا أعلمه إِلاَّ قَالَ: قَالَ النَّبي ﷺ: «الحج عرفات»(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ خصيف، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٢٧)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا قال: عن ابن عباس إلا حوثرة، ولم يتابع.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٤٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يعقوب بن عطاء إلا محمد بن جابر وسفيان بن عيينة.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا عبدالسلام بن حرب، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

٥٥٤٤ - وَعَنْ ربيعة بن عباد، عَنْ أبيه، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ واقفًا مَعَ المشركين بعرفات، ثُمَّ رأيته بعدما بعث واقفًا فِى موقفه ذَلِكَ، فعلمت أن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وفقه لذلك.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٥٥٤٥ - وَعَنْ عبد العزيز بن قيس العبدى، قَالَ: سمِعْتُ ابن عباس يقول: كَانَ فلان ردف رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة، فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، فَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ: «يَا ابْنَ أَخِى إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ غُفِرَ لَهُ»(١).

رواه **أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير**، وَقَالَ: كَانَ الفضل بن عباس رديف، ورجال أحمد ثقات.

٥٥٤٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاصى، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِى مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِى، أَتَوْنِى شُعْثًا غُبْرًا»(٢).

رواه **أحمد والطبرانى فى الصغير والكبير**، ورجال أحمد موثقون.

٥٥٤٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُبَاهِى الْمَلائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِى شُعْثًا غُبْرًا»(٣).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٤٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «من قَالَ ليلة عرفة هذه العشر كلمات ألف مرة لم يسأل اللَّه شَيْئًا إِلاَّ أعطاه إِلاَّ قطيعة رحم أَوْ مأثم: سبحان الَّذِى فِى السماء عرشه، سبحان الَّذِى فِى الأرض موطئه، سبحان الَّذِى فِى البحر سبيله، سبحان الَّذِى فِى النَّار سلطانه، سبحان الَّذِى فِى الجَنَّة رحمته، سبحان الَّذِى فِى القبور قضاؤه، سبحان الَّذِى فِى الهواء روحه، سبحان الَّذِى رفع السماء، سبحان الَّذِى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٩٧٤)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٤٢)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢٤)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٧٩)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٩).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٠).

وضع الأرض، سبحان الَّذِى لا منجا مِنْهُ إلاَّ إليه»[(١)].

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عزرة بن قيس ضعفه ابن معين.

٥٥٤٩ ــ وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ فيما دعا بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع: «اللَّهُمَّ إنك تسمع كلامى، وتعلم مكانى، وتعلم سرى وعلانيتى، لا يخفى عليك شَىْء من أمرى، أنا البائس الفقير، المستغيث المستجير، المشفق المقر المعترف بذنبه، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عيناه، وذل جسده، ورغم لك أنفه، اللَّهُمَّ لا تجعلنى بدعائك شقيا، وكن بى رؤوفا رحيما، يَا خَيْر المسؤولين، ويا خَيْر المعطين»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير، وزاد «الوجل المشفق»، وَفِيهِ يحيى بن صالح الإبلى، قَالَ العقيلى: روى عَنْهُ يحيى بن بكير مناكير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٥٠ ــ وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: كَانَ أكثر دعاء رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ»[(٣)].

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٥٥٥١ ــ وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا كَانَ عشية عرفة لم يبق أحد فِى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، إلاَّ غفر له»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أهل عرفة خاصة؟ قَالَ: «بل، للمسلمين عامة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو داود الأعمى، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٥٥٥٢ ــ وَعَنْ طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم، قَالَ: حدثنى بعض أهلنا أنه سمع جدى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ يومئذ: «ألا إن اللَّه نظر إِلَى هَذَا الجمع فقبل من

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٦٤)، وأورده فى المقصد العلى برقم (٥٨٩)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٢٤٧).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤١)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٣٦، ٣٧١، ٣٧٢، ٤٢٩)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٩٦٢، ٩٦٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (٦/٤٠، ٥٢).

محسنهم، وشفع محسنهم فِى مسيئهم، فتجاوز عنهم جميعًا»[١].

رواه أبو يعلى، وفى إسناده من لم أعرفهم.

٥٥٥٣ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من أيام أفضل عِنْدَ اللَّه من أيام عشر ذى الحجة»، قَالَ: فَقَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه، هن أفضل أم عدتهن جهاد فِى سبيل اللَّه؟ قَالَ: «هن أفضل من عدتهن جهاد فِى سبيل اللَّه، إلاَّ عفيرًا يعفر وجهه فِى التراب، وما من يوم أفضل عِنْدَ اللَّه من يوم عرفة، ينزل اللَّه إِلَى السماء الدُّنيا، فيباهى بأهل الأرض أهل السماء، فيقول: انظروا إِلَى عبادى شعثًا غبرًا ضاجين جاؤوا من كل فج عميق، ولم يروا رحمتى، ولم يروا عذابى، فلم أر يومًا أكثر عتيقًا من النَّار من يوم عرفة»[٢].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ محمد بن مروان العقيلى، وثقه ابن معين وابن حبان، وَفِيهِ بعض كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. **ورواه البزار** إلاَّ أنه قَالَ: «أفضل أيام الدُّنيا أيام العشر».

قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى فضل عشر ذى الحجة فِى كتاب الأضاحى، إن شاء اللَّه.

٨١ - باب فِى غسل يوم عرفة

٥٥٥٤ - عَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: اغتسلت مَعَ ابن مسعود يوم عرفة تحت الأراك[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٨٢ - باب فِى الخطبة يوم عرفة

٥٥٥٥ - عَنْ عبد المجيد العقيلى، قَالَ: انطلقنا حجاجًا ليالى خرج يزيد بن المهلب، وَقَدْ ذكر لَنَا أن ماء بالعالية، يقال لَهُ: الرجيح، فلما قضينا مناسكنا جئنا حَتَّى أتينا على بئر، عليها أشياخ مخضوبون يتحدثون، قلنا: هَذَا الَّذِى صحب رَسُول اللَّه ﷺ أين بيته؟ قالوا: نَعَمْ [صحبه، وهذا] بيته، وأومؤوا ها ذاك بيته، قَالَ: فانطلقنا حَتَّى أتينا

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧٩٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٩٠)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١٧٧٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٠٨٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٣٦).

البيت، فسلمنا، فأذن لَنَا، فَإِذَا شيخ كبير مضطجع، يقال لَهُ: العداء بن خالد الكلابى، قُلْتُ: أَنْت الَّذِى صحبت رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ولولا هُوَ الليل لأقرأتكم كتاب رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى فمن أنتم؟ قلنا: من أهل البصرة، قَالَ: مرحبًا بكم، مَا فعل يزيد بن المهلب؟ قلنا: هُوَ هناك يدعو إِلَى كتاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وسنة النَّبى ﷺ، قَالَ: فيما هُوَ من ذاك؟ قلنا: أيا نتبع هؤلاء، أَوْ هؤلاء، يَعْنِى أهل الشام، أَوْ يزيد، قَالَ: إن تقعدوا تفلحوا وترشدوا، وَلاَ أعلمه، إِلاَّ قَالَ ثلاث مرات: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة وَهُوَ قائم فِى الركابين ينادى بأعلى صوته: «يا أيها النَّاس، أى يوم يومكم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «أى شهر شهركم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «فأى بلد بلدكم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «[يومكم يوم حرام] وشهركم شهر حرام»، قَالَ: فَقَالَ: «ألا إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، إِلَى يوم تلقون ربكم تَبَارَكَ وَتَعَالى، فيسألكم عَنْ أعمالكم»، قَالَ: ثُمَّ رفع يديه إِلَى السماء، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد عليهم»، ذكر مرارًا فلا أدرى كم ذكر[1].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ: رأيت النَّبى ﷺ قائمًا فِى الركابين.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: بماء يقال لَهُ الرجيع، وَقَالَ: «أليس هَذَا شهر حرام، وبلد حرام، ويوم حرام؟». ورجال الطبرانى موثقون. قُلْتُ: وتأتى بقية الخطب بعد هَذَا، إن شاء اللَّه.

٨٣ – باب فيمن أدرك عرفات

٥٥٥٦ – عَنْ عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام، أنه حج على عهد رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يدرك النَّاس إِلاَّ ليلاً، وَهُوَ بجمع، فانطلق إِلَى عرفات، فأفاض منها، ثُمَّ رجع فأتى جمعًا، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أعملت نفسى وأنضيت راحلتى، فهل لى من حج؟ فَقَالَ: «من صلى معنا صلاة الغداة بجمع، ووقف معنا حَتَّى نفيض، وَقَدْ أفاض قبل ذَلِكَ من عرفات ليلاً أَوْ نهارًا، فَقَدْ تم حجه، وقضى تفثه»[2].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٥)، والطبرانى فى الكبير (١٧/١٤٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٣)، والقرطبى فى التفسير (٢/٤١٦)، وابن سعد فى الطبقات=

قُلْتُ: هُوَ فِي السنن خلا رجوعه إِلَى عرفة ومجيئه منها. **رواه أحمد والطبراني في الكبير** بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ: والله مَا تركت جبلاً من الجبال وقفتم عَلَيْهِ إلاَّ وقفت عَلَيْهِ. ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٥٧ – وَفِي رِوَايَةٍ الطبراني فِي الكبير: عَنْ عروة بن مُضَرِّس أنه أتى رَسُول اللَّه ﷺ بجمع قبل أن يفيض، فلما نظر إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، طويت الجبلين، ولقيت شدة فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدرك إفاضتنا أدرك الحج»، زاد عبد اللَّه ابن أحمد فِي حديثه: فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفرخ روعك من أدرك إفاضتنا هذه فَقَدْ أدرك الحج».

قُلْتُ: هُوَ فِي السنن بغير هَذَا السياق، وقوله: «أفرخ روعك» إِذَا ذهب عَنْهُ الحزن، هَذَا معنى مَا فِي النهاية.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ داود بن يزيد الأودي، قَالَ ابن عدي: لم أر لَهُ حديثًا منكرًا جاوز الحد إِذَا روى عَنْهُ ثقة، وروى عَنْهُ شعبة وسفيان، وضعفه جماعة.

٥٥٥٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر، فَقَدْ أدرك الحج»[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ عمر بن قيس المكي، وَهُوَ ضعيف متروك. وَفِي رِوَايَةٍ فِي الأوسط: «قبل أن تطلع الشمس»، ولكن النسخة سقيمة، وَقَدْ تقدم حديث لابن عباس الحج عرفات فِي باب الوقوف.

٨٤ – باب الدفع من عرفة والمزدلفة

٥٥٥٩ – عَنْ المسور بن مخرمة، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّه ﷺ بعرفات، فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أما بعد، فَإِن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هَذَا الموضع، إِذَا كَانَت الشمس على رؤوس الجبال، كأنها عمائم الرجال فِي وجوهها، وإنا ندفع بعد أن تغيب»، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام إِذَا كَانَت الشمس منبسطة[٢].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

=الكبرى (٦/٢٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٢٢٤).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٠٢)، والكبير برقم (١١٤٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٤)، والحاكم في المستدرك (٣/٥٢٣، ٥٢٤).

٥٥٦٠ - وَعَنْ أبى بكر الصديق، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما غربت الشمس بعرفة أفاض، ومن المزدلفة قبل طلوع الشمس(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الواقدى ضعفه الجمهور.

٥٥٦١ - وَعَنْ ميسرة الأشجعى، عَنْ عبد اللَّه بن عمر أنه حج مَعَهُ حَتَّى وقف بعرفات، فَقَالَ لَهُ: يَا ميسرة، أسند فِى الجبل، قَالَ: ففعلت، فلما أفاض النَّاس ذهبت لأدفع ناقتى، فَقَالَ لى: مه عنقًا بَيْنَ العنقين، فلما قطعت الجبل، قُلْتُ: أنزل يَا أبا عبد الرحمن، قَالَ: سيرًا يَا ميسرة، فلما دفعنا إِلَى جمع، قام فأذن، ثُمَّ أقام الصلاة، فصلى المغرب، ثُمَّ أقام، فصلى العشاء الآخرة، ثُمَّ أصبحنا، ففعل كما فعل فِى المشعر الأول، ثُمَّ قَالَ: كَانَ المشركون لا يفيضون من عرفات حَتَّى تعمم الشمس فِى الجبال، فتصير فِى رؤوسها كعمائم الرجال فِى وجوههم، وأن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ لا يفيض حَتَّى تغرب الشمس، وَكَانَ المشركون لا يفيضون من جمع حَتَّى يقولون: أشرق ثبير، فلا يفيضون حَتَّى تصير الشمس فِى رؤوس الجبال كعمائم الرجال فِى وجوههم، وأن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يفيض قبل أن تطلع الشمس(٢).

قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ جعفر بن ميسرة الأشجعى، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٦٢ - وَعَنْ جابر، رَضِى اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا تدفعوا يوم عرفة حَتَّى يدفع الإمام»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٣ - وَعَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِى خِلافَةِ عُثْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قلنا: غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى بكر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الواقدى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٩٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: غسان بن الربيع.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا ابن لهيعة.

الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الآنَ كَانَ قَدْ أَصَابَ، قَالَ: فَلاَ أَدْرِى كَلِمَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَتْ أَسْرَعَ أَوْ إِفَاضَةُ عُثْمَانَ، قَالَ: فَأَوْضَعَ النَّاسُ، وَلَمْ يَزِدِ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى الْعَنَقِ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا.. فذكر الحديث[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٤ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الإِيضَاعِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقِفُونَ حَافَتَيِ النَّاسِ، حَتَّى يُعَلِّقُوا الْعِصِيَّ وَالْجِعَابَ وَالْقِعَابَ، فَإِذَا نَفَرُوا تَقَعْقَعَتْ تِلْكَ، فَنَفَرُوا بِالنَّاسِ، قَالَ: وَلَقَدْ رُئِىَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ ذِفْرَىْ نَاقَتِهِ لَيَمَسُّ حَارِكَهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٥ – وَعَنْ ابن عمر، رَضِىَ اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ أفاض من عرفات وَهُوَ يقول:

«إليك تغدو قلقا وضينها ... مخالفا دين النصارى دينها»

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه وَهُوَ ضعيف[٣]. وَقَالَ الطبرانى: وهم عند أبو الربيع السمان فى رفع هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ، لأن المشهور فِى الرواية عَنْ ابن عمر أنه أفاض من عرفات وَهُوَ يقول:

«إليك تعدو قلقا وضينها ... مخالفا دين النصارى دينها»

٥٥٦٦ – وَعَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: أفضت مَعَ ابن مسعود من عرفة، فلما جَاءَ المزدلفة وقف، يَعْنِى عثمان، فلما أسفر قَالَ، يَعْنِى ابن مسعود: إِنْ أَصَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ دَفَعَ الآنَ، قَالَ: فَمَا فَرَغَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ كَلامِهِ حَتَّى دَفَعَ عُثْمَانُ[٤].

قُلْتُ: رواه أحمد فِى حديث طويل وَهَذَا لفظه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٧ – وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا أَضَاءَ كُلُّ شَىْءٍ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٤١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٤).

(٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٩٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٣٠٨) الحديث (١٣٢٠١)، وفى الأوسط برقم (٩٢١).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٦).

قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَفَاضَ[(١)].

رواه أحمد، وَفِيهِ زمعة بن صالح، وَقَدْ وثق، وَفِيهِ ضعف.

٨٥ - باب فضيلة الوقوف بعرفة والمزدلفة

٥٥٦٨ - عَنْ عبادة بن الصامت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة: «أيها النَّاس، إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ تطول عليكم فِي هَذَا اليوم، فغفر لكم إِلاَّ التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم مَا سأل، فادفعوا بسم الله»، فلما كَانَ بجمع، قَالَ: «إن اللَّه قَدْ غفر لصالحيكم، وشفع صالحيكم فِي طالحيكم، تنزل الرحمة فتعمهم، ثُمَّ تفرق المغفرة فِي الأرض، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون مَا يصنع اللَّه بهم، فَإِذَا نزلت المغفرة دعا هُوَ وجنوده بالويل، يقول: كنت أستفزهم حقبًا من الدهر، ثُمَّ جاءت المغفرة فغشيتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور».

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٩ - وَعَنْ أنس، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن اللَّه تطول على أهل عرفات يباهى بهم الملائكة، يقول: يَا ملائكتى، انظروا إِلَى عبادى شعثًا غبرًا، أقبلوا يضربون إِلَى من كل فج عميق، فأشهدكم أنى قَدْ أجبت دعائهم، وشفعت رغبتهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنيهم جميع مَا سألونى غير التبعات التِى بينهم، فَإِذَا أفاض القوم إِلَى جمع ووقفوا وعادوا فِى الرغبة والطلب إِلَى اللَّه، فيقول يَا ملائكتى: عبادى وقفوا فعادوا فِى الرغبة والطلب، فأشهدكم أنى قَدْ أجبت دعاءهم وشفعت رغبتهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنيهم جميع مَا سألونى، وكفلت عنهم التبعات التِى بينهم»[(٢)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ صالح المرى، وَهُوَ ضعيف.

٨٦ - باب تقديم الضعفة من المزدلفة

٥٥٧٠ - عن أم سلمة، قَالَتْ: قدمنى رَسُول اللَّه ﷺ، فيمن قدم مَعَ ضعفة أهله

---

(١) ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٢١)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٩٢)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٨٣٣).

ليلة المزدلفة، قَالَتْ: فرميت الجمرة بليل، ثُمَّ مضيت إِلَى مكة، فصليت بها الصبح، ثُمَّ رجعت إِلَى منى(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن أبى داود، قَالَ ابن القطان: لا يعرف.

٨٧ - باب الإيضَاع فِى وادى محسر

٥٥٧١ - عَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: رأيت النَّبى ﷺ أوضع فِى وادى محسر(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى سبرة، وَهُوَ كذاب.

٥٥٧٢ - وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما أتى محسرًا حرك راحلته، وَقَالَ: «عليكم بحصى الخذف»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَهُوَ حسن الحديث.

٨٨ - باب المكبر والملبى

٥٥٧٣ - عَنْ أنس، قَالَ: نزلنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فمنا المكبر، ومنا المهل، فلم يعب مكبرنا على مهلنا، وَلاَ مهلنا على مكبرنا(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وَقَدْ تقدم حديث على وغيره، رَضِى اللَّه عَنْهم، أن النَّبى ﷺ لم يزل يلبى حَتَّى رمى جمرة العقبة فِى باب التلبية.

٨٩ - باب رمى الجمار

٥٥٧٤ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ كَانَ يشيعه مَعَ أهله إِلَى منى يوم النحر ليرموا الجمرة مَعَ الفجر(٥).

رواه أحمد، وَفِيهِ شعبة، مولى ابن عباس، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٦٨/٢٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وأبو بكر هذا هو ابن أبى سبرة لين الحديث.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن موسى إلا ابن لهيعة، تفرد به: أشهب.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٨٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر إلا معتمر بن سليمان.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٨).

٥٥٧٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: لاَ أَدْرِى بِكَمْ رَمَى النَّبِىُّ ﷺ[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٧٦ - وَعَنْ حرملة بن عمرو، وَهُوَ أبو عبد الرحمن، قَالَ: حَجَجْتُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُرْدِفِي عَمِّى سِنَانُ بْنُ سَنَّةَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بعَرَفَاتٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا إِحْدَى أُصْبُعَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، فَقُلْتُ لِعَمِّى: مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَقُولُ: «ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»[٢].

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٥٧٧ - وَعَنْ حمزة بن عمرو الأسلمى، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ بعرفة، وعمى مردفى، وَهُوَ واضع أصبعيه إحداهما على الأخرى، فقُلْتُ: مَا يقول رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: يقول: «ارموا الجمار بمثل حصى الخذف»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات، قَالَ: لم يروه بهَذَا الإسناد إِلاَّ أيوب، يَعْنِى الغافقى، ورواه النَّاس عَنْ ابن حرملة، عَنْ يحيى بن هند، عَنْ أسلم بن خارجة.

٥٥٧٨ - وَعَنْ الهرماس بن زياد، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ، وأنا رديف أبى، وَهُوَ على ناقته العضباء يوم الأضحى، وَالنَّاس حوله، فقلت لأبى: مَا يقول رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: يقول: «ارموا الجمار بمثل حصى الخذف»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٧٩ - وَعَنْ أسماء بنت أبى بكر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ارموا جمرات مضر»، وكَانَت كل قبيلة ترمى جمرة[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٤٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٠)، وفى كشف الأستار برقم (١١٣١)، وقال البزار: لا نعلم روى حرملة إلا هذا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند، عن حمزة بن عمرو إلا يحيى بن أيوب، تفرد به: ابن وهب. ورواه الناس: عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند، عن أسماء بن خارجة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٢٠٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٩٩)، وقال: لا يروى هذاالحديث عن أسماء إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ من لم أعرفهم.

٥٥٨٠ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عثمان التيمى، قَالَ: أمرنا رَسُول اللَّـهِ ﷺ أن نرمى الجماربمثل حصى الخذف فِى حجة الوداع.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٨١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا[(١)].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ لا يرمى حَتَّى تزول الشمس[(٢)].

رواه **البزار**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٣ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قُلْتُ: لابن عباس: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سعى بين الصفا والمروة، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلام، لَمَّا أُمِرَ بِالْمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى، فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، وَثَمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ، وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِى ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِى فِيهِ غَيْرُهُ، فَاخْلَعْهُ حَتَّى تُكَفِّنَنِى فِيهِ فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ، فَنُودِىَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿**أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا**﴾ [الصافات:١٠٤، ١٠٥]، فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضَ أَقْرَنَ أَعْيَنَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَّبِعُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى مِنًى، قَالَ: هَذَا مِنًى، قَالَ يُونُسُ: هَذَا مُنَاخُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا، فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِى لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ، قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٦٦٦٩)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٦٩، ٦٧٨٢)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٨).

نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِى كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَذِّنَ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُءُوسَهَا، وَرُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَذَّنَ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ(١).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٥٨٤ – وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلام، إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ، قَالَ لأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، أَوْثِقْنِى لاَ أَضْطَرِبُ فَيَنْتَضِحَ عَلَيْكَ مِنْ دَمِى إِذَا ذَبَحْتَنِى، فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودِىَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿**أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا**﴾ [الصافات: ١٠٤، ١٠٥](٢).

رواه أحمد، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٥٨٥ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: جَاءَ جبريل إِلَى النَّبى ﷺ ليريه المناسك، فانفرج لَهُ ثبير، فدخل منى فأراه الجمار، ثُمَّ أراه جمعًا وأراه عرفات، فلما كَانَ عِنْدَ الجمرة نبغ لَهُ إبليس، فرماه بسبع حصيات فساخ، ثُمَّ نبغ لَهُ حَتَّى ذكر جمرة العقبة فساخ فذهب.

٥٥٨٦ – وَفِى رِوَايَةٍ: عَنْ ابن عباس أيضًا، قَالَ: انطلق جبريل عَلَيْهِ السَّلام بالنبى ﷺ ليريه المناسك، فأتى بِهِ جمرة العقبة فَإِذَا إبليس عليها، فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فِى الأرض، ثُمَّ أتى الجمرة الوسطى، فَإِذَا هُوَ بإبليس فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فِى الأرض، ثُمَّ أتى الثالثة ففعل مثل ذَلِكَ، ثُمَّ أتى جمعًا ثُمَّ لبى من عرفات(٣).

رواه كله الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب وَقَدْ اختلط.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٢٧٠٧)، والطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦٢٨)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٠٧)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٢).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٣)، وأخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٢٩١، ١٢٢٩٢، ١٢٢٩٣)، وقال الشيخ شاكر: جملة «فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق هو خطأ من عطاء بن السائب، فالذبيح إسماعيل كما دل على ذلك الكتاب والسنة».

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٩٣).

٥٥٨٧ – وَعَنْ ابن عمر، أن رجلاً سأل النَّبِى ﷺ عَنْ رمى الجمار مَا لَنَا فِيهِ فسمعته يقول: «تجد ذَلِكَ عِنْدَ ربك أحوج مَا تكون إليه»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا رميت الجمار كَانَ لك نورًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ صالح مولى التوءمة، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٨٩ – وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه، هذه الجمار التِى ترمى كل سنة، فنحسب أنها تنقص، فَقَالَ: «ما يقبل منها رفع، ولولا ذَلِكَ رأيتموها مثل الجبال»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يزيد بن سنان التميمى، وَهُوَ ضعيف.

٩٠ – باب رمى الرعاء بالليل

٥٥٩٠ – عَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ رخص للرعاة أن يرموا ليلا[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن أبى فروة، وَهُوَ متروك.

٥٥٩١ – وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ رخص لرعاة الإبل أن يرموا بالليل[(٥)].

رواه البزار، وَفِيهِ مسلم بن خالد الزنجى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٩١ – باب فيمن رمى الجمار وأمسى ولم يطف

٥٥٩٢ – عَنْ أبى عبيدة بن عبد اللَّه بن زمعة، قَالَ: وحدثتنى أم قيس بنت محصن،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن أبى بزة إلا حجاج، ولا عن حجاج إلا عبد السلام، تفرد به: عبدالمؤمن.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٠)، وقال البزار: لا نعلمه متصلاً عن ابن عباس إلا بهذا الطريق.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٧٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا زيد، تفرد به: يزيد بن سنان.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٧٩).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه تفرد به مسلم بن خالد.

وكَانت جارة، قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِى عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فِى نَفَرٍ مِنْ بَنِى أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ عِشَاءً قُمُصُهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَىْ عُكَّاشَةُ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقُمُصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ: خيرًا يَا أُمَّ قَيْسٍ كَانَ هَذَا يَوْمًا قَدْ رُخِّصَ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِمْنَا مِنْهُ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنَ النِّسَاء حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطُفْ بِهِ، صِرْنَا حُرُمًا كَهَيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ نَرْمِىَ الْجَمْرَةَ[١].

رواه **أحمد والطبرانى فى الكبير**، ورجال أحمد ثقات.

٩٢ - باب متى يحل المحرم

٥٥٩٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من رمى الجمرة بسبع حصيات الجمرة التِى عِنْدَ العقبة، ثُمَّ انصرف فنحر هديا، ثُمَّ حَلَقَ فَقَدْ حل لَهُ مَا حرم عَلَيْهِ من شأن الحج»[٢].

قُلْتُ: لَهُ أثر موقوف عَلَيْهِ، وَفِيهِ إِلاَّ النساء. رواه **البزار**، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

٥٥٩٤ - وَعَنْ عطاء، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا رمى الجمرة، وذبح وحلق فَقَدْ حل لَهُ كل شَىْء إِلاَّ النساء[٣].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَهُوَ مرسل.

٩٣ - باب فِى الحلق والتقصير وقوله لا توضع النواصى إِلاَّ فِى حج أَوْ عمرة

٥٥٩٥ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا توضع النواصى إِلاَّ فِى حج، أَوْ عمرة»[٤].

رواه **البزار والطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ محمد بن سليمان بن مسمول، وَهُوَ ضعيف بهَذَا الحديث، وغيره.

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٤٤٧).

(٤) وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد، وعمر يحدث بأحاديث عن كتاب فوقع فى النفس منه تهمة، وإلا فأصل الحديث معروف.

٥٥٩٦ - وَعَنْ معمر بن عبد اللَّه، قَالَ: كُنْتُ أَرْحَلُ لِرَسُول اللَّـهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَقَالَ لِي لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي: «يَا مَعْمَرُ، لَقَدْ وَجَدْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَنْسَاعِي اضْطِرَابًا». قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ شَدَدْتُهَا كَمَا كُنْتُ أَشُدُّهَا، وَلَكِنَّهُ أَرْخَاهَا مَنْ قَدْ كَانَ نَفِسَ عَلَيَّ لِمَكَانِي مِنْكَ لِتَسْتَبْدِلَ بِي غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا إِنِّي غَيْرُ فَاعِلٍ»، قَالَ: فَلَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ بِمِنًى، أَمَرَنِي أَنْ أَحْلِقَهُ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمُوسَى فَقُمْتُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي، وَقَالَ لِي: «يَا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ، وَفِي يَدِكَ الْمُوسَى؟»، قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَمِنَّتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلْ إِذًا أُقِرُّ لَكَ»(١)، قَالَ: ثُمَّ حَلَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ(٢).

رواه أحمد الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عقبة، مولى معمر، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثق ولم يجرح، وبقية رجاله ثقات.

٥٥٩٧ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: حلق رأس رَسُول اللَّه ﷺ يوم النحر معمر بن عبد اللَّه العدوى(٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ محمد بن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥٩٨ - وَعَنْ حبشي بن جنادة، وَكَانَ ممن شهد حجة الوداع، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»(٤).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٩٩ - وَعَنْ مالك بن ربيعة، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٠٠)، والطبراني في الكبير (١٠٩٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٠٠)، والطبراني في الكبير (١٠٩٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٦٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سليمان بن عبدالرحمن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/١٣٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٦)، والمتقي الهندي في الكنز (٢١٤٧، ١٢٧٣٧، ١٢٧٤٠، ١٢٧٤١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٩٢٩).

لِلْمُحَلِّقِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَمَا يَسُرُّنِي بِحَلْقِ رَأْسِي حُمْرَ النَّعَمِ، أَوْ خَطَرًا عَظِيمًا(١).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٥٦٠٠ – وَعَنْ قَارب، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ رَجُلٌ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». يُقَلِّلُهُ سُفْيَانُ بِيَدِهِ، وقَالَ سُفْيَانُ: فِي تِيكَ كَأَنَّهُ يُوَسِّعُ يَدَهُ(٢).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبزار، وإسناده صحيح.

٥٦٠١ – وَعَنْ يحيى بن حصين، عَنْ جدته، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ يقول: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٠٢ – وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وأصحابه إلاَّ أبو قتادة وعثمان، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، فِي الثالثة(٤).

رواه أحمد وأبو يعلى، واللفظ لَهُ، وَفِيهِ أبو إبراهيم الأنصاري جهله أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٦٠٣ – وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابُهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، غَيْرَ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٦)، والطبراني في الكبير (٢٧٥/١٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٤/٥)، والحميدي في مسنده (٩٣١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٤/٢)، وابن عساكر في تاريخه (١/٢)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٦٩/٤، ١٨٩/٥)، والمتقي الهندي في كنز العمال (١٢٧٣٨، ١٢٧٣٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٩/٣، ٩٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٦٠).

عُثْمَانَ وَأَبِى قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُول اللَّه ﷺ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً[١].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ إبراهيم أيضًا.

٥٦٠٤ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رحم اللَّه المحلقين»، قلنا: يَا رَسُول اللَّه والمقصرين؟ قَالَ: «رحم اللَّه المحلقين»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه والمقصرين؟ قَالَ فِى الثالثة أَوْ الرابعة: «والمقصرين»[٢].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، ضعفه أحمد وغيره، وَقَدْ وثق.

٥٦٠٥ – وَعَنْ الأزرق بن قيس، قَالَ: كنت جالسًا إِلَى ابن عمر، فسأله رجل، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، إِنِّى أحرمت وجمعت شعرى، فَقَالَ: أما سمعت عمر فِى خلافته، قَالَ: من ضفر رأسه أَوْ لبده فليحلق، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، إِنِّى لم أضفره ولكنى جمعته، فَقَالَ ابن عمر: عنز وتيس، وتيس وعنز[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٩٤ – باب فِى التقصير

٥٦٠٦ – عَنْ ابن عباس، أن معاوية أخبره أنه رَأَىْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَصَّرُ من شعره بِمِشْقَصٍ[٤].

قُلْتُ: حديث معاوية فِى الصحيح أنه هُوَ الَّذِى قصر عَنْهُ، وَهَذَا أشبه بالصواب والله أعلم. رواه **أحمد** وابنه، وإسناد ابنه رجاله رجال الصحيح.

٩٥ – باب النهى عَنْ حلق المرأة رأسها

٥٦٠٧ – عَنْ عثمان، قَالَ: نهى رَسُول اللَّه ﷺ أن تحلق المرأة رأسها[٥].

رواه **البزار**، وَفِيهِ روح بن عطاء، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٠٨ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها[٦].

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٠٦٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٧/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٢).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٦).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٧).

رواه البزار، وَفِيهِ معلى بن عبد الرحمن، وَقَدْ اعترف بالوضع، وَقَالَ ابن عدى: أرجو أنه لا بأس بِهِ.

٩٦ - باب فِى النحر يوم النحر

٥٦٠٩ - عَنْ ابن عمر، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه وقف بَيْنَ الجمرتين فِى الحجة التِى حج، وذلك يوم النحر، فَقَالَ: «هَذَا يوم الحج الأكبر»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ يعقوب بن عطاء، ضعفه أحمد والجمهور، ووثقه ابن حبان.

٥٦١٠ - وَعَنْ ابن أبى أوفى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يوم النحر يوم الحج الأكبر»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حفص بن عمر قاضى حلب، وَهُوَ ضعيف.

٥٦١١ - وَعَنْ الفضل بن عباس، أن النَّبِى ﷺ نحر عِنْدَ جمرة العقبة، وَقَالَ: «نحرت هَاهُنَا، ومنى كلها منحر، فانحروا فِى منازلكم».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الصلت بن الحجاج، وَهُوَ ضعيف.

٩٧ - باب التهنئة بتمام الحج

٥٦١٢ - عَنْ عروة بن مضرس، قَالَ: أتيت النَّبِى ﷺ بمنى، فَقَالَ: «أفرخ روعك يا عروة»(٣).

رواه البزار هكذا والطبرانى فى حديث طويل تقدم فيمن أدرك عرفات، قَالَ صاحب النهاية مامعناه: أفرخ روعك إِذَا ذهب عنك الحزن، وَفِيهِ داود بن يزيد الأودى، قَالَ ابن عدى: لم أر لَهُ حديثا منكرًا جاوز الحد إِذَا روى عَنْهُ، ثقة وضعفه جماعة.

٩٨ - باب وقت طواف الإفاضة

٥٦١٣ - عَنْ أم سلمة، رَضِى اللَّه عَنْها، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمرها أن توافى صلاة الصبح يوم النحر بمكة(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٢٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٩٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث مرفوعًا عن الشيبانى إلا حفص بن عمر، تفرد به: محمد بن بكار.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٩٦٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وَهُوَ مشكل مستبعد؛ لأن النَّبِى ﷺ أمر من قدم من ضعفة أهله أن لا يرموا الجمرة حَتَّى تطلع الشمس ولم يقدم النَّبِى ﷺ مكة حَتَّى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها، وَهَذَا بعيد.

٩٩ – باب التكبير أيام منى

٥٦١٤ – عَنْ شريح بن أبرهة، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يكبر أيام التشريق حَتَّى يخرج من منى يكبر فِى دبر كل صلاة.

٥٦١٥ – وَفِى رِوَايَةٍ: كبر فِى أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر حَتَّى خرج من منى(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه، وَفِيهِ شرقى بن القطامى، وَهُوَ ضعيف.

٥٦١٦ – وَعَنْ أبى إسحاق، قَالَ: حدثنا أصحاب عبد اللَّه عَنْ عبد اللَّه أنه كَانَ يكبر صلاة الغداة من يوم عرفة، ويقطع صلاة العصر من يوم النحر، ويكبر إِذَا صلى العصر، قَالَ: فَكَانَ يكبر اللَّه أكبر، لا إله إِلاَّ اللَّه، والله أكبر، والحمد لله.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن أبا إسحاق لم يسم من حدثه.

١٠٠ – باب فِى منى

٥٦١٧ – عَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه إن أمر منى لعجب، وهى ضيقة فَإِذَا نزلها النَّاس اتسعت، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنما مثل منى كالرحم هِى ضيقة، فَإِذَا حملت وسعها الله»(٢).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٠١ – باب استحباب التأخير بمنى

٥٦١٨ – عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: جاءت ربيعة النَّبِى ﷺ يستأذنونه أن ينفروا فِى النفر الأول، فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلام، فَقَالَ: يَا محمد إن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يقرأ عليك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٣٠)، وفى الأوسط برقم (٧٢٨٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن شريح بن أبرهة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: شرقى بن القطامى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٧٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى الدرداء إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب بن إسحاق.

السَّلام، ويقول لك: قل لربيعة لا ينفروا فِى النفر الأول، فلأقلنك من حبيب»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٠٢ - باب زيارة البيت فِى الليل

٥٦١٩ - عَنْ عائشة وابن عباس، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ زار البيت ليلاً[٢].

قُلْتُ: حديث عائشة فِى السنن. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

١٠٣ - باب المبيت بمكة لآل شيبة وأهل السقاية

٥٦٢٠ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: رخص لأهل السقاية وأهل الحجابة أن يبيتوا ليالى بمكة ليالى منى يَعْنِى العباس وآل شيبة.

قُلْتُ: رواه ابن ماجة خلا قوله: وآل شيبة. **رواه الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٠٤ - باب الخطب فِى الحج

٥٦٢١ - عَنْ أبى حرة الرقاشى، عَنْ عمه، قَالَ: كنت آخذًا بزمام ناقة رَسُول اللَّه ﷺ فِى وسط أيام التشريق أذود عَنْهُ النَّاس، فقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَدْرُونَ[٣] فِى أَىِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِى أَىِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِى أَىِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟»، قالوا: فِى يوم حرام، وبلد حرام، وشهر حرام، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِى شَهْرِكُمْ هَذَا، فِى بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «اسْمَعُوا مِنِّى تَعِيشُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مسلم إِلاَّ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْثَرَةٍ كَانَتْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِى هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ يُوضَعُ دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِى بَنِى لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ رِبًا كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنَّ أَوَّلَ رِبًا[٤] يُوضَعُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ﴿**فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لاَ**

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٩٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: النمر بن كلثوم النمرى.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٣).

(٣) هكذا بالمسند أما ما جاء بالمجمع: « هل تدرون»: فأثبت ما جاء بالمسند.

(٤) جاء فى المسند وهكذا وفى مجمع الزوائد «فى الإسلام».

تظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، أَلاَ وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، ثُمَّ قَرَأَ: **﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَات وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾** [التوبة:٣٦]، أَلاَ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِى كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلاَ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنَّهُ فِى التَّحْرِيشِ بَيْنَكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِى النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لاَ يَمْلِكْنَ لأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقًّا، أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا غَيْرَكُمْ، وَلاَ يَأْذَنَّ فِى بُيُوتِكُمْ لأَحَدٍ تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ خِفْتُمْ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ». قَالَ حميد: قُلْتُ للحسن: مَا المبرح؟ قَالَ: المؤثر «وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنِ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا»، وبسط يديه، وَقَالَ: «أَلا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ، [أَلا هَلْ بَلَّغْتُ]»، ثُمَّ قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رُبَّ مُبَلَّغٍ أَسْعَدُ مِنْ سَامِعٍ»، قَالَ حميد: قَالَ الحسن حِينَ بلغ هذه الكلمة: قَدْ والله بلغوا أقوامًا كانوا أسعد بِهِ(١).

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ ضرب النساء فقط. **رواه أحمد،** وأبو حرة الرقاشى وثقه أبو داود وضعفه ابن معين، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

٥٦٢٢ - وَعَنْ أبى نضرة، قَالَ: حدثنى من سمع خطبة النَّبِى ﷺ فِى وسط أيام التشريق، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلاَ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِى عَلَى أَعْجَمِىٍّ، وَلاَ لِعَجَمِىٍّ عَلَى عَرَبِىٍّ، وَلاَ لأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلاَ أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلاَّ بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟»، قالوا: بلغ رَسُول اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَىُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قالوا: يوم حرام، ثُمَّ قَالَ: «أَىُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «أى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» - قَالَ: وَلاَ أَدْرِى، قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لا - «كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِى شَهْرِكُمْ هَذَا، فِى بَلَدِكُمْ هَذَا، أَبَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٧٢، ٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٥).

٥٦٢٣ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: نزلت هذه السورة على رَسُول اللَّه ﷺ، وَهُوَ بمنى فِي أوسط أيام التشريق، فعرف أنه الموت، فأمر براحلته القصواء، فرحلت لَهُ فركب فوقف للناس بالعقبة، واجتمع لَهُ مَا شاء اللَّه من المسلمين، فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ بما هُوَ أهله، ثُمَّ قَالَ: «أما بعد، أيها النَّاس، فَإِن كل دم كَانَ فِي الجاهلية فهُوَ هدر، وإن أول دمائكم أهدر دم ربيعة بن الحارث، كَانَ مسترضعًا فِي بنى ليث، فقتلته هذيل، وكل ربا كَانَ فِي الجاهلية فهُوَ موضوع، وإن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب، أيها النَّاس، إن الزمان قَدْ استدار كهيئته يوم خلق اللَّه السموات والأرض، وإن عدة الشهور اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم، رجب مضر الَّذِي بَيْنَ جمادى، وشعبان، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ﴿**ذَلِكَ الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم إنما النسيء زيادة فِي الكفر يضل بِهِ الَّذِين كفروا يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا ليواطئوا عدة مَا حرم اللَّه**﴾ [التوبة: ٣٦، ٣٧] كانوا يحلون صفر عامًا، ويحرمون المحرم عامًا، فذلك النسيء يَا أيها النَّاس، من كَانَت عنده وديعة، فليؤدها إِلَى من ائتمنه عليها أيها النَّاس إن الشيطان أيس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان، وَقَدْ رضى منكم بمحقرات الأعمال، فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال، أيها النَّاس، إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة اللَّه، واستحللتم فروجهن بكلمة اللَّه، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم غيركم، وَلاَ يعصينكم فِي معروف، فَإِن فعلن ذَلِكَ فليس لكم عليهن سبيل، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، فَإِن ضربتم فاضربوا ضربًا غير مبرح، لا يحل لامرئ من مال أخيه إلاَّ مَا طابت بِهِ نفسه، أيها النَّاس، إِنِّى تركت فيكم مَا أن تمسكتم بِهِ لن تضلوا كتاب اللَّه، فاعملوا بِهِ أيها النَّاس أى يوم هَذَا؟»، قالوا: يوم حرام، قَالَ: «فأى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فأى شهر هَذَا؟»، قالوا: شهر حرام، قَالَ: «فإن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم، كحرمة هَذَا اليوم، وَهَذَا الشهر، وَهَذَا البلد، ألا ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا نَبى بعدى، وَلاَ أمة بعدكم»، ثُمَّ رفع يديه، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد»(١). قُلْتُ: فِي الصحيح وغيره طرف مِنْهُ.

رواه البزار، وَفِيهِ موسى بن عبيدة وَهُوَ ضعيف.

٥٦٢٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الزمان قَدْ استدار كهيئته

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤١).

يوم خلق اللَّه السموات والأرض»، وَقَالَ: «إن عدة الشهور عِنْدَ اللَّه اثنا عشر شهرًا، فِي كتاب اللَّه منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجب مضر الَّذِي بَيْنَ جمادى، وشعبان»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ أشعث بن سوار، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٦٢٥ -وَعَنْ فضالة بن عبيد الأنصارى، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺأنه قَالَ فِي حجة الوداع: «هَذَا يوم حرام، وبلد حرام، فدماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، مثل هَذَا اليوم، وَهَذَا اليوم إِلَى يوم تلقونه، وحتى دفعة دفعها مسلم مسلمًا يريد بها سوءًا، وسأخبركم من المسلم، المسلم من سلم النَّاس لسانه ويده، والمؤمن من أمنه النَّاس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب، والمجاهد من جاهد نفسه فِي طاعة الله»(٢). قُلْتُ: روى ابن ماجة مِنْهُ: «المؤمن من أمنه النَّاس، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب»، فقط.

رواه البزار والطبرانى فى الكبير باختصار، ورجال البزار ثقات.

٥٦٢٦ -وَعَنْ جابر، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّه ﷺيوم النحر بمنى، قَالَ بنحو من حديث [أبى بكرة](٣).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٢٧ -وَعَنْ أبى مالك الأشعرى، أن رَسُول اللَّه ﷺقَالَ فِي حجة الوداع أيام الأضحى للناس: «أليس هَذَا اليوم الحرام؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فإن حرمة مَا بينكم إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، كحرمة هَذَا اليوم، وأحدثكم من المسلم، من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأحدثكم من المؤمن، من أمنه النَّاس على أموالهم وأنفسهم، وأحدثكم من المهاجر، من هجر السيئات، والمؤمن حرام على المؤمن كحرمة هَذَا اليوم، لحمه عَلَيْهِ حرام أن يأكله بالغيبة يغتابه، وعرضه عَلَيْهِ حرام [أن يخرقه، ووجهه عليه حرام أن

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبى هريرة، إلا من هذا الوجه، ورواه ابن عون وقرة وابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه، ولا نعلم رواه عن أبى هريرة إلا روح، ولم نسمعه إلا من ابن معمر.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢١٠٩).

يلطمه، ودمه عليه حرام] أن يظلمه، وأذاه عَلَيْهِ حرام أن يدفعه دفعًا»(١).

٥٦٢٨ - وَفِى رِوَايَةٍ: أنه قَالَ ذَلِكَ: فِى أوسط أيام الأضحى، وَقَالَ فيها: «وحرام عَلَيْهِ أن يدفعه دفعة تعنيه»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن إسماعيل بن عياش وَهُوَ ضعيف.

٥٦٢٩ - وَعَنْ عمار بن ياسر، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «أى يوم هَذَا؟»، قلنا: يوم النحر، قَالَ: «أى شهر هَذَا؟»، قلنا: ذو الحجة شهر حرام، قَالَ: «فأى بلد هَذَا؟»، قلنا: بلد حرام، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، ألا ليبلغ الشاهد الغائب»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٦٣٠ - وَعَنْ الحارث بن عمرو، قَالَ: أتيت النَّبى ﷺ وَهُوَ بمنى، أَوْ بعرفات، وبجى من الأعراب، فإِذَا رأوا وجهه، قالوا: هَذَا وجه مبارك، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، قَالَ: فدرت، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، فذهب يبزق، فَقَالَ بيده: فأخذ بها بزاقه فمسح بها نعله كره أن يصيب بِهِ أحدًا [ممن حوله] ثُمَّ قَالَ: «يا أيها النَّاس، أى يوم هَذَا، وأى شهر هَذَا؟ فَإِن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، اللَّهُمَّ هَلْ بلغت، وليبلغ الشاهد الغائب»، قَالَ: وأمرنا بالصدقة، فَقَالَ: «تصدقوا، فإنى لا أدرى لعلكم لا ترونى بعد يومى هَذَا»، ووقت لأهل اليمن يلملم، أن يهلوا منها، وذات عرق لأهل العراق، أَوْ قَالَ: لأهل المشرق(٤). قُلْتُ: فذكر الحديث وَقَدْ رواه أبو داود باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير باختصار، ورجاله ثقات.

٥٦٣١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: خطب رَسُول اللَّه ﷺ النَّاس فِى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٤٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٦٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨٢٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمار بن ياسر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٩٥/٣، ٢٩٦) ح (٣٣٥٠ - ٣٣٥١)، وفى الأوسط برقم (٥٩٢٨).

حجة الوداع فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يا أيها النَّاس، خذوا مناسككم، فإنى لا أدرى لعلى غير حاج بعد عامى هَذَا»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ سليمان بن داود الصنعانى، ولم أجد من ذكره.

٥٦٣٢ – وَعَنْ وابصة بن معبد الجهنى، قَالَ: شهدت رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع، وَهُوَ يخطب، وَهُوَ يقول: «يا أيها النَّاس، أى شهر أحرم؟»، قالوا: هَذَا الشهر، قَالَ: «أى يوم أحرم؟»، قالوا: هَذَا، وَهُوَ يوم النحر، قَالَ: «فأى بلد أعظم عِنْدَ اللَّه حرمة؟»، قالوا: هَذَا، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم محرمة عليكم كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، إِلَى يوم تلقون ربكم، ألا هَلْ بلغت؟»، قَالَ النَّاس: نَعَمْ، فرفع يديه إِلَى السماء، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد»، ثُمَّ قَالَ: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»، قَالَ وابصة: وإنا شهدنا، وغبتم، ونبلغكم كما قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سيار مولى وابصة ولم أجد من ذكره، **ورواه أبو يعلى**، ورجاله ثقات.

٥٦٣٣ – وَعَنْ عبد اللَّه بن الزبير، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ فِى حجة الوداع: «أى بلد أحرم؟»، قيل: مكة، قَالَ: «فأى شهر أحرم؟»، قيل: ذو الحجة، قَالَ: «فأى يوم أحرم؟»، قيل: يوم النحر، وَهُوَ يوم الحج الأكبر، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «دمائكم وأموالكم حرام عليكم إِلَى أن تلقوا ربكم، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ فرات بن أحنف، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٣٤ – وَعَنْ عبادة بن عبد اللَّه بن الزبير، قَالَ: كَانَ ربيعة بن أمية بن خلف

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا داود بن قيس، ولا عن داود إلا ابنه سليمان، ولا عن سليمان إلا ابن أبى فديك، تفرد به: المنكدرى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٥٦)، وقال: لا يرو هذا الحديث عن وابصة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالسلام بن عبدالرحمن.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن فرات بن أحنف، إلا مالك بن سعير، تفرد به: أبو عبيدة، ولا يروى عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد.

الجمحى، وَهُوَ الَّذِى كَانَ يصرخ يوم عرفة تحت ناقة رَسُول اللَّـه ﷺ وَقَـالَ لَـهُ رَسُـول اللَّه ﷺ «اصرخ»، وَكَانَ صيتا: «أيها النَّاس أتدرون أى شـهر هَـذَا؟»، فصـرخ، فقـالوا: نَعَمْ، الشهر الحرام، قَالَ: «فإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حرم عليكم دمـائكم وأموالكـم إِلَـى أن تلقوا ربكم، كحرمـة شـهركم هَـذَا»، ثُـمَّ قَـالَ: «اصرخ هَـلْ تـدرون أى بلـد هَـذَا؟»، فصرخ، فقالوا: البلد الحرام، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم عليكم حرام إِلَى يـوم تلقونـه، كحرمة بلدكم هَذَا»، ثُمَّ قَالَ: «اصرخ أى يوم هَذَا؟»، فصرخ، فقالوا: هَـذَا يـوم حـرام، وَهَذَا يوم الحج الأكبر، قَالَ: «فإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حرم عليكم دمـائكم وأموالكـم إِلَـى يوم تلقونه، كحرمة يومكم هَذَا»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير مرسلاً كما تراه، ورجاله ثقات.

٥٦٣٥ - وَعَنْ حجير، أن نَبِى اللَّه ﷺ خطب فِى حجـة الـوداع، فَقَـالَ: «يـا أيهـا النَّاس، أى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فأى شهر هَذَا؟»، قالوا: شهر حرام، قَالَ: «ألا إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حـرام، كحرمـة يومكـم هَـذَا، كشـهركم هَذَا، كحرمة بلدكم هَذَا، فليبلغ شـاهدكم غـائبكم، لا ترجعـوا بعـدى كفـارًا يضـرب بعضكم رقاب بعض»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية مخشى بن حجير، ولم أجد من ترجمه.

٥٦٣٦ - وَعَنْ أبى أمامة صَدِىِّ بن عجلان الباهلى، قَالَ: جَاءَ النَّبى ﷺ فِى حجـة الوداع على ناقة حَتَّى وقف وسط النَّاس فِى يوم عرفة، فَقَالَ: «أى يـوم هَـذَا؟»، فقـالوا: يوم عرفة اليوم الحرام، قَالَ: «فأى شهر؟»، قـالوا: فِـى الشـهر الحـرام، قَـالَ: «فـأى بلـد هَذَا؟»، قالوا: البلد الحـرام، قَـالَ: «فـإن أموالكـم وأعراضكـم ودمـائكم عليكـم حـرام، كيومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِـى بلدكـم هَـذَا، ألا كـل نَبِـى قَـدْ مضـت دعوتـه إِلاَّ دعوتى، فإنى قَدْ ادخرتها عِنْدَ ربى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، أما بعد، فَإِن الأنبياء مكـاثرون، فـلا تخزونى، فإنى جالس لكم على باب الحوض».

٥٦٣٧ - وَفِى رِوَايَةٍ: عَنْ أبى أمامة، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يـوم حجـة الـوداع، وَهُوَ على ناقته الجدعاء، وَهُوَ قَدْ أدخل رجليه فِى الغرز، ووضع إحدى يديه على مقـدم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٦٠٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٧٢).

الرحل الأخرى، على مؤخره يتطاول بذلك، فَقَالَ: «يا أيها النَّاس، انصتوا، فإنكم لعلكم لا ترونى بعد عامكم هَذَا»، وذكر نحو مَا تقدم(١).

رواه كله الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٥٦٣٨ - وَعَنْ أبى أمامة، أنه سمع النَّبِى ﷺ وَهُوَ على الجدعاء راكب، وخلفه الفضل بن العباس، يقول: «لا تألوا على اللَّه، فَإِنَّهُ من تألى على اللَّه أكذبه الله».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن يزيد، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٦٣٩ - وَعَنْ البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، قالا: سمعنا رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن محمد بن ميمون، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٤٠ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قسم يَوْمَئِذٍ فِى أصحابه غنمًا، فأصاب سعد بن أبى وقاص تيسًا فذبحه، فلما وقف رَسُول اللَّه ﷺ بعرفة أمر ربيعة بن أمية بن خلف، فقام تحت ثدى ناقته، وَكَانَ رجلاً صيتًا، فَقَالَ: «اصرخ أيها النَّاس، أتدرون أى شهر هَذَا؟»، فصرخ، فَقَالَ النَّاس: الشهر الحرام، فَقَالَ: «اصرخ أتدرون أى بلد هَذَا؟»، قالوا: البلد الحرام، قَالَ: «اصرخ أتدرون أى يوم هَذَا؟»، قالوا: الحج الأكبر، فَقَالَ: «اصرخ، فقل: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة شهركم هَذَا، وكحرمة بلدكم هَذَا، وكحرمة يومكم هَذَا»، فقضى رَسُول اللَّه ﷺ حجه، وَقَالَ حِينَ وقف بعرفة: «هَذَا الموقف، وكل عرفة موقف»، وَقَالَ حِينَ وقف على قزح: «هَذَا الموقف، وكل مزدلفة موقف»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٦٤١ - وَعَنْ فهد بن البخترى بن شعيب بن عمرو بن الأزرق، قَالَ: خرجت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٧٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا موسى بن عثمان، ولا يروى عن البراء وزيد بن الأرقم إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٩٩).

إِلَى مكة، فلما صرت بالضرية قَالَ لى بعض إخوانى: هَلْ لك فِى رجل لَهُ صحبة من رَسُول اللَّه ﷺ؟ قُلْتُ: نعَمْ، قَالَ: صاحب القبة المضروبة فِى موضع كذا وكذا، فقُلْتُ: لأصحابى: قوموا بنا إليه، فقمنا فانتهينا إِلَى صاحب القبة، فسلمنا فرد السَّلام، فقَالَ: من القوم؟ قلنا: قوم من أهل البصرة، بلغنا أن لك صحبة من رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: نعَمْ، صحبت رَسُول اللَّه ﷺ، وقعدت تحت منبره يوم حجة الوداع، فصعد المنبر فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، وقَالَ: «إن اللَّه يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ [الحجرات:١٣]، فليس لعربى على عجمى فضل، وَلاَ لعجمى على عربى فضل، وَلاَ لأسود على أحمر فضل، وَلاَ لأحمر على أسود فضل، إِلاَّ بالتقوى، يَا معشر قريش، لا تجيئوا بالدنيا تحملونها على رقابكم، وتجيء النَّاس بالآخرة، فإنى لا أغنى عنكم من اللَّه شيئًا»، قلنا: مَا اسمك؟ قَالَ: أنا العداء بن خالد بن عمرو بن عامر، فارس الضحياء فِى الجاهلية(١).

رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد، هَذَا ضعيف، وتقدم لَهُ إسناد صحيح فِى الخطبة يوم عرفة، قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا النحو فِى الديات والفتن.

٥٦٤٢ – وَعَنْ كعب بن عاصم الأشعرى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يخطب فِى حجة الوداع فِى أوسط أيام التشريق يقول: «هَذَا اليوم حرام؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فإن حرمتكم بينكم كحرمة يومكم هذا، أنبئكم من المسلم، المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، أنبئكم من المؤمن، المؤمن من أمنه المسلمون على أنفسهم [وأموالهم] أنبئكم من المهاجر، المهاجر من هجر السيئات مما حرم اللَّه عَلَيْهِ، والمؤمن على المؤمن حرام، كحرمة هَذَا اليوم لحمه عَلَيْهِ حرام أن يأكله بالغيب ويغتابه، وعرضه عَلَيْهِ حرام أن يخرقه، ووجهه عَلَيْهِ حرام أن يلطمه، وأذاه عَلَيْهِ حرام أن يؤذيه، وَعَلَيْهِ حرام أن يدفعه دفعا يتعتعه»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كرامة بنت الحسين، ولم أجد من ذكرها.

٥٦٤٣ – وَعَنْ كلثوم بن جبير، قَالَ: كنا عِنْدَ عنبسة بن سعيد، فركبت يومًا إِلَى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/١٨، ١٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧٥/١٩).

الحجاج فأتاه رجل يقال لَهُ: أبو غادية الجهنى، فَقَالَ: كنا عِنْدَ عبد الأعلى، قَالَ: قوموا لَهُ، فأنزلوه فقولوا: الآن يرجع، فخرجنا إليه، فقلنا لَهُ: الآن يرجع، فنزل فدخل على عبد الأعلى بن عبد اللَّه، فاستسقى فأتى بماء فِي قدح زجاج، فأبى أن يشرب فِي الزجاج، ثُمَّ أتى بِهِ فِي قدح نضار فشرب، فَقَالَ: بايعت النَّبى ﷺ، وأنا أرد على أهلى المال، فَقَالَ لَهُ راشد بن أنيف وكَانَ مَعَ عبد الأعلى: بيمينك هذه؟ فانتهره عبد الأعلى، وقَالَ: أفبشماله؟ وقَالَ: شهدت خطبته يوم العقبة، وهُوَ يقول: «إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِي شهركم هَذَا، فِي بلدكم هَذَا، ألا لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»، حَتَّى إِذَا كَانَ يوم أحيط بعثمان سمعت رَجُلاً وَهُوَ يقول: ألا يقتل هَذَا؟ فنظرت فَإِذَا هُوَ عمار، فلولا مَا كَانَ خلفه من أصحابه لوطئت بطنه، فقُلْتُ: [اللهم] إن تشأ أن تلقينيه، فلما كَانَ يوم صفين إِذَا أنا برجل يسير يقود كتيبة راجلاً، فنظرت إِلَى الدرع فانكشف عَنْ ركبته، فأطعنه فَإِذَا هُوَ عمار[١].

٥٦٤٤ – وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عمار بن ياسر من خيارنا، وذكر نحوه، وزاد فَقَالَ مولى لَنَا: أى بد كفتاه، فلم أر رجلاً أبين ضلالاً مِنْهُ عندى أنه سمع من النَّبى ﷺ مَا سمع، ثُمَّ قتل عمارًا[٢].

رواه بتمامه هكذا الطبرانى فى الكبير بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

٥٦٤٥ – وَعَنْ سَرَّاء بنت نبهان، وكَانَت ربة بيت فِى الجاهلية، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِى حجة الوداع: «هل تدرون أى يوم هَذَا؟» قالت: وَهُوَ الَّذِى تدعون يوم الروس؟، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «إن هَذَا أوسط أيام التشريق»، قَالَ: «هل تدرون أى بلد هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «هَذَا مشعر الحرام»، ثُمَّ قَالَ: «إنى لعلى لا ألقاكم بعد عامى هَذَا، ألا وإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، حَتَّى تلقون ربكم، فيسألكم عَنْ أعمالكم، ألا فليبلغ أقصاكم أدناكم، ألا هَلْ بلغت؟»، فلما قدمنا المدينة لم نلبث إِلاَّ قليلاً حَتَّى مات ﷺ[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٢/٢٠)، وأحمد فى المسند (٧٦/٤، ٦٨/٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦١/٢٠، ٣٦٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٣٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن سراء بنت نبهان إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو عاصم.

قُلْتُ: روى أبو داود طرفًا مِنْهُ. رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٦٤٦ - وَعَنْ جمرة بنت قحافة، قَالَتْ: كنت مَعَ أم سلمة، أم المؤمنين، فِي حجة الوداع، فسمعت النَّبي ﷺ يقول: «يا أمتاه هَلْ بلغتكم؟»، فَقَالَ بني لها: يَا أمة، مَا لَهُ يدعو أمه، قَالَتْ: فقُلْتُ: إنما يَعْنِي أمته، وَهُوَ يقول: «ألا إن أعراضكم وأموالكم ودمائكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا فِي شهركم هَذَا»[(١)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ الحسين بن عازب، ولم أجد من ترجمه.

٥٦٤٧ - وَعَنْ أبي قبيلة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قام فِي النَّاس فِي حجة الوداع، فَقَالَ: «لا نَبِي بعدي، وَلاَ أمة بعدكم، فاعبدوا ربكم، وأقيموا خمسكم، وصوموا شهركم، وأطيعوا ولاة أمركم، ثُمَّ ادخلوا جنة ربكم»[(٢)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ بقية وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

١٠٥ - باب فضل الحج

٥٦٤٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: كنت جالسًا مَعَ النَّبِي ﷺ فِي مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف، فسلما، ثُمَّ قالا: يَا رَسُول اللَّه، جئنا نسألك، فَقَالَ: «إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألاني عَنْهُ فعلت، وإن شئتما أن أمسك فعلت»، فقالا: أخبرنا يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ الثقفي للأنصاري: سل، فَقَالَ: أخبرني يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «جئتني تسألني عَنْ مخرجك من بيتك، تؤم البيت الحرام، وما لك فِيهِ، وَعَنْ ركعتيك بعد الطواف، وما لك فيهما، وَعَنْ طوافك بَيْنَ الصفا والمروة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ وقوفك عشية عرفة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ رميك الجمار، وما لك فِيهِ، وَعَنْ حلقك رأسك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، وما لك فِيهِ مَعَ الإفاضة»، فَقَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق، لعن هَذَا جئت أسألك، قَالَ: «فإنك إِذَا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا، وَلاَ ترفعه إلاَّ كتب اللَّه لك بِهِ حسنة، ومحا عنك خطيئة، وأما ركعتاك بعد الطواف، كعتق رقبة من بني إسماعيل، وأما طوافك بالصفا والمروة بعد ذَلِكَ، كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فَإِن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يهبط إِلَى سماء الدُّنيا فيباهي بكم الملائكة، يقول: عبادي جاؤوني شعثًا من كل فج

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٠/٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٧١٦/٢٢).

عميق، يرجون جنتى، فلو كَانَت ذنوبكم كعدد الرمل، أَوْ قطر المطر، أَوْ كزبد البحر، لغفرتها، أَوْ لعفوتها، أفيضوا عبادى مغفورًا لكم، ولمن شفعتم لَهُ، وأما رميك الجمار، فلك بكل حصاة رميتها كبيرة من الموبقات، وأما نحرك فمذخور لك عِنْدَ ربك، وأما حلاقك رأسك، فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة، وأما طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، فإنك تطوف وَلاَ ذنب لك، يأتى ملك حَتَّى يضع يديه بَيْنَ كتفك، فيقول: اعمل فيما يستقبل فَقَدْ غفر لك مَا مضى»(١).

رواه البزار.

٥٦٤٩ - والطبرانى فِى الكبير بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ فِى أوله: جَاءَ إِلَى النَّبِى ﷺ رجلان أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف، فسبقه الأنصارى فَقَالَ النَّبى ﷺ للثقفى: «يا أخا ثقيف، سبقك الأنصارى»، فَقَالَ الأنصارى: أنا أبديه يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «يا أخا ثقيف سل عَنْ حاجتك، وإن شئت أخبرتك عما جئت تسأل عنه؟»، قَالَ: فذاك أعجب إِلَىَّ أن تفعل، قَالَ: «فإنك تسألنى عَنْ صلاتك، وَعَنْ ركوعك، وَعَنْ سجودك، وَعَنْ صيامك، وتقول: مَا لى فيه؟»، قَالَ: أى وَالَّذِى بعثك بالحق، قَالَ: «فصل أول النهار وآخره، ونم وسطه»، قَالَ: فَإِن صليت وسطه؟ قَالَ: «فأنت إذًا أنت»، قَالَ: «فَإِذَا قمت إِلَى الصلاة، فركعت فضع يديك على ركبتيك، وفرج بَيْنَ أصابعك، ثُمَّ ارفع رأسك حَتَّى يرجع كل عضو إِلَى مفصله، وَإِذَا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض، وَلاَ تنقر، وصم الليالى البيض، ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة [ثم أقبل على الأنصار، وقال: «سل عن حاجتك وإن شئت أخبرتك»، قال: فذاك أعجب إلىَّ، قال: «فإنك جئت تسأل عن خروجك من بلدك تؤم البيت الحرام]. ورجال البزار موثقون. وَقَالَ البزار: قَدْ روى هَذَا الحديث من وجوه، وَلاَ نعلم لَهُ أحسن من هَذَا الطريق.

٥٦٥٠ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كنت قاعدًا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف فسلما عَلَيْهِ، ودعيا لَهُ دعاء حسنًا، فقالا: يَا رَسُول اللَّه، جئنا لنسألك، فَقَالَ: «إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألانى عَنْهُ فعلت، وإن شئتما أسكت وتسألانى فعلت»، فقالا: أخبرنا يَا رَسُول اللَّه نزداد إيمانا، أَوْ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٢)، وقال البزار: قد روى هذا الحديث من وجوه، ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق، وقد روى عن إسماعيل بن رافع، عن أنس، وحديث ابن عمر نحوه.

يقينا الشك من إسماعيل، قَالَ: لا أدرى أيهما قَالَ: إيمانا أَوْ يقينا، فَقَالَ الأنصارى للثقفى: سل رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ الثقفى: بل أَنْت فسله، فإنى أعرف لك حقك فسأله، فَقَالَ: أخبرنى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «جئت تسألنى عَنْ مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت، وما لك فِيهِ، وَعَنْ ركعتيك بعد الطواف، وما لك فيهما، وَعَنْ طوافك بالصفا والمروة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ وقوفك عشية عرفة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ رميك الجمار، وما لك فِيهِ، وَعَنْ نحرك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ حلقك رأسك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت بعد ذلك»، يَعْنِي طواف الإفاضة، قَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق عَنْ هَذَا جئت أسألك، قَالَ: «فإنك إِذَا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا، وَلاَ ترفعه، إِلاَّ كتب اللَّه لك بِهِ حسنة، وحط عنك بِهِ خطيئة، ورفعك درجة، وأما ركعتاك بعد الطواف كعتق رقبة من بنى إسماعيل، وأما طوافك بَيْنَ الصفا والمروة بعد ذَلِكَ كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فَإِن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى يهبط إِلَى السماء الدُّنيا يباهى بكم الملائكة، يقول: هؤلاء عبادى جاؤوا شعثا شفعاء من كل فج عميق، يرجون رحمتى ومغفرتى، فلو كَانَت ذنوبكم كعدد الرمل، وكعدد القطر، وكزبد البحر، لغفرتها، أفيضوا عبادى مغفورًا لكم، ولمن شفعتم لَهُ، وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة ترميها تكفير كبيرة من الكبائر، وأما نحرك فمذخور لك عِنْدَ ربك، وأما حلاقك رأسك فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، فَإِن كَانَت الذنوب أقل من ذَلِكَ، قَالَ: «إذن يدخر لك فِي حسناتك، وأما طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، يَعْنِي الإفاضة، فإنك تطوف وَلاَ ذنب لك، يأتى ملك حَتَّى يضع يديه بَيْنَ كتفك، ثُمَّ يقول: اعمل فيما يستقبل، فَقَدْ غفر لك مَا مضى»، قَالَ الثقفى: فأخبرنى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «جئتنى تسألنى عَنْ الصلاة»، قَالَ: وَالَّذِي بعثك بالحق عَنْهَا جئت أسألك، قَالَ: «إذا قمت إِلَى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنك إِذَا تمضمضت انتثرت الذنوب من منخريك، وَإِذَا غسلت وجهك انتثرت الذنوب من شعر عينيك، وَإِذَا غسلت يديك انتثرت الذنوب من أظفار يديك، وَإِذَا مسحت رأسك انتثرت الذنوب من رأسك، وَإِذَا غسلت رجليك انتثرت الذنوب من أظفار قدميك، ثُمَّ إِذَا قمت إِلَى الصلاة فاقرأ من القرآن مَا شئت، ثُمَّ إِذَا ركعت فأمكن يديك من ركبتيك، وأفرج بَيْنَ أصابعك حَتَّى تطمئن راكعا، ثُمَّ إِذَا سجدت فأمكن وجهك من السجود كله حَتَّى تطمئن ساجدًا، وَلاَ تنقر نقرًا، وصل من

أول النهار وآخره»، قَالَ: يَا رَسُول اللّه، أرأيت إن صليته كله، قَالَ: «فأنت إذًا أنت»[(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ إسماعيل بن رافع، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٥١ - وَعَنْ عبادة بن الصامت، قَالَ: صلى بنا رَسُول اللّه ﷺ فتخطى إليه رجلان رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف، فسبق الأنصارى الثقفى، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ للثقفى: «إن الأنصارى قَدْ سبقك بالمسألة»، فَقَالَ الأنصارى لعله يَا رَسُول اللّه أن يكون أعجل منى، فهُوَ فِي حل، قَالَ: فسأل الثقفى عَنْ الصلاة فأخبره، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللّه ﷺ للأنصارى: «إن شئت خبرتك بما جئت تسأل عَنْهُ، وإن شئت تسألنى فأخبرك؟»، فَقَالَ: يَا رَسُول اللّه تخبرنى، قَالَ: «جئت تسألنى مَا لك من الأجر فِي وقوفك فِي عرفة، وما لك من الأجر فِي رميك الجمار، وما لك من الأجر فِي حلق رأسك، وما لك من الأجر إذَا ودعت البيت»، فَقَالَ الأنصارى: وَالَّذِي بعثك بالحق مَا جئت أسألك عَنْ غيره، قَالَ: «فإن لك من الأجر إذَا أممت البيت العتيق أن لا ترفع قدمًا، أَوْ تضعها أَنْتَ ودابتك، إلاَّ كتبت لك حسنة، ورفعت لك درجة، وأما وقوفك بعرفة، فَإِن اللّه عَزَّ وَجَلَّ يقول لملائكته: يَا ملائكتى مَا جَاءَ بعبادى؟ قالوا: جاءوا يلتمسون رضوانك والجنة، فيقول اللّه عَزَّ وَجَلَّ: فإنى أشهد نفسى وخلقى، أنى قَدْ غفرت لهم عدد أيام الدهر[وعدد القطر]، وعدد رمل عالج، وأما رميك الجمار، قَالَ اللّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٧]، وأما حلقك رأسك، فَإِنَّهُ لَيْسَ من شعرك من شعرة تقع فِي الأرض إلاَّ كَانَت لك نورًا يَوْمَ القِيَامَةِ، وأما البيت إِذَا ودعت، فإنك تخرج من ذنوبك كيوم ولدتك أمك»[(٢)].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحيم بن شروس، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا وَلاَ تعديلاً، ومن فوقه موثقون.

٥٦٥٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سمِعْتُ النَّبِى ﷺ يقول: «لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا، لاستبشروا بالفضل بعد المغفرة»[(٣)].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٣).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٢٣٢٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبادة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن أبى الحجاج.

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١٠٢١، ١١٠٢٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، وفى إسناده من لم أعرفه.

١٠٦ - باب فيمن سلم حجه من الذنوب

٥٦٥٣ - عَنْ حسل أحد بنى عامر بن لؤى، قَالَ: مر النَّبى ﷺ فِى حجته، ونحن مَعَهُ على رجل قَدْ فرغ من حجه، فَقَالَ لَهُ: «أسلم لك حجك؟»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «ائتنف العمل»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى سبرة، وَهُوَ ضعيف جدًا.

١٠٧ - باب المتابعة بَيْنَ الحج والعمرة

٥٦٥٤ - عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فَإِن متابعة بينهما تنفى الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٢)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَقَالَ: «فَإِن متابعة مَا بينهما تزيد فِى العمر والرزق، وينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد»، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٥٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٣)].

رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن المنذر ففى حديثه وهم، قاله العقيلى، ووثقه ابن حبان.

٥٦٥٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الخطايا كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه النسائى وغيره.

٥٦٥٧ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أديموا الحج والعمرة، فإنها ينفيان

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٠٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حسلٍ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن سليمان بن مسمول.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٦).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٦٥١).

الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وَفِيهِ كلام، ومع ذَلِكَ فحديثه حسن.

٥٦٥٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أديموا الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

١٠٨ – باب دخلت العمرة فِى الحج

٥٦٥٩ – عَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ قصر على المروة بمشقص وَقَالَ: «دخلت العمرة فِى الحج إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»[٣].

رواه البزار، وضعفه. **والطبرانى فِى الكبير**، وزاد: «لا صرورة».

١٠٩ – باب فِى العمرة

٥٦٦٠ – عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٦١ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ ثَلاثَ عُمَرٍ، كُلُّ ذَلِكَ فِى ذِى الْقَعْدَةِ يُلَبِّى حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ[٥].

رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٥٦٦٢ – وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ فِى عُمْرَتِهِ بَلَغَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٢٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨١٤)، وقال: لم يروِ هذا الحديث عن على بنِ زيد إلا حمزة الزيات، ولا عن حمزةَ إلا يحيى بن أبى بكير، تفرَّدَ به: أبو كُريبٍ.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٧/٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣٤٣/٣، ٢٦١/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٨)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٧٢/٤)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٥٠٨).

(٥) ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٠٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٧).

أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ: مَا يَتَبَاعَثُونَ مِنَ الْعَجَفِ(*)، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: لَوِ انْتَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرَقِهِ، أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ وَبِنَا جَمَامَةٌ(*)، قَالَ: «لاَ تَفْعَلُوا، وَلَكِنِ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَزْوَادِكُمْ». فَجَمَعُوا لَهُ، وَبَسَطُوا الأَنْطَاعَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا، وَحَثَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جِرَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَعَدَتْ قُرَيْشٌ نَحْوَ الْحِجْرِ، فَاضْطَبَعَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لاَ يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً»، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِي مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الأَسْوَدِ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا يَرْضَوْنَ بِالْمَشْيِ، أَمَا أَنَّهُمْ لَيَنْقُزُونَ نَقْزَ الظِّبَاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانَتْ سُنَّةً.

قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ(١).

رواه أحمد، وَهُوَ فِي الصحيح باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٦٦٣ - وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ اعتمر ثلاث عمر كلها فِي ذى القعدة إحداهن زمن الحديبية، والأخرى فِي صلح قريش، والأخرى مرجعه من الطائف زمن حنين(٢) من الجعرانة(٣).

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٦٤ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: اعتمر رَسُول اللَّه ﷺ ثلاثًا قبل حجه فِي ذى القعدة(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات إِلاّ أن سعيد بن المسيب اختلف فِي سماعه من عمر.

٥٦٦٥ - وَعَنْ ابن عمر، أن عمر استأذن النَّبِى ﷺ فِي العمرة، فأذن لَهُ، فَقَالَ: «يَا أَخِي، أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، [وَلاَ تَنْسَنَا]»(٥).

(*) العجف: الهزل والضعف.

(*) جمامة: أى الراحة والشبع والرى.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٠٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٨)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٤/٢٣١).

(٢) فى كشف الأستار «زمن الحديبية».

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٤٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٩)،=

رواه أحمد، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٦٦ – وَعَنْ البراء، قَالَ: اعتمر رَسُول اللَّه ﷺ قبل أن يحج[١].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٦٦٧ – وَعَنْ أبى بكرة، أن النَّبِى ﷺ خرج فِي بعض عمره، وخرجت مَعَهُ مَا قطع التلبية حَتَّى استلم الحجر[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١١٠ – باب العمرة من الجعرانة

٥٦٦٨ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما قدم رَسُول اللَّه ﷺ من الطائف نزل الجعرانة، فقسم بها الغنائم، ثُمَّ اعتمر منها، وذلك لليلتين بقيتا من شوال[٣].

رواه أبو يعلى من رواية عتبة، مولى ابن عباس، ولم أعرفه.

٥٦٦٩ – وَعَنْ خالد بن عبد العزى بن سلامة، ذكر أن رَسُول اللَّه ﷺ نزل عَلَيْهِ بالجعرانة، وأجزره وظل عنده، وأمسى عنده خالد، ثُمَّ ندب النَّبِى ﷺ العمرة، فانحدر النَّبِى ﷺ ومحرش إِلَى الوادى، حَتَّى بلغا مكانا، يقال لَهُ: أشقاب، فَقَالَ: «يا محرش، ماء هَذَا المكان إِلَى الكرة، وماء الكر لخالد، وما بقى من الوادى لك يَا محرش»، ثُمَّ إن النَّبِى ﷺ فحص الكرة بيده، فانبجس الماء فشرب، ثُمَّ ندب النَّبِى ﷺ العمرة، فأرسل خالد إِلَى رجل من أصحابه، يقال لَهُ: محرش بن عبد اللَّه، والنبى ﷺ يَوْمَئِذٍ خائف من دخول مكة، فسار بِهِ طريقًا بعد لَهُ عَنْ من يخاف من ذَلِكَ قَدْ عرفها حَتَّى قضى نسكه، وأضحى عِنْدَ خالد راجعين، وأحله محرش، يَعْنِى خَلَقَهُ[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

=والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤١٧/٤)، وابن سعد فى الطبقات الكبرى (١٩٩/١/٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٢٧٤٣).

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٥٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبى بكرة إلاّ من هذا الوجه، ولا نعلم أحدًا تابع عمرو بن مالك عليه عن أبى بكرة، وبحر بضرى معروف.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٣٧٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٠٩٥).

١١١ - باب العمرة فِى رمضان

٥٦٧٠ - عَنْ على، يَعْنِى ابن أبى طالب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عمرة فِى رمضان تعدل حجة»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ حرب بن على، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٦٧١ - وَعَنْ أبى طليق، أن امرأته قَالَتْ لَهُ، وَلَهُ جمل وناقة: أعطنى جملك أحج عَلَيْهِ، قَالَ: هُوَ حبيس فِى سبيل اللَّه، قَالَتْ: إنه فِى سبيل اللَّه أن أحج عَلَيْهِ، قَالَتْ: فأعطنى الناقة، وحج على جملك، قَالَ: لا أوثر على نفسى أحدًا، قَالَتْ: فأعطنى من نفقتك، قَالَ: مَا عندى فضل عَنْ مَا أخرج بِهِ وأدع لكم، ولو كَانَ معى لأعطيتك، قَالَتْ: فإذ فعلت مَا فعلت، فأقرئ رَسُول اللَّه ﷺ السَّلام إِذَا لقيته، وقل لَهُ الَّذِى قُلْتُ لك، فلما لقى رَسُول اللَّه ﷺ أقرأه منها السَّلام، وأخبره بالذى قَالَتْ لَهُ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صدقت أم طليق، لَوْ أعطيتها جملك كَانَ فِى سبيل اللَّه، ولو أعطيتها من نفقتك أخلفها اللَّه لك»، قُلْتُ: فما يعدل الحج معك، قَالَ: «عمرة فِى رمضان»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار باختصار عَنْهُ، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٦٧٢ - وَعَنْ ابن عباس، وابن الزبير، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «عمرة فِى رمضان، تعدل حجة». قُلْتُ: حديث ابن عباس فِى الصحيح.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٦٧٣ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ اعتمر فِى رمضان(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مسلم بن كيسان الأعور، وَهُوَ ضعيف لاختلاطه.

٥٦٧٤ - وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «عمرة فِى رمضان كحجة معى»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال، مولى أنس، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٧٥ - وَعَنْ عروة البارقى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عمرة فِى رمضان تعدل حجة»(٥).

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٧٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٥٦).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه شعبة وسفيان.

١١٢ - باب أين ينحر المعتمر الهدى

٥٦٧٦ - عَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ للمروة: «هذه المنحر، وكل فجاج مكة وطرقها، منحر»[١].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والصغير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عمر العمرى، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

١١٣ - باب فِى المرأة تحيض قبل قضاء نسكها

٥٦٧٧ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أميران وليسا بأميرين، المرأة تحج مَعَ القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة، فليس لأصحابها أن ينفروا حَتَّى يستأمروها، والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها، لَيْسَ لَهُ أن يرجع حَتَّى يستأمر أهل الجنازة»[٢].

رواه **البزار**، وَقَالَ: لا نعلمه بهَذَا اللفظ من وجه أحسن من هَذَا.

١١٤ - باب طواف الوداع

٥٦٧٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ عمر بن الخطاب بمنى، يقول: يَا أيها النَّاس، إن النفر غدًا، فلا ينفرن أحد حَتَّى يطوف بالبيت، فَإِن آخر النسك الطواف[٣].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٥ - باب فِى المرأة تحيض قبل الوداع

٥٦٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ أخبر أن صفية حاضت، قَالَ: «لا أراها إِلاَّ حابستنا»، قالوا: إنها قَدْ أفاضت يوم النحر، قَالَ: «فلتنفر»[٤].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٦٥) ح (١١٣٧٦). وفى الأوسط برقم (٤٢٥٠)، وفى الصغير (١/٢١٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٧٤٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٦).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عمرو، وَفِيهِ كلام وقَدْ وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٦٨٠ - وَعَنْ عائشة وأم سلمة، قالتا: حاضت صفية بنت حيى قبل النفر فدخل عليها رَسُول اللَّه ﷺ وهى تبكى، فَقَالَ: «أحابستنا أنت؟»، هَلْ كنت أفضت يوم النحر؟ قَالَتْ: «نعم»، قَالَ: «فانفرى»[١]. قُلْتُ: حديث عائشة فِى الصحيح.

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٨١ - وَعَنْ أنس، أن أم سليم حاضت بعدما أفاضت، فأمرها النَّبى ﷺ أن تنفر[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

١١٦ - باب المنزل بعد النفر

٥٦٨٢ - عَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: من السنة النزول بالأبطح عشية النفر[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

١١٧ - باب فيمن مات وَعَلَيْهِ حج

٥٦٨٣ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: جاءَ رجل إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَ: إن أبى مات ولم يحج حجة الإسلام، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أرأيت لَوْ كَانَ على أبيك دين، أكنت تقضيه عنه؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فإنه دين عَلَيْهِ، فاقضه»[٤].

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير، وإسناده حسن.

٥٦٨٤ - وَعَنْ عقبة بن عامر، أن امرأة جاءت إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أحج عَنْ أمى وَقَدْ ماتت؟ قَالَ: «أرأيت لَوْ كَانَ على أمك دين فقضيتيه أليس كَانَ مقبولا منك؟»، قَالَتْ: بلى، فأمرها أن تحج عَنْهَا، وجاءت امرأة، فَقَالَتْ: أحج بابنى،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٦٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، تفرد به: عباد بن العوام.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٨٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥٨١١) الحديث (٧٤٨)، وفى الأوسط برقم (١٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٥).

وَهُوَ مرضع، أَوْ صغير، قَالَ: «نعم»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ شريك أبو حاتم، وثقه أبو زرعة، وابن معين فِي رواية، وضعفه النسائى وابن معين فِي رواية.

٥٦٨٥ - وَعَنْ زيد بن أرقم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حج عَنْ أبيه، أَوْ عَنْ أمه، أجزأ ذَلِكَ عَنْهُ، وعنهما»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٦٨٦ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حج عَنْ ميت، فللذى حج عَنْهُ أجره، ومن فطر صائمًا فله مثل أجره، ومن دعا إِلَى خَيْر فله مثل أجر فاعله»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ على بن يزيد بن بهرام، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

١١٨ - باب الحج عَنْ العاجز

٥٦٨٧ - عَنْ سودة، قَالَتْ: جَاءَ رجل إِلَى رَسُول اللَّـه ﷺ فَقَالَتْ: إن أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج، قَالَ: «أرأيتك لَوْ كَانَ على أبيك دين فقضيت عَنْهُ قبل منك؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاللَّهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبِيكَ»[٤].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

١١٩ - باب فيمن حج عَنْ غيره قبل أن يحج عَنْ نفسه

٥٦٨٨ - عَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ سمع رجلاً يلبى عَنْ شبرمة، قَالَ: «وما شبرمة؟»، قَالَ: فذكروا قرابته، قَالَ: «أحججت عَنْ نفسك؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فاحجج عَنْ نفسك، ثُمَّ حج عَنْ شبرمة».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢١٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سويد أبو حاتم، تفرد به: هريم بن عثمان.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٥٠٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا عبدالملك بن أبى كريمة، تفرد به: على بن بهرام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٩/٦)، والطبرانى فى الكبير (٤٩/١١) ح (٢٤، ٣٧)، وابن عبد البر فى التمهيد (٣٩٠/١، ١٣٢/٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند (١٦٧٠).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ ابن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٦٨٩ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمع النَّبِى ﷺ رجلاً يقول: لبيك عَنْ شبرمة، فَقَالَ: «أحججت عَنْ نفسك»، قَالَ: لا، قَالَ: «حج عَنْ نفسك، ثُمَّ حج عَنْ شبرمة»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ثمامة بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

١٢٠ - باب حج الصبى

٥٦٩٠ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: بينما النَّبِى ﷺ يسير إِذْ أقبلت امرأة معها ابن لها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه ألهَذَا حج؟ قَالَ: «نعم، ولك أجر»، قَالَتْ: فما ثوابه إِذَا وقف بعرفة؟ قَالَ: «يكتب لوالديه بِهِ بعدد كل من وقف بالموقف عدد شعر رؤوسهم حسنات»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خالد بن إسماعيل المخزومى، وَهُوَ متهم بالكذب.

١٢١ - باب مَا جَاءَ فِى مكة وفضلها

٥٦٩١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما خرج رَسُول اللَّه ﷺ من مكة قَالَ: «أما والله لأخرج منك، وَإِنِّى لأعلم أنك أحب بلاد اللَّه إِلَىَّ، وأكرمه على اللّه، ولولا أن أهلك أخرجونى مَا خرجت يَا بنى عبد مناف إن كنتم ولاة هَذَا الأمر من بعدى، فلا تمنعوا طائفًا ببيت اللَّه ساعة مَا شاء من ليل وَلاَ نهار، ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها مَا لها عِنْدَ اللَّه، اللَّهُمَّ إنك أذقت أولهم وبالا، فأذق آخرهم نوالا»[(٣)]. روى الترمذى بعضه.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٦٩٢ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ وقف على الحزورة، فَقَالَ: «لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ أَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيهِ، ولولا أَنَّ قَوْمِى أَخْرَجُونِى مِنْكِ مَا خَرَجْتُ».

٥٦٩٣ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ أيضًا: أن رَسُول اللَّه ﷺ وقف بالحجون، فَقَالَ: «واللَّهِ إِنَّكِ لأَخْيَرُ أَرْضِ اللَّهِ وأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ تعالى، ولولا أَنِّى أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ». وذكر الحديث بطوله.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٣٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الترجمانى.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٥٤).

رواه كله البزار، ورجال الأول رجال الصحيح.

١٢٢ - باب فِي حرمة مكة والنهي عَنْ غزوها واستحلالها

٥٦٩٤ -عَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إن اللَّه حرم حرمه إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يعضد شجره، وَلاَ يحتش حشيشه، وَلاَ ترفع لقطته إِلاَّ لإنشادها»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن أبي عيسى الحناط وَهُوَ ضعيف.

٥٦٩٥ -وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: أحلت لي مكة ساعة من نهار، وَلاَ تحل لأحد من بعدي، وهي حرام بحرمة اللَّه إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يعضد شجرها، وَلاَ يختلي خلالها، وَلاَ ينفر صيدها، وَلاَ تلتقط لقطتها إِلاَّ لمنشدها»، قالوا: إِلاَّ الإذخر، فَإِنَّهُ لقيننا وبيوتنا، قَالَ: «إلا الإذخر».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ محمد بن القاسم، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٩٦ -وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إن اللَّه حرم هَـذَا البيت يوم خلق السموات والأرض، وصاغه حِينَ صاغ الشمس والقمر، وما حياله من السماء حرام، وإنه لا يحل لأحد من بعدي، وإنما يحل لي ساعة من نهار، ثُمَّ عاد كما كان»، فقيل لَهُ: هَذَا خالد بن الوليد يقتل؟ فَقَالَ: «قم يَا فلان، فائت خالد بن الوليد، فقل لَهُ: يرفع يده من القتل»، فأتاه الرجل فَقَالَ: إن نَبِي اللَّه ﷺ يقول: «اقتل من قدرت عَلَيْهِ، فقتل سبعين إنسانًا، فأتى النَّبِي ﷺ فذكر ذَلِكَ لَهُ، فأرسل إِلَى خالد، فَقَالَ: «ألم أنهك عَنْ القتل؟»، فَقَالَ: جاءني فلان، فأمرني أن أقتل من قدرت عَلَيْهِ، فأرسل إليه، فَقَالَ: «ألم آمر خالدًا أن لا يقتل أحدًا؟»، فَقَالَ: أردت أمرًا، وأراد اللَّه أمرًا، وَكَانَ أمر اللَّه فوق أمرك مَا استطعت إِلاَّ الَّذِي كَانَ، فسكت عَنْهُ نَبِي اللَّه ﷺ، فما رد عَلَيْهِ شَيْئًا(٢). قُلْتُ: لابن عباس حديث فِي الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٦٩٧ -وَعَنْ مطيع بن الأسود، وَكَانَ اسمه العاصي، فسماه رَسُول اللَّه ﷺ مطيعًا، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول: «لاَ تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا»(٣).

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٨٦٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٧١)، والحاكم في المستدرك (٦٢٧/٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٢٧/٢)، والمتقي الهندي في الكنز (٣٤٦٩٦).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٦٩٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن حبشى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من قطع سدرة صوب اللَّه رأسه فِى النار»، يَعْنِى من سدر الحرم(١).

قُلْتُ: رواه أبو داود، خلا قوله: من سدر الحرم. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات. قُلْتُ: ويأتى باب فيمن قطع السدر فِى البيع.

٥٦٩٩ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: أشهد بالله لسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٠٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يلحد رجل بمكة، يقال لَهُ: عبد اللَّه، عَلَيْهِ نصف عذاب العالم»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن كثير الصغانى، وثقه صالح بن محمد، وابن سعد وابن حبان، وضعفه أحمد.

٥٧٠١ – وَعَنْ سعيد بن عمرو، قَالَ: أتى عبد اللَّه بن عمر عبد اللَّه بن الزبير، وَهُوَ جالس فِى الحجر، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِى حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّى أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا». قَالَ: فَانْظُرْ أَنْ لاَ تَكُونَ هُوَ يَا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: فَإِنِّى أُشْهِدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِى إِلَى الشَّأْمِ مُجَاهِدًا(٤).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٠٢ – وَعَنْ سعيد بن عمرو، قَالَ: أتى عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، ابن الزبير،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٤١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبدالله بن حبشى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن جريج.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٩٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٢)، وابن كثير فى التفسير (٥/٤٠٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٦٩٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٤)، وقال البزار: هكذا رواه محمد بن كثير، ولم يتابع على هذا الإسناد، وقال عبدة، عن الأوزاعى، عن رجل من آل المغيرة بن شعبة، عن المغيرة ابن شعبة، عن عثمان بن عفان.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٣).

رحمه اللَّه، فقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ»، قَالَ: فَانْظُرْ لاَ تَكُونُهُ[١].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٧٠٣ - وَعَنْ ابن أَبْزى، عَنْ عثمان بن عفان، قَالَ: قَالَ لَهُ عبد اللَّه بن الزبير حِينَ حصر: إن عندى نجائب قَدْ أعددتها لك، فهل لك أن تحول إِلَى مكة فيأتيك من أراد أن يأتيك، قَالَ: لا، فإِنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «يُلْحَدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ قُرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ»[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات، **وراه البزار** أيضًا. **قُلْتُ**: وتأتى نحو هذه الأحاديث فِى الفتن، إن شاء اللَّه.

٥٧٠٤ - وَعَنْ عائشة، زوج النَّبى ﷺ، قَالَتْ: لقَدْ رأيت قائد الفيل، وسائسه، أعميين مقعدين يستطعمان بمكة[٣].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٢٣ - باب لا يعبد الشيطان بمكة

٥٧٠٥ - عَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ [مِنْكُمْ] بِمَا تَحْقِرُونَ»[٤].

رواه أحمد. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى فضل جزيرة العرب وغيرها فِى المناقب، إن شاء اللَّه.

١٢٤ - باب فِى أمر مكة من الأذان والحجابة وغير ذَلِكَ

٥٧٠٦ - عَنْ أبى محذورة، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٧٢٣٧)، وابن أبى شيبة فى المصنف (١٥/٨٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٥)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٨/٣٣٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٦٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٦).

وَالسِّقَايَةَ لِبَنِى هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِى عَبْدِ الدَّارِ[١].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ هذيل بن بلال الأشعرى، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائى وغيره.

٥٧٠٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خذوها يَا بنى طلحة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إِلاَّ ظالم»، يَعْنِى حجابة الكعبة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، ووثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

٥٧٠٨ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: خاصم على العباس فِى السقاية، فشهد طلحة بن عبيد اللَّه وعامر بن مخرمة بن نوفل وأزهر بن عبد عوف أن النَّبِى ﷺ دفعها إِلَى العباس يوم الفتح[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الواقدى، وَفِيهِ كلام كثير وَقَدْ وثق.

٥٧٠٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن زرير، قَالَ: قَالَ علىّ للعباس: قل للنبى يعطيك الخزانة، فسأله العباس، فَقَالَ لَهُ النَّبِى ﷺ: «أعطيكم مَا هُوَ خَيْر لكم من ذَلِكَ مَا ترزؤكم، وَلاَ ترزؤونها، فأعطاهم السقاية»[٤].

رواه أبو يعلى، وَهُوَ مرسل، عبد اللَّه بن زرير لم يدرك القصة.

٥٧١٠ - ورواه البزار عَنْ عبد اللَّه بن أبى رزين، عَنْ أبيه، عَنْ على، قَالَ: قُلْتُ: للعباس: سل لَنَا رَسُول اللَّه ﷺ الحجابة، فسأله فَقَالَ: «أعطيكم السقاية ترزوكم، وَلاَ ترزونها»، وقُلْتُ: للعباس: سل رَسُول اللَّه ﷺ يستعملك على الصدقات، فَقَالَ: «ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس»[٥]. ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠١/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٠/١١) الحديث (١١٢٣٤)، وفى الأوسط برقم (٤٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبى مليكة إلا عبدالله بن المؤمل، تفرد به: معن بن عيسى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا يعقوب بن زيد، ولا عن يعقوب إلا محمد بن جعفر، تفرد به: الواقدى.

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٠٥).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٩).

١٢٥ - باب فِي زمزم

٥٧١١ - عَنْ أبى ذر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «زمزم طعام طعم، وشفاء سقم»(١).

قُلْتُ: فِي الصحيح مِنْهُ: «طعام طعم». رواه البزار، **والطبرانى فى الصغير**، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٧١٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «خير مَا على وجه الأرض ماء زمزم، فِيهِ طعام الطعم، وشفاء السقم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادى برهوت بقية بحضرموت، كرجل الجراد من الهوام، تصبح تتدفق، وتمسى لا بلال فيها»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

٥٧١٣ - وَعَنْ أبى الطفيل، عَنْ ابن عباس، قَالَ: سمِعْتُه يقول: كنا نسميها شباعة، يَعْنِى زمزم، وكنا نجدها نَعَمْ العون على العيال(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧١٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «ابن السبيل أول شارب»، يَعْنِى من زمزم(٤).

رواه الطبرانى فى الصغير، ورجاله ثقات.

٥٧١٥ - وَعَنْ السائب، أنه كَانَ يقول: اشربوا من سقاية العباس، فَإِنَّهُ من السنة(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٥٧١٦ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ استهدى سهيل بن عمرو من ماء زمزم(٦).

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧١، ١١٧٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٦٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦٣٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٩٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٢١).

(٦) أخرجه الطبرانى الكبير (١١/٢٠١) ح (١١٤٩١)، وفى الأوسط برقم (٥٧٩٦)، وقال: لم=

رواه **الطبراني فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل المخزومى، وثقه ابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

٥٧١٧ – وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبى ﷺ جَاءَ إِلَى زمزم.

رواه **الطبراني فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل المخزومى، وثقه ابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

٥٧١٨ – وَعَنْ حبيب بن أبى ثابت، قَالَ: سألت عطاء أحمل ماء زمزم؟ فَقَالَ: قَدْ حمله رَسُول اللَّه ﷺ، وحمله الحسن، وحمله الحسين(١).

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٧١٩ – وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبى ﷺ جَاءَ إِلَى زمزم، فَقَالَ: «انزعوا واسقوا، فلولا أنى أخاف أن تغلبوا عليها لنزعت»(٢).

رواه **البزار**، وَفِيهِ محمد بن مهزم الشعاب بصرى، وروى عَنْهُ أبو داود الطيالسى وعبد الصمد بن عبد الوارث وغيرهما، ويقال لَهُ: الزمام، ذكره ابن ماكولا عَنْ خط الصورى فِي مهزم بكسر الميم، وفتح الزاى وتخفيفها، وثقه ابن معين وأبو حاتم.

٥٧٢٠ – وَعَنْ عثمان بن عفان، أن النَّبى ﷺ أتى زمزم فَقَالَ: «انزعوا ولولا أن تغلبوا عليها لنزعت»(٣).

رواه **البزار**، وَفِيهِ سعيد بن عبد الملك بن واقد، قَالَ أبو حاتم: يتكلمون فِيهِ، قَالَ: ورأيت فيما حَدَّثَ أحاديث مناكير.

٥٧٢١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ أبو طالب يعالج زمزم، فَكَانَ النَّبى ﷺ ينقل الحجارة، وَهُوَ غلام(٤).

=يرو هذا الحديث عن ابن محيصن، وهو: عمر بن عبدالرحمن بن محيصن المقرئ، من قراء أهل مكة، إلا عبدالله بن مؤمل، ولا عن عبدالله بن مؤمل إلا هشيم، تفرد به: سفيان بن بشر الكوفى.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٦٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٨)، وقال البزار: لا نعمله مرفوعًا عن عثمان إلا من هذا الوجه.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٧).

رواه البزار، وَفِيهِ النضر أبو عمر، وَهُوَ متروك.

١٢٦ – باب مقام الخطيب بمكة

٥٧٢٢ – عَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ وَظَهْرُهُ إِلَى الْمُلْتَزَمِ[(١)].

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

١٢٧ – باب الدعاء لمكة

٥٧٢٣ – عَنْ ابن عباس، قَالَ: دعا رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِي صاعنا ومدنا، وبارك لَنَا فِي مكتنا»[(٢)].

رواه الطبراني في الكبير فِي حديث طويل يأتي فِي فضل المدينة، إن شاء اللَّه، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن كيسان، وَهُوَ ضعيف.

١٢٨ – باب مَا جَاءَ فِي الكعبة

٥٧٢٤ – عَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لما أهبط اللَّه آدم إِلَى الأرض بكى على الجَنَّة مائة خريف، ثُمَّ نظر إِلَى سعة الأرض، فَقَالَ: أى رب أما لأرضك عامر يسكنها غيرى؟ فأوحى اللَّه إليه أن بلى، فإنها سترفع بيوت يذكر فيها اسمى، وسأبوئك منها بيتًا أختصه بكرامتى، وأحلله عظمتى، وأسميه بيتى، وأنطقه بعظمتى، ولست أسكنه، وليس ينبغى لى أن أسكن البيوت، وَلاَ يسعنى، ولكن على عرشى، وكرسى عظمتى، وليس ينبغى لشىء مما خلقت أن يخرج من قبضتى، وَلاَ من قدرتى، وتعمره يَا آدم مَا كنت حيًا، ثُمَّ تعمره القرون من بعدك أمة بعد أمة، قرنًا بعد قرن، حَتَّى ينتهى إِلَى ولد من أولادك، يقال لَهُ: إبراهيم، أجعله من عماره وسكانه»[(٣)].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن عمرو البجلى، وإسماعيل بن عياش، وكلاهما فِيهِ كلام وَقَدْ وثقا، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٢٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: لما أهبط اللَّه آدم من الجَنَّة، قَالَ: إِنِّى مهبط معك بيتا، أَوْ منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشى، ويصلى عنده كما

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٢٥٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧٤٥٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن معاذ بن جبلٍ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسماعيل بن عمرو.

يصلى حول عرشى، فلما كَانَ زمن الطوفان رفع، وَكَـانَ الأنبيـاء يحجونـه وَلاَ يعلمـون مكانه، فبوأه لإبراهيم فبناه من خمسة أجبل حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخير، فتمتعوا مِنْهُ مَا استطعتم.

رواه الطبرانى فى الكبير موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: لما أهبط اللَّه آدم بأرض الهند، ومعه غرس من غرس الجَنَّة، فغرس بها، وَكَانَ رأسه بالسماء ورجلاه بالأرض، وَكَانَ يسـمع كـلام الملائكة، فَكَانَ ذَلِكَ يهون عَلَيْهِ وحدته، فغمر غمرة فتطأطأ إِلَـى سبعين ذراعًـا، فـأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إِنِّى منزل عليك بيتًا يطـاف حولـه كمـا تطـوف حـول عرشـى الملائكـة، ويصلى عنده كما تصلى الملائكة حول عرشى، فأقبل نحو البيت، فَكَانَ موضع كل قـدم قرية، وما بَيْنَ قدميه مفازة حَتَّى قدم مكة، فدخل من باب الصفا، فطاف بالبيت وصلى عنده، ثُمَّ خرج إِلَى الشام، فمات بها.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ النهاس بن قهم، وَهُوَ متروك.

٥٧٢٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: وضع البيت قبل الأرض بـألفى سنة، فَكَانَ البيت ربدة بيضاء، حَتَّى كَانَ العرش على الماء، وكَانَت الأرض تحتـه كأنهـا حسقة، فدحيت مِنْهُ.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بـن عمـرو، قَـالَ: وضـع الحـرم قبـل الأرض بـألفى عـام، ودحيت الأرض من تحته، قَالَ مجاهد: قوله: ﴿**فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِى إِلَيْهِمْ**﴾ [إبراهيم:٣٧]، قَالَ: لَوْ قَالَ أفئدة النَّاس لازدحمت عَلَيْهِ فارس والروم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٩ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: كَانَت الكعبة فِى الجاهلية مبنية بالرضم، وكَانَت قدر مَا يقتحمها العناق، وكَانَت غير مسقوفة، إنما كانت توضع ثيابها عليها، ثُمَّ تسـدل سدلا عليها، وَكَانَ الركن الأسود موضوعًا علـى سورها تأدبـا، وكَـانَت ذات ركنين كهيئة الحلقة، فأقبلت سفينة من أرض الروم حَتَّـى إِذَا كـانوا قريبًـا مـن جـدة تكسـرت السفينة، فخرجت قريش ليأخذوا خشبها، فوجـدوا روميًـا عندهـا، فـأخذوا الخشـب، أعطاهم إياه، وكَانَت السفينة تريد الجليثية، وَكَانَ الرومى الَّذِى فِى السفينة نجارًا فقدموا

وقدموا بالرومى، فَقَالَتْ قريش: نبنى بهَذَا الخشب الَّذِى فِى السفينة بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إِذَا هم بحية على سور البيت مثل قطعة الحائر سوداء الظهر بيضاء البطن، فجعلت كلما دنا أحد إِلَى البيت ليهدمه، أَوْ ليأخذ من حجارته سعت إليه فاتحة فاها، فاجتمعت قريش عِنْدَ المقام، فعجوا إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فقالوا: ربنا لم نرع، أردنا تشريف بيتك وترتيبه، فَإِن كنت ترضى بذلك فافعل مَا بدا لك، فسمعوا خوارًا فِى السماء، فَإِذَا هم بطائر أسود الظهر أبيض البطن والرجلين أعظم من البشر، فغرز مخالبيه فِى رأس الحية حَتَّى انطلق بها يجر ذنبها أعظم من كذا وكذا، ساقطًا، فانطلق نحو أجناد فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بحجارة الوادى تحملها قريش على رقابها، فرفعوها فِى السماء عشرين ذراعا، فبينا النَّبى ﷺ يحمل حجارة من أجناد، وَعَلَيْهِ نمرة، فضاقت عَلَيْهِ النمرة فذهب يضع النمرة على عاتقه، فترى عورته من صغر النمرة، فنودى يَا محمد، خمر عورتك، فلم يرعريانا، بعد ذَلِكَ، وَكَانَ يرى بَيْنَ بناء الكعبة، وبين مَا أنزل عَلَيْهِ خمس سنين، وبين مخرجه، وبنيانها خمس عشرة سنة[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير بطوله، وروى أحمد طرفًا مِنْهُ، ورجالهما رجال الصحيح.

٥٧٣٠ – وَفِى رِوَايَةٍ: رومىٌّ يقال لَهُ: بَلْعوم، وَقَالَ: فنودى يَا محمد استر عورتك، وذلك أول مَا نودى، والله أعلم. قَالَ أبو الطفيل: فاستعرضت قريش بعض الخشب.

٥٧٣١ – وَعَنْ العباس بن عبد المطلب، قَالَ: كنا ننقل الحجارة إِلَى البيت حِينَ كَانَت قريش تبنى البيت، فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة، وكانت النساء تنقل النسيل، فكنت أنا وَرَسُول اللَّه ﷺ ننقل الحجارة على رقابنا، وأزرنا تحت الحجارة، فَإِذَا غشينا النَّاس ائتزرنا، فبينا أنا أمشى ومحمد ﷺ أمامى لَيْسَ عَلَيْهِ إزار خر محمد ﷺ، فانبطح، فألقيت حجرى وجئت أسعى، فَإِذَا هُوَ ينظر إِلَى السماء فوقه، قُلْتُ: مَا شأنك؟ فقام فأخذ إزاره، وَقَالَ: «نهيت أن أمشى عريانا»، فكنت أكتمها النَّاس مخافة أن يقولوا: مجنون، حَتَّى أظهر اللَّه نبوته[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار بنحوه، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثورى والطيالسى، وضعفه جماعة.

---

(١) أخرج طرفًا منه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٥٤، ٤٥٥).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٨، ١١٥٩).

٥٧٣٢ - وَعَنْ مرثد بن شرحبيل، أنه حضر ذَلِكَ، قَالَ: أدخل عبد اللَّه بن الزبير على عائشة ناسًا من خيار قريش وكبرائهم، فأخبرتهم أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لولا حداثة عهد قومك بالشرك، لبنيت البيت على قواعد إبراهيم وإسماعيل، عليهما السَّلام، هَلْ تدرون لم قصروا عَنْ قواعد إبراهيم وإسماعيل؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: قصرت بهم النفقة»، قَالَ: وكَانَت الكعبة قَدْ وهت من حريق أهل الشام فهدمها، وأنا يَوْمَئِذٍ بمكة، فكشف عَنْ ربض فِي الحجر أخذ بعضه ببعض، فتركه مكشوفًا ثلاثة أيام يشهد عَلَيْهِ، قَالَ: فرأيت ربضه ذَلِكَ كجلف الإبل خمس حجارات، وجه حجر، ووجه حجر، ووجه حجر، ووجه حجران، قَالَ: فرأيت الرجل يدخل العتلة، فيهر بها من ناحية الركن، فيهتز الركن الآخر، قَالَ: ثُمَّ بناه على ذَلِكَ الربض، ووضع فِيهِ بابين لاصقين بالأرض شرقيًا وغربيًا»، فلما قتل ابن الزبير هدمه الحجاج من نحو الحجر، ثُمَّ أعاده على مَا كَانَ عَلَيْهِ، فكتب إليه عبد الملك: وددت أنك تركت ابن الزبير، وما عمل؟ قَالَ مرثد: وسمعت ابن عباس يقول: لَوْ وليت مِنْهُ مَا ولى ابن الزبير، أدخلت الحجر كله فِي البيت، فلم يطف بِهِ إن لم يكن من البيت.

رواه الطبراني فى الكبير، ومرثد هَذَا ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٣٣ - وَعَنْ عروة، قَالَ: لما حرقت الكعبة تثلمت، فَقَالَ ابن الزبير: لَوْ مسكن أحدكم كَانَ هكذا مَا رضى حَتَّى يغيره، وَقَدْ ثبت من رأيى نقضها وبناؤها وشاور النَّاس فِي ذَلِكَ، فَقَالَ ابن عباس: دعها على مَا تركها رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: إنما بك البخل فِي النفقة، فأنا أنفق عليها من مالى، قَالَ: ثُمَّ ثبت فنقضها، قَالَ: وهرب النَّاس عَنْ مكة، وارتقى فِي الكعبة، ومعه مولى لَهُ حبشى أسود، فجعل يهدم وأعانهما النَّاس، فما ترحلت الشمس حَتَّى ألزقوها بالأرض، ثُمَّ سأل من أين حملت حجارتها فِي الجاهلية، فوصف لَهُ، فأمر بحملها من ذَلِكَ الجبل حَتَّى حمل من ذَلِكَ مَا يريد، ثُمَّ قَالَ: أشهد لسمعت عائشة تقول: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا عائشة، لولا أن قومك عهدهم بالجاهلية حديث، لنقضت الكعبة وألزقتها بالأرض، فَإِن قومك إنما رفعوها لأن لا يدخلها إِلاَّ من شاؤوا، ولجعلت لها بابًا غربيًا، وذكر الآخر بما لا أحفظه يدخل من هَذَا، ويخرج من هَذَا، ولألحقتها بأساس إبراهيم، فَإِن قومك استقصروا فِي شأنها،

وتركوا منها فِى الحجر»، قَالَ: ثُمَّ حفر الأساس حَتَّى وقع على أساس إبراهيم، عَلَيْهِ السَّلام، قَالَ: فَكَانَ يدخل العتلة من جوانبها فتهتز جوانبها جميعًا، ثُمَّ بناها على مَا زاد منها فِى الحجر فرفعها، وَكَانَ طولها يوم هدمها ثمان عشرة ذراعًا، فلما زاد فيها استقصرت، فَقَالَ ابن لَهُ: زد فيها تسعة أذرع، ووضع فيها ثلاث دعائم، فلما ولى عبد الملك قتل ابن الزبير كتب إليه الحجاج أن سد بابها الَّذِى زاد ابن الزبير، ويكسفها على مَا كَانَت عليها، وتطرح عَنْهَا الزيادة، التِى زاد ابن الزبير من الحجر، ففعل ذَلِكَ، وبناؤه الَّذِى فِيهِ اليوم بناء ابن الزبير، إِلاَّ مَا غير الحجاج من ناحية الحجر، ولبسه الَّذِى لبسه الحجاج.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧٣٤ - وَعَنْ عكرمة، قَالَ: مر ابن الزبير وابن عباس فِى المسجد، وأهل الشام يرمونها من فوق أبى قبيس الجبل بالمنجنيق بالحجارة، فأرسل اللَّه عليهم صاعقة فأحرقت منجنيقهم، وأحرقت تحته أربعة وأربعين رجلاً، قَالَ أناس من بنى أمية: لا يهولنكم، فإنها أرض صواعق، فأرسل اللَّه عليهم أخرى، فأحرقت منجنيقهم وأحرقت تحته أربعين رجلاً، قَالَ: فبينا هم كذلك أتاهم موت يزيد بن معاوية، فتفرق أهل الشام.
قُلْتُ: فذكر الحديث بنحو مَا يأتى فِى كتاب الفتن، إن شاء اللَّه.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال بن خناب وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام.

٥٧٣٥ - وَعَنْ مجاهد، عَنْ مولاه، أنه حدثه أنه كَانَ فيمن بنى الكعبة فِى الجاهلية قَالَ: ولى حجر أنا أنحته بيدى أعبده من دون اللَّه تعالى، وأجىء باللبن الخاثر الَّذِى أنفسه على نفسى، فأصبه عَلَيْهِ، فيجىء الكلب فيلحسه، ثُمَّ يشغر فيبول، فبنينا حَتَّى بلغنا موضع الحجر، وما يرى الحجر أحد، فَإِذَا هُوَ وسط حجارتنا مثل رأس الرجل يكاد يتراءى مِنْهُ، وجه الرجل، فَقَالَ بطن من قريش: نَحْنُ نضعه، وَقَالَ آخرون: نَحْنُ نضعه، قَالَ: اجعلوا بينكم حكمًا، قالوا: أول رجل يطلع من الفج، فجاء النَّبِى ﷺ، فقالوا: أتاكم الأمين، فقالوا لَهُ: فوضعه فِى ثوب، ثُمَّ دعا بطونهم فأخذوا بنواحيه مَعَهُ، فوضعه هُوَ ﷺ[1].

رواه أحمد، وَفِيهِ هلال بن خناب، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٠).

١٢٩ - باب فِى حرمتها

٥٧٣٦ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: نظر رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى الكعبة، فَقَالَ: «لا إله إلاَّ اللَّه، مَا أطيبك، وأطيب ريحك، وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة منك، إن اللَّه جعلك حرامًا، وحرم من المؤمن ماله ودمه وعرضه، وأن نظن بِهِ ظنًا سيئًا»(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٧٣٧ - وَعَنْ حويطب بن عبد العزى، قَالَ: كنا جلوسًا بفناء الكعبة فِى الجاهلية فأتت امرأة البيت تعوذ بِهِ من زوجها، فمد يده إليها، فيبست، فلقد رأيته فِى الإسلام وإنه لأشل(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٣٠ - باب فِى مفتاح الكعبة

٥٧٣٨ - عَنْ جبير بن مطعم، سمع النَّبِى ﷺ يقول لعثمان بن طلحة حِينَ دفع إليه مفتاح الكعبة: «هاؤم غيبه»، قَالَ: فلذلك تغيب المفتاح(٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وَقَدْ تقدم أمر حجابة البيت والسقاية.

١٣١ - باب فيما ينزل على الكعبة والمسجد من الرحمة

٥٧٣٩ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه ينزل فِى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة، ينزل على هَذَا البيت ستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين»(٤).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، إِلاَّ أنه قَالَ: «ينزل على هَذَا المسجد مسجد مكة». وَفِيهِ يوسف بن السفر، وَهُوَ متروك. وَفِى رِوَايَةٍ: «وأربعون للعاكفين» بدل «المصلين».

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٩٦٦).
(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٣٠٦٨).
(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٥٣٦).
(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١٢٤٨).

١٣٢ - باب دخول الكعبة

٥٧٤٠ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من دَخَلَ البيت فِى حسنة، وخرج من سيئة مغفورًا له»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار بنحوه، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن سعد وغيره، وَفِيهِ ضعف.

٥٧٤١ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ لم يدخل البيت عام الفتح، ودخل فِى الحج، فلما نزل صلى أربع ركعات، أَوْ ركعتين بَيْنَ الحجر والباب، مستقبل البيت، وَقَالَ: «هذه القبلة»[(٢)]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٧٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ دَخَلَ البيت ومعه الفضل، وقام بلال على الباب[(٣)]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناد حسن.

٥٧٤٣ - وَعَنْ عائشة، أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، كل أهلك قَدْ دَخَلَ البيت غيرى، فَقَالَ: «أَرْسِلِى إِلَى شَيْبَةَ فَيَفْتَحَ لَكِ الْبَابَ»، فأرسلت إليه، فَقَالَ شيبة: مَا استطعنا فتحه فِى جاهلية وَلاَ إسلام بليل، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «صَلِّى فِى الْحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا عَنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ حِينَ بَنَوْهُ»[(٤)].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط أبسط مِنْهُ، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة ولكنه اختلط.

١٣٣ - باب الصلاة فِى الكعبة

٥٧٤٤ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: حدثنى الفضل بن عباس، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دخلها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِى الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِدًا بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤١٤، ١١٤٩٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦١)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلاّ من هذا الوجه.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٠٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥١٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٦٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢١١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٠١)، وقال: إسناده=

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٧٤٥ - وَعَنْ ابن عباس، أن الفضل بن العباس أخبره أنه دَخَلَ مَعَ النَّبِى ﷺ [البيت]، وأن النَّبِى ﷺ لم يصل فِى [البيت حين دخله]، ولكنه لما خرج فنزل ركع ركعتين عِنْدَ باب البيت(١).

رواه أحمد، وروى الطبرانى معناه فِى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٧٤٦ - وَعَنْ الفضل بن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِى الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ، وَلَمْ يَرْكَعْ، وَلَمْ يَسْجُدْ(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٤٧ - وَعَنْ ابن عباس، أنه كَانَ يقول: مَا أحب أن أصلى فِى الكعبة من صلى فيها، فَقَدْ ترك شَيْئًا خلفه، ولكن حدثنى أخى أن النَّبِى ﷺ حِينَ دخلها خر بَيْنَ العمودين ساجدًا، ثُمَّ قعد فدعا، ولم يصل(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٣٤ - باب ثان فِى الصلاة فِى الكعبة

٥٧٤٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: دَخَلَ النَّبِى ﷺ الكعبة، فصلى بَيْنَ الساريتين ركعتين، ثُمَّ خرج فصلى بَيْنَ باب البيت وبين الحجر، ثُمَّ قَالَ: «هذه القبلة»، ثُمَّ دَخَلَ مرة أخرى فقام يدعو، ولم يصل(٤). قُلْتُ: لَهُ فِى الصحيح أنه دَخَلَ فدعا، ولم يصل فقط.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو مريم روى عَنْ صغار التابعين، ولم أعرفه، وبقية رجاله موثقون، وفى بعضهم كلام.

=صحيح. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٢/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨/٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١١/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٠١)، وقال: إسناده صحيح. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٧٠/١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣٤٧).

١٣٥ - باب ثالث فِي الصلاة فِي الكعبة

٥٧٤٩ - عَنْ عثمان بن طلحة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ حسن فِي حديثه: وِجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ[(١)].

رواه أحمد والطبراني فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٧٥٠ - وَعَنْ أبى الشعثاء، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ السَّارِيَتَيْنِ مَضَيْتُ حَتَّى لَزِقْتُ بِالْحَائِطِ، قَالَ: وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنْبِي فَصَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى، قُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَاهُنَا، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ صَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَكَمْ صَلَّى؟ قَالَ: عَلَى هَذَا أَجِدُنِي أَلُومُ نَفْسِي أَنِّي مَكَثْتُ مَعَهُ عُمُرًا، ثُمَّ لَمْ أَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنْبِي، فَلَمْ يَزَلْ يُزَاحِمُنِي حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ أَرْبَعًا[(٢)].

رواه أحمد والطبراني فى الكبير بمعناه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٥١ - وَعَنْ ابن أبى مُلَيكة، أن معاوية قدم مكة، فدخل الكعبة، فأرسل إِلَى ابن عمر أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ؟ فَقَالَ: صلى بَيْنَ السارتين بحيال الباب، فجاء ابن الزبير، فَرَجَّ الباب رجًّا شديدًا، ففتح لَهُ، فَقَالَ لمعاوية: أما إنك قَدْ علمت أنى كنت أعلمُ مثل الَّذِى يَعلم، ولكنك حَسَدْتَنِي.

٥٧٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: لما كَانَ يوم الفتح بعث رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى أم عثمان بن طلحة، أن ابعثى إِلَى مفتاح الكعبة، فَقَالَتْ: لا واللات والعزى، لا أبعث بِهِ إليك، فَقَالَ قائل: ابعث إليها قسرًا، فَقَالَ ابنها عثمان: يَا رَسُول اللَّه، إنها حديثة عهد بكفر، فابعثنى إليها حَتَّى آتيك، قَالَ: فذهب إليها، فَقَالَ: يَا أمتاه، إنه قَدْ جَاءَ أمر غير الَّذِى كَانَ، وإنه إن لم تعطنى المفتاح قتلت، قَالَ: فأخرجته فدفعته إليه، فجاء بِهِ يسعى، فلما دنا من النَّبِى ﷺ عثر فانتثر المفتاح من يده، فقام النَّبِى ﷺ فجثا عَلَيْهِ بثوبه فأخذه، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الباب، أحسبه قَالَ: ففتحه، ثُمَّ قام عِنْدَ أركان البيت وأرجائه يدعو، ثُمَّ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤١٠)، والطبرانى فى الكبير برقم (٨٣٩٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٠٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٦).

صلى ركعتين بَيْنَ الأسطوانتين[١].

رواه البزار، وَفِيهِ زيد بن عوف، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٥٣ - وَعَنْ عبد الرحمن بن صفوان، قَالَ: لما فتح رَسُول اللَّه ﷺ مكة، قُلْتُ: لألبسن ثيابى، فكَانَت دارى على الطريق، فذكر الحديث، إِلَى أن قَالَ: فلما خرج رَسُول اللَّه ﷺ سألت من كَانَ مَعَهُ: أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: ركعتين عِنْدَ السارية الوسطى عَنْ يمينها[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ حديث عمر بن الخطاب أنه صلى ركعتين، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٥٤ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ الكعبة ومعه عثمان بن شيبة وبلال، فتزاحمت حَتَّى أتيت الباب، فوافقته قَدْ خرج فسألتهما: كَيْفَ صنع؟ فقالا: صلى ركعتين بَيْنَ العمودين[٣]. قُلْتُ: حديث بلال فِي الصحيح.

رواه البزار، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٧٥٥ - وَعَنْ أنس بن مالك، أنه سئل أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ دَخَلَ البيت قَالَ: بَيْنَ العمودين[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عيسى بن راشد الثقفى، وَفِيهِ كلام.

٥٧٥٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخَلَ النَّبى ﷺ الكعبة ومعه بلال وأسامة وعثمان، وَقَدْ أجاف عليهم الباب، فجئت فقعدت بالأرض، فمكثوا فِيهِ مليًا، فلما خرج رَسُول اللَّه ﷺ رقيت الدرج، فدخل البيت، فقُلْتُ: أين صلى النَّبى ﷺ؟ قالوا: هَاهُنَا، ونسيت أن أسأل كم صلى[٥].

قُلْتُ: حديث بلال فِى الصحيح. **رواه الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٤)، وقال البزار: قد رواه نافع، عن ابن عمر، أيوب وعبيد الله وابن عون وإسماعيل بن أمية وعثمان بن مرة، وغيرهم.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٩٤٣).

٥٧٥٧ - وَعَنْ عبد الرحمن بن الزجاج، قَالَ: قُلْتُ لشيبة بن عثمان: يَا أبا عثمان، إنهم يزعمون أن رَسُول اللّه ﷺ دَخَلَ الكعبة فلم يصل فيها، فَقَالَ: كذبوا لقَدْ صلى ركعتين بَيْنَ العمودين، ثُمَّ ألصق بهما بطنه وظهره(١).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن الزجاج، ولم أجد من ترجمه.

٥٧٥٨ - وَعَنْ مشافع بن شيبة، [عن أبيه شيبة] قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللّه ﷺ الكعبة، فصلى ركعتين فرأى بها تصاوير، فَقَالَ: «يا شيبة، اكفنى هذه التصاوير»، فاشتد ذَلِكَ على شيبة، فَقَالَ لَهُ رجل من أهل فارس: إن شئت طلبتها ولطختها بزعفران، ففعل(٢).

رواه الطبراني فى الكبير، ومسافع لم أجد من ترجمه.

٥٧٥٩ - وَعَنْ مسافع بن شيبة، قَالَ: حدثنى أبى، عَنْ جدى، أنه رأى رَسُول اللّه ﷺ يصلى خلف الأسطوانة [الوسطى] من البيت ركعتين، وفى البيت أَوْ قَالَ الكعبة: ثلاث أساطين(٣).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٧٦٠ - وَعَنْ مُسَمِّعٍ العجلى الرَّامِّ، قَالَ: حدثنى شيخ من الحجبة، يقال لَهُ: مسمع، ورآنى أصلى خلف الأسطوانة الوسطى من البيت، فَقَالَ: حدثنى أبى، عَنْ جدى، أنه رأى رَسُول اللّه ﷺ يصلى خلفها ركعتين(٤).

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٧٦١ - وَعَنْ عبد الرحمن بن صفوان، قَالَ: رأيت رَسُول اللّه ﷺ وأصحابه، فدخلت بَيْنَ رجلين منهم، فقُلْتُ: كَيْفَ صنع رَسُول اللّه ﷺ حِينَ صلى فِى البيت؟ قَالَ: صلى ركعتين بَيْنَ الأسطوانتين عَنْ يمين البيت.

رواه الطبراني فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٦٢ - وَعَنْ أم ولد شيبة، وكَانَت قَدْ بايعت النَّبِى ﷺ، أن النَّبِى ﷺ دعا شيبة، ففتح البيت، فلما دخله ركع وقرع جبينه(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧١٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧١٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٣٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٣٧٦/٢٢).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير (٩٨/٢٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: ويأتي فِي الصلاة فِي المسجد الحرام وغيره فِي فضل المدينة، إن شاء اللّه.

١٣٦ - باب التحفظ من المعصية فيها وفيما حولها

٥٧٦٣ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: مازلنا نسمع أساف ونائلة، رجل وامرأة من جرهم زنيا فِي الكعبة، فمسخا حجرين[1].

رواه البزار، وَفِيهِ أحمد بن الجبار العطاردي، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٦٤ - وَعَنْ عائشة، أن النَّبي ﷺ قَالَ: «كان أساف ونائلة رجل وامرأة زنيا فِي الكعبة، فمسخهما اللّه حجرين، فكانا بمكة»[2].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ خالد بن يزيد العمري، وَهُوَ كذاب.

٥٧٦٥ - وَعَنْ عبد اللّه بن عمرو، أن رَسُول اللّه ﷺ مر بنفر من قريش، وهم جلوس بقباء، فَقَالَ: «انظروا مَا تعملون فيها، فإنها مسؤولة عنكم، فتخبر عنكم، وَعَنْ أعمالكم، واذكروا أن ساكنها من لا يأكل الربا، وَلاَ يمشي بالنميمة»[3].

رواه البزار، وَفِيهِ ليث بن أبي سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

١٣٧ - باب منعه من الجبابرة

٥٧٦٦ - عَنْ عبد اللّه بن الزبير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ «إنما سمى البيت العتيق؛ لأنه أعتق الجبابرة، فلم ينله جبار قط، أَوْ لم يقدر عَلَيْهِ جبار»[4].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللّه بن صالح كاتب الليث، قيل: ثقة مأمون، وَقَدْ ضعفه الأئمة أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

١٣٨ - باب إجارة بيوت مكة

٥٧٦٧ - عَنْ عبد اللّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ «لا تحل إجارتها، وَلاَ رباعها»، يَعْنِي مكة.

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرة إلا سعيد بن مسلم، تفرد به: خالد بن يزيد العمري.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٦٦).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٦٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وَهُوَ ضعيف.

١٣٩ - باب فِي مسجد الخيف

٥٧٦٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلى فِي مسجد الخيف سبعون نبيًا منهم موسى، كأني أنظر إليه وَعَلَيْهِ عباءتان قطوانيتان، وَهُوَ محرم على بعير من إبل شنوءة مخطوم بخطام من ليف عَلَيْهِ ضفيرتان»[(١)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٧٦٩ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبِي ﷺ قَالَ: «في مسجد الخيف قبر سبعون نبيا»[(٢)].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٤٠ - باب فِي غار جبل ثور

٥٧٧٠ - عَنْ أبي هريرة، أن أبا بكر الصديق قَالَ لابنه: يَا بني، إن حدث فِي النَّاس حدث فائت الغار الَّذِي اختبأت فِيهِ أنا وَرَسُول اللَّه ﷺ، فكن فِيهِ، فَإِنَّهُ سيأتيك فِيهِ رزقك غدوة وعشية[(٣)].

رواه البزار وَفِيهِ موسى بن مطير، وَهُوَ كذاب.

١٤١ - باب تجديد أنصاب الحرم

٥٧٧١ - عَنْ الأسود بن خلف، أن النَّبِي ﷺ أمره أن يجدد أنصاب الحرم[(٤)].

رواه البزار والطبراني في الكبير، وَفِيهِ محمد بن الأسود، وَفِيهِ جهالة.

١٤٢ - باب فِي مقبرة مكة

٥٧٧٢ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما أشرف النَّبِي ﷺ على المقبرة، وهي على طريقه الأولى أشار بيده وراء الضفيرة، أَوْ قَالَ: وراء الصفير، شك عبد الرزاق، قَالَ: «نِعْمَ الْمَقْبُرَةُ هَذِهِ»، فقُلْتُ للذي أخبرني: أخص الشعب؟، قَالَ: هكذا قَالَ، ولم يخبرني أنه خص شَيْئًا إِلاَّ كذلك أشار بيده، وراء الصفيرة، أَوْ قَالَ: الضفيرة، وكنا نسمع أن النَّبي

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٢٨٣).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٧٧)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر بأحسن من هذا الإسناد، تفرد به إبراهيم عن منصور.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٧٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٦٠).

ﷺ خص الشعب المقابل للبيت[١].

رواه أحمد والبزار بنحوه والطبرانى فى الكبير إلاَّ أنه قَالَ: الضفيرة، أَوْ قَالَ: الظهيرة، فَقَالَ: «نعم المقبرة هذه»، فقُلْتُ للذى خبرنى: خص الشعب؟، فَقَالَ: هكذا كنا نسمع أن النَّبى ﷺ خص الشعب المقابل البيت. وَفِيهِ إبراهيم ابن أبى خداش حدث عَنْهُ ابن جريج وابن عيينة كما قَالَ أبو حاتم، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٤٣ - باب خروج أهل مكة منها

٥٧٧٣ - عَنْ عمر بن الخطاب، أنه سمع النَّبى ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ، ثُمَّ لا يَعْبُرُ بِهَا، أَوْ لاَ يَعْرِفُهَا، إلاَّ قَلِيلٌ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ وَتُبْنَى، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَلاَ يَعُودُونَ فِيهَا أَبَدًا»[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن. وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٤٤ - باب فِى هدم الكعبة

٥٧٧٤ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: سمِعْتُ النَّبى ﷺ يقول: «يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حِلْيَتَهَا، وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ وَمِعْوَلِهِ»[٣].

رواه أحمد و الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٧٧٥ - وَعَنْ سعيد بن سمعان، قَالَ: سمِعْتُ أبا هريرة يخبر أبا قتادة أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ يُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِى الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمِ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/١)، والطبرانى فى الكبير (١٣٧/١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٠/٢)، والبغوى فى شرح السنة (٣٠٦/٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٩)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٠١/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩١/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٠)،=

قُلْتُ: فِي الصحيح بعضه. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

١٤٥ - باب فضل مدينة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٧٧٦ - عَنْ عائشة، عَنْ النَّبِي ﷺ: «فتحت البلاد بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن الحسن بن زبالة، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٧٧ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومبدأ الحلال والحرام»(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن مينا قالون، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٧٨ - وَعَنْ رافع بن خديج، أنه كَانَ جالسًا عِنْدَ منبر مروان بن الحكم بمكة، ومروان يخطب النَّاس، فذكر مروان مكة وفضلها، ولم يذكر المدينة، فوجد رافع فِي نفسه من ذَلِكَ، وَكَانَ قَدْ أسن فقام إليه، فَقَالَ: أين هَذَا المتكلم؟ أراك قَدْ أطنبت فِي مكة، وذكرت فيها فضلاً، وما سكت عَنْهُ من فضلها أكثر، ولم تذكر المدينة، وأشهد لسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «المدينة خَيْر من مكة»(٣).

رواه الطبراني، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن داود، وَهُوَ مجمع على ضعفه.

١٤٦ - باب فيما اشترط على أهلها

٥٧٧٩ - عَنْ ذي مَخْبَرٍ، عَنْ النَّبِي ﷺ، قَالَ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ اطلع إِلَى المدينة، وهي بطحاء قبل أن تعمر لَيْسَ فيها مدرة وَلاَ وبر»، فَقَالَ: «يا أهل يثرب، إِنِّي مشترط عليكم ثلاثًا، وسائق إليكم من كل الثمرات لا تعصى، وَلاَ تغلى، وَلاَ تكرى، فَإِن فعلت

=والسيوطي في الدر المنثور (٥/٢٤١)، والمتقي الهندي في الكنز (٣٨٦٩٦،٣٨٦٩٩)، والألباني في الصحيحة (٥٧٩)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١/٩).

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٨٠)، وقال البزار: تفرد به ابن زبالة، وقد تكلم فيه بسبب هذا وغيره.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦١٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن النبي عليه السلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به: قالون.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٤٥٠).

شَيْئًا من ذَلِكَ، تركتك كالحرور لا يمنع من أكله»(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ سعيد بن سنان والشامى، وَهُوَ ضعيف.

١٤٧ - باب تطهيرها من الشرك

٥٧٨٠ - عَنْ العباس بن عبد المطلب، قَالَ: خرجت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من المدينة فالتفت إليها، فَقَالَ: «إن الله قَدْ برأ هذه الجزيرة من الشرك».

٥٧٨١ - وَفِي رِوَايَةٍ: «إن اللَّه قَدْ طهر هذه القرية من الشرك، إن لم تضلهم النجوم»(٢).

رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني في الأوسط، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى وضعفه النَّاس، وبقية رجال أبي يعلى ثقات، وَلَهُ طريق فِي الأدب.

٥٧٨٢ - وَعَنْ علي بن أبي طالب، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الشياطين قَدْ يئست أن تعبد ببلدى هَذَا، يَعْنِي المدينة، وبجزيرة العرب، ولكن التحريش بينهم»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ السكن بن هارون الباهلي، ولم أجد من ترجمه.

١٤٨ - باب إن الإيمان ليأرز إِلَى المدينة

٥٧٨٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الإيمان ليأرز إِلَى المدينة، كما تأرز الحية إِلَى جحرها»(٤).

رواه البزار، وَقَالَ: هكذا رواه يحيى بن سليم الطائفي، ورواه غيره عَنْ عبد اللَّه بن عمر، عَنْ حبيب، عَنْ حفص، عَنْ أبي هريرة، وَهُوَ الصواب.

قُلْتُ: يحيى بن سليم من رجال الصحيحين، وَقَدْ يكون روى عَنْ ابن عمر، وأبي هريرة، فلا مانع، فَإِن رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٢٣٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد إلا قيس بن الربيع. تفرد به: أبو بلال. وقد رواه موسى بن داود الضبي والحسن بن عطية: عن قيس، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، عن النبي ﷺ - مثله.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٨١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٨٢).

١٤٩ - باب فِي اسمها

٥٧٨٤ - عَنْ البراء بن عازب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ سَمَّى الْمَدِينَة يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةُ هِيَ طَابَةٌ»(١).

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٧٨٥ - وَعَنْ بذيح، قَالَ: وفد عبد اللَّه بن جعفر إِلَى عبد الملك بن مروان، فدخل عَلَيْهِ، وعنده يحيى بن عبد الحكم، فسأله، فَقَالَ: كَيْفَ تركت خيبة، يَعْنِي المدينة؟ فَقَالَ عبد اللَّه: سماها رَسُول اللَّه ﷺ طيبة، وتسميها خيبة.

رواه الطبراني في الكبير، وبذيح لم أجد من ترجمه.

١٥٠ - باب الترغيب فِي سكناها

٥٧٨٦ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليأتين على أهل المدينة زمان ينطلق النَّاس منها إِلَى الأرياف يلتمسون الرخاء، فيجدون رخاء، ثُمَّ يأتون فيتحملون بأهليهم إِلَى الرخاء، والمدينة خَيْر لهم لَوْ كانوا يعلمون»(٢).

رواه أحمد والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٧٨٧ - وَعَنْ أفلح، مولى أبي أيوب الأنصاري، أنه مر بزيد بن ثابت، وأبي أيوب وهما قاعدان عِنْدَ مسجد الجنائز، فَقَالَ أحدهما لصاحبه: تذكر حديثا حدثناه رَسُول اللَّه ﷺ فِي هذه المسجد الَّذِي نَحْنُ فِيهِ، قَالَ: نَعَمْ عَنْ المدينة سمعته يزعم: «أنه سيأتي على النَّاس زمان تفتح فِيهِ فتحات الأرض، فيخرج إليها رجال يصيبون رخاء وعيشا، وطعاما، فيمرون على إخوان لهم حجاجًا، أَوْ عمارًا، فيقولون: مَا يقيمكم فِي لأواء العيش، وشدة الجوع»، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فذاهب وقاعد، حَتَّى قالها مرارًا، والمدينة خَيْر لهم لا يثبت فيها أحد فيثبت على لأوائها وشدتها، حَتَّى يموت إِلاَّ كنت لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شهيدًا، أَوْ شفيعًا»(٣).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٩١)، والسيوطي في الدر المنثور (١٨٨/٥)، والمتقي الهندي في كنز العمال (٣٨٤٨١،٣٤٩٤٢)، وابن كثير في التفسير (٣٩/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢،٣٤١/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٩٨٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧٨٨ - وَعَنْ أبى أسيد الساعدى، قَالَ: أنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ على قبر حمزة بن عبد المطلب، فجعلوا يجرون النمرة على وجهه، فتكشف قدماه، ويجرونها على قدماه، فينكشف وجهه، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اجعلوها علي وجهه، واجعلوا على قدميه من هَذَا الشجر»، قَالَ: فرفع رَسُول اللَّه ﷺ رأسه، فَإِذَا أصحابه يبكون، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنه يأتى على النَّاس زمان يخرجون إِلَى الأرياف، فيصيبون منها مطعمًا وملبسًا ومركبًا»، أَوْ قَالَ: «مراكب فيكتبون إِلَى أهليهم هلم إلينا، فإنكم بأرض حجاز جدوبة، والمدينة خَيْر لهم لَوْ كانو يعلمون»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناد حسن.

١٥١ - باب النهى عَنْ هدم بنيانها

٥٧٨٩ - عَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ نهى عَنْ آطام المدينة أن تهدم[2].

رواه البزار عَنْ الحسن بن يحيى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٥٢ - باب اتخاذ أصول بها

٥٧٩٠ - عَنْ سهل بن سعد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من كَانَ لَهُ بالمدينة أصل فليتمسك بِهِ، ومن لم يكن لَهُ بها أصل فليجعل لَهُ بها أصلاً، فليأتين على النَّاس زمان يكون الَّذِى لَيْسَ لَهُ أصل كالخارج منها المجتاز إِلَى غيرها»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ذكرهم ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيهم جرحًا.

١٥٣ - باب فيمن صام رمضان بالمدينة وشهد بها جمعة

٥٧٩١ - عَنْ بلال بن الحارث، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رمضان بالمدينة خَيْر من ألف رمضان فيما سواها من البلدان، وجمعة بالمدينة خَيْر من ألف جمعة، فيما سواها من البلدان»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن كثير، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٣٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٠٢٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٤).

١٥٤ - باب فِى حرمتها

٥٧٩٢ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لِكُلِّ نَبِىٍّ حَرَمٌ، وَحَرَمِى الْمَدِينَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّى أُحَرِّمُهَا بِحُرَمِكَ أَنْ لا تَأْوِى فِيهَا مُحْدِثًا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ تُؤْخَذُ لُقَطَتُهَا، إِلاَّ لِمُنْشِدِهَا»[(١)].

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٧٩٣ - وَعَنْ أبى جحيفة، أنه دَخَلَ على علىّ، فدعا بسيفه، فأخرج من بطن السيف أديما عربيًا، فَقَالَ: مَا ترك رَسُول اللَّه ﷺ شيئا غير كتاب اللَّه الَّذِى أنزل، إِلاَّ وَقَدْ بلغته غير هَذَا، فَإِذَا فِيهِ: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم محمد رَسُول اللَّه قال: لكل نَبى حرم، وحرمى المدينة»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون، وفى بعضهم كلام.

٥٧٩٤ - وَعَنْ جابر، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَثَلُ الْمَدِينَةِ مثل الْكِير، وَحَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلام، مَكَّةَ، وَأَنَا أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ، وَهِىَ كَمَكَّةَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا، وَحِمَاهَا كُلُّهَا، لاَ يُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ، إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ مِنْهَا، وَلاَ يَقْرَبُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الطَّاعُونُ، وَلاَ الدَّجَّالُ، وَالْمَلائِكَةُ يَحْرُسُونَهَا عَلَى أَنْقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا»، وَإِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ولا يحل لأحد يحمل فيها سلاحا لقتال»[(٣)].

قُلْتُ: لجابر حديث فِى حرم المدينة غير هَذَا. قُلْتُ: فِى الصحيح طرف من أوله.

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

٥٧٩٥ - وَعَنْ أنس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «المدينة حرام»، قَالَ: فذكر الحديث، وزاد فِيهِ حميد: «ولا يحمل فيها سلاحا لقتال»[(٤)]

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣١٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٣١)، وابن عدى فى الكامل (٤/١٣٥٧، ٥/١٩٥٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٦٠٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٩٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٥، ١٦٩٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٦٩)، والبغوى فى شرح السنة (٧/٣٠٧)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٧٢٨)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/١٩٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٧٣).

قُلْتُ: حديث أنس فِي الصحيح خلا حمل السلاح. **رواه أحمد**، وَفِيهِ مؤمل بن إسماعيل، وَهُوَ موثق، وَفِيهِ كلام.

٥٧٩٦ - وَعَنْ أبى اليسر، أن النَّبى ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتى المدينة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٧٩٧ - وَعَنْ يسير بن عمرو، قَالَ: سألت سهل بن حنيف، قُلْتُ: أسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِي المدينة شَيْئًا؟ قَالَ: سمِعْتُه يقول: «إنها حرام آمن إنها حرام آمن»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٥٥ - باب أعلام حدودها

٥٧٩٨ - عَنْ كعب بن مالك، قَالَ: حرم رَسُول اللَّه ﷺ السَّمُرَ بالمدينة بريدًا فِي بريد، وأرسلنى، فأعلمت على الحرم على شرف ذات الجيش، وعلى شريب، وعلى أشراف محيص، وعلى نبيت[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط.

٥٧٩٩ - وَلَهُ فِي الكبير: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ أعلم على حدود الحرم فقط. وفى طرفه عبد العزيز بن عمران بن أبى ثابت، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٠٠ - وَعَنْ جابر، قَالَ: حرم رَسُول اللَّه ﷺ المدينة بريدًا من نواحيها كلها[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

٥٨٠١ - وَعَنْ الحارث بن نافع بن مكيث الجهنى، أنه سأل جابر بن عبد اللَّه، فَقَالَ: لَنَا غنيم وغلمان، ونحن وهم بثرير، وهم يخبطون على غنمهم هذه الثمرة، يَعْنِي

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧١/١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٦١٠، ٥٦١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٤٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن كعب إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٠)، وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه، والفضل بن مبشر روى عنه يعلى، ومروان بن معاوية، وزياد بن عبد الله، وهو صالح الحديث.

الحبلة، قَالَ خارجة: وهي تمر السَّمُر، فَقَالَ جابر: لا يخبط وَلاَ يعضد حمى رَسُول اللَّه ﷺ، ولكن هشوا هشا، ثُمَّ قَالَ جابر: إن كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ ليمنع أن يقطع المسد، قَالَ خارجة: والمسد مرود البكرة[(١)].

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. **رواه الطبراني في الأوسط**، وإسناده حسن. **قُلْتُ**: وتأتي أحاديث تتضمن حرمتها وغير ذَلِكَ، إن شاء اللَّه.

١٥٦ - باب حرمة صيدها

٥٨٠٢ - عَنْ شرحبيل، يَعْنِي ابن سعد، قَالَ: أخذت نهسا، يَعْنِي طائر بالأسواف، فأخذه مني زيد بن ثابت، فأرسله، وَقَالَ: أما علمت أن رَسُول اللَّه ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتيها.

٥٨٠٣ - وَفِي رِوَايَةٍ: أتانا زيد بن ثابت، ونحن فِي حائط لَنَا ومعنا فخاخ ننصب بها فصاح [بنا] وطردنا، وَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ صَيْدَهَا[(٢)].

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وشرحبيل وثقه ابن حبان، وضعفه النَّاس.

٥٨٠٤ - وَعَنْ زيد بن ثابت، أنه وجد غلمانا قَدْ ألجأوا ثعلبًا إِلَى زاوية، فطردهم عَنْهُ، قَالَ مالك: لا أعلمه إِلاَّ قَالَ: فِي حرم رَسُول اللَّه ﷺ يفعل هَذَا[(٣)].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٠٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عباد الزرقي، أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ فِي بِئْرِ إِهَابٍ، وَكَانَتْ لَهُمْ، قَالَ: فَرَآنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَقَدْ أَخَذْتُ الْعُصْفُورَ، فَيَنْزِعُهُ مِنِّي فَيُرْسِلُهُ، وَيَقُولُ: أَيْ بُنَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ[(٤)].

رواه أحمد والبزار و الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عباد الزرقي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٧٥)، وقال: لا يُرْوَى هذا الحديثُ عن جابر إلا بهذا الإِسنادِ، تفرَّدَ به: خارجةُ بنُ الحارثِ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٨١، ١٩٠، ١٩١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٩٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٩١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٠١).

٥٨٠٦ – وَعَنْ يحيى بن عمارة، عَنْ جده أبى حسن، قَالَ: دَخَلْتُ الأَسْوَافَ، وَقَالَ: فَأَثَرْتُ، وَقَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: مَرَّةً، فَأَخَذْتُ دُبْسَتَيْنِ[١]، قَالَ وَأُمُّهُمَا تُرَشْرِشُ عَلَيْهِمَا، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ آخُذَهُمَا، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو حَسَنٍ، فَنَزَعَ مِتِّيخَةً، قَالَ: فَضَرَبَنِى بِهَا، فَقَالَتْ لِى امْرَأَةٌ مِنَّا، يُقَالُ لَهَا مَرْيَمُ: لَقَدْ تَعِسْتَ مِنْ عَضُدِهِ، وَمِنْ تَكْسِيرِ الْمِتِّيخَةِ[٢]، فَقَالَ لِى: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لابَتَىِ الْمَدِينَةِ[٣].

رواه عبد اللَّه بن أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال المسند رجال الصحيح.

٥٨٠٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن سلام، قَالَ: مَا بَيْنَ كَدَاءٍ وَأُحُدٍ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كُنْتُ لأَقْطَعَ بِهِ شَجَرَةً، وَلا أَقْتُلَ بِهِ طَائِرًا[٤].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، إلاَّ أنه قَالَ: مَا بَيْنَ عير وأحد حرام. ورجاله ثقات.

٥٨٠٨ – وَعَنْ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: اصطدت طيرًا بالقنابة موضع بالمدينة، فلحقنى أبى عبد الرحمن بن عوف، فَقَالَ: أى بنى من أين أخذته؟ قُلْتُ: من القنابة موضع بالمدينة، فعرك أذنى، ثُمَّ أخذه فأرسله، فَقَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ حرم صيد مَا بَيْنَ لابتيها[٥].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن الحسن بن زبالة، وَهُوَ متروك.

٥٨٠٩ – وَعَنْ كعب بن مالك، أن النَّبى ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتى المدينة أن يصاد وحشها[٦].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خارجة بن عبد اللَّه بن عبد الملك، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨١٠ – وَعَنْ أبى أيوب، أنه وجد غلمانًا قَدْ أجأوا ثعلبًا إِلَى زاوية، فطرده وَلاَ

---

(١) الدبسى الطائر الصغير هامش مجمع الزوائد.

(٢) المتيخة: مخفف ومشدد هى العصا، وقيل: العرجون، هكذا وردت بالهامش فى المخطوط.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٤).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٦١).

أعلمه، إِلاَّ قَالَ: فِى حرم اللَّه تفعل هَذَا[١].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ يوسف بن حماس، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨١١ - وَعَنْ عمرو بن عوف، أن النَّبِى ﷺ أذن بقطع المسد والقائمتين، والمتخذة عصا للدابة[٢].

رواه الطبرانى فِى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ متروك.

١٥٧ - باب جامع فِى الدعاء لها

٥٨١٢ - عَنْ أبى قتادة، أن رَسُول اللَّه ﷺ توضأ، ثُمَّ صلى بأرض سعد بأصل الحرة، عِنْدَ بيوت السقيا، ثم، قَالَ: «اللَّهُمَّ إن إبراهيم خليلك وعبدك، دعاك لأهل مكة، وأنا محمد عبدك ورسولك، أدعوك لأهل المدينة، مثل مَا دعاك بِهِ إبراهيم لمكة، ندعوك أن تبارك لهم فِى صاعهم، ومدهم، وثمارهم، اللَّهُمَّ حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة، واجعل مَا بها من وباء بخم، اللَّهُمَّ إِنِّى حرمت مَا بَيْنَ لابتيها كما حرمت على لسان إبراهيم الحرم».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨١٣ - وَعَنْ جابر، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ يومًا نظر إِلَى الشام، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أقبل بقلوبهم»، ونظر إِلَى العراق فَقَالَ مثل ذَلِكَ، ونظر كل أفق ففعل ذَلِكَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارزقنا من ثمرات الأرض، وبارك لَنَا فِى مدنا وصاعنا»[٣].

رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن.

٥٨١٤ - وَعَنْ سفيان بن أبى زهير، أن فرسه أعيت بالعقيق، وهم فِى بعث بعثهم رَسُول اللَّه ﷺ فرجع إليه يستحمله، فزعم سفيان كما ذكروا أن النَّبِى ﷺ خرج مَعَهُ يبتغى لَهُ بعيرًا، فلم يجده إِلاَّ عِنْدَ أبى جهم بن حذيفة العدوى فساومه بِهِ، فَقَالَ لَهُ أبو جهم: لا أبيعكه يَا رَسُول اللَّه، ولكن خذه، فاحمل عَلَيْهِ من شئت، فزعم أنه أخذه مِنْهُ، ثُمَّ خرج حَتَّى إِذَا بلغ بئر الإهاب، زعم أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ الْبُنْيَانُ أَنْ يَأْتِىَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٩١٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/١٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٤).

هَذَا الْمَكَانَ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يُفْتَتَحَ، فَيَأْتِيَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ فَيُعْجِبَهُمْ رِيفُهُ وَرَخَاؤُهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مُدِّنَا، مِثْلَ مَا بَارَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»(١).

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ. **رواه أحمد**، وبعض رواته لم يسم.

٥٨١٥ – وَعَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ حَتَّى إِذَا كنا عِنْدَ السقيا التِي كَانَت لسعد، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «اللَّهُمَّ إن إبراهيم عبدك وخليلك دعاك لأهل مكة بالبركة، وأنا محمد عبدك ورسولك، وَإِنِّي أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم فِي صاعهم، ومدهم، مثل مَا باركت لأهل مكة، واجعل البركة بركتين»(٢).

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨١٦ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ الفجر، ثُمَّ أقبل على القوم فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِي مدينتنا، وبارك لَنَا فِي مدنا وصاعنا، اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِي شامنا ويمننا»، فَقَالَ رجل: والعراق يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «من ثُمَّ يطلع قرن الشيطان، وتهيج الفتن»(٣).

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨١٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: دعا نَبِي اللَّه ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِي شامنا ويمننا»، فَقَالَ رجل من القوم: يَا نَبِي اللَّه وعراقنا؟ فَقَالَ: «إن بها قرن الشيطان، وتهيج الفتن، وإن الجفاء بالمشرق»(٤).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٩، ٢٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٢)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٨١٤٣)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٨٧/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالحميد بن جعفر إلا سعدان بن يحيى، تفرد به: سليمان بن عبدالرحمن، ولا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٩٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زياد بن بيان إلا إسماعيل بن علية، تفرد به: ابنه حماد.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٥٥٣).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٥٨ - باب نقل وبائها

٥٨١٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رأيت فِي المنام امرأة سوداء ثائرة الرأس، خرجت حَتَّى قامت بمهيعة، وهي الجحفة، فأولت أن وباء المدينة نقل إِلَى الجحفة»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

١٥٩ - باب الصبر على جهد المدينة

٥٨١٩ - عَنْ عمر، قَالَ: غلا السعر بالمدينة، فاشتد الجهد، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اصبروا وأبشروا، فإني قَدْ باركت على مدكم وصاعكم، فكلوا وَلاَ تفرقوا، فَإِن طعام الواحد يكفي الإثنين، وطعام الإثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة، والستة، وإن البركة فِي الجماعة، فمن صبر على لأوائها وشدتها، كنت لَهُ شفيعا، أَوْ شهيدًا، يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج عَنْهَا رغبة عما فيها، أبدل اللَّه بِهِ من هُوَ خَيْر مِنْهُ فيها، ومن أرادها بسوء أذابه اللَّه كما يذوب الملح فِي الماء». قُلْتُ: روى ابن ماجة طرفًا مِنْهُ.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠ - باب فيمن يموت بالمدينة

٥٨٢٠ - عَنْ سبيعة الأسلمية، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة، فليمت، فَإِنَّهُ لا يموت بها أحد إِلاَّ كنت لَهُ شفيعًا، أَوْ شهيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ»(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد اللَّه بن عكرمة، وَقَدْ ذكره ابن أبي حاتم، وروى عَنْهُ جماعة، ولم يتكلم فِيهِ أحد بسوء.

٥٨٢١ - وَعَنْ امرأة يتيمة، كَانَت عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ من ثقيف أنها حدثت صفية بنت أبي عبيدة أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فَإِنَّهُ

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٤/٢٤).

من مات بها كنت لَهُ شهيدًا، أَوْ شفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبرانى.

١٦١ - باب فيمن أخاف أهل المدينة وأرادهم بسوء

٥٨٢٢ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، أن أميرًا من أمراء الفتنة قدم المدينة، وَكَانَ قَدْ ذهب بصر جابر، فقيل لجابر: لَوْ تنحيت عَنْهُ فخرج يمشى بَيْنَ ابنيه فنكب، فَقَالَ: تعس من أخاف رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ ابناه، أَوْ أحدهما: يَا أبت، وكيف أخاف رَسُول اللَّه ﷺ، وَقَدْ مات، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ»[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٢٣ - وَعَنْ عبادة بن الصامت، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ: «اللَّهُمَّ من ظلم أهل المدينة وأخافهم فاخفه، وَعَلَيْهِ لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٢٤ - وَعَنْ خالد بن خلاد بن السائب، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أخاف أهل المدينة أخافه اللَّه يَوْمَ القِيَامَةِ، وغضب عَلَيْهِ، ولم يقبل مِنْهُ صرفا وَلاَ عدلا»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٢٥ - وَعَنْ السائب بن خلاد، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ من ظلم أهل

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٣١/٢٤، ٣٣٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٤/٣، ٣٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٦)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٣٧٢/١)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٣٧)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٢٢/٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٥٨٩)، وقال: لم يرو هذا الحديثَ عن موسى بن عقبة إلا هشام بن عروة، تفرَّدَ به: الليث بن سعد.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٣٧).

المدينة وأخافهم فأخفه، وَعَلَيْهِ لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا تقبل مِنْهُ صرفا وَلاَ عدلا»[١]. قُلْتُ: عزاه الشيخ فِي الأطراف إِلَى النسائى، ولم أره فِي المجتبى، فلعله فِي الكبير.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٨٢٦ - وَعَنْ عبد اللّه بن عمرو، أن رَسُول اللّه ﷺ قَالَ: «من آذى أهل المدينة آذاه اللّه، وَعَلَيْهِ لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ العباس بن الفضل الأنصارى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٢٧ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ «اللَّهُمَّ أكفهم من دهمهم ببأس، يَعْنِى أهل المدينة، وَلاَ يريدها أحد بسوء إِلاَّ أذابه اللّه كما يذوب الملح فِى الماء»[٢]. قُلْتُ: فِى الصحيح طرف من آخره.

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٦٢ - باب فيمن أحدث بالمدينة حدثًا

٥٨٢٨ - عَنْ أبى أمامة بن ثعلبة، أن رَسُول اللّه ﷺ قَالَ: «من تولى غير مواليه، فعليه لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل، ومن حلف على منبرى هَذَا بيمين كاذبة يستحق بها مال امرئ مسلم بغير حق، فعليه لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل، ومن أحدث فِى مدينتى هذه حدثا، أَوْ آوى محدثا، فعليه لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل»[٣].

قُلْتُ: لَهُ فِى الصحيح حديث فِى اليمين غير هَذَا. رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط.

١٦٣ - باب لا يدخل الدجال وَلاَ الطاعون المدينة

٥٨٢٩ - عَنْ جابر بن عبد اللّه، قَالَ: أشرف رَسُول اللّه ﷺ على فلق من أفلاق الحرة ونحن مَعَهُ، فَقَالَ: «نِعْمَتِ الأَرْضُ الْمَدِينَةُ، إِذَا خَرَجَ الدَّجَّالُ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٣٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٥)، والأوسط برقم (١٩٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى أمامة بن ثعلبة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالله بن المنيب.

أَنْقَابِهَا مَلَكٌ، لاَ يَدْخُلُهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، لاَ يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلاَ مُنَافِقَةٌ، إِلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، وَذَلِكَ يَوْمُ التَّخْلِيصِ، وَذَلِكَ يَوْمَ تَنْفِي الْمَدِينَةُ الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاجٌ وَسَيْفٌ مُحَلًّى، فَتُضْرَبُ رَقَبَتُهُ بِهَذَا الضَّرْبِ الَّذِي [عِنْدَ] مُجْتَمَعِ السُّيُولِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ، وَلاَ تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَكْبَرَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَلاَ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَلأُخْبِرَنَّكُمْ [بِشَيْءٍ] مَا أَخْبَرَهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ قَبْلِي» ثُمَّ وضع يده على عينه، ثُمَّ قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»[(١)].

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ: «إنما المدينة كالكير، تنفي خبثها، وينصع طيبها».

رواه أحمد.

٥٨٣٠ - والطبراني فِي الأوسط، ولفظه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أهل المدينة اذكروا يوم الخلاص، قالوا: وما يوم الخلاص؟ قَالَ: «يقبل الدجال حَتَّى ينزل بذباب فلا يبقى فِي المدينة مشرك وَلاَ مشركة، وَلاَ كافر وَلاَ كافرة، وَلاَ منافق وَلاَ منافقة، وَلاَ فاسق وَلاَ فاسقة، إِلاَّ خرج إليه، ويخلص المؤمنون، فذلك يوم الخلاص»[(٢)]، قَالَ: الحديث. ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٨٣١ - وَعَنْ محجن بن الأدرع، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَوْمُ الْخَلاَصِ، وَمَا يَوْمُ الْخَلاَصِ»، ثلاثًا، فقيل لَهُ: وما يوم الخلاص؟ قَالَ: «يَجِيءُ الدَّجَّالُ فَيَصْعَدُ أُحُدًا [فَيَنْظُرُ الْمَدِينَةَ] فَيَقُولُ لأَصْحَابِهِ: أَتَرَوْنَ هَذَا الْقَصْرَ الأَبْيَضَ؟ هَذَا مَسْجِدُ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَدِينَةَ، فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكًا، مُصْلِتًا، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجَرْفِ فَيَضْرِبُ رُوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، فَلاَ يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلاَ مُنَافِقَةٌ، وَلاَ فَاسِقٌ، وَلاَ فَاسِقَةٌ، إِلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ يَوْمُ الْخَلاَصِ»[(٣)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٣٨)، والحاكم فى المستدرك (٤/٥٥٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٨)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٨٨٣٣).

٥٨٣٢ - وَفِى رِوَايَةٍ رواها أحمد أيضًا عَنْ رجاء، قَالَ: كَانَ بريدة على باب المسجد، فمر محجن عَلَيْهِ وسكبة يصلى فَقَالَ بريدة، وَكَانَ فِيهِ مزاح، لمحجن: ألا تصلى كما يصلى هَذَا؟ فَقَالَ محجن: إن رَسُول اللَّه ﷺ أخذ بيدى فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يدعها أهلها خَيْر مَا تكون، فيأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكا مصلتا بجناحه، فلا يدخلها»، قَالَ: ثُمَّ أخذ بيدى فدخل المسجد، فَإِذَا رجل يصلى، فَقَالَ لى: «من هَذَا؟»، فأثنيت عَلَيْهِ خيرًا، فَقَالَ: «اسكت لا تسمعه فتهلكه»، قَالَ: ثُمَّ أتى حجرة امرأة من نسائه فنفض يده من يدى، قَالَ: «إِن خَيْر دينكم أيسره، إن خَيْر دينكم أيسره»(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا رجاء، وَقَدْ وثقه ابن حبان.

٥٨٣٣ - وَعَنْ أبى الله عبد القَرَّاظِ: أنه سمع سعد بن مالك، وأبا هريرة، يقولان: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ بارك لأهل المدينة فِى مدينتهم، وبارك لهم فِى صاعهم، وبارك لهم فِى مدهم، اللَّهُمَّ إن إبراهيم عبدك وخليلك، وَإِنِّى عبدك ورسولك، وإن إبراهيم سألك لأهل مكة، وَإِنِّى أسألك لأهل المدينة كما سألك إبراهيم لمكة، ومثله مَعَهُ، إن المدينة مشبكة بالملائكة، على كل نقب منها ملكان يحرسانها لا يدخلها الطاعون، وَلاَ الدجال، من أرادها بسوء أذابه اللَّه كما يذوب الملح فِى الماء»(٢). قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٣٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلاَئِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكٌ، لا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ»(٣).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٨٣٥ - وَعَنْ ابن عم لأسامة بن زيد، يقال لَهُ: عياض، وَكَانَت بنت أسامة تحته، قَالَ: ذكر لرسول اللَّه ﷺ رجل خرج من بعض الأرياف، حَتَّى إِذَا كَانَ قريبًا من المدينة

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٩٨)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٣١٤/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٣/٢، ٣٣١)، والحاكم فى المستدرك (٥٤٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٨٣/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٣).

ببعض الطريق أصابه الوباء، فأفزع النَّاس، قَالَ: فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنِّى لأَرْجُو أَنْ لاَ يَطْلُعَ عَلَيْنَا نِقَابُهَا»، يَعْنِى المدينة[١].

رواه أحمد هكذا مرسلاً، ورواه ابنه عبد اللَّه، والطبرانى فِى الكبير متصلا، ورجاله ثقات.

٥٨٣٦ - وَعَنْ تميم الدارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن طيبة المدينة، وما من نقب من نقابها إِلاَّ عَلَيْهِ ملك شاهر سيفه، لا يدخلها الدجال أبدًا»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية عمر بن يزيد عَنْ جده، ولم أعرفهما.

٥٨٣٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن شقيق، قَالَ: إِنِّى لأمشى مَعَ عمران بن حصين فانتهينا إِلَى مسجد البصرة، فَإِذَا بريدة جالس، وسكبة رجل من أصحاب محمد ﷺ من أسلم قائم يصلى الضحى، فَقَالَ بريدة: يَا عمران، مَا تستطيع أن تصلى كما يصلى سكبة، وإنما يقول ذَلِكَ كأنه يعنيه بِهِ، قَالَ: فسكت عمران ومضيا، فَقَالَ عمران: إِنِّى لأمشى مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا استقبلنا أحد، فصعدنا فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يتركها أهلها أحسن مَا كَانَت، يأتيها الدجال، فلا يستطيع أن يدخلها يجد على كل فج منها ملكًا مصلتا بالسيف»، ثُمَّ نزلنا فأتينا المسجد، فَإِذَا رجل يصلى، فَقَالَ: «من هَذَا؟»، قُلْتُ: فلان ومن أمره، فجعلت أثنى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لا تسمعه فتقطع ظهره»، ثُمَّ رفع يدى فَقَالَ: «خير دينكم أيسره»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٣٨ - وَعَنْ مِحْجَنِ بن الأدرع، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ لحاجتى، ثُمَّ عرض لى وأنا خارج فِى طريق المدينة، فأخذ بيدى، فانطلقنا حَتَّى صعدنا على أحد، فأقبل على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يدعها أهلها كأينع مَا تكون»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه من يأكل ثمرها؟ قَالَ: «عافية الطير والسباع، وَلاَ يدخلها الدجال، كلما أراد أن يدخلها يلقاه بكل نقب من نقابها ملك فيصده»، ثُمَّ أقبل حَتَّى إِذَا كنا بباب المسجد، فَإِذَا رجل

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٠٧)، والطبرانى فى الكبير (١/١٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٤)، والمتقى الهندى فى الكنز (٤٩٠، ٣٨١٧٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٦٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٢٣٠).

يصلى، قَالَ: يقوله: «صادقًا»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا فلان أكثر أهل المدينة صلاة، قَالَ: «لا تسمعه فتهلكه»(١). قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ طرفًا.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح. وَقَدْ تقدمت لهَذَا الحديث طريق رواها أحمد.

١٦٤ - باب فيمن غاب عَنْ المدينة

٥٨٣٩ - عَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من غاب عَنْ المدينة ثلاثة أيام، جاءها وقلبه مشرب جفوة»(٢).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ علقمة بن على، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

١٦٥ - باب إكرام أهل المدينة

٥٨٤٠ - عَنْ معقل بن يسار، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة مهاجرى، ومضجعى فِى الأرض، حق على أمتى أن يكرموا جيرانى، مَا اجتنبوا الكبائر، فمن لم يفعل ذَلِكَ منهم سقاه اللَّه من طينة الخبال»، قلنا: يَا أبا يسار مَا طينة الخبال؟ قَالَ: «عصارة أهل النار»(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد السَّلام بن أبى الجنوب، وَهُوَ متروك، والله أعلم.

١٦٦ - باب زيارة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٨٤١ - عَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «من زار قبرى وجبت لَهُ شفاعتى»(٤).

رواه **البزار**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن إبراهيم الغفارى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من جاءنى زائرًا لا يعلم لَهُ حاجة إِلاَّ زيارتى، كَانَ حقًا على أن أكون لَهُ شفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٧٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٢٠٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٨)، وقال البزار: عبد الله بن إبراهيم لم يتابع على هذا، وإنما يكتب ما يتفرد به.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٩١/١٢) ح (١٣١٤٩)، وفى الأوسط برقم (٤٥٤٦).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ مسلمة بن سالم، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٤٣ – وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «من حج فزار قبرى فِى مماتى، كَانَ كمن زارنى فِى حياتى»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حفص بن أبى داود القارئ، وثقه أحمد، وضعفه جماعة من الأئمة.

٥٨٤٤ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من زار قبرى بعد موتى، كَانَ كمن زارنى فِى حياتى»[٢].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عائشة بنت يونس، ولم أجد من ترجمها.

١٦٧ – باب وضع الوجه على قبر سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٨٤٥ – عَنْ أبى داود بن أبى صالح، قَالَ: أقبل مروان يومًا فوجد رجلاً واضعا وجهه على القبر، فَقَالَ: أتدرى مَا يصنع؟ فأقبل عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أبو أيوب، فَقَالَ: نَعَمْ جئت رَسُول اللَّه ﷺ ولم أر الحجر[٣]. وَهُوَ بتمامه فِى كتاب الخلافة.

رواه أحمد، وداود بن أبى صالح، قَالَ الذهبى: لم يرو عَنْهُ غير الوليد بن كثير، وروى عَنْهُ كثير بن زيد كما فِى المسند، ولم يضعفه أحد.

١٦٨ – باب قوله لا تجعلن قبرى وثنا

٥٨٤٦ – عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تجعلن قبرى وثنا، لعن اللَّه قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٤].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ إسحاق بن أبى إسرائيل، وَفِيهِ كلام لوقفه فِى القرآن، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٤٧ – وَعَنْ على بن الحسين، أنه رأى رَجُلاً يجىء إِلَى فرجة كَانَت عِنْدَ قبر الرسول اللَّه ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، فَقَالَ: ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبى، عَنْ جدى، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: «لا تتخذوا قبرى عيدًا، وَلاَ بيوتكم قبورًا، فَإِن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤٩٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٦).

(٣) سيأتى تخريجه فى كتاب الخلافة.

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٦٥١).

تسليمكم يبلغنى أينما كنت»[(١)].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ حفص بن إبراهيم الجعفرى، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحا، وبقية رجاله ثقات.

١٦٩ - باب قوله لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد

٥٨٤٨ - عَنْ عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه قَالَ: لقى أبو بصرة الغفارى أبا هريرة، وَهُوَ جَاءَ من الطور، فَقَالَ: من أين أقبلت؟ قَالَ: من الطور صليت فِيهِ، قَالَ: لَوْ أدركتك قبل أن ترتحل مَا ارتحلت، إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِى هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى»[(٢)].

رواه **أحمد** و**البزار** بنحوه، و**الطبرانى فى الكبير والأوسط**، ورجال أحمد ثقات أثبات.

٥٨٤٩ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «خير مَا ركبت إليه الرواحل، مسجد إبراهيم، عَلَيْهِ السَّلام، ومسجدى»[(٣)].

رواه **أحمد** و**الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

٥٨٥٠ - وَعَنْ شهر، قَالَ: سمِعْتُ أبا سعيد الخدرى، وذكر عنده صلاة فِى الطور، فقَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ يَنْبَغِى لِلْمَصلىِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغى فِيهِ الصَّلاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِى هَذَا، وَلاَ يَنْبَغِى لامْرَأَةٍ دَخَلَتِ الإِسْلاَمَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً، إلاَّ مَعَ بَعْلٍ أَوْ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلا يَنْبَغِى الصَّلاةُ فِى سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ، مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَرْحَلَ الشَّمْسُ، وَلا بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ يَنْبَغِى الصَّوْمُ فِى يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ النَّحْرِ»[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٦٥)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٧٥٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٧، ٣٩١، ٣٩٨)، والطبرانى فى الكبير (٢/٣٣٨)، والأوسط (١/١٧٣) وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٨)، والسيوطى فى الدر المنثور (٤/١٦١)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٤/٦٧)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/٢٤٤، ١٠/٨٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٢).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح بنحوه، وإنما أخرجته لغرابة لفظه. رواه أحمد، وشهر فِيهِ كلام، وحديثه حسن.

٥٨٥١ – وَعَنْ على عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجدى هَذَا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى، وَلاَ تسافر المرأة فوق يومين إلاَّ ومعها، زوجها أَوْ ذو محرم»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى الكهيلى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٢ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تشد الرحال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجد الخيف، ومسجد الحرام، ومسجدى»(٢). قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا: مسجد الخيف.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خثيم بن مراون، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٣ – وَعَنْ عمر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد مسجد الحرام، ومسجدى هَذَا، والمسجد الأقصى»(٣).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن البزار قَالَ: أخطأ فِيهِ حبان بن هلال.

٥٨٥٤ – وَعَنْ جابر، أنه سمع النَّبى ﷺ يقول: «خير مَا ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم، ومسجد محمد صلى اللَّه عليهما»(٤).

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَقَدْ وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٨٥٥ – وَعَنْ عائشة، رَضِى اللَّه عَنْها، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أنا خاتم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن كلثوم بن جبر إلا حماد بن سلمة، ولم يذكر «مسجد الخيف» فى شد الرحال إلا فى هذا الحديث.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه وهو خطأ أتى خطؤه من حبان، لأن هذا إنما يرويه همام وغيره عن قتادة عن قزعة عن أبى سعيد.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٥).

الأنبياء، ومسجدى خاتم مساجد الأنبياء، أحق المساجد أن يـزار، وتشـد إليـه الرواحـل المسجد الحرام، ومسجدى، صلاة فِي مسجدى أفضل من ألـف صـلاة فيمـا سـواه مـن المساجد، إِلاَّ المسجد الحرام»[١].

رواه البزار، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٦ – وَعَنْ ابن عمر، رَضِي اللَّه عَنْهما، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد بيت المقدس»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨٥٧ – وَعَنْ أبى الجعد الضمرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تشد الرحـال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدى هَذَا، ومسجد الأقصى»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح. ورواه البزار أيضًا.

١٧٠ – باب الصلاة فِى المسجد الحرام ومسجد النَّبى ﷺ وبيت المقدس

٥٨٥٨ – عَنْ عبد اللَّه بن الزبير، رَضِـى اللَّـه عَنْهمـا، قَـالَ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا أفضل مـن ألـف صـلاة فيمـا سـواه مـن المسـاجد إِلاَّ المسـجد الحرام، وصلاة فِى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فِى هَذَا»[٤].

رواه أحمد، والبزار ولفظه أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسـجدى هَـذَا أفضـل من ألف صلاة فيما سواه إِلاَّ المسجد الحرام، فَإِنَّـهُ يزيـد عَلَيْـهِ مائـة». **والطـبرانى بنحـو البزار**، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

٥٨٥٩ – وَعَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٦/٢٢) ح (٩١٩)، وفى الأوسـط برقـم (٥٥٧٦)، وقـال: لـم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا عبثر، تفرد بـه: سـعيد بـن عمـرو، وهـذا لا يـروى عـن عبيدة بن سفيان إلا بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤)، والبيهقى فى السـنن الكبرى (٨٣/١٠)، والبخـارى فـى التاريخ (٢٩/٤)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٨٥/٤).

أفضل من ألف صلاة فيما سواه إِلاَّ المسجد الحرام»[(١)].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبرانى فى الكبير، وإسناد الثلاثة مرسل، وَلَهُ فِى الطبرانى إسناد رجاله رجال الصحيح، وَهُوَ متصل.

٥٨٦٠ – وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا خَيْر من ألف صلاة فيما سواه إِلاَّ المسجد الحرام»[(٢)].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٦١ – وَعَنْ أبى هريرة، رَضِىِ اللَّه عَنْه، أَوْ عَنْ عائشة أنها قَالَتْ: قَال رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى خَيْر من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إِلاَّ المسجد الأقصى»[(٣)].

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح خلا قوله: «إلا المسجد الأقصى»، وأعاده بعد هَذَا بسنده، فَقَالَ: «إلا المسجد الحرام». ورواه بسند آخر عَنْ أبى هريرة، وَعَنْ عائشة، ولم تشك، ورجال الأول رجال الصحيح ورجال الأخير ثقات. **ورواه أبو يعلى** عَنْ عائشة وحدها.

٥٨٦٢ – وَعَنْ الأرقم، أنه جَاءَ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فسلم عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أين تريد؟»، قَالَ: أردت يَا رَسُول اللَّه هَاهُنَا أشار بيده إِلَى حد بيت المقدس، قَالَ: «ما يخرجك إليه أتجارة؟»، قَالَ: قُلْتُ: لا، ولكن أردت الصلاة فِيهِ، قَالَ: «الصلاة هَاهُنَا – وأومأ بيده إِلَى مكة – خَيْر من ألف صلاة – وأومأ إِلَى الشام»[(٤)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، فَقَالَ:

٥٨٦٣ – عَنْ الأرقم: وَكَانَ بدريا، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ أوى فِى داره عِنْدَ الصفا حَتَّى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وَكَانَ آخرهم إسلامًا عمر بن الخطاب، فلما كانوا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٨٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٨٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٨)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٢٨٤)، والألبانى فى إرواء الغليل (٤/١٤٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٦٧٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٥٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٩)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٢١٥)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٤٩٣٦)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٣/١٦، ٤/٤١٥).

أربعين خرجوا إِلَى المشركين، قَالَ: جئت رَسُول اللَّه ﷺ لأودعه، وأردت الخروج إِلَى بيت المقدس، فَقَالَ لى رَسُول اللَّه ﷺ: «أين تريد؟»، قُلْتُ: أريد بيت المقدس، قَالَ: «وما يخرجك إليه أفي تجارة؟»، قُلْتُ: لا، ولكنى أصلى فِيهِ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة هَاهُنَا خَيْر من ألف صلاة، ثم»[1]، ورجال الطبرانى ثقات. ورجال أحمد فيهم يحيى بن عمران جهله أبو حاتم.

٥٨٦٤ – وَعَنْ ابن الزبير، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «صلاة فِى المسجد الحرام، أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سهل بن عبيد التسترى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٦٥ – وَعَنْ عبد اللَّه، يَعْنِى ابن الزبير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إِلاَّ المسجد الحرام، وصلاة فِى المسجد الحرام أفضل من صلاة فِى مسجدى بألف صلاة».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٦٦ – وَعَنْ عائشة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فِى غيره»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز وَهُوَ ضعيف.

٥٨٦٧ – وَعَنْ أنس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه إِلاَّ المسجد الحرام»[3].

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو بحر البكراوى، وثقه أحمد وأبو داود، وضعفه جماعة.

٥٨٦٨ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: ودع رَسُول اللَّه ﷺ رجلاً، قَالَ: «أين تريد؟»، قَالَ: أريد بيت المقدس، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٠٧)، والحاكم فى المستدرك (٣/٥٠٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧٥١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن يونس بن أبى إسحاق إلا سويد، تفرد به: هشام بن عمار.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٠٨).

من مائة صلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الحرام»[١].

رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ: «أفضل من ألف صلاة»، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٥٨٦٩ - وَعَنْ على بن أبى طالب، وأبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ قبرى ومنبرى روضة من رياض الجَنَّة، وصلاة فِى مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الحرام». قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح بتمامه، وحديث على رواه الترمذى خلا ذكر الصلاة.

رواه البزار، وَفِيهِ سلمة بن وردان، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٧٠ - وَعَنْ جبير بن مطعم، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من الصلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الحرام»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى الحمانى، وَفِيهِ كلام كثير.

٥٨٧١ - وَعَنْ عبيد بن آدم، قَالَ: سمِعْتُ عمر يقول لكعب: أين ترى أن أصلى؟ قَالَ: إن أخذت عنى صليت خلف الصخرة، فكَانَت القدس كلها بَيْنَ يديك، فقَالَ عمر: ضاهيت اليهودية [لا]، ولكن أصلى حيث صلى رَسُول اللَّه ﷺ، فتقدم إِلَى القبلة، فصلى، ثُمَّ جَاءَ يلبس الكناسة فِى ردائه، وكنس النَّاس[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ عيسى بن سنان القسملى، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٧٢ - وَعَنْ ميمونة، قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أفتنا فِى بيت المقدس؟ قَالَ: «أرض المحشر، وأرض المنشر، ائتوه فصلوا فِيهِ، فَإن صلاة فِيهِ كألف صلاة»، قلنا: يَا رَسُول اللَّه، فمن لم يستطع أن يتحمل إليه؟ قَالَ: «من لم يستطع أن يأتيه، فليهد إليه زيتًا يسرج فِيهِ، فَإن من أهدى إليه زيتًا كَانَ كمن أتاه»[٤].

قُلْتُ: روى أبو داود قطعة مِنْهُ من حديث ميمونة، مولاة النَّبى ﷺ، **ورواه أبو يعلى**

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١١٦٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٥٦٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٢٦١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٧).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٠٥٢).

بتمامه من حديث ميمونة زوج النَّبى ﷺ والله أعلم، ورجاله ثقات.

٥٨٧٣ – وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصلاة فِى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة فِى مسجدى بألف صلاة، والصلاة فِى بيت المقدس بخمسمائة صلاة»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وفى بعضهم كلام، وَهُوَ حديث حسن.

٥٨٧٤ – وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: تذاكرنا ونحن عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ أيما أفضل مسجد رَسُول اللَّه ﷺ أَوْ بيت المقدس؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَـذَا، أفضل من أربع صلوات فِيهِ، ولنعم المصلى هُوَ وليوشكن أن يكون للرجل مثل سبط قوسه من الأرض حيث يرى مِنْهُ بيت المقدس خَيْر لَهُ من الدُّنيا جميعًا»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الضحيح.

٥٨٧٥ – وَعَنْ ذى الأصابع، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه، إن ابتلينا بعدك بالبقاء أين تأمرنا؟ قَالَ: «عليكم ببيت المقدس، فلعله أن تنشوء لكم ذرية تغدون إِلَى ذَلِكَ المسجد وترحون»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وعبد اللَّه فِى زياداته على أبيه. وَفِيهِ عثمان بن عطاء، وثقه دحيم، وضعفه النَّاس.

٥٨٧٦ – وَعَنْ رافع بن عمير، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «قال اللَّه لداود: ابن لى بيتًا فِى الأرض، فبنى داود بيتًا لنفسه، قبل أن يبنى البيت الَّذِى أمر بِهِ، فأوحى اللَّه إليه يَا داود، نصبت بيتك قبل بيتى؟ قَالَ: أى رب هكذا قلت فيما قضيته من ملك استأثر، ثُمَّ أخذ فِى بناء المسجد، فلما تم السور سقط ثلثاه، فشكا ذَلِكَ إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، [فأوحى الله عز وجل] أنه لا يصلح أن يبنى لى بيتًا، قَالَ: أى رب لم؟ قَالَ: لما جرت على يديك من الدماء، قَالَ: أى رب، أَوْ لم يكن ذاك فِى هواك ومحبتك؟ قَالَ:

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٢٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٨٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا الحجاج، وسعيد بن بشير، تفرد به: إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج. وتفرد به: ابن سليمان بن أبى داود، عن سعيد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٣٧)، وعبد الله بن أحمد فى زيادات المسند (٤/٦٧).

بلى، ولكنهم عبادى، وأنا أرحمهم، فشق ذَلِكَ عَلَيْهِ، فأوحى اللَّه تعالى إليه لا تحزن، فإنى سأقضى بناءه على يد ابنك سليمان، فلما مات داود أخذ سليمان فِى بنائه، فلما تم قرب القرابين، وذبح الذبائح، وجمع بنى إسرائيل، فأوحى اللَّه تعالى إليه، قَدْ أرى سرورك ببنيان بيتى، فسلنى أعطك؟ قَالَ: أسألك ثلاث خصال حكمًا يصادف حكمك، وملكًا لا ينبغى لأحد من بعدى، ومن أتى هَذَا البيت لا يريد إِلاَّ الصلاة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: أما اثنتان فَقَدْ أعطيهما، وأنا أرجو أن يكون قَدْ أعطى الثالثة»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أيوب بن سويد الرملى، وَهُوَ متهم بالوضع.

٥٨٧٧ - وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إِلاَّ المسجد الحرام، فهُوَ أفضل».

هُوَ فى الصحيح دون قوله: «فهو أفضل».

١٧١ - باب فيمن صلى بالمدينة أربعين صلاة

٥٨٧٨ - عَنْ أنس بن مالك، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِى مَسْجِدِى أَرْبَعِينَ صَلاةً لاَ يَفُوتُهُ صَلاةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ»(٢).

قُلْتُ: روى الترمذى بعضه. **رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات.

١٧٢ - باب فيمن ورد المدينة ولم يصل فِى المسجد

٥٨٧٩ - عَنْ مسلم بن أسلم بن بجرة، أخى الحارث بن الخزرج، وَكَانَ شيخًا كبيرًا قَدْ حدث نفسه، قَالَ: إن كَانَ ليدخل المدينة، فيقضى حاجته بالسوق، ثُمَّ يرجع إِلَى أهله، فَإِذَا وضع رداءه ذكر أنه لم يصل فِى مسجد النَّبى ﷺ، فيقول: والله ما صليت فِى مسجد رَسُول اللَّه ﷺ، فَإِنَّهُ قَالَ لَنَا: «من هبط منكم إِلَى هذه القرية، فلا يرجعن إِلَى أهله حَتَّى يركع ركعتين فِى هَذَا المسجد، ثُمَّ يرجع إِلَى أهله»(٣).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٧٧).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٣٥/١٩).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

١٧٣ - باب فيما بَيْنَ القبر والمنبر

٥٨٨٠ - عَنْ أبى هريرة، وأبى سعيد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِى وَمِنْبَرِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِى عَلَى حَوْضِى»[١].

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح. **رواهما أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٨١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِى إِلَى حُجْرَتِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مِنْبَرِى عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٥٨٨٢ - وَعَنْ سهل بن سعد، أنه سمع النَّبِى ﷺ يقول: «مِنْبَرِى عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»، فقُلْتُ: مَا الترعة يَا أبا العباس؟ قَالَ: «الباب»[٣].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٨٨٣ - وَعَنْ أبى بكر الصديق، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما بَيْنَ بيتى ومنبرى، روضة من رياض الجَنَّة، ومنبرى على ترعة من ترع الجنة»[٤].

رواه أبو يعلى والبزار، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى سبرة، وَهُوَ وضاع.

٥٨٨٤ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ بيتى ومنبرى أ قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة»[٥].

رواه البزار والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٨٨٥ - وَعَنْ معاذ بن الحارث، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «منبرى على ترعة من ترع الجنة»[٦].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠١/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٥٤)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٠/٢/١)، ومشكل الآثار للطحاوى (٦٨/٤، ٧٠)، وعبد الرزاق فى مصنفه (٥٢٤٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٥٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٥/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٥٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١١٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٥).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٧).

رواه البزار، وَفِيهِ عمرو بن مالك الراسبى، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: كَانَ يغرب ويخطىء، وتركه أبو زرعة وغيره.

٥٨٨٦ – وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ بيتى ومنبرى روضة من رياض الجَنَّة، ومنبرى على حوضى»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨٨٧ – وَعَنْ أبى واقد الليثى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن قوائم منبرى رواتب فِى الجنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٨٨ – وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «منبرى على ترعة من ترع الجَنَّة، وما بَيْنَ المنبر وبيت عائشة روضة من رياض الجنة»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَهُوَ حديث حسن، إن شاء اللَّه.

٥٨٨٩ – وَعَنْ الزبير بن العوام، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما بَيْنَ بيتى إِلَى منبرى، روضة من رياض الجَنَّة، ومنبرى على حوضى»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو غزية محمد بن موسى، وثقه الحاكم وضعفه غيره.

٥٨٩٠ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما بَيْنَ حجرتى ومصلاى، روضة من رياض الجنة»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عدى بن الفضل التيمى، وَهُوَ متروك.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن خثيم إلا يحيى بن سليم، تفرد به: أبو حصين.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبيدالله بن عبدالله إلا محمد بن عبدالله، تفرد به: ابن لهيعة.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا أبو غزية، تفرد به: هارون الفروى. وابن أبى هند الذى روى عنه موسى بن عقبة، هو: سعيد بن أبى هند أبو عبدالله.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٢٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن على بن الحكم إلا عدى بن الفضل، تفرد به: سعيد بن سليمان.

١٧٤ - باب اسطوانة القرعة

٥٨٩١ - عَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَال: «إن فِي المسجد لبقعة قبل هذه الأسطوانة، لَوْ يعلم النَّاس مَا صلوا فيها إلاَّ أن يطير لهم [فيها] قرعة»، وعندها جماعة من أبناء الصحابة، وأبناء المهاجرين»، فقالوا: يَا أم المؤمنين وأين هِي؟ فاستعجمت عليهم، فمكثوا عندها، ثُمَّ خرجوا وثبت عبد اللَّه بن الزبير، فقالوا: إنها ستخبره بذلك المكان، فارمقوه فِي المسجد حَتَّى ينظروا حيث يصلى، فخرج بعد ساعة فصلى عِنْدَ الأسطوانة التِي صلى إليها ابنه عامر بن عبد اللَّه بن الزبير، وقيل لها: أسطوانة القرعة، قَالَ عتيق: وهى الأسطوانة التِي واسطة بَيْنَ القبر والمنبر، عَنْ يمينها إِلَى المنبر أسطوانتين، وبينها وبين المنبر أسطوانتين، وبينها وبين الرحبة أسطوانتين، وهى واسطة بَيْنَ ذَلِكَ، وهى تسمى أسطوانة القرعة(١).

رواه **الطبرانى** فى **الأوسط**.

١٧٥ - باب فِي منع المشركين من دخول المسجد

٥٨٩٢ - عَنْ جابر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لاَ يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ». وَفِى رِوَايَةٍ: «وخدمكم»(٢).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ أشعث بن سوار، وَفِيهِ ضعف وَقَدْ وثق.

١٧٦ - باب فِي المسجد الَّذِى أسس على تقوى

٥٨٩٣ - عَنْ سهل بن سعد، قَالَ: اختلف رجلان على عهد رَسُول اللَّه ﷺ فِي المسجد الَّذِى أسس على التقوى، فَقَالَ أحدهما: هُوَ مسجد الرسول ﷺ، وَقَالَ الآخر: هُوَ مسجد قباء، فأتيا رَسُول اللَّه ﷺ فسألاه، فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِى هَذَا».

٥٨٩٤ - وَفِى رِوَايَةٍ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا سئل عَنْ المسجد الَّذِى أسس على التقوى، قَالَ: «هُوَ مَسْجِدِى»(٣).

رواه **كله أحمد**، **والطبرانى باختصار**، ورجالهما رجال الصحيح.

٥٨٩٥ - وَعَنْ أُبى بن كعب، رحمه اللَّه، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الَّذِى أُسِّسَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٩١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٢).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٧).

عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدِي هَذَا»[(١)].

رواه أحمد، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عامر الأسلمى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٩٦ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: انطلقت إِلَى مسجد التقوى، أنا وعبد اللَّه بن عمر وسمرة بن جندب، فأتينا النَّبِى ﷺ فقالوا لَنَا: انطلق نحو مسجد التقوى، فانطلقنا نحوه فاستقبلنا يداه على كاهلى أبى بكر وعمر، فثرنا فِي وجهه، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلاَءِ يَا أَبَا بَكْرٍ؟»، قَالَ: عبد اللَّه بن عمر، وأبو هريرة، وسمرة[(٢)].

رواه أحمد من حديث أبى أمين، ولم أجد من ترجمه. قُلْتُ: ويأتى بقية أحاديث هَذَا الباب فِي التفسير فِي سورة براءة، إن شاء اللَّه.

١٧٧ – باب فِي مسجد قباء

٥٨٩٧ – عَنْ جابر بن سمرة، قَالَ: لما سأل أهل قباء النَّبِى ﷺ أن يبنى لهم مسجدًا قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليقم بعضكم، فيركب الناقة»، فقام أبو بكر فركبها فحركها، فلم تنبعث، فرجع فقعد، فقام عمر فركبها فحركها، فلم تنبعث، فرجع فقعد، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لأصحابه: «ليقم بعضكم، فيركب الناقة»، فقام على، فلما وضع رجله فِي غرز الركاب وثبت بهِ، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا على، أرخ زمامها، وابنوا على مدارها، فإنها مأمورة»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن يعلى الأسلمى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٩٨ – وَعَنْ الشَّموسِ بنت النعمان، قَالَتْ: نظرت إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ قدم ونزل، وأسس هَذَا المسجد مسجد قباء، فرأيته يأخذ الحجر، أَوْ الصخرة، حَتَّى يهصره الحجر، وأنظر إِلَى بياض التراب على بطنه، أَوْ سرته، فيأتى الرجل من أصحابه، ويقول: بأبى وأمى يَا رَسُول اللَّه، أعطنى أكفك فيقول: «لا خذ حجرًا مثله»، حَتَّى أسسه،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١١٦)، والحاكم فى المستدرك (٢/٣٣٤)، وابن أبى شيبة من المصنف (٢/٣٧٢،٣٧٣،١٢/١٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٤٢)، والطبرى فى التفسير (١١/٢٢)، وابن كثير فى التفسير (٤/١٥٢)، وفى البداية والنهاية (٣/٢٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٦٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٩)، والزيلعى فى نصب الراية (٣/٤٢٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (٨/١١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٠٣٣).

ويقول: «إن جبريل عَلَيْهِ السَّلام، هُوَ يؤم الكعبة»، قَالَ: فكَانَ يقال: «إنه أقوم مسجد قبله»[(١)].

رواه **الطبراني في الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٨٩٩ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من توضأ، فأحسن وضوءه، ثُمَّ دَخَلَ مسجد قباء فركع فِيهِ أربع ركعات، كَانَ ذَلِكَ عدل رقبة»[(٢)]. قُلْتُ: رواه ابن ماجة وغيره، وقالوا: كَانَ كعدل عمرة، وهنا كعدل رقبة.

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٠٠ - وَعَنْ كعب بن عجرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من توضأ فأسبغ الوضوء، ثُمَّ عمد إِلَى مسجد قباء لا يريد غيره، وَلاَ يحمله على الغدو إلاَّ الصلاة فِي مسجد قباء، فصلى فِيهِ أربع ركعات، يقرأ فِي كل ركعة بأم القرآن، كَانَ لَهُ كأجر المعتمر إِلَى بيت الله»[(٣)].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ يزيد بن عبد الملك النوفلي، وَهُوَ ضعيف.

١٧٨ - باب فِي مسجد الفتح

٥٩٠١ - عَنْ جابر، يَعْنِي ابن عبد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلاثًا يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلاثَاء، وَيَوْمَ الأَرْبِعَاء، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الأَرْبِعَاء بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلاَّ تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الإِجَابَةَ[(٤)].

رواه **أحمد والبزار**، ورجال أحمد ثقات.

١٧٩ - باب فِي مسجد الأحزاب

٥٩٠٢ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ، يَعْنِي الأَحْزَابَ، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَقَامَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ وَصَلَّى[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٨/٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٥٦٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/١٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥٠).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ رجل لم يسم.

١٨٠ - باب فِى مسجد الفضيخ

٥٩٠٣ - عَنْ ابن عمـر، أَنَّ النَّبِـىَّ ﷺ أُتِـىَ بِفَضِيـخٍ فِى مَسْـجِدِ الْفَضِيـخِ، فَشَـرِبَهُ فَلِذَلِكَ سُمِّىَ[١].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، إِلاَّ أنه قَالَ: أتى بجر فضيخ بسـر، وَهُـوَ فِـى مسـجد الفضيـخ فشربه، فلذلك سمى مسجد الفضيخ. وَفِيهِ عبد اللَّه بن نافع ضعفه الجمهور، وقيل فيـه: يكتب حديثه.

١٨١ - باب فِى بئر بضاعة

٥٩٠٤ - عَنْ سهل بن سعد، قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَىَّ مِنْ بئر بُضَاعَةَ[٢].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، إِلاَّ أنه قَالَ: دخلنا على سهل بن سعد فِى نسوة، فَقَـالَ: [لـو] أنى سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم، والبـاقى بنحـوه، **والطـبرانى فِـى الكبـير**، ورجالـه ثقات.

٥٩٠٥ - وَعَنْ سهل بن سعد، أن النَّبى ﷺ نزل فِى بئر بضاعة، وبصق فيها[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٠٦ - وَعَنْ مالك بن حمزة بن أبى أسيد الساعدى الخزرجى، عَنْ أبيه عَنْ جـده أبى أسيد، وَلَهُ بئر بالمدينة، يقال لها: بئر بضاعة، قَدْ بصق فيها النَّبى ﷺ، فهى يبشر بها، ويتيمن بها.

قُلْتُ: ويأتى بتمامه فِى التفسير فِى سورة البقـرة، إن شـاء اللَّـه. **رواه الطـبرانى فـى الكبير**، ورجاله ثقات.

١٨٢ - باب مقبرة المدينة

٥٩٠٧ - عَنْ سعد بن خيثمة، قَـالَ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «[رأيـت] كـأن رحمـة

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٥٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٥/٣٣٧، ٣٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقـم (١٧٦٢)، وابن عبد البر فى التمهيد (١/٣٣٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧٠٤).

وقعت بَيْنَ بنى سالم، وبنى بياضة»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه أفننتقل إِلَى موضعها؟ قَالَ: «لا، ولكن اقبروا فيها»، فقبروا فيها موتاهم»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يعقوب بن محمد الزهـرى، وَفِيـهِ كـلام كثير، وَقَـدْ وثق.

٥٩٠٨ - وَعَنْ أم قيس، قَالَتْ: لَوْ رأيتنى وَرَسُول اللَّه ﷺ آخذ بيدى فِى سكة من سكك المدينة، مَا فيها بيت، حَتَّى انتهى إِلَى بقيع الغرقد، فَقَالَ لى: «يـا أم قيـس، يبعث من هذه المقبرة سبعون ألفًا على صورة القمر ليلة البدر، يدخلـون الجَنَّـة بغير حسـاب»، فقام عكاشة بن محصن، فَقَالَ: وأنا يَا رَسُول اللَّه؟ فَقَالَ: «وأنت»، فقام آخر، فَقَالَ: وأنا يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «سبقك بها عكاشة»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٨٣ - باب فِى جبل أحد وغيره من الجبال وغيرها

٥٩٠٩ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»[(٣)].

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٩١٠ - وَعَنْ عقبة بن سويد الأنصارى، أنه سمع أباه وَكَانَ من أصحـاب النَّبِى ﷺ، قَالَ: قفلنا مَعَ النَّبِى ﷺ من غزوة خيبر، فلما بدا لَهُ أحد، قَالَ: «الله أكبر أحد جبل يحبنا ونحبه»[(٤)].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وعقبة ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًـا، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٩١١ - وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أحـد ركـن مـن أركـان الجنة»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤١٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨١/٢٥، ١٨٢).

(٣) انظر التخريج الآتى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٣/٣)، والطبرانى فى الكبير (١٠٦/٧)، وأورده المصنف فـى زوائد المسند برقم (١٧٦٠)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٢٣٩/١)، والمتقى الهنـدى فى الكنز (٣٤٩٨٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٣٠/٢).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٤٧٨).

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن جعفر، والد على بن المدينى، وَهُوَ ضعيف.

٥٩١٢ - وَعَنْ أبى عبس بن جبر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لأحد: «هَذَا جبل يحبنا ونحبه، على باب من أبواب الجَنَّة، وَهَذَا عير على جبل يبغضنا ونبغضه، على باب من أبواب النار»[١].

رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عبد المجيد بن أبى عبس لينه أبو حاتم، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٩١٣ - وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أحد جبل يحبنا ونحبه، فَإِذَا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه»[٢]. قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ كثير بن زيد، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٩١٤ - وَعَنْ عمرو بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أربعة أجبال من أجبال الجَنَّة، وأربعة أنهار من أنهار الجَنَّة، وأربعة ملاحم من ملاحم الجنة»، قيل: فما الأجبال؟ قَالَ: «أحد يحبنا ونحبه، جبل من جبال الجَنَّة، والطور جبل من جبال الجَنَّة، ولبنان جبل من جبال الجَنَّة، والأنهار الأربعة النيل، والفرات، وسيحان، وجيحان، والملاحم بدر، وأحد، والخندق، وحنين»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٩١٥ - وَعَنْ سهل بن سعد أن النَّبِى ﷺ صلى على ذباب[٤]. قَالَ الطبرانى: بلغنى أن الذباب جبل بالحجاز، وقوله: صلى، أى بارك عَلَيْهِ. قُلْتُ: قَالَ ابن الأثير إنه جبل بالمدينة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٠٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى عبس بن جبر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبى فديك.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٠٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زينب بنت نبيط إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الدراوردى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٨، ١٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧١٢).

٥٩١٦ – وَعَنْ سلمة بن الأكوع، قَالَ: كنت أرمى الوحش وأصيدها وأهدى لحمها إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، ففقدنى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «سلمة أين تكون؟»، فقُلْتُ: نُبْعِدُ على الصيد يَا رَسُول اللَّه، فإنما أصيد بصدر قناة من نحو بيت، فَقَالَ: «أما لَوْ كنت تصيد بالعقيق لسبقتك إِذَا ذهبت، وتلقيتك إِذَا جئت، فإنى أحب العقيق»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٥٩١٧ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أتانى آت، وأنا بالعقيق، فَقَالَ: إنك بواد مبارك»[2].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩١٨ – وَعَنْ عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته أنها سمعت النَّبِى ﷺ يقول: «بطحان على بركة من برك الجنة»[3].

رواه البزار، وَفِيهِ راو لم يسم.

١٨٤ – باب خروج أهل المدينة منها

٥٩١٩ – عَنْ مِحْجَنِ بن الأدرع، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ لحاجة، ثُمَّ عرض، وأنا خارج من طريق من طرق المدينة، قَالَ: فانطلقت مَعَهُ حَتَّى صعد أحدًا، فأقبل على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية يدعها أهلها كأينع مَا يكون»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه من يأكل ثمارها؟ قَالَ: «عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعُ»[4].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٢٠ – وَعَنْ محجن أيضًا، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى حاجز يمين المدينة فِى حاجة، فلما رجعت ذهب معى حَتَّى صعد أحدًا، فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمك قرية، يدعك أهلك وأنت خَيْر مَا تكونين»، ثُمَّ نزل ونزلت مَعَهُ حَتَّى أتينا باب المسجد، فرأى رجلاً يصلى، فوضع يده على منكبى فأثاره بصره، فَقَالَ: «أتقوله صادقًا؟»، قالها ثلاثا، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا وَهُوَ أعبد أهل المدينة، فَقَالَ رَسُول اللَّه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٢٢٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٢٠١)، وقال البزار: هكذا رواه أبو أسامة وأرسله غيره.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٢٠٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٧).

ﷺ: «اتق، لا تسمعه فتهلكه»، قالها ثلاثا، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه رضى لهذه الأمة اليسر، وكره لها العسر»(١).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٢١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة يتركها أهلها وهى مرطبة»، قالوا: فمن يأكلها يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «السباع والعائف».

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٩٢٢ - وَعَنْ جابر أيضًا، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لَيَسِيرَنَّ رَاكِبٌ فِى جَنْبِ وَادِى الْمَدِينَةِ، فَلَيَقُولَنَّ لَقَدْ كَانَ فِى هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ»(٢).

رواه **أحمد**، وإسناده حسن.

٥٩٢٣ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لَيَسِيرَنَّ الرَّاكِبُ فِى جَنَبَاتِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: لَقَدْ كَانَ فِى هَذَا حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ»(٣).

رواه **أحمد**، وإسناده حسن.

٥٩٢٤ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: أقبلنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فرأينا ذا الحليفة، فتعجل رجال إِلَى المدينة وبات رَسُول اللَّه ﷺ وبتنا مَعَهُ، فلما أصبح سأل عنهم، فقيل: تعجلوا إِلَى المدينة، فَقَالَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَالنِّسَاءِ(٤) أَمَا إِنَّهُمْ سَيَدَعُونَهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِى مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ جَبَلِ الْوِرَاقِ تُضِيءُ مِنْهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بِبُصْرَى، تروها كَضَوْءِ النَّهَارِ»(٥).

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٩٢٥ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول، وَهُوَ خارج من بعض بيوته يجر رداءه وهو، يقول: «سيبلغ البناء سلعًا، ثُمَّ يأتى على المدينة زمان يمر

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٢٩٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٤١، ٣٤٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٤).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وما أوردناه من المسند، وزاوئد المسند للمصنف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٤٤)، والحاكم فى المستدرك (٤/٤٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٥)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٥٥).

السفر على بعض أقطارها، فيقول: قَدْ كَانَت هذه مرة عامرة من طول الزمان، وعفو الأثر»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إبراهيم بن عبد اللَّه بن خالد المصيصى، وَهُوَ متروك.

١٨٥ - باب رجوع النَّاس إِلَى المدينة

٥٩٢٦ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: إن النَّبِى ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى تَصِيرَ مَسَالِحُهُمْ بِسِلاحٍ»[٢].

رواه أحمد ورجاله ثقات، وفى بعضهم كلام لا يضر.

١٨٦ - باب تلقى الحاج وطلب الدعاء مِنْهُ

٥٩٢٧ - عَنْ عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَصَافِحْهُ، وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ»[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن البيلمانى، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٢٨ - وَعَنْ حبيب بن أبى ثابت، قَالَ: خرجت مَعَ أبى، رحمه اللَّه، نتلقى الحاج فنسلم عليهم، وَفِيهِ قبل [أَنْ يَتَدَنَّسُوا[٤]][٥].

رواه أحمد، وَفِيهِ إسماعيل بن عبد الملك، وَهُوَ ضعيف.

* * *

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٢/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٣)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٥٣٨)، والعجلونى فى كشف الخفا (٥٤٨/٢)، والمتقى الهندى فى الكنز (١١٨٢٣).

(٤) ما بين المعقوفتين ورد فى الأصل: «... أن يبدو سواء»، وما أوردناه هو الصحيح، بإذن الله، وهو من زوائد المسند.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٤).

فهرس

٥ - كتاب الجنائز.................... ٣
١ - باب فِي المعافى الشاكر والمبتلى الصابر.٣
٢ - باب فيمن يبتلى.................... ٤
٣ - باب شدة البلاء.................... ٥
٤ - باب بلوغ الدرجات بالإبتلاء.......... ٦
٥ - باب مثل المؤمن كمثل السنبله.......... ٧
٦ - باب فيمن لم يمرض.................... ٨
٧ - باب إظهار المريض مرضه.............. ٩
٨ - باب تضرع المريض.................... ١٠
٩ - باب دعاء المريض.................... ١٠
١٠ - باب عيادة المريض.................... ١٠
١١ - باب.................... ١٦
١٢ - باب فيما لا يعاد المريض مِنْهُ.......... ١٦
١٣ - باب عيادة غير المسلم.................... ١٧
١٤ - باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر.................... ١٧
١٥ - باب مَا يجرى على المريض.......... ٢١
١٦ - باب جزيل ثواب المرض.............. ٢٣
١٧ - باب فِي الحمى.................... ٢٤
١٨ - باب فيمن صبر على الحمى واحتسب.................... ٢٧
١٩ - باب فيمن كَانَ بِهِ لمم فصبر عَلَيْهِ... ٢٨
٢٠ - باب فيمن ذهب بصره.............. ٢٨
٢١ - باب فيمن ذهبت عينه الواحدة...... ٣١
٢٢ - باب فِي وجع العين.................... ٣١
٢٣ - باب فِي الطاعون وما تحصل بِهِ الشهادة.................... ٣٢
٢٤ - باب فِي الطاعون والثابت فِيهِ والفار مِنْهُ.................... ٣٦
٢٥ - باب جامع فيمن هُوَ شهيد.......... ٣٩
٢٦ - باب فِي المبطون.................... ٣٩
٢٧ - باب فِي ذات الجنب.................... ٤٠
٢٨ - باب فِي موت الغريب.................... ٤٠
٢٩ - باب فِي موت الفجأة والمرض قبل الموت.................... ٤٠
٣٠ - باب فيما يستعاذ مِنْهُ من الموتات.... ٤١
٣١ - باب حسن الظن بالله تعالى.......... ٤١
٣٢ - باب فيمن مات فِي أحد الحرمين.... ٤٢
٣٣ - باب فيمن مات يوم الجمعة.......... ٤٢
٣٤ - باب فيمن مات فِي بيت المقدس.... ٤٢
٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي الموت.................... ٤٣
٣٦ - باب فيمن يفر من الموت.............. ٤٣
٣٧ - باب تحفة المؤمن الموت.............. ٤٤
٣٨ - باب لاَ يَترك الموت أحدًا لأحدٍ...... ٤٤
٣٩ - باب فيمن أحب لقاء اللَّه تعالى...... ٤٤
٤٠ - باب حمد اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ النزع... ٤٦
٤١ - باب مَا يخفف الموت.............. ٤٦
٤٢ - باب حضور الأعمال عِنْدَ الموت..... ٤٦
٤٣ - باب تلقين الميت لا إله إلاَّ اللَّه...... ٤٧
٤٤ - باب فِي موت المؤمن وغيره.......... ٥٠
٤٥ - باب عرض أعمال الأحياء على الأموات.................... ٥٤

٤٦ - باب فِي الأرواح.......................... ٥٤
٤٧ - باب إغماض البصر وما يقول........ ٥٦
٤٨ - باب حضور النساء عِنْدَ الميت ٥٦
٤٩ - باب فيمن يستريح إِذَا مات ٥٦
٥٠ - باب الاسترجاع وما يسترجع عنده ٥٦
٥١ - باب فيمن كتم مصيبته.................. ٥٨
٥٢ - باب فِي الصبر والتسلي بموت سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ.............................. ٥٨
٥٣ - باب التعزية.............................. ٥٩
٥٤ - باب الثناء على الميت.................. ٦٠
٥٥ - باب فِي الطعام يصنع..................... ٦٣
٥٦ - باب فِي موت الأولاد..................... ٦٣
٥٧ - باب فيمن مات لَهُ ابنان.................. ٦٦
٥٨ - باب فيمن مات لَهُ واحد................. ٦٩
٥٩ - باب فيمن لَمْ يقدم ولدًا وَلاَ غَيْرَهُ... ٧١
٦٠ - باب فيما يعد فرطًا أَوْ مصيبة ٧٢
٦١ - باب موت البنات........................... ٧٣
٦٢ - باب موت الزوجة.......................... ٧٣
٦٣ - باب فِي النوح............................. ٧٣
٦٤ - باب فيما يقال فِي الميت مما فِيهِ..... ٧٨
٦٥ - باب فيمن ضرب الخدود وغير ذَلِكَ٧٨
٦٦ - باب مَا جَاءَ فِي الْبُكَاءِ.................... ٧٩
٦٧ - باب تقبيل الميت.......................... ٨٥
٦٨ - باب تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك.. ٨٥
٧٠ - باب فِي المرأة تموت مَعَ الرجال وَلاَ محرم لها فيهم.. ٨٩
٧١ - باب فِي الشهيد............................ ٩٠
٧٢ - باب مَا جَاءَ فِي الكفن.................... ٩٠
٧٣ - باب الإيذان بالميت....................... ٩٤
٧٤ - باب إجمار الميت.......................... ٩٤
٧٥ - باب حضور النساء عِنْدَ الميت ٩٥
٧٦ - باب ستر سرير المرأة..................... ٩٥
٧٧ - باب حمل السرير.......................... ٩٥
٧٨ - باب القيام للجنازة......................... ٩٥
٧٩ - باب اتباع النساء الجنائز ٩٨
٨٠ - باب الصمت والتفكر لمن اتبع جنازة٩٩
٨١ - باب لا يتبع الميت صوت وَلاَ نار. ١٠٠
٨٢ - باب اتباع الجنازة والمشى معها والصلاة عليها.. ١٠٠
٨٣ - باب الصلاة على الجنازة............ ١٠٣
٨٤ - باب صلاة النساء على الجنائز..... ١٠٨
٨٥ - باب التكبير على الجنازة ١٠٨
٨٦ - باب الصلاة على الجنازة بعد العصر.. ١١٠
٨٧ - باب الصلاة على الجنازة بَيْنَ القبور١١١
٨٨ - باب الصلاة على أكثر من ميت .. ١١١
٨٩ - باب فيمن صلى عَلَيْهِ جماعة........ ١١١
٩٠ - باب الصلاة على القبر.............. ١١٢
٩١ - باب الصلاة على الغائب........... ١١٣
٩٣ - باب ١١٨
٩٤ - باب الصلاة على أهل المعاصي.... ١١٨
٩٥ - باب الصلاة على أهل لا إله إِلاَّ اللَّه.. ١١٩
٩٦ - باب النهي عَنْ الصلاة على المنافقين.. ١٢٠
٩٧ - باب كل أحد يدفن فِي التربة التِي خلق منها ١٢٠
٩٨ - باب فِي اللحد ١٢١
٩٩ - باب فِي دفن الميت.................. ١٢١
١٠٠ - باب الدفن بالليل ١٢٢
١٠١ - باب دفن الشهداء فِي مصارعهم١٢٢
١٠٢ - باب مَا يقول عِنْدَ إدخال الميت القبر.. ١٢٣
١٠٣ - باب دفن الآثار الصالحة مَعَ الميت١٢٥
١٠٤ - باب تلقين الميت بعد دفنه........ ١٢٥

١٠٥ - باب رش الماء على القبر......... ١٢٥
١٠٦ - باب خطاب القبر......... ١٢٦
١٠٧ - باب فِي ضغطة القبر......... ١٢٦
١٠٨ - باب السؤال فِي القبر......... ١٢٨
١٠٩ - باب فِي العذاب فِي القبر......... ١٣٧
١١٠ - باب زيارة القبور......... ١٤١
١١١ - باب مَا يقول إِذَا زار القبور......... ١٤٥
١١٢ - باب البناء على القبور والجلوس عليها وغير ذَلِكَ......... ١٤٦
١١٣ - باب المشى على القبور......... ١٤٧
١١٤ - باب المشى بَيْنَ القبور فِي النعال ١٤٧
٦ - كتاب الزكاة......... ١٤٨
١ - باب فرض الزكاة......... ١٤٨
٢ - باب زكاة الحلى......... ١٥٤
٣ - باب زكاة أموال الأيتام......... ١٥٦
٤ - باب أخذ الزكاة من العطاء......... ١٥٦
٥ - باب فيمن أدى الزكاة وقرى الضيف ١٥٦
٦ - باب فيمن يتصدق بثلث مَا يخرج من زرعه......... ١٥٧
٧ - باب أفضل درجات الإسلام بعد الصلاة الزكاة......... ١٥٧
٨ - باب مَا لا زكاة فِيهِ......... ١٥٧
٩ - باب صدقة الخيل والرقيق وغير ذَلِكَ ١٥٧
١٠ - باب فيما كَانَ دون النصاب وما تجب فِيهِ الزكاة......... ١٥٩
١١ - باب مَا تجب فِيهِ الزكاة......... ١٦٠
١٢ - باب مِنْهُ فِي بيان الزكاة......... ١٦٠
١٣ - باب زكاة الحبوب......... ١٦٦
١٤ - باب الخرص......... ١٦٦
١٥ - باب النهى عَنْ جداد النخل بالليل ١٦٨
١٦ - باب وضع الأقناء فِي المسجد......... ١٦٨
١٧ - باب زكاة العسل......... ١٦٨
١٨ - باب فِي الركاز والمعادن......... ١٦٩
١٩ - باب متى تجب الزكاة......... ١٧١
٢٠ - باب تعجيل الزكاة......... ١٧١
٢١ - باب أين تؤخذ الصدقة......... ١٧١
٢٢ - باب رضا المصدق......... ١٧٢
٢٣ - باب دفع الصدقات إِلَى الأمراء... ١٧٢
٢٤ - باب صدقة الفطر......... ١٧٢
٢٥ - باب التعدى فِي الصدقة......... ١٧٥
٢٦ - باب العمال على الصدقة وما لهم منها......... ١٧٧
٢٧ - باب......... ١٧٨
٢٨ - باب مَا يخاف على العمال......... ١٧٩
٢٩ - باب تفرقة الصدقات......... ١٨٢
٣٠ - باب فِي العشارين والعرفاء وأصحاب المكوس......... ١٨٢
٣١ - باب الصدقة لرسول اللَّه ﷺ ولآله ولمواليهم......... ١٨٥
٣٢ - باب فِي الفقير يهدى للغنى من الصدقة......... ١٨٨
٣٣ - باب فيمن لا تحل لَهُ الزكاة......... ١٨٨
٣٤ - باب فِي المسكين......... ١٨٩
٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي السؤال......... ١٨٩
٣٦ - باب فِي اليد العليا ومن أحق بالصلة......... ١٩٦
٣٧ - باب......... ١٩٩
٣٨ - باب فِي من سأل فَرُدَّ......... ٢٠٠
٣٩ - باب فيمن يحل لَهُ السؤال......... ٢٠٠
٤٠ - باب فيمن جاءه شَىْء من غير مسألة وَلَا إشراف......... ٢٠٠
٤١ - باب فيمن جاءه شَىْء وَهُوَ محتاج إليه......... ٢٠٢
٤٢ - باب فِي حق السائل......... ٢٠٣
٤٣ - باب فيمن رضى بالقليل أَوْ سخطه ٢٠٣
٤٤ - باب فيمن سأله محتاج فرده......... ٢٠٤

٤٥ - باب فيمن سأل بوجه اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ٢٠٤
٤٦ - باب ٢٠٥
٤٧ - باب عرض الصدقة على أهلها ٢٠٥
٤٨ - باب تألف النَّاس بالعطية ٢٠٥
٤٩ - باب الصدقة التِي على الإنسان كل يوم ٢٠٦
٥٠ - باب مَا نقص مال من صدقة ٢٠٧
٥١ - باب الحث على الصدقة بقوله: «اتقوا النَّار ولو بشق تمرة»، ونحو ذَلِكَ ٢٠٧
٥٢ - باب فِي حق المال ٢١٠
٥٣ - باب لا حسد إِلاَّ فِي اثنتين ٢١١
٥٤ - باب إرغام الشيطان بالصدقة ٢١٢
٥٥ - باب مَا تصدقت فأبقيت ٢١٢
٥٦ - باب فضل الصدقة ٢١٣
٥٧ - باب أجر الصدقة ٢١٦
٥٨ - باب مناولة المسكين ٢١٧
٥٩ - باب لا يقبل اللَّه إِلاَّ الطيب ٢١٧
٦٠ - باب فيمن تصدق بما يكره ٢١٨
٦١ - باب الصدقة بجميع المال ٢١٨
٦٢ - باب الهدية إِلَى الكعبة ٢١٨
٦٣ - باب الصدقة بأفضل مَا يجد ٢١٩
٦٤ - باب فيمن تصدق بعرضه ٢١٩
٦٥ - باب صدقة السر ٢٢٠
٦٦ - باب أى الصدقة أفضل ٢٢١
٦٧ - باب الصدقة على الأقارب وصدقة المرأة على زوجها ٢٢٢
٦٨ - باب فِي نفقة الرجل على نفسه وأهله وغير ذَلِكَ ٢٢٦
٦٩ - باب فِي المكثرين ٢٢٨
٧٠ - باب فيمن تفتح عليهم الدُّنيا ٢٢٩
٧١ - باب اللَّهُمَّ أعط منفقًا خلفا ٢٣٠
٧٢ - باب فِي الإنفاق ٢٣١
٧٣ - باب فِي الادخار ٢٣٤
٧٤ - باب فِي البخل ٢٣٧
٧٥ - باب فِي السخاء ٢٣٨
٧٦ - باب التجاوز عَنْ ذنب السخى ... ٢٣٩
٧٧ - باب فِي الوقف ٢٤٠
٧٨ - باب الصدقة لا تورث ٢٤٠
٧٩ - باب الصدقة المجحفة ٢٤١
٨٠ - باب الصدقة على المماليك ٢٤١
٨١ - باب فيمن أطعم مسلمًا أَوْ سقاه.. ٢٤١
٨٢ - باب سقى الماء ٢٤٢
٨٣ - باب أجر الماء والملح والنار ٢٤٥
٨٤ - باب مَا جَاءَ فِي المنحة ٢٤٥
٨٥ - باب فيمن غرس غرسًا أَوْ بنى بنيانًا ٢٤٦
٨٦ - باب فيما يؤجر فِيهِ المسلم ٢٤٧
٨٧ - باب عزل الأذى عَنْ الطريق ٢٤٨
٨٨ - باب كل معروف صدقة ٢٤٩
٨٩ - باب فيمن يجرى عَلَيْهِ أجره بعد موته ٢٥١
٩٠ - باب فيمن دَلَّ عَلى خَيْرٍ ٢٥١
٩١ - باب صدقة المرأة من بيت زوجها ٢٥١
٩٢ - باب فيمن قاد أعمى ٢٥٢
٩٣ - باب الصدقة على الميت ٢٥٢
٧ - كتاب الصيام ٢٥٤
١ - باب فِي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ ٢٥٤
٢ - باب فيمن أدرك شهر رمضان فلم يصمه ٢٥٤
٣ - باب فِي شهور البركة وفضل شهر رمضان ٢٥٥
٤ - باب احترام شهر رمضان ومعرفة حقه ٢٦٠
٥ - باب فيمن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ٢٦١
٦ - باب فِي صوم رمضان بمكة ٢٦١

٧ - باب فِى صيام رمضان بالمدينة....... ٢٦٢
٨ - باب فِى فضل الصوم................. ٢٦٢
٩ - باب فِى الأهلة وقوله: «صوموا لرؤيته»................................. ٢٦٢
١٠ - باب.................................. ٢٦٥
١١ - باب.................................. ٢٦٥
١٢ - باب فيمن يتقدم رمضان بصوم... ٢٦٦
١٣ - باب فِى الكافر يسلم فِى أثناء الشهر.................................. ٢٦٧
١٤ - باب نية الصيام من الليل.......... ٢٦٨
١٥ - باب فيمن أدركه رمضان وَعَلَيْهِ رمضان آخر.................................. ٢٦٨
١٦ - باب فيمن أصبح جنبًا وَهُوَ يريد الصوم.................................. ٢٦٨
١٧ - باب فعل الخير والإكثار مِنْهُ فِى رمضان.................................. ٢٦٩
١٨ - باب مَا جَاءَ فِى السحور......... ٢٦٩
١٩ - باب.................................. ٢٧١
٢٠ - باب تعجيل الإفطار وتأخير السحور.................................. ٢٧٦
٢١ - باب على أى شَىْء يفطر.......... ٢٧٨
٢٢ - باب فيمن أفطر على محرم.......... ٢٧٩
٢٣ - باب مَا يقول إِذَا أفطر............. ٢٧٩
٢٤ - باب فيمن فطر صائمًا.............. ٢٧٩
٢٥ - باب فيمن أكل ناسيًا................ ٢٨٠
٢٦ - باب فِى الوصال...................... ٢٨١
٢٧ - باب الصيام فِى السفر.............. ٢٨٢
٢٨ - باب فِى الصائم يعود المريض ويفعل الخير.................................. ٢٨٩
٢٩ - باب فيمن يَضْعُفُ عَنْ الصوم...... ٢٩١
٣٠ - باب السواك للصائم................ ٢٩١
٣١ - باب المضمضة للصائم.............. ٢٩٢
٣٢ - باب القبلة والمباشرة للصائم....... ٢٩٢
٣٣ - باب الكحل للصائم.................. ٢٩٥
٣٤ - باب الدهن للصائم.................. ٢٩٦
٣٥ - باب فيمن أفطر فِى شهر رمضان متعمدًا أَوْ جامع.................................. ٢٩٦
٣٦ - باب الحجامة للصائم................ ٢٩٧
٣٧ - باب جواز الحجامة للصائم......... ٣٠٠
٣٨ - باب الغيبة للصائم.................. ٣٠٢
٣٩ - باب فيمن لم يخرق صومه........... ٣٠٢
٤٠ - باب فِى الصائم يأكل البرد........ ٣٠٣
٤١ - باب قيام رمضان..................... ٣٠٣
٤٢ - باب الاعتكاف........................ ٣٠٥
٤٣ - باب فِى العشر الأواخر.............. ٣٠٦
٤٤ - باب فِى ليلة القدر................... ٣٠٦
٤٥ - باب فِى قضاء الفائت من شهر رمضان.................................. ٣١٤
٤٦ - باب فِى فضل الصوم................ ٣١٥
٤٧ - باب فيمن صام رمضان وستة أيام من شوال.................................. ٣٢٢
٤٨ - باب فِى صيام عاشوراء.............. ٣٢٣
٤٩ - باب الصوم قبل يوم عاشوراء وبعده.................................. ٣٢٩
٥٠ - باب التوسعة على العيال يوم عاشوراء.................................. ٣٣٠
٥١ - باب صيام يوم عرفة................. ٣٣٠
٥٢ - باب فِى صيام شوال وغيره.......... ٣٣٢
٥٣ - باب الصيام فِى شهر اللَّه المحرم والأشهر الحرم.................................. ٣٣٢
٥٤ - باب فِى صيام رجب.................. ٣٣٣
٥٥ - باب الصيام فِى شعبان.............. ٣٣٤
٥٦ - باب فِى صيام الدهر................. ٣٣٥
٥٧ - باب أفضل الصوم.................... ٣٣٧
٥٨ - باب فيمن صام يومًا فِى سبيل اللَّه ٣٣٧
٥٩ - باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٣٣٨

٦٠ - باب صيام الاثنين والخميس........٣٤٢
٦١ - باب صيام السبت والأحد ٣٤٣
٦٢ - باب فِي صيام الأربعاء والخميس والجمعة........................٣٤٤
٦٣ - باب فِي صيام يوم الجمعة ٣٤٥
٦٤ - باب الشتاء ربيع المؤمن........٣٤٦
٦٥ - باب صيام المرأة بغير إذن زوجها .٣٤٧
٦٦ - باب فيمن نزل بقوم فأراد الصوم.٣٤٧
٦٧ - باب فِي الصائم يؤكل بحضرته ٣٤٨
٦٨ - باب فيمن يصبح صائما ثُمَّ يفطر.٣٤٨
٦٩ - باب رب صائم حظه من صيامه الجوع.............................٣٥٠
٧٠ - باب مَا نهى عَنْ صيامه من أيام التشريق وغيرها.............................٣٥٠
٨ - كتاب الحج..........................٣٥٣
١- باب فرض الحج.........................٣٥٣
٢ - باب حج الصبى قبل البلوغ والعبد قبل العتق.................................٣٥٥
٣ - باب الحث على الحج ٣٥٥
٤ - باب فيمن ترك الخير والحج لعرض من الدُّنيا ٣٥٦
٥ - باب فضل الحج والعمرة ٣٥٧
٦ - باب فيمن يحج ماشيا ٣٦٠
٧ - باب فِي الحج بالحرام...............٣٦١
٨ - باب فِي السفر........................٣٦١
٩ - باب مَا يفعل إِذَا أراد السفر........٣٦٢
١٠ - باب مَا يقال للحاج عِنْدَ الوداع والرجوع...............................٣٦٢
١١ - باب دعاء الحجاج والعمار........٣٦٣
١٢ - باب أى يوم يستحب السفر......٣٦٣
١٣ - باب أدب السفر.....................٣٦٤
١٤ - باب سفر النساء....................٣٦٦
١٥ - باب الرفق بالنساء فِي السير.......٣٦٧
١٦ - باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج.......................................٣٦٧
١٧ - باب فِي المرأة الموسرة يمنعها زوجها السفر إِلَى الحج ٣٦٨
١٨ - باب المرافقة فِي السفر.............٣٦٨
١٩ - باب الدلالة فِي السفر ٣٦٨
٢٠ - باب المشى عَنْ الرواحل............٣٦٩
٢١ - باب فِي التحميل........................٣٦٩
٢٢ - باب فِي المواقيت ٣٦٩
٢٣ - باب الإحرام من الميقات ٣٧٠
٢٤ - باب فيمن أحرم قبل الميقات.......٣٧٠
٢٥ - باب الإغتسال للإحرام...............٣٧١
٢٦ - باب حج الأقلف.......................٣٧١
٢٧ - باب الإشتراط فِي الحج ٣٧٢
٢٨ - باب فِي أشهر الحج...................٣٧٢
٢٩ - باب الطيب عِنْدَ الإحرام............٣٧٣
٣٠ - باب مَا يلبس المحرم.................٣٧٣
٣١ - باب مَا للنساء لبسه وما لَيْسَ لهن ٣٧٤
٣٢ - باب التواضع فِي الحج...............٣٧٦
٣٣ - باب الإهلال والتلبية ٣٧٧
٣٤ - باب متى يقطع الحاج التلبية ٣٨٣
٣٥ - باب فِي الهدى ٣٨٤
٣٦ - باب تفرقة الهدى ٣٨٤
٣٧ - باب الاشتراك فِي الهدى ٣٨٥
٣٨ - باب كم تجزئ البدنة والبقرة ٣٨٥
٣٩ - باب فيما لا يجوز من البدن ٣٨٦
٤٠ - باب إشعار البدن.......................٣٨٦
٤١ - باب ركوب الهدى ٣٨٦
٤٢ - باب فيمن بعث هديا وَهُوَ مقيم .. ٣٨٧
٤٣ - باب فيما يعطب من الهدى والأكل مِنْهُ.......................................٣٨٧
٤٤ - باب فيما يقتله المحرم.................٣٨٨
٤٥ - باب فِي لحم الصيد للمحرم.........٣٨٩

٤٦ - باب جواز أكل اللحم للمحرم اذا لم يصده أَوْ يصد لَهُ.......... ٣٩١
٤٧ - باب جزاء الصيد.......... ٣٩٢
٤٨ - باب فِي المحرم يحتجم ويستاك.... ٣٩٣
٤٩ - باب فِي المحرم يربط الهميان ويدخل البستان ويشم الريحان.......... ٣٩٣
٥٠ - باب التظليل على المحرم.......... ٣٩٣
٥١ - باب فسخ الحج إِلَى العمرة........ ٣٩٤
٥٢ - باب إدخال العمرة على الحج..... ٣٩٦
٥٣ - باب لا صرورة.......... ٣٩٦
٥٤ - باب فيمن حلق رأسه لعلة......... ٣٩٦
٥٥ - باب فِي القرآن وغيره وحجة النَّبِي ﷺ.......... ٣٩٧
٥٦ - باب صيام من لم يجد الهدي...... ٤٠١
٥٧ - باب فِي حجة الوداع.......... ٤٠١
٥٨ - باب اللبس لدخول مكة.......... ٤٠١
٥٩ - باب رفع اليدين عِنْدَ رؤية البيت وغير ذَلِكَ.......... ٤٠١
٦٠ - باب مَا يقول إِذَا نظر إِلَى البيت .. ٤٠٢
٦١ - باب الدخول إِلَى المسجد الحرام من باب بنى شيبة والخروج من غيره.......... ٤٠٢
٦٢ - باب لا يطوف بالبيت عريان..... ٤٠٢
٦٣ - باب فِي الطواف والرمل والاستلام ٤٠٢
٦٤ - باب فضل الحجر الأسود.......... ٤٠٧
٦٥ - باب الطواف راكبًا.......... ٤٠٩
٦٦ - باب الطواف فِي النعل.......... ٤١٠
٦٧ - باب الرجز فِي الطواف.......... ٤١١
٦٨ - باب الطواف فِي الثوب.......... ٤١١
٦٩ - باب فيمن طاف ولم يلغ.......... ٤١١
٧٠ - باب أوقات الطواف.......... ٤١١
٧١ - باب الاستسقاء فِي الطواف...... ٤١٢
٧٢ - باب طواف القارن.......... ٤١٣
٧٣ - باب فيمن طاف أكثر من أسبوع. ٤١٣
٧٤ - باب فيمن جمع أسابيع.......... ٤١٣
٧٥ - باب فِي الملتزم.......... ٤١٤
٧٦ - باب الطواف من وراء الحجر..... ٤١٤
٧٧ - باب الحجر من البيت.......... ٤١٤
٧٨ - باب مَا جَاءَ فِي السعي.......... ٤١٥
٧٩ - باب الخطبة قبل التروية.......... ٤١٧
٨٠ - باب الخروج إِلَى منى وعرفة...... ٤١٩
٨١ - باب فِي غسل يوم عرفة.......... ٤٢٣
٨٢ - باب فِي الخطبة يوم عرفة.......... ٤٢٣
٨٣ - باب فيمن أدرك عرفات.......... ٤٢٤
٨٤ - باب الدفع من عرفة والمزدلفة...... ٤٢٥
٨٥ - باب فضيلة الوقوف بعرفة والمزدلفة ٤٢٨
٨٦ - باب تقديم الضعفة من المزدلفة.... ٤٢٨
٨٧ - باب الإيضَاع فِي وادى محسر..... ٤٢٩
٨٨ - باب المكبر والملبى.......... ٤٢٩
٨٩ - باب رمى الجمار.......... ٤٢٩
٩٠ - باب رمى الرعاء بالليل.......... ٤٣٣
٩١ - باب فيمن رمى الجمار وأمسى ولم يطف.......... ٤٣٣
٩٢ - باب متى يحل المحرم.......... ٤٣٤
٩٣ - باب فِي الحلق والتقصير وقوله لا توضع النواصى إِلاَّ فِي حج أَوْ عمرة.......... ٤٣٤
٩٤ - باب فِي التقصير.......... ٤٣٧
٩٥ - باب النهى عَنْ حلق المرأة رأسها. ٤٣٧
٩٦ - باب فِي النحر يوم النحر.......... ٤٣٨
٩٧ - باب التهنئة بتمام الحج.......... ٤٣٨
٩٨ - باب وقت طواف الإفاضة.......... ٤٣٨
٩٩ - باب التكبير أيام منى.......... ٤٣٩
١٠٠ - باب فِي منى.......... ٤٣٩
١٠١ - باب استحباب التأخير بمنى...... ٤٣٩
١٠٢ - باب زيارة البيت فِي الليل...... ٤٤٠
١٠٣ - باب المبيت بمكة لآل شيبة وأهل السقاية.......... ٤٤٠

١٠٤ - باب الخطب فِى الحج ٤٤٠
١٠٥ - باب فضل الحج ٤٥٠
١٠٦ - باب فيمن سلم حجه من الذنوب ٤٥٤
١٠٧ - باب المتابعة بَيْنَ الحج والعمرة ٤٥٤
١٠٨ - باب دخلت العمرة فِى الحج ٤٥٥
١٠٩ - باب فِى العمرة ٤٥٥
١١٠ - باب العمرة من الجعرانة ٤٥٧
١١١ - باب العمرة فِى رمضان ٤٥٨
١١٢ - باب أين ينحر المعتمر الهدى ٤٥٩
١١٣ - باب فِى المرأة تحيض قبل قضاء نسكها ٤٥٩
١١٤ - باب طواف الوادع ٤٥٩
١١٥ - باب فِى المرأة تحيض قبل الوداع ٤٥٩
١١٦ - باب المنزل بعد النفر ٤٦٠
١١٧ - باب فيمن مات وَعَلَيْهِ حج ٤٦٠
١١٨ - باب الحج عَنْ العاجز ٤٦١
١١٩ - باب فيمن حج عَنْ غيره قبل أن يحج عَنْ نفسه ٤٦١
١٢٠ - باب حج الصبى ٤٦٢
١٢١ - باب مَا جَاءَ فِى مكة وفضلها ٤٦٢
١٢٢ - باب فِى حرمة مكة والنهى عَنْ غزوها واستحلالها ٤٦٣
١٢٣ - باب لا يعبد الشيطان بمكة ٤٦٥
١٢٤ - باب فِى أمر مكة من الأذان والحجابة وغير ذَلِكَ ٤٦٥
١٢٥ - باب فِى زمزم ٤٦٧
١٢٦ - باب مقام الخطيب بمكة ٤٦٩
١٢٧ - باب الدعاء لمكة ٤٦٩
١٢٨ - باب مَا جَاءَ فِى الكعبة ٤٦٩
١٣٠ - باب فِى مفتاح الكعبة ٤٧٤
١٣١ - باب فيما ينزل على الكعبة والمسجد من الرحمة ٤٧٤
١٣٢ - باب دخول الكعبة ٤٧٥
١٣٣ - باب الصلاة فِى الكعبة ٤٧٥
١٣٤ - باب ثان فِى الصلاة فِى الكعبة ٤٧٦
١٣٥ - باب ثالث فِى الصلاة فِى الكعبة ٤٧٧
١٣٦ - باب التحفظ من المعصية فيها وفيما حولها ٤٨٠
١٣٧ - باب منعه من الجبابرة ٤٨٠
١٣٨ - باب إجارة بيوت مكة ٤٨٠
١٣٩ - باب فِى مسجد الخيف ٤٨١
١٤٠ - باب فِى غار جبل ثور ٤٨١
١٤١ - باب تجديد أنصاب الحرم ٤٨١
١٤٢ - باب فِى مقبرة مكة ٤٨١
١٤٣ - باب خروج أهل مكة منها ٤٨٢
١٤٤ - باب فِى هدم الكعبة ٤٨٢
١٤٥ - باب فضل مدينة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ ٤٨٣
١٤٦ - باب فيما اشترط على أهلها ٤٨٣
١٤٧ - باب تطهيرها من الشرك ٤٨٤
١٤٨ - باب إن الإيمان ليأرز إِلَى المدينة ٤٨٤
١٤٩ - باب فِى اسمها ٤٨٥
١٥٠ - باب الترغيب فِى سكناها ٤٨٥
١٥١ - باب النهى عَنْ هدم بنيانها ٤٨٦
١٥٢ - باب اتخاذ أصول بها ٤٨٦
١٥٣ - باب فيمن صام رمضان بالمدينة وشهد بها جمعة ٤٨٦
١٥٥ - باب أعلام حدودها ٤٨٨
١٥٦ - باب حرمة صيدها ٤٨٩
١٥٧ - باب جامع فِى الدعاء لها ٤٩١
١٥٨ - باب نقل وبائها ٤٩٣
١٥٩ - باب الصبر على جهد المدينة ٤٩٣
١٦٠ - باب فيمن يموت بالمدينة ٤٩٣
١٦١ - باب فيمن أخاف أهل المدينة وأرادهم بسوء ٤٩٤

١٦٢ - باب فيمن أحدث بالمدينة حدثًا. ٤٩٥
١٦٣ - باب لا يدخل الدجال وَلاَ الطاعون المدينة.................................... ٤٩٥
١٦٤ - باب فيمن غاب عَنْ المدينة...... ٤٩٩
١٦٥ - باب إكرام أهل المدينة............ ٤٩٩
١٦٦ - باب زيارة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ ٤٩٩
١٦٧ - باب وضع الوجه على قبر سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ ٥٠٠
١٦٨ - باب قوله لا تجعلن قبرى وثنا.... ٥٠٠
١٦٩ - باب قوله لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد.. ٥٠١
١٧٠ - باب الصلاة فِى المسجد الحرام ومسجد النَّبِى ﷺ وبيت المقدس.......... ٥٠٣
١٧١ - باب فيمن صلى بالمدينة أربعين صلاة.. ٥٠٨
١٧٢ - باب فيمن ورد المدينة ولم يصل فِى المسجد.. ٥٠٨
١٧٣ - باب فيما بَيْنَ القبر والمنبر ٥٠٩
١٧٤ - باب اسطوانة القرعة.............. ٥١١
١٧٥ - باب فِى منع المشركين من دخول المسجد.. ٥١١
١٧٦ - باب فِى المسجد الَّذِى أسس على تقوى ٥١١
١٧٧ - باب فِى مسجد قباء............. ٥١٢
١٧٨ - باب فِى مسجد الفتح............ ٥١٣
١٧٩ - باب فِى مسجد الأحزاب....... ٥١٣
١٨٠ - باب فِى مسجد الفضيخ.......... ٥١٤
١٨١ - باب فِى بئر بضاعة................ ٥١٤
١٨٢ - باب مقبرة المدينة ٥١٤
١٨٣ - باب فِى جبل أحد وغيره من الجبال وغيرها ٥١٥
١٨٤ - باب خروج أهل المدينة منها ٥١٧
١٨٥ - باب رجوع النَّاس إِلَى المدينة.... ٥١٩
١٨٦ - باب تلقى الحاج وطلب الدعاء مِنْهُ.. ٥١٩